الدكتور محمّد طاهر الجوابي

جهود المحدّثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف



نشر وتوزيع مؤسّسات ع. الكريم بن عبد الله

الدكتور محمّد طاهر الجوابي

جهود المحدّثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف

نشر وتوزيع مؤسّسات ع. الكريم بن عبد الله



نشر وتوزيع

مؤسسات ع. الكريم بن عبد الله

تونس

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين .

وبعد فقد بلّغ النبي محمد صلّى الله عليه وسلّم رسالة الهية إلى العالمين ، تتألف من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، وقد كتب القرآن الكريم عند نزوله وجمع ودُوِّن في فترة لاحقة قريبة من الأولى فوصل إلى الناس مدونا مجمعا عليه .

ولم تدون السنة رسميا الا ابتداء من أول القرن الثاني ، ولكن الله هيأ لها نقلة حفاظا ، تناقلوها طبقة عن طبقة ، بعضهم يعتمد على حفظه ، والبعض على كتابه ، والبعض على الحفظ والكتاب معا حتّى دونت . فظلت تنقل من المدونات بأمانة وتنشر . وكان مع هؤلاء النقلة أئمة حفاظ نقاد سنوا قوانين الرواية ، وتتبعوها بدقة . فهل شملت عنايتهم عنصريها الرئيسيين : الراوي والمروي ؟ أم تركز الاهتمام على أحدهما أكثر من الآخر لاقتضاء الظروف ذلك ؟ أم إن بحث أحد العنصرين يغني عن الآخر لتلازمهما ؟

هذه الأسئلة ترد في خاطر بعض من يعتني بالسنة النبوية حتّى زعمت فئة من الناس أن المحدثين نقدوا السند فقط .

ورغبة مني في الإجابة عن هذه الأسئلة رفعا لما حصل من لَبسٍ في بعض الأذهان عزمت على أن يكون موضوع رسالتي لنيل دكتوراه الدولة « جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف »وغايتي إبراز هذه الجهود التي بذلت في العناية بمتن الحديث حفظا وتقنينا ونقدا ليزول شكّ المرتاب فيها ، وليكبر مثبتوها دقة عمل المحدثين فيزدادوا وثوقا بالسنة ، وتعلقا بها ، وصمودا أمام الطاعنين فيها الذين ما فتئوا يتعاقبون في الظهور يجترون القديم ويزعمون العثور على مطاعن جديدة .

وإن متن الحديث هو الغاية من مباحث علومه . فكلها أدوات لنقله وصيانته ونقده . ولعل هذا أحد أسباب انعدام تأليف القدامَى في فن نقد المتن ، فقد نقدوه عند التصحيح فقبلوا الصحيح وطرحوا المردود ، ونصوا على ما لاحظوه من علل المتن في بعض المؤلفات الحديثية ، وفي كتب العلل ، وجمعوا بين الأحاديث المختلفة ، وصوبوا تصحيفات المحدثين . وغير ذلك ، ولكنهم لم يقعدوا هذا العلم ، وهي ظاهرة وجدت في أغلب العلوم الإسلامية حيث تسبق الناحية التطبيقية فيها الناحية التقعيدية ، وظهر كتابان معاصران سأذكرهما قريبا في نقد المصادر والمراجع ، وقد وقفت على أولها بعد تسجيلي موضوع رسالتي ، ووقفت على الثاني عند قرب انتهاء التحرير ، وهما كتابان أسهما في التعريف بمنهج نقد متن الحديث ، واختلفا في منهجيهما وفي كثير من المحتوى ، واشتركت معهما رسالتي في بعض المسائل ، وانفردت عنهما في أغلبها ، وخالفتهما في عرض المسائل المشتركة ، وفي المنهج العام ، فلها ميزاتها الخاصة محتوى ومنهجا .

وقد قسمتها إلى ثلاثة محاور :

1) مــدارس الحديث .

2)نشأة نقده ومراحله وأئمته .

3)نقد المتن وقسمته إلى : نقد تقنيني احتياطي ونقد تطبيقي .

عرضت مفهوم المدرسة الحديثية ، وتتبعت نشر الحديث في مختلف الأمصار . ثم بحثت نشأة علوم الحديث ، وتطورها وتصنيفها لإثبات تقنين الدراية للراوية منذ تاريخها المبكر في تدرج ، وللوقوف على بداية تأليف بعض مسائلها منذ الشافعي .

وبينت بعد ذلك نشأة نقد الحديث ، وتطوره ، ومراحله والتعريف بطبقات أئمته في مرحلتي ما قبل تدوين السنة وما بعدها ، ثم وضحت ما أطلقت عليه النقد الاحتياطي متمثلا في ضبط الراوي وقواعد الكتابة ، والرواية باللفظ والترخيص فيها بالمعنَى ، ونسبة الحديث إلى قائله ، وهو ما يعبر عنه بالرفع والوقف .

فهذه مباحث متنية نقدية دقيقة لأن إتقان الضبط نتيجته حفظ الحديث وضعفه ينتج عنه الخطأ في متنه بالتصحيف أو التقديم أو التأخير ، أو الزيادة أو النقص .

ورواية الحديث بالمعنَى إن لم تكن وفق الشروط التي قررها أئمة الحديث فإنه ينشأ عنها اختلاف لفظ الحديث وتحريف معناه ، لذلك كان من اللازم بيان آراء المحدثين فيها .

ومبحث الرفع والوقف مبحث توثيقي أخذ النصيب الأوفر في كتب علل الحديث ، وعادة ما يدرجه المؤلفون في علوم الحديث بين مباحث الإسناد ، بينما هو مبحث متني نقدي لأنه يثبت

نسبة المتن إلى قائله . وتزداد أهميته عندما يختلف القول في الرفع والوقف . وسنذكر عند تصنيفنا لعلوم الحديث المسائل الراجعة إلى المتن ، ونقتصر هنا على بيان ما أدرجناه ضمن دراستنا وحللناه باعتباره أكثر صلة من غيره بمباحث نقد المتن .

وبالانتهاء من هذه المباحث انتقلت إلى النقد التطبيقي للمتن فبدأت بما يتعلق بالكلمة بدفع الغرابة عنها بتفسيرها . والحفاظ على بنيّها بتصويبها إن صحفت ، وبحث موضعها في المتن ، وملاحظة تقديمها أو تأخيرها إن حصل ذلك .

ثم بينت مقارنات المحدثين بين روايات المتن الواحد لملاحظة اتفاقها أو اختلافها لمعرفة اضطرابها ، وما فيها من زيادة ثابتة أو مدرجة ، وللوقوف على تعدد طرق المتن أو تفرده لمعرفة الشاذ والمنكر .

وتناولت بعد ذلك بحث أئمة النقد مختلف الحديث وناسخه ومنسوخه ، وبيانهم منهج دفع التعارض بين الحديثين المتعارضين بالجمع أو الترجيح أو النسخ وبحثهم مشكل الحديث ، ودفع الإشكال ، عنه لبيان معناه .

وإثرها عرضت الشبهات الواردة على متن الحديث وأوجزت الرد عليها وأتبعتها ببيان منهج الصحابة والمحدثين من بعدهم في نقد متن الحديث فذكرت مقاييسهم في النقد محللا ما لم يسبق بيانه في الأبواب السابقة ومكتفيا بالإشارة إلى ما بينته من قبل .

وقد إتبعت في هذه الدراسة التخطيط التالي :

المقـــدمة

الباب الأول

مدارس الحديث وعلومـــه

الفصل الأول : مدارس الحديث

الفصل الثاني : علوم الحديث نشأتها وتطورها

البـــاب الثـاني

نقـد الحديـــث وأئمتـه

الفصل الأول : نشأة نقد الحديث وتطوره ومراحله

الفصل الثاني : أئمة النـقد

البـاب الثالـث

الطرق النقدية الاحتياطية لصيانة متن الحديث

الفصل الأول : ضبط الراوي وأثره في متن الحديث .

الفصل الثاني : رواية الحديث باللفظ والترخيص في روايته بالمعنَى

الفصل الثالث: الوقف والرفع وعلاقتهما بنسبة المتن إلى قائله

البـاب الرابـع

نقـد مبنَى المـتن

الفـصل الأول : بحث الكلمات الغريبة في المتن وصيانته من التصحيف

الفصل الثاني : اختلاف نص المتن

الفصل الثالث : تفرد المتن

الباب الخـامس

نقـد معنَى المتـن

تمهيـد : التعارض بين النصوص الشرعية

الفصل الأول : مختلف الحديث

الفصل الثاني : الترجيح والنسخ في الحديث

الفصل الثالث : الحديث المشكل

البـاب الســادس

منهج المحدثـين في نقد متـن الحديث

الفصل الأول : الشبهات الطاعنة في متن الحديث

الفصـل الثاني : مقاييس المحدثين في نقد متن الحديث

الخاتمــة

الفهـارس

لم أكن في هذه الدراسة ناقدا بل معرفا بجهود المحدثين الناقدين على النحو الذي وجدته أو استنتجته ، فلم أنسب إليهم ما لم يقوموا به لتأييد ما قصدته ، ولم أنقص من جهودهم التي بذلوها .

ولم أتعرض لمسائل الإسناد إلا ما اضطرني إليه اشتراك المبحث بينه وبين المتن ، فأوجزت الكلام فيه .

واجتهدت في تقسيم نقد المتن إلى تقنيني احتياطي وتطبيقي ، وفي اعتبار مختلف الحديث وناسخه ومنسوخه ومشكله من القسم الثاني ، وحاولت ما استطعت أن أتبع منهجا استقرائيا تحليليا استنتاجيا تطبيقيا . فبحثت . وجمعت، وحالت ، واستنتجت، وعلقت ، ودعمت ما استنتجته بالأمثلة التطبيقية لتكون صوراً ناطقة بجهود أئمة الحديث في نقد المتن .

ويسرني في هذا التقديم أن أشكر فضيلة أستاذي المشرف الدكتور عبد الله الأوصيف عميد الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين على تفضله بالإشراف على رسالتي ، وتوجيهي بالتوجيهات القيمة ، فأدعو الله تعالى أن يثيبه ويثيب كل من أعانني على إعداد هذه الرسالة .

الجمعة 3 رجب 14/1406 مارس 1986 محمد طاهر الجوابي

نقـــد المصـــادر والمـــراجع

اعتمدت في هذه في هذه الدراسة على كتب كثيرة في الحديث النبوي الشريف وعلومه وفي مواد أخرى ، ويصعب ترتيب هذه الكتب حسب الإفادة منها لأن كل مجموعة منها استخدمت غالبا في باب أو فصل ، وبعضها استخدم في كثير من الأبواب بنسب متفاوتة ، وسأصنفها حسب موضوعاتها .

ـ كتب الحديث الصحيح وما قاربه كالموطإ ، والصحاح الستة ، وصحيح ابن خزيمة ، وصحيح ابن حبان ، وسنن الدارقطني ، واستخدمت في أغراض : أولها توثيق الأحاديث ، ثانيها الاستشهاد بمتونها ، ثالثها نقل معلومات من مقدماتها كمقدمة صحيح مسلم ، ومقدمة صحيح ابن حبان .

ـ كتب قوانين الرواية وآدابها وأصولها كالمحدث الفاصل للرامهرمزي ، والكفاية في علم الرواية ، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي .

وهذه الكتب هي مصادر كتب علوم الحديث بعدها ، وكانت لي أيضا مصادر رئيسية رجعت إليها في أكثر من باب .

ـ المؤلفات في علوم الحديث : كمعرفة علوم الحديث للحاكم أبي عبد الله ، وعلوم الحديث لابن الصلاح ، وفتح المغيث للسخاوي ، وتدريب الراوي للسيوطي ، وتوضيح الأفكار للصنعاني ، وقواعد التحديث للقاسمي وأفادتني في أكثر الأبواب .

ـ كتب علل الحديث : كعلل الترمذي الصغير بآخر الجامع ، والعلل الكبير له أيضا ، وعلل الحديث لعلي بن المديني ، وعلل الحديث لابن أبي حاتم الرازي ، وعلل الدارقطني . وكانت الإفادة منها أقل مما كان متوقعا لأن أغلب العلل التي تضمنتها كانت في الإسناد ، وأفدت من علل الرازي في بحث الموقوف باختيار نماذج منها .

ـ كتب شروح الحديث : كفتح الباري لابن حجر ، ونيل الأوطار للشوكاني ، ورجعت إليهما لتحقيق معاني بعض الأحاديث وبيان ما عليها من تعليق .

ـ كتب التراجم ، وكتب الجرح والتعديل ، واعتمدتها في الباب الخاص بطبقات النقاد فنقلت منها تراجمهم وبعض آرائهم النقدية ، وأفادني كتاب الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات لابن الكيال في معرفة تأثير الاختلاط في جرح الضبط .

ـ كتب الغريب والتصحيف وبيان أخطاء الرواة ككتاب التمييز لمسلم بن الحجاج ، وتصحيفات المحدثين للعسكري ، والتصحيف للسيوطي ، وإصلاح أخطاء المحدثين للخطابي ، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ورسالة المدرج إلى المدرج للسيوطي، ومشارق الأنوار للقاضي عياض. واستعمل كل منها في بابه ، وهذه الكتب تعد مصادر أساسية لأنها تطبيق لنقد المتن .

ـ كتب مختلف الحديث وناسخه ومنسوخه ومشكله . ساهمت هذه الكتب مساهمة إيجابية في باب نقد معنَى المتن فنقلت منها نماذج للجمع والترجيح ولناسخ الحديث ومنسوخه ، ولتأويل الأحاديث المشكلة . ومن هذه الكتب : اختلاف الحديث للشافعي . ومختلف تأويل الحديث لابن قتيبة ، ومشكل الآثار للطحاوي ، وتهذيب الآثار لابن جرير الطبري ، ومشكل الحديث لابن فورك ، وناسخ الحديث ومنسوخه للحازمي .

ـ كتب أصول الفقه . أمدتني هذه الكتب بمادة وفيرة في الباب السابق ، تمثلت في توضيح حقيقة التعارض بين النصوص الشرعية وبيان منهج دفع التعارض بين الأحاديث المتعارضة بالجمع أو الترجيح أو النسخ ، ومن هذه الكتب : المستصفَى للغزالي ، ونهاية السول للأسنوي ، ومفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول للتلمساني ، وتنقيح الفصول للقرافي .

ـ كتب الأحاديث الموضوعة .

ـ الكتب المعاصرة . وقفت على عدة كتب معاصرة بعضها في علوم الحديث ، وبعضها في مواد أخرى، منها ما طالعته، ولم أنقل منه، ومنها ما نقلت منه. ويحسن أن أبدأ بتسمية كتابين كنت ذكرت أني اشتركت معها في الموضوع ، وهما «منهج النقد عند العلماء الحديث» لصلاح الدين الأدلبي ، وقد قرأته كثيرا ، ولم أعتمده إلا قليلا ، ولست الآن بصدد نقده لاكباره ولا لاستنقاصه ، ولكني لاحظت هذا لصلة موضوعه بموضوعي ولأني وقفت عليه فينبغي أن أذكره .والكتاب الثاني « مقاييس نقد متون السنة » لمسفر عزم الله الدميني ، اشتمل على مقاييس النقد عند الصحابة والمحدثين والفقهاء . وقد اطلعت عليه عند قرب الإنتهاء من التحرير ـ كما أشرت من قبل ـ فلم أرجع إليه إلا قليلا .

ومن البحوث المعاصرة التي اعتمدتها ،وكان لها أثر في رسالتي في « فصل نشأة النقد وتطوره »

ما كتبه الأعظمي في مقدمة تحقيقه لكتاب « التميـيز » لمسلم بن الحجاج ، وكتاب دراسات في التعارض والترجيح عند الأصوليين للسيد صالح عوض ، وأفادني في بابه . والوضع في الحديث لعمر فلاتة . وأفادني في تعريف السنة وفي تحديد نشأة الوضع ، والسنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للسباعي . واعتمدته في الرد على شبه المستشرقين .

هذه الكتب وغيرها بعضها اعتمدته كثيرا . والبعض قليلا ، ومنها ما نقلت منه ، وقليل منها لم أنقل منه . وجميعها ساهم في إعداد هذه الدراسة وأملي أن لا أكون نقلت منها نصا على غير لفظه أو حملته معنًى لم يرده صاحبه . أو نقلت منها . وسهوت عن العزو إليها .

الباب الأول

مدارس الحديث وعلومه

الفصل الأول

مدارس الحديث

الفصل الثاني

علوم الحديث

نشأتها، تطورها، تصنيفها، حظ المتن منها

الفصل الأول

مدارس الحديث

مــدارس الحـديـث

في تعرضنا لمدارس الحديث نركز على عهد ما قبل التدوين ونوجز ما بعده إلى حدود القرن التاسع الهجري باعتباره آخر مرحلة من التكملة لما ألف في الحديث وعلومه من قبل ، ونقتصر فيما بين القرن الخامس والتاسع على ملاحظة وجود النشاط الحديثي أو انعدامه ، وعلى نوعه ، ويغنينا عن التفصيل الفصل الذي عقدناه للتعريف بأئمة نقد الحديث في مختلف الأمصار إلى القرن التاسع .

وتحدث عن مراكز رواية الحديث مؤلفون معاصرون ، فاقتصروا على عهد الصحابة والتابعين وعلى تسمية بعضها دون بعض وتوخـوا الاختصار [1] ونأمل ـ إن شاء الله ـ أن نلم بها جميعا بتوسع ، ونضيف إليها من المباحث ما يجعلنا ناتي في هذا الفصل على ما يتعلق بالمدارس الحديثية ابتداء من تحديد مفهومها إلى ذكر الأعلام الذين دار عليهم الإسناد في مختلف الأمصار .

وقد استبدلنا مركز الرواية بمدرسة الحديث ، لأن المركز هو الأصل والأقدم ، والمدرسة مستجدة وذات طابع تقنيني، فهي تشترك معه في وظيفة نشر الحديث وتزيد عليه بما يحدث فيها عادة من تقنين ، وقد أمكن إطلاقها على المركز الأصلي المدينة

---

(1) محمد عجاج الخطيب ، أصول الحديث : 115 ـ 135 .
علي يارديم ، الحديث : 123 ـ 137 .

لتطور قوانين الرواية بها ، وأطلقت على فروعه لمساهمتها في نفس وظيفته ، وتطويرها قواعد التحديث فجمعت بين الرواية والدارية ، لذلك نتحدث أولا عن الأمصار التي انتشر فيها الحديث رواية ودارية ثم نبين في فصل لاحق نشأة الدراية وتطورها .

مفهوم المدرسة الحديثية

بالنظر في تاريخ رواية الحديث ومراكز نشره أمكننا أن نحاول بيان المفهوم الذي استعملت فيه « مدرسة الحديث » ووجدنا أنها أطلقت على عدة معان استنتجناها استنتاجا ، ولم نر من تعرض لها .

1) أريد بها نشر الحديث النبوي ورسم القواعد الأولى لروايته ، وتم هذا في مدرسة المدينة المنورة في زمن كبار الصحابة .

2) أطلقت على نشر الحديث وتقنين قواعد نقده سندا ومتنا ، انطلاقا من الأسس التي رسمها الصحابة بالمدينة مع تطويرها والتوسع فيها ، استجابة لما اقتضته الظروف البيئية . وكان هذا بمدرسة المدينة في القرن الهجري الثاني وبمدرسة العراق بمراكزها الأربعة : الكوفة ، والبصرة ، وواسط ، ثم بغداد ، ابتداء من نفس التاريخ .

3) عني بها : الصحابي المحدث الذي انتقل إلى مصر من الأمصار ، ونشر فيها حديثه طبق المنهج الذي رسم من قبل بالمدينة ، فاشتهر وكثر تلاميذه وكان مصدر الرواية فيها .

وهذا النوع من المدارس تفاوتت أهميته تبعا لحفظ أهل المصر ، ومعرفتهم بقواعد التحديث .

4) روعي في هذا التصنيف لمدارس الحديث عنصرا الزمان والمكان ، حيث تأثرت بهما في تحديد منهجها ، وفي تسميتها ، فقيدت بأمكنة معينة ، أما في واقع الأمر فمدرسة الحديث واحدة ، والذي تعدد إنما هي أماكن نشره لأن عناصر

الرواية : الراوي والمروي وطرق التحمل واحدة في أصلها متطورة في شكلها بالنسبة لطرق التحمل .

كذلك فإن قوانين الرواية: من صفتها ، وشروط الراوي ، وجرحه ، والإسناد وأنواعه ، ونقد المتن متشابهة ، وما لوحظ من خلاف في تطبيقها منشؤه وجهة نظر الناقد نتيجة لاجتهاده في تطبيق قواعد المنهج العام .

وفي القرن الهجري الثاني ، نشطت الرحلة في طلب الحديث ، فندر أن يكون من بين المحدثين من لم يرتحل ، وظلت مدارس الحديث مقيدة ببعض الأمصار ، لكونها موطن كثير من المحـدثين ، بيد أن أغلبهم – سواء في ذلك ، من كان في مصر مشهور ، أو غير مشهور – ارتحلوا ، وأخذوا عن بعضهم بعضا ، فتكون ما يمكن تسميته بالمدرسة الحديثية المتنقلة ، فدعم ذلك اتحاد المنهج ، فمدرسة الحديث واحدة في أصول منهجها وفي هدفها ، متطورة الوسائل في تبليغ الحديث النبوي ، وفي صيانة متنه ومضمونه ومعالجة ما قد يحرفها ، وفي طريقة تدوينه .

ومراعاة للمتعارف من تعدد مدارس الحديث بالمعاني التي حددناها أولا ولأثرها كلها في روايته ونقده واختصاص بعضها ببعض علومه ، فإننا نعرف بها كلها لتظهر مساهمتها في تطوير طرق العناية به تبليغا وتدوينا ونقدا وفقها بمنهج متقارب في جميعها .

نـشوء الـمدارس الحديثيـة

تلقَى الصحابة الحديث النبوي عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وبلغوه عنه . في حياته أرسل – مثـلا – معاذ بن جبل وأبا موسَى الأشعري إلى اليمن ، [2] وبعد

---

(2) اختلفت الأخبار في مهمة معاذ باليمن وتاريخ إيفاده، ففي بعضها أنه كان قاضياً، وفي أخرى أنه كان والياً، ويظهر لي أنه قام بالمهمتين معا.

وكان ذلك في سنة عشر قبل حج النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وفي رواية أخرى أنه سنة تسع ، وفي ثالثة سنة ثمان .

وكل الروايات متفقة على أنه بقي باليمن إلى أن قدم في عهد أبي بكر ، وتوجه إلى الشام ، فمات بها . ابن حجر – فتح الباري : 358/3 .

موته عليه السلام اتسع نفوذ الدولة الإسلامية بتوالي الفتوحات ، ففتحت الشام والعراق سنة سبع عشرة هجرية ومصر سنة عشرين ، وفارس وما جاورها من المدن سنة واحد وعشرين .

وبدأ فتح افريقية سنة واحد وعشرين ، وتم في سنة خمسين ، وإثرها تم فتح الشمال الإفريقي كله ، ثم فتحت الأندلس سنة ثلاث وتسعين . ودفعت هذه الفتوحات الإسلامية الصحابة إلى مغادرة مدينة الرسول صلّى الله عليه وسلّم إلى البلدان المفتوحة ، لتعليم أهلها ، فانتقلوا إليها وعلموهم كتاب الله وحديث رسوله ، فكان مشاهير المحدثين من الصحابة أئمة الحديث بها ، وعليهم تخرج المحدثون فيها .

فما هي مدارس الحديث التي أسسوها ؟ ومن أشهر تلاميذهم بها من التابعين ، ومن بعدهم ؟ وهل تفاضلت هذه المدارس ؟

مدرسة المدينة المنورة

في المدينة حدث الرسول صلّى الله عليه وسلّم جلّ أحاديثه ، وفيها بلغ الصحابة ما نقلوه عنه ، وخلفهم من بعد التابعون ، فأدوا ما تحملوه عنهم من أحاديث ، وجاء بعدهم أتباعهم ثم من بعدهم . وفي المدينة وضعت القوانين الأولى للراوية : من التثبت فيها ، ونقد المتن ، وبداية اعتماد الإسناد ، والتفتيش عن الرجال ، ومراعاة مستوى طلاب الحديث والرحلة في طلبه . واشتهر فيها بالحديث عدد من الصحابة والتابعين ، منهم من بقي بها ، وهؤلاء نذكرهم الآن ، ونحاول التعرف على تسلسل علمهم فيمن بعدهم ، ومنهم من انتقل إلى غيرها من الأمصار ، فأسس مدرسة بها ، وسنعرف بهم في مدارسهم .

أعلام المحدثين من الصحابة بالمدينة

أكثر الصحابة حديثا بالمدينة هم : أبو هريرة ، و عائشة أم المؤمنين و عبد الله ابن عمر ، وأبو سعيد الخدري ، وجابر بن عبد الله الأنصاري .

فأبو هريرة : عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني ، لازم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، منذ أسلم في السنة السابعة للهجرة ، ولم يشتغل بتجارة ولا بغيرها . قال : ـ جوابا لمن استكثروا روايته ـ « إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم

الصفق بالأسواق ، وإن إخواننا من الأنصاركان يشغلهم العمل في أموالهم ، وكان أبو هريرة يلزم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم على شبع بطنه ، فيسمع ما لا يسمعون ، ويحفظ ما لا يحفظون » . [3]

وبعد موت النبي ، روى عن صحابته فبلغت مروياته (5374) حديثا ، وامتد به العمر إلى سنة (57) أو (58) فتتلمذ عليه من أهل العلم قرابة ثمانمائة راو من الصحابة والتابعين . [4]

ـ **وعبد الله بن عمر بن الخطاب** روى من الأحاديث عن رسول الله وعن صحابته (2630) حديثا نشرها بين صغار الصحابة والتابعين ، وتوفي بمكة سنة (73) أو (74) . [5]

ـ **وعائشة أم المؤمنين** بلغت مروياتها (2210) حديثا نقلها عنها بعض الصحابة وجمع كبير من التابعين ، وتوفيت (57) أو (58) بالمدينة . [6]

ـ **وجابر بن عبد الله الأنصاري** توفي سنة (78) أو (79) وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة ، وعدد أحاديثه (1540) حديثا . [7]

ـ **وأبو سعيد الخدري** توفي بالمدينة سنة (74) وبلغ عدد أحاديثه (1170) حديثا . [8]

مشاهير المحدثين من التابعين بالمدينة

انتقل علم الصحابة وحديثهم إلى التابعين . قال ابن حبان : « ثم أخذ مسلكهم ـ أعني الصحابة ـ واستن بسنتهم واهتدى بهديهم فيما استنوا من التيقظ في الروايات جماعة من أهل المدينة ، من سادات التابعين منهم :

---

(3) ابن سعد ـ الطبقات : 2/ 362 ـ 363 .

(4) الذهبي ـ سير إعلام النبلاء 2/ 436 .

(5) الإصفهاني ـ حلية الأولياء 1/ 292 ـ 314 .

(6) ابن حجر ـ الإصابة 359/4 ـ 361 .

(7) المرجع نفسه 1/ 222 .

(8) المقدسي ـ الجمع بين رجال الصحيحين 72/1 .

ـ سعـيد بن المسيب ولد سنة 13 هـ ، ت 93 هـ .

ـ القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ت 107 هـ

ـ سالم بن عبـد الله بن عمر ، ت 106 .

ـ علي بن الحسين بن علي ، اختلف في سنة وفاته ما بين 93 إلى 100 هـ .

ـ أبو سلمة بن عبـد الرحمن بن عوف (ت 94 هـ) وقيل (ت 104 هـ)

ـ عبيد الله بن عبـد الله بن عتبة (ت 98 هـ)

ـ خارجة بن زيد بن ثابت (ت 100 هـ) .

ـ عروة بن الزبير بن العوام ، اختلف في تاريخ ولادته بين 23 إلى 29 هـ ، وتوفي سنة (94 هـ) .

ـ أبو بكر بن عبـد الرحمـن بن الحارث بن هشام (ت 107)

ـ سليمان بن يسار (ت 93) .

وقال ابن حبان بعد تسميته من ذكر « فجدوا في حفظ السنن والرحلة فيها والتفتيش عنها ، والتفقه فيها ولزموا الدين ودعوة المسلمين » .[9] وهؤلاء التابعون كانوا ورثة الصحابة في حفظ الحديث وتبليغه وبيان فقهه ، فهم أئمة الرواية والفقه ، ارتحلوا وتثبتوا وتعمقوا في فهم الأحاديث وكان من بين هؤلاء العشرة الفقهاء السبعة ، وبفقههم كان القضاء بالمدينة وبدل أن نسميهم ليعرفوا ، نسمي من ليس منهم ممن ذكرناهم ، وهم : علي بن الحسين ، وسالم بن عبـد الله ، وأبو بكر بن عبـد الرحمن ، هؤلاء الثلاثة وإن لم يعتبروا منهم فيصبح عدد الفقهاء عشرة ، فإن هناك من عوض أبا سلمة بسالم ، ومن عوضهما معا بأبي بكر بن عبـد الرحمـن ، وهذا التعويض شهادة لمن لم يذكر ضمنهم بتقارب علمه لدرجة علمهم ، وعلي بن الحسين وإن لم يعد منهم فقد شهد له بالعلم والفضل .[10]

قال ابن حبان : « ثم أخذ عنهم العلم وتتبع الطرق وانتقاء الرجال ، ورحل في

(9) ابن حبان ـ المجروحين 38/1 ـ 39 .

(10) ابن حجر ـ تهذيب التهذيب 7 : 304 ـ 305 .

جمع السنن جماعة بعدهم ، منهم الزهري،ويحي بن سعيد الأنصاري ، وهشام بن عروة ، وسعد بن ابراهيم ، في جماعة معهم من أهل المدينة إلا أن أكثرهم تيقظا وأوسعهم حفظا،وأدومهم رحلة،وأعلاهم همة.الزهري رحمة الله عليه »[11] هؤلاء الأربعة على تفاوت بينهم من أئمة الرواية في زمانهم .

ـ فهشام بن عروة ولد سنة (61 هـ) وتوفي (146) ، وصفه أبو حاتم الرازي بالإمامة في الحديث ، وروى عنه الإمام مالك بالمدينة ، وضعفه فيما حدث به في العراق لأنه تسهل، فأرسل عن أبيه ما كان سمعه من غير أبيه عن أبيه[12].

ـ وسعد بن ابراهيم توفي بين سنتي 126 و 128 ، وثقه أئمة الحديث ورووا عنه ، ولم يكتب عنه الإمام مالك ، ولعله تركه لأنه تكلم فيه ، وقد يكون هذا الموقف تسبب في قلة انتشار حديثه بالمدينة .[13]

ـ يحي بن سعيد الأنصاري (ت 143) حافظ ثقة يقارب الزهري في المنزلة .[14]

ـ محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري ولد سنة 50 وتوفي سنة 124 ،أحد الذين دار عليهم الإسناد في زمانه ، عالم الحجاز والشام،وحديثه ألفان ومائتان .[15]

فمدرسة الحديث بالمدينة حافظت على متن الحديث وصانته من كل تغيير بما اشتهر به أهلها من الصحابة والتابعين من جودة الحفظ وإتقانه ، ومن حرص بعضهم على رواية الحديث باللفظ كالقاسم بن محمد ويحي بن سعيد الانصاري وغيرهما ، يضاف إلى ذلك نقاوة المجتمع المدني من العناصر الكثيرة التي ساهمت في وضع الحديث .

وبالتأمل في أصح الأسانيد نجد أكثرها لا يخلو من تابعي أو أكثر من أهل المدينة .

---

(11) ابن حبان ـ المجروحين 1/ 39 .

(12) ابن حجر ـ تهذيب التهذيب 11/ 50 وما بعدها .

(13) المرجع نفسه 3/ 463 ـ 465 .

(14) الذهبي ـ تذكرة الحفاظ :137/1 .

(15) المرجع نفسه :1/ 108 .

وهذه نماذج من أسانيد الصحابة الذين بقوا فيها ، أو الذين غادروها إلى غيرها من الأمصار ، وجاءت عن طريق تابعي فأكثر من أهلها .

ـ أصح الأسانيد عن عمر :

الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر .

ـ ومن أصحها عن علي :

الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي.

ـ ومن أصحها عن عائشة :

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة .

أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة .

عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة .

الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة .

ومن أصحها عن سعد بن أبي وقاص .

علي بن الحسين بن علي عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص .

ومن أصحها عن إبن عمر .

مالك عن نافع عن ابن عمر .

الزهري عن سالم عن أبيه .

أيوب عن نافع عن ابن عمر .

ومن أصحها عن أبي هريرة .

يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .

ومن أصحها عن أنس بن مالك .

مالك عن الزهري عن أنس .

ومثله رواية سفيان بن عيينة ومعمر بن راشد كلاهما عن الزهري عن أنس . هذه بعض الأسانيد التي نالت الدرجة الأولى في الصحة وتركت مثلها مما حدث به الصحابة في غير المدينة ، وهي تمثل أقل من النصف من جملة الأسانيد التي اعتبرها أحمد محمد شاكر أصح الأسانيد .[16]

وحظيت المدينة بهذه النسبة من الأسانيد الصحيحة لأنها مهبط الوحي النبوي ، ومنها انتشر إلى بقية أنحاء العالم الإسلامي سواء بواسطة الأسانيد التي ذكرناها أو بأسانيد أخرى عن صحابة آخرين حدثوا في أمصار أخرى . ونظرة عجلى على تلاميذ الإمام الزهري المشاهير تظهر لنا دور المدينة وإمامها الزهري في نشر حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نقيا في عديد الأمصار .

فمن المدينة : محمد بن المنكدر ، ويحيي بن سعيد الأنصاري ، ومالك بن أنس ، وغيرهم .

ومن مكة : عمرو بن دينار المكي ، وعبد الملك بن جريج .

ومن اليمن : معمر بن راشد .

ومن الكوفة : سفيان بن عيينة .

ومن البصرة : أيوب السختياني .

ومن الشام : عبد الرحمٰن الأوزاعي .

ومن مصر : الليث بن سعد ، ويزيد بن أبي حبيب .

وغير هؤلاء كثير .

وانتقل الحديث النبوي في المدينة من بعد الزهري وطبقته إلى تلاميذهم ، ومن أشهرهم الإمام مالك بن أنس ، فقد جمع أحاديث من سبقه ، ونقاها ، ودونها في موطئه ، فتناقله طلابه الكثيرون ونشروه في البلاد الإسلامية .

ومن بعده ضعف الحديث بالمدينة ، وتناقص حتّى تلاشَى أوكاد بالنسبة للمحدثين المستقرين ،[17] وظلت مقصد الزوار منهم ومكان لقائهم .

---

(16) أحمد محمد شاكر ـ الباعث الحثيث شرح إختصار علوم الحديث : 23 ـ 24 (تعليق) .

(17) السخاوي : الإعلان بالتوبيخ : 136 .

مدرسة مكة

ذكرت بعض الروايات أن النبي صلّى الله عليه وسلّم أبقَى في مكة بعد فتحها معاذ بن جبل يعلم الناس القرآن ويفقههم في الدين [18] ، ورجحت أخرى أنه ولى عليها أسيد بن عتاب . [19]

ويبدو أن معاذا بقي بمكة مدة وجيزة ثم فارقها إلى اليمن ، وجاءها غيره من الصحابة ، أما أشهر من قدمها من محدثيهم وفقهائهم فعبد الله بن عباس [20] بعد رجوعه من البصرة ، فهو رئيس مدرستها الحديثية ، فيها نشر أحاديثه ، وعنه تتلمذ محدثو التابعين وفقهاؤهم بها كعطاء بن أبي رباح (ولد سنة 27 وتوفي سنة 114) ، ومجاهد ولد (سنة 21 وتوفي 102 أو 103 ، وعكرمة مولى ابن عباس (ت 105 أو 106) روى عنه زهاء ثلاثمائة رجل زيادة عن سبعين من خيار التابعين ، واحتجوا بمفاريده ، وعمرو بن دينار (ت 126) ، وعرف بثقته وإتقانه للحديث وفقهه .

وابن أبي مليكة : عبد الله بن عبيد الله من الحفاظ المتقنين رأى ثمانين صحابيا (ت117) . وتتلمذ على هؤلاء التابعين جماعة ، منهم : عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج (ت 150) من أوائل المصنفين في الحديث النبوي ومن بعده سفيان بن عيينة ، ولد بالكوفة سنة 107 وتوفي بمكة 198 .

والإمام محمد بن ادريس الشافعي المتوفى سنة 204 في فترة من حياته ، وعبد الله بن الزبير الحميدي صاحب المسند ، ولد بجرجان ونشأ ببلخ ، وطاف البلاد ، وسكن مكة ، ومات بها سنة 219 .

---

(18) الذهبي : سير اعلام النبلاء 1/320 .

(19) عمر بن فهد : إتحاف الورى بأخبار أم القرى 1/ 527 ـ 528 .

(20) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، روى عن النبي أحاديث قليلة لصغر سنه عند وفاته ، وجد في طلب الحديث من الصحابة ، فكانت مروياته (1660) حديثا . تحمل عن نحو مائتي نفس ، فعد من مكثري الصحابة في الرواية ، ومن المفسرين والفقهاء ، وإليه كان يرجع عمر ابن الخطاب في بعض المعضلات ، وساعده على نشر الحديث حياته مدة طويلة بعد النبي . ولاه علي كرم الله وجهه إمارة البصرة ، وانتقل منها إلى مكة ثم الطائف ، وبها توفي سنة 67 أو 68 .
ابن حجر : الإصابة 2/ 334 .

وسـعيد بن منصور صاحب السنن (ت 227) .

فمكة كان العلم بها يسيرا زمن كبار الصحابة لوجودهم بـالمدينه المنورة ، ولارتحال بعضهم إلى الأمصار المفتوحة ، ثم كثر في أواخر عهد الصحابة وأيام التابعين ، وتابعيهم وتناقص في المائة الثالثة بالنسبة للمحدثين المستقرين في مكة لكنها ظلت ملتقى الوافدين إلى الحج .[21]

مـدرسـة اليـمـن

بعث النبي عليه السلام إلى اليمن عددا من الصحابة منهم معاذ بن جبل سنة تسع للهجرة أو قبلها ، وقيل بعدها ، واستمر بها إلى زمن خلافة أبي بكر ، فعاد إلى المدينة ، وتوجه إلى الشام .

وبعث إليها أبا موسَى الأشعري ، فولاه جهة منها ،[22] وانتقل إليها صحابة آخرون .

واشتهر فيها من التابعين طاوس بن كيسان الهمداني ، وتوفي في مكة سنة 101 ، والأخوان وهب بن منـبه (ت 113) .

وهمـام بن منبه (ت 131)

ويرى ابن حبان أن اليمنيين ارتحلوا كثيرا إلى الشام ، وأن أكثرهم اشتغلوا بالغزوات والعبادات فلم يظهر فيهم كثير علم .[23] **ومن أتباع التابعين** :

- يحي بن أبي بكر اليمامي ، من أهل البصرة سكن اليمامة (ت 129) .
- وعبد الله بن طاوس (ت 132) .
- ومعمر بن راشد ، مولده بالبصرة وسكن اليمن (ت 152) .

ومن بعدهـم :

---

(21) السخاوي ـ الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ : 136 .

(22) ابن حجر ـ فتح الباري 8/ 61 .

(23) ابن حبان ـ مشاهير علماء الأمصار : 125 .

ـ عبد الرزاق الصنعاني ، صاحب المصنف ، ولد (126) وتوفي (211) روى عنه خلق كثير .[24]

ومن بعده قلّت العناية بالحديث في اليمن إلى العصر الأخير حيث ظهر فيها أعلام من علماء الحديث .

مدرسة البصرة

انتقل إلى البصرة عند احداثها جلة من الصحابة منهم :

ـ عتبة بن غزوان (ت 17) بطريق البصرة ، وكان أول من اختطها .[25]

ـ عبد الله بن عبد الله بن معقل. بعثه عمر إليها ليفقه أهلها (ت 57) .

ـ أنس بن مالك الأنصاري ، الإمام المفتّي ، المقري ، المحدث ، خادم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وتلميذه ، تحمل (2286) حديثا ، روى عنه نحو مائتي نفس ، وبقّي بعض أصحابه الثقات إلى ما بعد الخمسين ومائة ، وتوفي سنة ثلاث وتسعين ،[26] وهو آخر من مات من الصحابة بالبصرة .

على هؤلاء الصحابة وغيرهم تخرج التابعون المحدثون من أهل البصرة . ومنهم :

ـ الحسن البصري ، ولد (22) وتوفي (110) .

ـ محمد بن سيرين ، ولد (33 ت 110) .

ـ قتادة بن دعامه السدوسي (ولد 60 ت 117) .

وذكر الإمام الترمذي جماعة من نقاد التابعين من البصرة والكوفة واليمن .[27]

واشتهر في البصرة من أتباع التابعين[28] :

ـ أيوب السختياني (ولد 68 ت 131)

---

(24) المرجع نفسه 191 ـ 194 .

(25) ابن حجر ـ تهذيب التهذيب 7/ 100 .

(26) الذهبي ـ سير اعلام النبلاء 5/ 395 ـ 406 .

(27) الترمذي ـ السنن 5 : 754 .

(28) ابن حبان ـ مشاهير علماء الأمصار 150 .

ـ يونس بن عبيد (ت 138 أو 139) .
ـ عبد الله بن عون (ولد 66 ت 151) .
ـ حماد بن سلمة (ت 167)
ـ حماد بن زيد (ولد 98 ت 179)
ـ هشام الدستوائي (ت 154)
ـ يحي بن سعيد القطان (ت 198) .

مدرسة الكوفة

انتقل إلى الكوفة حين فتحت العراق في خلافة عمر بن الخطاب عدد من الصحابة [29] منهم :

ـ سعد بن أبي وقاص ، من السابقين الأولين إلى الإسلام ، ومن العشرة المبشرين بالجنة ، وأحد أهل الشورى الستة الذين كلفهم عمر باختيار خليفة من بعده ، وهو الذي أسس الكوفة سنة (18) [30] وتولى إمارتها لعمر مرتين ، وغزا فارس ، وفتح القادسية ، وتوفي بالمدينة سنة (55) على المشهور .

ـ علي بن أبي طالب كرم الله وجهه .

ـ خباب بن الارت (ت 37) ، وقيل (39) ، أحد المؤمنين الأوائل الذين عذبوا .

ـ أبو موسى الأشعري (ت 42) استخلفه عمر علي البصرة ، ففقه أهلها ، وولاه عثمان الكوفة ، واشتهر بقضائه ، وله (360) حديثا .

ورئيس مدرسة الحديث بالكوفة هو عبد الله بن مسعود ، أحد السابقين إلى الإسلام ، روى (848) حديثا ، تتلمذ عليه أكثر محدثيها ، ففيها ستون شيخا من أصحابه ، أخذ عنه الحديث والفقه أشهر محدثي التابعين ونقادهم بها [31] ممن تتلمذوا مباشرة عليه ، أو بلغهم علمه . ومنهم :

---

(29) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري ـ معرفة علوم الحديث 191 . وابن حبان ـ مشاهير علماء الأمصار : 43 . وأحمد أمين ـ فجر الإسلام : 184 .

(30) البراقي ـ تاريخ الكوفة : 92 ـ 116 .

(31) ابن حبان ـ مشاهير علماء الأمصار : 99 .

- ابراهيم بن يزيد النخعي (ولد 50 ، ت 104)
- سعيد بن جبير (ولد 45 ، ت 95)
- عامر الشعبي (ولد 19 ، ت 104)
- علقمة بن قيس (ت 62) من المخضرمين .
- الأسود بن يزيد النخعي ، (ت 75) من المخضرمين أيضا .
- سليمان الأعمش (ولد 61 ت 148) .

أتباع التابعين

وممن تخرج على تابعي الكوفة :

سفيان بن سعيد الثوري ، ولد 95 ، وتوفي بالبصرة 161 .

شريك بن عبد الله النخعي ، ولد بخراسان سنة 75 ، وتوفي بالكوفة سنة 157 وكان يَهِمُ إذا حدث من غير كتابه .

- وكيع بن الجراح (ولد 129 وتوفي 198) .
- عبد الله بن موسى العبسي (ت 213) .
- أبو نعيم : الفضل بن دكين (ولد 103 ، ت 218) .
- وعن هؤلاء أخذ تلاميذهم .

مدرسة الشام

نزل الشام عند فتحها عدد كبير من الصحابة ، وأرسل إليها عمر بن الخطاب بعد ذلك ثلاثة من علمائهم ليفقهوا أهلها ، هم :

- معاذ بن جبل (ت 18) ، ونزل بفلسطين .
- أبو الدرداء (ت 32) ، ونزل بدمشق .
- عبادة بن الصامت ، ونزل بحمص (ت 34) .

قال أحمد أمين : « كان هؤلاء أول مؤسسي المدرسة الدينية بالشام » . ووفد إليها بعد هؤلاء الصحابة آخرون ،[32] وتخرج فيها من التابعين :

---

(32) الحاكم ، أبو عبد الله النيسابوري - معرفة علوم الحديث : 193 .

ـ أبو ادريس الخولاني عائذ بن عبد الله (ت 80)
ـ مكحول الدمشقي (ت 112) .
ـ رجاء بن حيوه (ت 112) . [33]

ومن أتباع التابعين :
ـ عبد الرحمٰن الأوزاعي (ت 157)
ـ الوليد بن مسلم (ت 195)
ـ أبو اسحاق الفزاري ، مولده بواسط ، سكن الشام ، توفي (186) . [34]

قال السخاوي ـ متحدثا عن دمشق ـ : « نزلها عدة من الصحابة ، وكثر بها العلم في زمن معاوية ، ثم في زمن عبد الملك وأولاده ، وما زال بها فقهاء ومحدثون ومقرئون زمن التابعين وتابعيهم ، ثم إلى أيام أبي مسهر [35] ، ومروان بن محمد [36] ودحيم [37] وأصحابهم . وهي دار قرآن وحديث وفقه . وتناقص بها العلم في المائة الرابعة والخامسة ، وكثر بعد ذلك ، ولا سيما في أيام محدثها ابن عساكر ، [38] ثم كثر بعد ذلك بابن تيمية والمزي وأصحابهما ، ثم تناقص شيئا فشيئا ، ولكن فيها الآن بحمد الله بقية يفهمون العلم ، ويتكلمون به . » [39]

وغفل السخاوي عن نشاط مدرسة الشام في القرنين السابع والثامن الهجريين بظهور : ابن الصلاح والنووي والذهبي [40] وأضرابهم .

---

(33) ابن حبان ـ مشاهير علماء الأمصار : 111 .

(34) المرجع نفسه : 178 .

(35) أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر الدمشقي . أنظر ترجمته في فصل أئمة النقد .

(36) مروان بن محمد بن حسان الدمشقي الطاطري (ت 210/ 825) .
الخزرجي ـ الخلاصة : 373 .

(37) عبد الرحمٰن بن ابراهيم بن عمرو الدمشقي ، ولد 785/170 ، ت 245/ 859 .
الزركلي ـ الأعلام 4/ 64 .

(38) علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي المعروف بإبن عساكر (أبو القاسم) ولد 499/ ٦5
وتوفي بدمشق 571/ 1176 . محدث رحالة . له تاريخ مدينة دمشق .
كحالة ـ معجم المؤلفين 69/7 .

(39) السخاوي ـ الإعلان بالتوبيخ : 138 .

(40) انظر تراجمهم في فصل الأئمة من نقاد الحديث .

مــدرسة مــصر

دخل مصر عند فتحها عدد من الصحابة ، منهم :

- عقبة بن عامر الجهني (ت 58) .
- وعمرو بن العاص (ت 43)
- وابنه عبد الله (ت 63) ، وغيرهم .[41]

وعبد الله بن عمرو بن العاص من الصحابة المكثرين في الحديث ، روى سبعمائة حديث ، وكان ممن كتب عن النبي عليه السلام في حياته . واشتهرت صحيفته بالصادقة[42] .

ومن التابعين الذين انتسبوا إلى الحديث بمصر[43] .

- بكير بن عبد الله الأشج (ت 120) .
- يزيد بن أبي حبيب (ت 128) .

وممن تتلمذ على التابعين :

- حيوه بن شريح (ت 158) .
- الليث بن سعد إمام مصر (ت 175)
- عمرو بن الحارث (ت 179) . قال ابن حبان : «كان من أهل الضبط والإتقان والورع »[44] .

نــقاد الحــديث وحفاظــه بمصــر[45]

ومن بعد الصحابة والتابعين وجد بمصر كثير من المحدثين ، منهم من زارها زيارة ، ومن مكث بها مدة ، ثم غادرها ، ومن اتخذها موطنا ، ومن كان من أبنائها المولودين بها .

---

(41) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري ـ معرفة علوم الحديث : 139 .

(42) ابن سعد ـ الطبقات7 :189 .

(43) الحاكم أبو عبدالله النيسابوري ـ معرفة علوم الحديث : 240 ـ 241 .

(44) ابن حبان ـ مشاهير علماء الأمصار : 187 .

(45) السيوطي : حسن المحاضرة : 161/1 .

والصنفان الأخيران هما اللذان يهماننا ، ونسمي بعضهم للتمثيل لا للحصر ، لأن غايتنا الاستشهاد على نشر الحديث وتعلمه ، والبحث فيه في مصر ، دون استقصاء كل من ساهم في ذلك .

فمن أهل الحديث بها :

ـ يحي بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم ، المصري راوي الموطإ (ت 231)

ـ أبو عبد الرحمن : أحمد بن شعيب النسائي صاحب السنن إحدى الصحاح الستة . ولد سنة (255) ، وتوفي بمكة ، وقيل بغيرها سنة (303) ، قال الحاكم : «كان النسائي أفقه مشائخ مصر في عص . ، وأعرفهم بالصحيح والسقيم من الآثار ، وبالرجال»[46] .

ـ أبو جعفر الطحاوي : أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري ولد (239) ، وتوفي (321) . من مؤلفاته : معاني الآثار ومشكل الآثار .

ـ سعيد بن منصور البغدادي : ابن السكن ، نزيل مصر ، ولد (294) ، وتوفي (353) .

ـ عبد الغني بن سعيد الأزدي ، ولد (332) ، وتوفي (409) ، عالم نسابة ، له كتاب المؤتلف والمختلف .

ـ زكي الدين : عبد العظيم المنذري (ولد 581) ، وتوفي (656) كان متبحرا في معرفة أحكام الحديث ومعانيه ومشكله ، قيما بمعرفة غريبه ، إماما في الفقه والعربية والقراءات .

ـ ابن دقيق العيد : (ت 702) ، أستاذ زمانه علما ودينا . من مصنفاته الإقتراح في مصطلح الحديث والإلمام في أحاديث الأحكام .

ـ تقي الدين السبكي ، صاحب طبقات الشافعية (ت 756) .

ـ جمال الدين : عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت 762) صاحب تخريج أحاديث الهداية ، وأحاديث الكشاف .

---

(46) المرجع نفسه : 1/ 163 .

ـ عزالدين : أبو عمر بن بدر الدين المعروف بابن جماعة ، توفي بمكة سنة (767) .

ـ عمر بن رسلان البلقيني ، ولد سنة (724) ، وتوفي سنة (785) .

ـ سراج الدين : عمرو بن علي ، المعروف بابن الملقن (ت 804) .

ـ زين الدين العراقي : عبد الرحيم بن الحسين حافظ العصر (ت 806)

ـ أبو زرعة : أحمد بن الحافظ زين الدين العراقي ، ولد سنة (762) وتوفي (826)

ـ أحمد بن حجر العسقلاني ، ولد سنة (773) وتوفي (852) .

هؤلاء أعلام المحدثين بمصر ، وسنذكر بعضهم ضمن فصل الأئمة من نقاد الحديث ، وإن كتب الرجال حافلة بتراجمهم ، والمكتبات زاخرة بكتبهم في مختلف فنون علوم الحديث وشرحه ، ومعهم جماعة لم يبلغوا درجتهم وكان لهم دورهم في نشر الحديث، وتفردوا بعلو الإسناد .[47]

(47) السيوطي ـ حسن المحاضرة : 172 وما بعدها .

مدارس أنشئت في عهد أتباع التابعين

مدرسة بغداد

أنشئت بغداد في عهد الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور الممتد بين سنتي 136 و 158 ، شرع في بنائها سنة (145) وأتمها سنة (146) ، وسماها مدينة السلام . (48) فلم يسكنها أحد من الصحابة ، ولا أحد من التابعين ، فلما مصرت ، وعمرت ، سكنها جماعة من أتباع التابعين ، ولم يكن فيهم كثير من مشاهير المحدثين . (49) ونشأ بها بعد هذا العهد محدثون أئمة ، كأحمد بن حنبل ، ولد سنة 164 ، وتوفي سنة 241 ، ومحمد بن سعد صاحب الطبقات ، ولد 118 وتوفي 230 ، وارتحل إليها أغلب من اشتغل بالحديث فكانت منذ القرن الثالث إلى حين سقوطها من أهم مدارسه ، وكتاب تاريخ بغداد شاهد على عدد علمائها .

وأوجز السخاوي تاريخها فقال : بنيت في آخر أيام التابعين ، وأول من بثّ بها الحديث : هشام بن عروة (ت 145) ، وبعده شعبة وهشيم بن بشير وكثر بها هذا الشأن ، فلم تزل معمورة بالأثر والخير الى زمن الإمام أحمد ثم أصحابه ، وهي دار الإسناد العالي والحفظ ومنزل الخلافة والعلم إلى أن استؤصلت في كائنة التتار . (50)

واسط

واسط مدينة بناها الحجاج بن يوسف بين البصرة والكوفة ، ابتدأها سنة (75) ، وأتمها سنة (78) ، وقيل شرع فيها سنة (84) وأتمها سنة (86) ، ونقل إليها وجوه البصرة والكوفة ، ومن كان معه من أهل الشام . (51)

قال ابن حبان « واسط محدثة ، بعد أن أحدثت لم يسكنها صحابي ، وبعد أن مصرت ما سكنها تابعي ، وإنما قطنها من المصرين اللذين هما البصرة والكوفة وغيرهما

---

(48) الخطيب البغدادي ـ تاريخ بغداد 1/ 66 .

(49) ابن حبان ـ مشاهير علماء الأمصار : 174 ـ 176 .

(50) السخاري ـ الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ 138 .

(51) الواسطي ـ تاريخ واسط : 43 . والحموي ـ معجم البلدان 4/ 883 .

من المدن المتاخمة لها من أتباع التابعين»[52] .

فمن مشاهيرهم : شعبة بن الحجاج ، ولد سنة (83) وتوفي (160) كان يسكن البصرة زمانا وواسط حينا .

وهشيم بن بشير السلمي ولد سنة (104) وتوفي (183) من متقني الواسطيين وجلة مشائخهم .

ويزيد بن هارون ، ولد سنة 118 وتوفي 206 .[52]

مدرسة خراسان وما وراء النهر

عرف ابن حبان خراسان فقال : « أما خراسان فهو إسم يقع على بلدان العجم جملة ، وإن كان كل ناحية منها لها إسم منفصل ، تعرف به لأن كل بلد الغالب على أهله الرطانة فهو داخل في جملة بلدان العجم ، فكما لا يخرج تباين اللغات بين القبائل وبلدان العرب بعضها عن الإسم الواقع عليها ، كذلك لا يخرج سائر اللغات في الفارسية من أهل البلدان التي يسكنها العجم عن الإسم المشتمل عليها»[53]

وبين أحمد أمين أقسامها فقال : « وخراسان كانت تطلق على الاقليم الواسع الذي ينقسم إلى أربعة أرباع :

- ربع عاصمته نيسابور .
- وربع عاصمته مرو
- وثالث عاصمته هراة .
- ورابع عاصمته بلـخ .

فمن أشهر مدن خراسان: نيسابور ، وبست ، وسجستان ، وهراة ومرو، وسرخص ، ونسا ، وطوس ، وأبيورد ، إلى آخره .

وما وراء النهر يعني ما وراء نهر جيحون ، وكان هذا الإقليم ينقسم إلى خمسة أقسام :

---

(52) ابن حبان ـ مشاهير علماء الأمصار : 176 ـ 177

(53) المرجع نفسه 59 ـ 60 .

1 ـ الصغد ، وله عاصمتان : بخارى ، وسمرقند .

2 ـ خوارزم المسماة اليوم : خيوه أو كيوه .

3 ـ صغانيـــان .

4 ـ فرغـانة .

5 ـ الشاش ، المسماة اليوم تشقند .

ومن أشهر بلاد ما وراء النهر : فرغانة ، وأسبيجان ، والشاش ، وسمرقند ، وبخارى ، وفاراب ، وترمذ ، وصغانيان ، وقاشان ، ثم خوارزم ، وفيها زمخشر ، والجرجانية .

والمقدسي يسمي خراسان وما وراء النهر « اقليم المشرق » [54]

الصحابة الذين انتقلوا إلى خراسان وما جاورها

ارتحل إلى خراسان عدد من الصحابة منهم :

بريدة بن الحصيب الأسلمي من المهاجرين الأول ، انتقل إلى البصرة ، وأقام بها زمانا ، ثم خرج إلى سجستان ، فبقي بها مدة ، ثم خرج منها إلى مرو ، فاستوطنها في إمارة يزيد بن معاوية إلى أن مات بها .

ـ الحكم بن عمرو الغفاري ، خرج إلى خراسان غازيا ، وتوفي بمرو سنة خمسين .

ـ قريط بن أبي رمثـه ، خرج إلى خراسان غازيا ، ومات بمرو .

ـ قيس بن سعيد بن عبادة الخزرجي ، توفي بتفليس سنة (85) [55]

التـــابعون

عاش بخراسان بعض التابعين من أبناء من سكنها من الصحابة كعبد الله بن بريدة الأسلمي (ت 115) ، وأخيه سليمان (ت 105) .

---

(54) أحمد أمين ـ ظهر الإسلام 1/ 259 ـ 260 .

(55) ابن حبان ـ مشاهير علماء الأمصار : 60 ـ 61 .

ومن قدمها من غيرهم : عطاء بن السائب الليثي من أهل المدينة سكن مرو ، والزبير بن عدي الهمداني ، مولده بالكوفة ، وسكن الري .[56]

أتبـــاع التـــابعيـــن

كثر أتباع التابعين بمنطقة خراسان ، ومنهم :

الضحاك بن مزاحم الهلالي ، مولده ببلخ وتنقل بينها وبين مرو،وبخارى ، وسمرقند ، (ت 105) .

خليد بن حسان الهجري ، من أهل البصرة ، سكن بخارى ، وبها حدث . وأشهرهم في الحديث ونقده عبد الله بن المبارك المروزي الإمام الورع ، ولد سنة (118) ، وتوفي (181) .

وكثيرا من أتباع التابعين وفدوا من الحجاز ومن العراق ، ولم تشتهر هذه المنطقة بالحديث إلا ابتداء من نهاية القرن الهجري الثاني ، فقبل هذا التاريخ لم يعرف فيها إلا عبد الله بن المبارك ، في حين أنها ابتداء من القرن الثالث برز فيها أغلب أئمة الحديث ، وصارت أنشط مدارسه رواية ونقدا وتدوينا ، وكل مشاهير المحدثين بها ارتحلوا طلبا للحديث إلى بقية الأمصار .

قال المقدسي : « وخراسان أكثر الأقاليم علما وفقها » .[57]

وقال أحمد أمين : « وقد أخرجت هذه البلاد ما لا يحصَى من رجال الحديث والفقه ، خدموا العلم خدمة كبرى بجدهم وصبرهم على البحث ، ورحلتهم إلى أقاصي البلدان ، يأخذون العلم من أهله حيث كان ».[58]

وممن ذكرهم من علمائها : البخاري ، ومسلم ، وأبو بكر بن فورك ، والبيهقي . ونسمي بعضا منهم موزعين على المدن [59] ونؤجل التعريف بهم إلى الفصل الموالي إن شاء الله تعالى .

---

(56) المرجع نفسه 125 ـ 126 .

(57) المقدسي ـ أحسن التقاسيم : 294 .

(58) أحمد أمين ـ ظهر الإسلام : 1/ 262 .

(59) السخاوي ـ الإعلان بالتوبيخ : 141 ـ 143 .

ففـي بخـارى :

-الإمام البخاري (ولد 194 ت 256)

وفي نيسابور :

ـ مسلم بن الحجاج (ولد 204 ت 261)

ـ اسحاق بن راهوية (ولد 161 ت 238)

ـ محمد الذهلي (ولد 172 ت 258)

ـ محمد بن اسحاق بن خزيمة (ولد 223 ت 311)

ـ الحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ولد 321 ت 404) .

ـ أبو بكر : أحمد البيهقي (ت 458) بالقرب من نيسابور .

وفي سمرقنـد :

ـ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ولد 181 ت 251)

ـ محمد بن نصر المروزي .

وفـي سجستـان .

ـ أبو داود السجستاني صاحب السنن (ولد 202 ت 275) .

وفـي تـرمذ :

ـ محمد بن عيسى الترمذي (ولد 210 ت 279)

وفـي نسـا :

ـ أحمد النسائي صاحب السنن (ولد 215 ت 303) .

وفي الـري :

ـ أبو زرعة الرازي (ولد 200 ت 264)

ـ أبو حاتم الرازي (ولد 195 ت 277) .

ـ ابنه عبد الرحمن (ولد 240 ت 327)

ومن قزوين ابن ماجة (ولد 209 ت 273) .

مــــدرســة إفــريقيــة

لم يذكر ابن حبان في كتابه مشاهير علماء الأمصار افريقية ضمن الأمصار التي اشتهر بها علماء من الصحابة والتابعين وأتباعهم .

واكتفى السخاوي في حديثه عن العلم بالمغرب بذكر سحنون بن سعيد وهو من الفقهاء . ثم قال : « أما بجاية وتلمسان وفاس ومراكش وغالب مدائن المغرب فالحديث بها قليل وبها المسائل» (60)

وقال أثناء حديثه عن علم الأثر في القرن التاسع الهجري : « وشيء بتونس » (61) ومن الإجحاف القول إن الحديث لم يعتن به بالمغرب ، فقد دخل افريقية عدد من الصحابة والتابعين إبّان الفتح ، وبعد ذلك منهم من رجع ، ومنهم من استقر بها ، ومنهم من وفد بقصد تعليم المغاربة ، وهؤلاء الذين قدموا افريقية واستقروا بها لم يكن منهم محدثون مكثرون ، بيد أنهم حدثوا فيها بما عندهم ، فكانوا الطبقة الأولى من محدثيها .

الصحابــة الذيــن دخــلوا افريقيــة (61)

دخلها عدد كبير في جيش الفتح للمرة الأولى والمرات الموالية ، منهم : عبد الله ابن عمر . وعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب ، وعبد الله بن عباس . وعبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، والمسور بن مخرمة من فقهاء الصحابة . وسلمة بن الأكوع ، وعبد الله بن أبي سرح ، وأبو زمعة البلوي ، وغيرهم .

قال أبو العرب : (62) « وقد ذكر بعض المحدثين أن عقبة بن نافع لما دخلها كان

---

(60) السخاوي ــ الإعلان بالتوبيخ :140 .

(61) المرجع نفسه : 143 .

(61) أبو العرب : طبقات علماء إفريقية وتونس : 63 ــ 65 .

(62) هو محمد بن أحمد بن تميم المغربي من أولاد الأمراء بالمغرب ، أخذ عن أصحاب سحنون ، غلب عليه علم الحديث والرجال ، وصنف طبقات علماء افريقية وتونس.توفي 944/333 .
ابن فرحون : الديباج : 250 ــ 251 .

معه خمسة وعشرون من أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلّم » . [63]

وعقبة إنما تولى قيادة الجيش الفاتح حوالي سنة خمسين للهجرة ، أما الجيش الأول فدخل افريقية قبل هذا التاريخ بنحو ربع قرن ، وكان عدد الصحابة به أوفر .

ولشدة مقاومة الروم والبربر للفاتحين المسلمين من سنة 27 للهجرة إلى سنة 83 ، فإن الصحابة من عاد منهم ومن استقر لم ينشر من الحديث إلا القليل لعدم توفر المناخ الاجتماعي المساعد على ذلك .

التابعون الذين دخلوا افريقية

دخل افريقية عدد من التابعين ، منهم من رجع إلى بلده كعاصم بن عمر بن الخطاب ، وسليمان بن يسار أحد الفقهاء السبعة بالمدينة ، وعكرمة مولى ابن عباس ، ويحي بن سعيد الأنصاري ، وغيرهم .

وكثيرون استقروا بها كعقبة بن نافع الفهري ، وزهير بن قيس البلوي ، ويزيد ابن خالد القيسي ، وغيرهم . [64]

أما التابعون الذين يعدون الطبقة الأولى من علماء افريقية فهم العشرة الذين أوفدهم عمر بن عبد العزيز ليفقهوا أهلها فقد قدموا من أجل نشر العلم ، فأدوا تلك المهمة فأسسوا مدرسة العلم بالقيروان ، ولهذا الاعتبار نسميهم ، ونذكر بعضا من أخبارهم وهم : [65]

- موهب المعافري ، سكن القيروان ، وبث فيها العلم ، وبها توفي .
- حبان بن أبي حبلة القرشي ، توفي بافريقية سنة (122) أو (125) .
- اسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر القرشي ولاه عمر بن عبد العزيز افريقية سنة مائة ، فدعا البربر إلى الإسلام ، فأسلموا . وكان ذا علم وفقه ، فعلم أهل افريقية الحلال والحرام توفي (131) وقيل (132) .

---

(63) أبو العرب : طبقات علماء إفريقية وتونس : 78 .

(64) الدباغ ـ معالم الإيمان 1/ 138 وما بعدها ، والمالكي ـ رياض النفوس 1/ 141 ـ 150 . أبو العرب ـ طبقات علماء افريقية وتونس : 79 وما بعدها .

(65) المالكي ـ رياض النفوس 1/ 99 ـ 115 .

ـ اسماعيل بن عبيد الله الأنصاري الملقب بتاجر الله لأنه جعل ثلث كسبه لله يصرفه في وجوه الخير. توفي (107) .

ـ بكر بن سراده الحذامي المصري، فقيه من تلاميذ سعيد بن المسيب وابن شهاب الزهري، سكن القيروان، وغزا الأندلس توفي (128).

ـ عبد الرحمن بن رافع التنوخي ، سكن القيروان ، وأول من استقضي بها (ت 113) .

ـ أبو عبد الرحمن أبو عبد الله بن يزيد الجبلي المعافري الافريقي ، سكن القيروان ، وله بها مسجد ، وبث فيها علما كثيرا ، وشهد فتح الأندلس .

ـ سعيد بن مسعود التجيبي ، روى عنه جماعة من أهل مصر ، وأهل افريقية ، سكن القيروان ، وتوفي بها .

ـ أبو سعيد جعثل بن هامان كان من القراء الفقهاء .

قال أبو العرب: « وكل هؤلاء ثقات عند المحدثين ، وقد روى عنهم كلهم عبد الرحمن بن زياد بن أنعم». [66] ولد ببرقة سنة (75) وتوفي (161) ولي قضاء افريقية وكان صعبا في قضائه ، أما في الحديث فأنكروا عليه ستة أحاديث انفرد برفعها إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم [67] ولم يكتف عبد الرحمن وبعض معاصريه من أهل القيروان وأهل تونس بالأخذ عن شيوخ افريقية فارتحلوا إلى المشرق وأخذوا عن الأئمة هناك . نذكر من هؤلاء : عبد الله بن فروخ الخراساني من شيوخ افريقية ، لقي الثوري ومالك ، وكان يكاتبه فيجيبه . [68]

ـ خالد بن أبي عمران التجيبي ، قاضي افريقية ، توفي سنة (127) وقيل (125) ، روى عن جماعة من أهل المشرق ورووا عنه ، وكان ثقة مأمونا » . [69]

---

(66) أبو العرب ـ طبقات علماء إفريقية : 87 .

(67) المرجع نفسه : 95 وما بعدها .

ابن عذارى ـ البيان المغرب 92/1 ، وابن حجر ـ تهذيب التهذيب 6/ 173 .

(68) أبو العرب ـ طبقات علماء إفريقية : 107 .

الذهبي ـ ميزان الاعتدال 62/2 .

(69) المالكي ـ رياض النفوس 1 : 162 .

ـ عباس بن الوليد الفارسي من أهل تونس ، ثقة مأمون حافظ للحديث لقي سفيان بن عيينه وحماد بن زيد والفضيل بن عياض وغيرهم .[70]

ـ علي بن زياد ، كان ثقة مأمونا ، فقيها متعبدا بارعا خير أهل افريقية في ضبط العلم ، سمع من الثوري والليث ، وروى عن مالك الموطأ . لم يكن سحنون يقدم عليه أحد من أهل افريقية .[71]

وممن روى الموطأ من أهل القيروان : أســد بن الفرات ، ولد سنة 145 وتوفي سنة 212 . وخلف بن جرير بن فضالة .
ومن أهل تونس عيسـى بن شجرة[72]

وابتداء من هذه الطبقة من علماء افريقية أخذ الحديث ينتشر بها ، واستمر أهله في الرحلة الى المشرق .

فهل يصح أن نقول إنهم أسسوا مدرسة حديثية بافريقية؟

إن منطلق العلوم الشرعية القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف ، فكل نشاط علمي ينطلق منها ، ثم تغلب عليه ناحية ما قد تكون التفسير أو الحديث أو الفقه أو الكلام أو غير ذلك . والناحية التي تغلبت بافريقية هي الفقه لحاجة المجتمع لمعرفة الأحكام الشرعية ، ولكنه الفقه المدعم بالأحاديث ، استنادا إلى موطإ الإمام مالك ، كان ذلك هو الغالب على مدرسة افريقية التي بدأت بالتابعين واتضحت معالمها مع ابن زياد ، قال الشيخ محمد الشاذلي النيفر « يرجع الفضل كله في تأسيس المدرسة التونسية وغيرها من المدارس بافريقية سواء بالقيروان أو ببقية أمهات المدن الأخرى إلى علي بن زيــاد».[73]

وقال : « وهذه المدرسة التي وضع لبنتها علي بن زياد هي مدرسة مالك بن أنس ، فهو الذي أدخل مذهبه هذه الديار المغربية ، وعرف به وشرحه للناس ،

---

(70) المرجع نفسه 1 : 248 .

(71) ابن فرحون ـ الديباج : 192 .

(72) عياض ـ ترتيب المدارك 4 : 101 .

(73) النيفر محمد الشاذلي ـ تحقيق قطعه من الموطإ برواية ابن زياد : 38 ـ 39 .

وبين قواعده حتّى اقتنعت به الأفكار » . [74]

وقال : « مميزات هذه المدرسة إذا تتبعناها كثيرة ، وإنما نجتزىء ونكتفي بأنها مدرسة انبنت على فقه الموطإ المؤسس على الدعائم الصحيحة من الحديث والآثار وغير ذلك ، مما وقف عليه مالك بن أنس رضي الله عنه وبنَى عليه مذهبه المدعم بما عليه الجماعة بالمدينة المنورة » . [75]

والمتتبع لتاريخ الفقه بافريقية في القرون المتأخرة ، يرى أنه غلب عليه الاهتمام بآراء الفقهاء على الاستناد إلى الحديث النبوي .

أما تاريخ الحديث فيشهد بأن أهل افريقية ظلوا معتنين بالحديث النبوي يقرؤونه ويشرحونه دروسا وتأليفا ، وتولى ذلك علماء مشاركون في علوم كثيرة ، وليس فيهم من تخصص في الحديث وحده فألف فيه وفي علومه ، وأقرب من يمكن نعته بذلك أبو الحسن علي بن محد بن خلف المعروف بالقابسي (ت 403) فقد قيل فيه « إمام في علم الحديث وفنونه وأسانيده » ، وله تلخيص الموطا .

والذين ألفوا في شرح الحديث أشهرهم :

ـ الإمام محمد بن علي المازري (ت 536) له شرح مسلم المسمَى بالمعلم ، وفيه مسائل في علم الحديث .

ـ عبد الواحد بن التين الصفاقسي (ت 611) له شرح للبخاري سماه المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح .

وأما محمد بن خلف الأبي (ت 828) شارح معلم في كتابه إكمال الإكمال فليس في شرحه مسائل كثيرة في علوم الحديث .

مـــدرســـة الأنـــدلس

هذه المدرسة لم تؤسس إلا في آخر عهدِ أتباع التابعين ، لتأخر فتح الأندلس ، فقد فتحت سنة (92) [76] فلم يدخلها أحد من الصحابة على المشهور ، وقيل إنه

---

(74) المرجع نفسه : 39 .

(75) النيفر محمد الشاذلي ـ تحقيق قطعه من الموطأ برواية إبن زياد : 46 .

(76) حسن ابراهيم حسن ـ تاريخ الإسلام 1/ 308 وما بعدها .

دخلها صحابي واحد [77] ، وقصدها بعض من التابعين عددهم بين الثلاثة والخمسة . منهم القائد موسى بن نصير ، وعلي بن رباح اللخمي ، وحيوه بن رجاء التميمي ، وقيل إن الثالث هو حنش بن عبد الله الصنعاني . [78]

هؤلاء التابعون من الجنود ، ومن حملة العلم ، هم وأضرابهم بدأوا نشر العلم بالأندلس فحفظوا الناس القرآن الكريم ، ونشروا بينهم الحديث الشريف . وتبعا لسنة التدرج التي يخضع لها كل ناشيء فإن نتائج المرحلة التمهيدية للمدرسة الحديثية بالأندلس تمثلت في رواة الموطإ من الأندلسيين الذين ارتحلوا إلى الإمام مالك ، وسمعوا منه موطأه [79] ومنهم :

من الطبقة الأولى من تلاميذ مالك : [80]

ـ سعيد بن عبدوس من أهل طليطلة (ت 180) ، وكان مفتي بلده في وقته .

ـ الغازي بن قيس من أهل قرطبة أموي سمع من مالك وابن أبي ذئب والأوزاعي ، وكان يروي حديثا كثيرا ، ويتفقه في المسائل ، توفي (199) .

ـ زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطون ، توفي سنة ثلاث وتسعين ومائة ، سمع من مالك الموطأ ، وسمعه منه يحي الليثي قبل رحلته إلى مالك .

قال يحي بن يحي : زياد أول من أدخل الأندلس علم السنن ومسائل الحلال والحرام ووجوه الفقه والأحكام » . [81]

ـ وسعيد بن أبي هند أبو عثمان ، أصله من طليطلة وسكن قرطبة (ت 200)

ـ ويحي بن مضر القيسي ، وقيل اليحصبي من أهل قرطبة ، شامي الأصل . روى عن مالك الموطأ ، وروى عنه يحي بن يحي قبل رحلته إلى المدينة [82]

---

(77) أحمد أمين ـ ظهر الإسلام 3/ 48 .

(78) المقري ـ نفح الطيب 1/ 259 ـ 260 .

(79) عياض ـ ترتيب المدارك 1/ 13 و 15 .

(80) المرجع نفسه 3/ 113 ـ 127 .

(81) عياض ـ ترتيب المدارك 3/ 117 .

(82) المرجع نفسه : 126 .

ومن الطبقـة الوسطـى : [83]

ـ محمد بن بشيـر القاضي (ت 198)

ـ طالوت بن عبـد الجبار المعافري ، من أهل قرطبة .

ـ عبد الرحمن بن موسى الهواري .

ـ شبطون بن عبـد الله الأنصاري (ت 212) .

ـ داود بن جعفر الصغير ، قرطبي ، سمع من مالك والدراوردي وابن عيينة ، وروى عنه ابن وهب وابن القاسم ، ومن الأندلسيين مطرف بن عبـد الرحمن ومحمد ابن وضاح ، وجملة ما كتب عن داود من الأحاديث نحو ثلاثة آلاف أو أكثر . [84]

هؤلاء ، وغيرهم ممن لم نذكرهم ممن سمعوا الموطأ من الإمام مالك تفاوتت درجتهم في العلم ، ولئن اشتركوا في سماع الموطإ ، فإن فيهم من غلب عليه الإهتمام بالفقه ، وهم الأكثر ، وفيهم من جمع بين الحديث والفقه .

الطبقـة الصغرى [85]

أشهر رواة الموطإ من الأندلسيين من الطبقة الصغرى من أصحاب مالك : يحي ابن يحيى بن كثير بن وسلاس الليثي وروايته أشهر الروايات وأكثرها انتشارا في العالم الإسلامي ، رغم طبع رواية محمد بن الحسن الشيباني .

سمع يحي الموطأ من زياد بن عبـد الرحمن المعروف بشبطون بالأندلس ثم ارتحل إلى المشرق رحلتين .

في الأولى روى الموطأ عن الإمام مالك بلا واسطة إلا ثلاثة أبواب من كتاب الاعتكاف : باب خروج المعتكف إلى العيد ، وباب قضاء الاعتكاف ، وباب النكاح في الاعتكاف ، فبقي يحدث بها عن زياد .

وكـان ذلك في السنة التي توفي فيها مالك سنة (179) ، وحضر دفنه ، وتلقى في هذه الرحلة أيضا عن عبـد الله بن وهب والليث بن سعد بمصر ، وسفيان بـن عيينة

---

(83) المرجع نفسه 3/ 327 ـ 345 .

(84) المرجع نفسه 3/ 346 .

(85) المرجع نفسه 3/ 379 ـ 392 .

بمكة ، وغيرهم ، وعاد إلى الأندلس ، فلبث قليلا ثم رجع ثانية .

وفي الرحلة الثانية أخذ العلم والفقه عن ابن القاسم صاحب المدونة ، ورجع إلى بلده يدرس الحديث والفقه ، وطلب منه أمير قرطبة تولي القضاء بها فامتنع فعلت رتبته ، واستشاره السلطان فيمن يوليه القضاء ، وأقام يدرس ويفتي على مذهب الإمام مالك إلى حين وفاته سنة (234) . (86)

وبالإضافة إلى العلماء الذين تتلمذوا على الإمام مالك ، كان هناك علماء آخرون تتلمذوا على تلاميذه ، ونشروا علمهم بالأندلس ، وانتفع بهم الناس كعيسى بن دينار (ت 212) (87) الذي تفقه على أشهر أصحاب مالك كابن القاسم .

وعبد الملك بن حبيب (ت 138) الذي رحل إلى المشرق ، وسمع من أصحاب مالك ، ورجع إلى بلده فنشر الفقه المالكي ، ولم يكن له علم بالحديث ولا معرفة بصحيحه من سقيمه . (88)

وتوالت طبقات العلماء والمحدثين في الظهور ، ونذكر هنا بعضا ممن اختصوا في الحديث مقتصرين على الإسم ، وتاريخ الوفاة لأننا سنعرف بأغلبهم في فصل أئمة النقد .

فمنهم :

بقي بن مخلد (ت 218) صاحب المسند المعلل ، رتب فيه أحاديث كل صحابي على أبواب الفقه .

ومحمد بن وضاح (ت 286)

قال عياض : وبه ـ أعني محمد بن وضاح ـ وببقي بن مخلد صارت الأندلس دار حديث (89)

---

(86) محمد فؤاد عبد الباقي ـ مقدمة الموطإ ص : ي .

(87) عياض ـ ترتيب المدارك 4/ 105 ـ 110 .

(88) المرجع نفسه 4/ 122 ـ 142 .

(89) المرجع نفسه 4/ 436 .

- ومحمد بن فطيس بن واصل الغافقي (ت 319) . روى بالأندلس عن بقي وابن وضاح وغيرهما ، ورحل إلى المشرق فسمع من مائتي شيخ ، وجاء في تعديله أنه كان ثقة فاضلا ضابطا لكتبه ، وإليه كانت الرحلة ببلده .[90]

واستمرت العناية بالحديث في تطور ، فكان من مشاهير المحدثين بعد هؤلاء :

- ابن عبد البر (ت 463)
- أبو علي الغساني المعروف بالجياني (ت 498)
- أبو الوليد الباجي (ت 474)
- القاضي عياض (ت 544) .

ولم يزل الحديث النبوي وعلومه معتنًى به في الأندلس إلى حين سقوطها .[91]

في آداب رواية الحديث ، وفضل العلم ، ألف ابن عبد البر كتابه جامع بيان العلم وفضله .

وفي أصولها ألف القاضي عياض كتابه : الإلماع في أصول الرواية وتقييد السماع .

وفي صفات الرواة ألف أبو بكر : محمد بن إسماعيل بن محمد الأزدي (ت 636) كتابه علم الحديث وصفات نقلته[92] .

وفي غريب الحديث ألف أبو الفضل قاسم بن أبي قاسم ثابت بن حزم السرقسطي الأندلسي (ت 302) كتاب الدلائل في شرح ما أغفله أبو عبيد وابن قتيبة من غريب الحديث .[93]

وفي العلل ألف عبد الحق بن عبد الرحمٰن الأزدي الاشبيلي ابن الخراط (ت 581) كتابه : المعتل في الحديث .[94]

---

(90) المرجع نفسه 5/ 217 - 218 .

(91) السخاوي - الإعلان بالتوبيخ : 140 .

(92) مخلوف - شجرة النور الزكية 1/ 181 .

(93) مخلوف - شجرة النور الزكية 1/ 86 .

(94) المرجع نفسه 1/155 - 156 .

وفي الجرح والتعديل ألف عبد الرحمن بن محمد بن فطيس (ت 402) كتاباً في الجرح والتعديل .[95]

وألفت في جمع الأحاديث وشروحها ، ولا سيما الموطأ شروح كثيرة ، كما ألفت في السيرة عدة تآليف .

قال شيخنا محمد الحبيب إبن الخوجة :

« ولم تخل إفريقية وسائر بلاد المغرب والأندلس من موكل بالعلم النبوي دارس له ، باحث فيه ، متتبع لنصوصه ، متقن لأسانيده ومتونه ، مدركا لألفاظه ومعانيه ، متفهم لآدابه وأحكامه ، بصير بتقريراته وأوامره ونواهيه . »

إلى أن قال : « فمن باحث في آداب هذا العلم ، وحقيقته ، ومصطلحاته وفنونه ، إلى دارس لسيرة الرسول صلّى الله عليه وسلّم وشمائله ومغازيه ومناقب أصحابه .

ومن دارس للأسانيد متتبع للروايات ضابط لدواوين السنة مقارن بينها، واضع المختصرات فيها، إلى متعقب للعلل، باحث في الرجال مجرحاً ومعدلا».[96]

والباحثون في الحديث وعلومه منهم علماء مشاركون في فنون من الثقافة الإسلامية ، ومنهم أئمة محدثون حفاظ نقده .

دُور الحديث

في نهاية حديثنا عن مدارس الحديث ، نشير إلى أنه بعد هذا العهد أنشئت مؤسسات سميت بدور الحديث ، وهي عبارة عن معاهد لدراسته ونشره ، فمما أنشىء في عهد السلاجقة دار للحديث بشرق تركيا ، وأنشئت بعد ذلك دار أخرى باسطامبول في عهد السلطان سليمان القانوني ، وتعتبر هذه الدار من الدرجة الأولى في العالم الإسلامي .

---

(95) المرجع نفسه 102/1 .
وابن بشكوال : الصلة 1 : 303 ـ 307
(96) ابن الخوجة محمد الحبيب ـ مقدمة السنن الابين : 6 ـ 12 .

وفي عهد السلطان سليم الثاني أنشئت دار أخرى في أدرنة بغرب تركيا ، وفي عهد مراد الثالث أنشىء مركزان للحديث بالمدينة المنورة .[97]

وهذه الدور كانت تطبيقات لثمار المدارس الحديثية حيث حفظ فيها الحديث ، وشرح ، ونشر بين الأجيال .

(97) محمد شاكر ، وضياء قازيجي ـ تاريخ الحضارة الإسلامية وتركيا : 157 .

الأئمة الذين دار عليهم الإسناد في مختلف الأمصار

ذكرنا ـ في كل مصر ـ أئمة الرواية فيه ، ومن تحمل عنهم . ونذكر الآن المشتهرين منهم الذين كانوا المنابع الرئيسية للرواية ، ومن مروياتهم جمعت الأحاديث الصحاح .

وقد اهتم بهم علي بن المديني فكشف بذلك عن مصادر رواية الحديث وتسلسلها ، وعن نشوء المدارس الحديثية ، وأثر الرحلة في تبليغ الحديث النبوي وانتقاله من مصر إلى آخر ، ليجمع بعد أن تفرق ، ويدون بعد أن كان محفوظا في الصدور .

قال علي بن المديني : [98] « نظرت فإذا الإسناد [99] يدور على ستة فلأهل المدينة ابن شهاب ، وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب،ويكنَى أبا بكر ، مات سنة (124) .

ـ ولأهل مكة عمرو بن دينار ، مات سنة (126) .

ـ ولأهل البصرة قتادة بن دعامة السدوسي ، مات سنة (117) ، ويحي بَن أبي كثير ، مات سنة (132) .

ـ ولأهل الكوفة أبو إسحاق [100] واسمه عمرو بن عبد الله بن عبدود مات سنة (127) . وسليمان بن مهران الأعمش ، مات سنة (148) .

وتتبع ابن المديني علم الستة السابقين فوجده انتقل إلى أصحاب الأصناف ، فسماهـم ، وسمى بعض مشائخهم من الستة .

قال : « ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صنف ، فلأهل المدينة مالك بن أنس (ت 179) ، وسمع من ابن شهاب .

---

(98) إبن المديني ـ علل الحديث ومعرفة الرجال : 17 ـ 24 .

(99) الإسناد يعني معظم الأحاديث الصحاح .
الذهبي ـ تذكرة الحفاظ 1/ 360 .

(100) أبو اسحاق السبيعي:عمرو بن عبد الله بن عبدود ولد سنة (32) وتوفي (127) . أحد أعلام المحدثين ، عاش في الكوفة ، وروى عن ثمان وثلاثين صحابيا ، كان مشهورا بمعرفة المغازي .
ابن حجر ـ تهذيب التهذيب 8/ 63 ـ 67 .

ـ ومحمد بن اسحاق بن يسار (ت 152) ، وسمع من ابن شهاب ومن الأعمش .

ومن أهل مكة : عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج (ت 151) ، وسفيان ابن عيينة (198) ، لقي ابن شهاب وعمرو بن دينار والأعمش .

ومن أهل البصرة : سعيد بن أبي عروبة وهو سعيد بن مهران (ت 159) وحماد ابن سلمة (168) . وأبو عوانة [101] واسمه الوضاح مولى يزيد بن عطاء الواسطي (ت 175) ، وشعبة بن الحجاج أبو بسطام (ت 160) ، ومعمر بن راشد ، مات باليمن سنة (154) ، وسمع من ابن شهاب ، وعمرو بن دينار ، وقتادة ويحي ابن أبي كثير ، وأبي إسحاق السبيعي .

ومن أهل الكوفة : سفيان بن سعيد الثوري (ت 161) .

ـ ومن أهل الشام : عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت 151)

ومن أهل واسط : هشيم بن بشير [102] (ت 183) .

ـ وواصل علي بن المديني تتبعه لعلم هؤلاء فقال : [103] : ثم انتهى علم هؤلاء الثلاثة من أهل البصرة ، وعلم الأثني عشر إلى ستة :

ـ إلى يحي بن سعيد القطان (ت 198) .

ـ يحي بن زكرياء بن أبي زائدة (ت 183)

ـ وكيع بن الجراح (ت 197) .

ثم صار علم هؤلاء إلى ثلاثة ، إلى عبد الله بن المبارك (ت 181) ،

---

(101) أبو عوانة الوضاح بن خالد (ت 176/ 792) أحد الثقات ، رأى الحسن وابن سيرين ، وحدث عن قتادة وسماك . وعنه سعيد بن منصور ومسدد وغيرهما ، وصفه الأئمة بكونه : صحيح الكتاب ضابطا يشبه حديثه حديث شعبة وسفيان .

ابن حجر ـ تهذيب التهذيب 11/ 116 ـ 120 .

(102) هشيم بن بشير السلمي الواسطي ، سمع من الزهري وغيره ، وعنه يحي القطان ، وصف بالصلاح والإمامة وبالحفظ واتهم بالتدليس .

الذهبي ـ تذكرة الحفاظ 1/ 248 ـ 249 .

(103) ابن المديني ـ علل الحديث ومعرفة الرجال : 24 ـ 40 .

وعبد الرحمن بن مهدي (ت 198)، ويحي بن آدم (104) (ت 203)، ونقل الرامهرمزي [105] عن غير ابن المديني ممن هو من أهل الدراية بعلم الحديث أن علم المتقدم ذكرهم جميعا انتقل إلى يحي بن معين (ت 233) ، ولم ينتفع الناس به ، ثم نقل عن ابن المديني رأيه في منزلتي الثوري ومعمر بن راشد في الرواية ، فقال ابن المديني : « وما بدد أحد في الإسلام حديثه في الأمصار تبديد الثوري فإنه حدث بالبصرة ما لم يحدث بالكوفة وحدث بالشام ما لم يحدث بالعراق ، وحدث بالعراق ، وحدث باليمن ما لم يحدث بالعراق ، ولا بالشام ، وحدث بالري ما لم يحدث بغيرها من الأمصار » ..

ووصف معمر بن راشد بأنه أكثر الرواة جمعا للحديث ، فقال : « وما جمع أحد علم الأقطار في الرواية عنهم كمعمر بن راشد ، فإنه روى عن الستة الذين دار عليهم الحديث في الصدر الأول ، وهم الزهري وعمرو بن دينار بالحجاز ، وأبو إسحاق السبيعي والأعمش بالكوفة ، وقتادة ويحي بن أبي كثير بالبصرة » . [106]

ونقل عن ابن عقدة رأيه في المكثرين من الرواية فقال : وعن ابن عقدة [107] « ليس في الإسلام أكثر حديثا خروجا إلى الناس من رجلين ، ولم يرحلا ـ يعني ـ

---

(104) يحي بن آدم (ت 203) روى عن يونس بن أبي اسحاق ، ومسعر ، والثوري ، وعنه أحمد واسحاق ، وثقه إبن معين والنسائي .
الذهبي ـ تذكرة الحفاظ 1/ 359 ـ 360 .

(105) الرامهرمزي ـ المحدث الفاصل : 620 .

(106) المرجع نفسه : 620 .

(107) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي،ولد سنة 249/ 863 بالكوفة وتوفي سنة 332/ 943 ، كان أبوه نحويا صالحا ، وكان هو من حفاظ عصره ، قال : « أحفظ مائة ألف حديث بأسانيدها وذاكر بثلاثمائة . »
الخطيب البغدادي ـ تاريخ بغداد 14/5 .

كثيرا ، وهما : عبد الله بن وهب المصري ، [108] وبعده أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني [109] بالكوفة [110] .

هؤلاء الأئمة ، ومعهم علي بن المديني ، وغيرهم من الحفاظ انتهَى علمهم جميعا إلى مدوني الحديث من أهل القرنين الهجريين الثاني والثالث في مرتبة أولى ، وإلى أهل القرن الرابع في مرتبة ثانية من أصحاب المسانيد والجوامع والسنن ، وغيرها .

---

(108) عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري مولاهم المصري ، الفقيه ، أحد الأئمة الأعلام ، ولد 125/ 742 ، ت 197/ 812 ، حدث بمائة ألف حديث ، ودون العلم وكان مالك يكتب إليه (مفتي أهل مصر) ، ولم يفعل هذا مع غيره .
الذهبي ـ تذكرة الحفاظ 1/ 304 .

(109) محمد بن العلاء الهمداني الكوفي ، أبو كريب (ت 248/ 862) ، روى عنه البخاري (75) حديثا ، ومسلم (556) حديثا .
ابن حجر ـ تهذيب التهذيب 9/ 385 ـ 386 .

(110) الرامهرمزي ـ المحدث الفاصل : 622 .

التفاضل بين المدارس والأسانيد

فاضل المحدثون بين أحاديث الأمصار بعد فحص متونها وأسانيدها ومعرفة رواتها ، ففضل الإمامان مالك و الشافعي أحاديث الحرمين . قال مالك : « إذا جاوز الحديث الحرمين ضعف سماعه » ونفس المعنَى عند الإمام الشافعي . [111]

وأقر الخطيب البغدادي ذلك ، وفسره بقلة التدليس ، ووضع الحديث في الحرمين . [111]

وفضل عبد الله بن المبارك حديث أهل المدينة لقرب إسناده [112] وامتازت روايات اليمنيين بجودتها ، وصحة طرقها ومرجعها إلى الحجاز إلا أنها قليلة . [113]

ودعا الزهري وطاوس وهشام بن عروة إلى التحري في أحاديث العراقيين وكانت في دعوتهم مبالغة في حين تعددت الشهادات بصحة حديث البصريين ، ومنها قول الخطيب البغدادي : « ... وأما أهل البصرة فلهم من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم ، مع إكثارهم وانتشار رواياتهم » . [113]

وفي مقابل الشهادة لأحاديث البصريين وقع ذم أحاديث الكوفيين ، فهي كثيرة كأحاديث البصريين لكنها فيها دغل وعلل. [113]

قال عبد الرحمن بن مهدي : « حديث أهل الكوفة مدخول به». [113] .

ورغب عبد الله بن المبارك عن حديث الكوفة ، ونقد أحاديث الشاميين بأنها مراسيل ومقاطيع ، والمتصل منها مما أسنده الثقات صالح . والغالب عليه مواعظ ورغائب .

وضعف عمرو بن علي الفلاس حديث الشاميين إلا نفرا منهم كالأوزاعي وسعيد

---

(111) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 2/ 286 . (مكتبة المعارف ، الرياض 1403) .

(112) السيوطي : تدريب الراوي 1/ 85 .

(113) الخطيب البغدادي ـ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 2/ 287 . (مكتبة المعارف ، الرياض 1403) .

ابن عبد العزيز التنوخي وعبد الرحمن بن ثابت وعبد الله بن العلاء [114] وضعفها عبد الرحمن بن مهدي حيث رتب أحاديث الأمصار على النحو التالي : حديث أهل الحجاز ، حديث أهل البصرة ، حديث أهل الكوفة ، فقيل له فالشام فنفض يده . [114]

وهذا التفاضل بين الأمصار وليس بين الأفراد ، ففي الكوفة من هم أتقن حفظا من أهل البصرة وغيرهم والعكس .

قال الشافعي : من عرف من أهل العراق ، ومن أهل بلدنا بالصدق والحفظ قبلنا حديثه ، ومن عرف منهم، ومن أهل بلدنا بالغلط رددنا حديثه ، وما حبنا أحدا ولا حملنا عليه » . [115]

قال البيهقي : « وعلى هذا مذاهب أكثر أهل العلم بالحديث ، وإنما رغب بعض السلف عن رواية أهل العراق لما ظهر من المناكير والتدليس في روايات بعضهم » . [115]

واستشهد البيهقي بشهادة الشافعي لشعبة في تنقية أحاديث العراق ودقة منهجه في ذلك ، وتشدده مع الكذابين . [115]

ويمكن أن يستنتج من التفاضل بين مدارس الحديث الملاحظات التالية :

- أغلب الأحاديث لها أصل بالحجاز إلا الغرائب .
- إسناد الحجازيين أقرب من غيرهم برجل .
- رواية الحجازيين ترجح على غيرهم عند الاختلاف لأنهم أعلم بسنن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم . [116]
- التحري في أحاديث العراق لا يعني ذم محدثيها ، وإنما غايته الاحتياط في الرواية بسبب ما في المجتمع العراقي من أسباب الوضع في الحديث .

---

(114) الخطيب البغدادي ـ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 2/ 288 .
(مكتبة المعارف ، الرياض 1403) .
(115) البيهقي ـ معرفة السنن والآثار : 64 .
(116) المرجع نفسه : 65 ـ 66 .

ـ للعراق المرتبة الأولى في توسيع المنهج النقدي الحديثي .

ـ الحكم بصحة الحديث أو ضعفه أو رده يعود إلى شروط الصحة التي اصطلح عليها المحدثون بقطع النظر عن بلدان الرواة .

ـ كل مدارس الحديث كان لها أثرها في نشره مع تفاوت بينها .

ـ التفاضل بين المدارس الحديثية خاص بفترة ما قبل تدوين الحديث ، وأما بعد التدوين فالترتيب وقع بين المدونات الحديثية ، وقد جمعت أحاديث مختلف الأمصار ، فكان ترتيبها على النحو التالي :

ـ ما اتفق عليه البخاري ومسلم .

ـ ما انفرد به البخاري .

ـ ما انفرد به مسـلم .

ـ صحيح على شرطهما ولم يخرجه واحد منهما .

ـ صحيح على شرط البخاري .

ـ صحيح على شرط مسلم .

ـ صحيح عند غيرهما مستوفاة فيه شروط الصحة [117]

وأولى الكتب ذكرا مع الصحيحين الموطأ للإمام مالك في أحاديثه المسندة ، باعتبار أن ما فيه من المنقطعات وجد موصولا من طرق أخرى .

كنا قسمنا المدارس الحديثية إلى مدارس أنشئت في عهد الصحابة والتابعين ، وأخرى أنشئت بعد هذا العهد ، ومن الواضح أن تكون المدارس التالية في النشأة امتدادا لما سبقتها .

فالأولى مهمتها التقعيد ، والثانية التطبيق ، ولكل ميزتها فخراسان وما حولها ميزتها نقد الأحاديث وجمعها وتدوينها . فمنها تخرج أغلب أئمة الحديث في القرنين الثالث والرابع الهجريين ، والأندلس ميزتها نشر الموطإ وشرحه ، والتأليف في كثير من فنون الحديث . والشام ومصر في طور ثان وخلال القرون الهجرية السادس والسابع والثامن والتاسع ميزتها التأليف في شرح الحديث وعلومه ورجاله.

---

(117) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 122 ـ 123 .

وهذه الجهود كانت متضافرة متكاملة ، بعضها في الرواية وبعضها في تقنينها أو ما يعرف بالدراية ، وبعضها في النقد ، وسنحاول بيانها كلها إن شاء الله .

الفصـــل الثـانـي

عـلوم الـحديـث

نشأتها ، تطورها ، تصنيفها ، حظ المتن منها

بينّا في الفصل السابق الأمصار التي انتشر فيها الحديث قبل تدوينه وبعده وبما أن الرواية صاحبتها الدراية فإنه دعما لهذه الصلة نتعرض في هذا الفصل ـ إن شاء الله ـ إلى تاريخ الدراية لنثبت قدم نشوئها وتدرجها ، وإن التأليف فيها زامن تدوين الحديث .

ورأينا أن نقسم الفصل إلى مبحثين :

ـ في الأول نتعرض إلى تعريف السنة وترادفها للحديث أو اختلافها معه ، وهي مسألة لم تبحث بحثا مستوفيا، فحاولنا زيادة بيانها لصلتها بدراستنا في مبحث التعارض بين الروايات .

ـ وفي المبحث الثاني نستعرض تأريخ التأليف في علوم الحديث وتطورها مدلولا وتأليفا ، وحظ مباحث المتن منها .

تعريف الحديث :

الحديث لغة : يأتي بمعنَى الجديد من الأشياء ضد القديم ، وبمعنَى الخبر ، والجمع أحاديث كقطيع وأقاطيع ، وهو شاذ على غير قياس ، وقد قالوا في جمعه حِدْثَان وحُدْثَان ، وهو قليل ، وواحد الأحاديث أحدوثة ، ثم جعلوه جمعا للحديث . وأحدوثة بمعنى الأعجوبة ، وأحاديث النبي صلّى الله عليه وسلّم لا يكون واحدها إلا حديثا ، ولا يكون أحدوثة .»[118]

قال الطيبي : « والحديث ضد القديم ، لأنه يحدث شيئا فشيئا ، ويستعمل في قليل الكلام وكثيره ، والكلام يراد به تارة القول الدال على المعنَى وأخرى المعنَى القائم بالنفس .»[119]

والحديث في اصطلاح المحدثين هو « كل ما أثر عن النبي صلّى الله عليه وسلّم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلقية أو خُلقية أو سيرة ، سواء أكان ذلك قبل البعثة كتحنثه في غار حراء أم بعدها » .[120]

---

(118) ابن منظور : لسان العرب . مادة (حدث) : 1/ 582 .

(119) الطيبي : الخلاصة في أصول الحديث : 30 ـ 31 .

(120) محمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 19 .

ويراد بسيرته قبل البعثة تحنثه في غار حراء ، وأخلاقه الفاضلة كما شهدت بذلك السيدة خديجة ، قالت : «كلا والله لا يخزيك الله أبدا ، إنك لتصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتقري الضيف ، وتكسب المعدوم ، وتعين على نوائب الحق . » .(121)

وأحواله صلّى الله عليه وسلّم قبل البعثة يستدل بها على نبوته ، وليس منها ما يعتمد في التشريع . قال ابن تيمية ــ بعد بيانه المقصود بعلم الحديث ــ : « وقد يدخل فيه بعض أخباره وبعض سيرته قبل النبوة » . ومثل لذلك بما ذكرناه ، ثم قال : « فإن تلك ــ أعني الأمور الواقعة قبل البعثة ــ لا تذكر لتؤخذ وتشرع فعله قبل النبوة بل أجمع المسلمون على أن الذي فرض على عباده الإيمان به والعمل هو ما جاء به بعد النبوة » .(122) وإذا أطلق لفظ الحديث انصرف إلى ما نقل عنه صلّى الله عليه وسلّم بعد النبوة . والتعريف السابق للحديث هو تعريف المحدثين ، وأما الأصوليون فيقصرون الحديث على الأقوال والأفعال والتقارير ، ولا يدخلون الصفات الخَلقية ولا مطلق السيرة . وتسامح البعض ، فلم يقصر الحديث على ما أضيف إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وهو الحديث المرفوع ، بل أضاف إليه الموقوف على الصحابي ، والمقطوع الذي أضيف إلى التابعي ،(123)

قال الطيبي : « الحديث أعم من أن يكون قول النبي صلّى الله عليه وسلّم ، أو الصحابي أو التابعي وفعلهم وتقريرهم » .(124)

ولا نرى هذا التعميم ونقول بنسبة كل قول إلى قائله ، وتخصيص الحديث بما ثبتت نسبته إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، واعتبار ما نسب إلى الصحابي الواحد قولا له ، وما وقع العمل به في عهد الصحابة إجماعا منهم يعمل به حسب حكمه واجبا أو دون ذلك . وسنرى في بحث الموقوف الفرق بين قول الصحابي الموقوف عليه وقوله الذي يعتبر مرفوعا ، وأما قول التابعي فلا يعدو أن يكون رأيا له .

---

(121) صحيح البخاري : بدء الوحي ، 3 .

(122) ابن تيمية : الفتاوى : 18/ 10 ــ 11 .

(123) عمر فلاتة : الوضع في الحديث : 1/ 42 .

(124) التهانوي : قواعد في علوم الحديث : 24 .

تعــريف الخــبر

الخبر بالتحريك واحد الإخبار ، وهو ما أتاك من نبإ عمن تستخبر . [125] والخبر اصطلاحا ، قال ابن حجر: « الخبر عند علماء هذا الفن مرادف للحديث ، وقيل الحديث ما جاء عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، والخبر ما جاء عن غيره . ومن ثم قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها « الإخبــاري » ولمن يشتغل بالسنة النبوية « المحـــدث » . وقيــل بينهما عموم وخصوص مطلق ، فكل حديث خبر من غير عــكس . [126]

تعــريف الأثــر

الأثر لغــة : بقية الشيء ، والجمع آثــار وأثور ، وهو أيضا الخبر . وسنن النبي صلّى الله عليه وسلّم : آثاره ، وأثر الحديث عن القوم يأثُره ويأْثِره أَثْرا : أنبأهم بما سُبقوا فيه من الأثر. وقيل حدث به عنهم . [127]

والأثر في الاصطلاح مرادف للحديث والخبر . قال الإمام مسلم :«ودلت السنة على نفي رواية المنكر من الأخبار كنحو دلالة القرآن على نفي خبر الفاسق ، وهو الأثر المشهور عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، « من حدث عني بحديــث يرى أنــه كــذب فهو أحد الكاذبين » [128]

قال النووي ـ في شــرحه على مســلم ـ : « أما قوله الأثر المشهور عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فهو جار على المذهب المختار الذي قاله المحدثون وغيرهم ، واصطلح عليه السلف وجماهير الخلف وهو أن الأثر يطلق على المروي مطلقا سواء كان عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أو عن صحابي » [129]

---

(125) ابن منظور : لسان العرب ، مادة (خبر) : 1/ 783 .

(126) ابن حجر : نزهة النظر في شرح نخبة الفكر : 18 ـ 19 .

(127) ابن منظور : لسان العرب ، مادة (أثر) : 1/ 19 .

(128) صحيح مسلم : المقدمة 1 : باب وجوب الرواية عن الثقات 1/9 .

(129) النووي : شرح مسلم على هامش القسطلاني 1/ 84 ـ 85 .

ومن ذهب إلى تعميم مفهوم الأثر أبو جعفر الطحاوي في كتابه « شرح معاني الآثار المختلفة المأثورة » فقد تناول فيه المرفوع والموقوف ، وابن جرير الطبري في كتابه « تهذيب الآثار » ، و أحمد البيهقي في كتابه « معرفة السنن والآثار » ، وحكى ابن حجر إطلاق الأثر على المقطوع أيضا فقال : « ويقال للموقوف والمقطوع الأثر » . (130) وخص الفقهاء الخراسانيون الأثر بالموقوف والخبر بالمرفوع . (131)

تعريف السنة :

1) تطلق السنة لغة على توالي الشيء وتتابعه . يقال : سن الماء : إذا صبه صبا سهلا ، قال رشيد رضا : « قيل إنها من قولهم سن الماء إذا والى صبه ، فشبهت العرب الطريقة المستقيمة بالماء المصبوب ، فإنه لتوالي إجرائه على شيء واحد يكون كالشيء الواحد » . (132)

2) وتطلق على السيرة والطريقة حسنة كانت أو قبيحة ، فكل من ابتدأ عملا عمل به قوم من بعده يقال هو الذي سنه . « وسن فلان طريقا من الخير يسنه إذا ابتدأ أمرا من البر لم يعرفه قومه فاستسنوا به وسلكوه » . (133)

وفي هذا المعنَى الحديث النبوي الشريف : عن المنذر بن جرير عن أبيه قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء » . (134)

---

(130) ابن حجر : نزهة النظر : 57 .

(131) النووي : شرح مسلم على هامش القسطلاني 1 : 84 _ 85 .

(132) محمد رشيد رضا : تفسير المنار 4/ 140 .

(133) الأزهري : تهذيب اللغة ، مادة (سن) 12/ 298 _ 299 .

(134) صحيح مسلم : كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة ، حديث رقم 69 : ج 2/ 705 . وكتاب العلم ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة حديث رقم 15 : ج 4/ 2059 .

قال محمد دراز : « السنة كاللقمة : فعله من السن ، وهو انتهاج الطريق والسير فيه ، فسنة كل أحد هي طريقته التي يتبعها ، ومنهجه الذي يسلكه عادة في أمر الدين أو غيره ـ كانت من الأمور الحميدة أو غيرها ـ فاللغة كما تسمي الطرائق الجديدة بدعا من حيث كونها غير مسبوقة بأمثالها تسميها كذلك سننا من حيث أن سلوك الواضع لها وإقامتها في موضع التأسي والاقتداء يجعلها عادة متبعة . (135)

3) خصّ بعضهم السنة بالطريقة الحسنة دون غيرها ، ومن هذا المعنَى فلان من أهل السنة .

السنـة فـي الاصطـلاح :

استعمل لفظ السنة في معان كثيرة متقاربة فخصها كل فريق من علماء التشريع الإسلامي بمدلول خاص يناسب تخصصهم ، فكان منهم من غايته إثبات كل ما نقل عن النبي صلّى الله عليه وسلّم وتصحيحه ليقتدي به ، وهم المحدثون .

وكان منهم من هدفه البحث عن الجانب التشريعي فيها ليستنبط منه الأحكام وهم علماء أصول الفقه .

وكان منهم من بحثوا عما كان من المأثورات ليس فرضا ولا واجبا بل سنة ، وهم الفقهاء ، وأطلقها جماعة على ما جاء به الكتاب والسنة نفسها من الاعتقاد، وهم علماء العقيدة .

وبالإضافة إلى هذه المعاني الخاصة لها مفهوم إسلامي عام .

السنة في اصطلاح المحدثـين :

السنة عند جمهور المحدثين مرادفة للحديث وتعريفها هو التعريف الذي أوردناه عند تعريف الحديث ، وفي هذا المعنَى أورد السيوطي عن الإمام أحمد بن حنبل « السنة عندنا آثار رسول الله صلّى الله عليه وسلّم » . (136)

---

(135) عزت علي عطية : البدعة : 98 ـ 99 .

(136) السيوطي : مفتاح الجنة في الإحتجاج بالسنة : 65 ـ 66 .

السنـة في اصطلاح الأصوليين :

« هي كل ما صدر عن النبي صلّى الله عليه وسلّم غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير مما يصلح أن يكون دليلا لحكم شرعي » . [137] وقد يدخل فيها بعضهم سنة الخلفاء الراشدين ، ويدخل فيها بعضهم سنة الصحابة . [138]

السنـة في اصطلاح الفقهاء :

عرف الفقهاء السنة عدة تعريفات لاختلاف أنظارهم وتفاوت أفهامهم ويمكن أن يستنتج منها التعريف التالي « الطريقة المتبعة في الدين من غير افتراض ولا وجوب » . [139]

السنـــة في اصطلاح علماء العقــيدة .

لم يتعرض لهذا التعريف من المؤلفين الذين قرأت لهم غير عمر فلاته قال : « السنة في اصطلاح علماء العقيدة والوعظ والإرشدد هي « ما وافقت الكتاب والحديث وإجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات وتقابلها البدعة » [140]

السنـــة في الاستعمال الإسلامي :

استعرضنا المفاهيم الخاصة بالسنة تبعا لموضوع اشتغال الجماعة الذين عرفوها ، ونختم هذه التعريفات بالمفهوم العام لها ، فهي فيه تشمل ما تشمله الشريعة من أحكام القرآن والحديث نفسه أو الأحكام المستنبطة منهما . قال ابن حزم : « السنة هي الشريعة نفسها وأقسامها في الشريعة فرض أو ندب أو إباحة أو كراهة أو تحريم ، كل ذلك قد سنه الرسول صلّى الله عليه وسلّم عن الله عزّ وجلّ » . [141]

وهذا مّا يفيده الحديث التالي :

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : « جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي

---

(137) بدران أبو العينين : أصول الفقه : 74 . ومحمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 19 .

(138) عزت علي عطية : البدعة : 100 .

(139) عمر فلاته : الوضع في الحديث :1/ 38 .

(140) المرجع نفسه : 39 .

(141) ابن حزم ، الأحكام 1 : 43 .

صلّى الله عليه وسلّم يسألون عن عبادة النبي صلّى الله عليه وسلّم ، فلما أخبروا كأنهم تقالّوها ، فقالوا وأين نحن من النبي صلّى الله عليه وسلّم ؟ فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم : « أما أنا فأنا أصلي الليل أبدا» « وقال آخر » وأنا أصوم الدهر لا أفطر » ، وقال آخر،« أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا » فجاء رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال : « أنتم الذين قلتم كذا وكذا ؟ أما والله إني لأخشاكم لله ، وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء . فمن رغب عن سنتي فليس مني». [142]

فالرسول صلّى الله عليه وسلّم استعمل لفظ السنة هنا للدلالة على جملة أحكام الشريعة ، فكان المعرض عنها خارجا عن الإسلام إن كان اعراضه نتيجة لجحوده ولا يلزم من الإعراض الخروج عن الملة إذا كان ما قام به ضربا من التأويل يعذر صاحبه فيه لقيام شبهته في ذلك الوقت .

قال القسطلاني ـ في بيان المراد من السنة هنا ـ : « والسنة مفرد مضاف يعم على الأرجح فيشمل الشهادتين وسائر أركان الإسلام فيكون المعرض عن ذلك مرتدا [143] وقريب من هذا المعني للسنة ما حملها عليه بعضهم من أنها : ما عمل به أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم سواء أكان ذلك في الكتاب العزيز أم عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أم لا ، كما فعلوا في جمع المصحف ، وتدوين الدواوين ونحو ذلك . ويدل على هذا الإطلاق : حديث العرباض بن حارثة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ » . [144]

هذه جملة المعاني التي حملت عليها السنة ، وجميعها يرجع إلى بعضه بعضا .

---

(142) صحيح البخاري : كتاب النكاح 1 : باب الترغيب في النكاح ، وصحيح مسلم : كتاب النكاح . باب إستحباب النكاح ... حديث رقم 5 ، ج 2/ 1020 واللفظ للبخاري .

(143) القسطلاني : إرشاد الساري : 4/8 .

(144) الحديث في سنن أبي داود كتاب السنة 5 باب في لزوم السنة 201/4 .
سنن الترمذي : كتاب العلم 16 باب ما جاء في الأخذ بالسنة : 4 : 44 .
راجع المسألة : أبو زهو : الحديث والمحدثون : 9 ـ 10 .

السنة في اللغة ، والسنة في المفهوم الإسلامي العام بمعنَى الشريعة ، والسنة بمعنَى ما عليه العمل في الصدر الأول للإسلام ، والسنة المعطوفة على القرآن وهي ما يعنيه المحدثون، والسنة عند الأصوليين والفقهاء والمتكلمين.

ولهذه المفاهيم صلة قوية بموضوعنا لأنها تعيننا على فهم بعض المقاييس التي استعملت لرد بعض الأحاديث الصحيحة كمقياس تعارضها مع عمل أهل المدينة عند الإمام مالك مثلا. والسنة المعنية في هذا البحث هي السنة عند المحدثين.

الفرق بين السنة والحديث

وتكملة لبحث تعريف السنة نحاول أن نبين الفرق بينها وبين الحديث عند من يرى ذلك . (145)

ونبدأ بحث المسألة بإيراد قول عبد الرحمٰن بن مهدي أول من تعرض لها من المحدثين. قال : « سفيان الثوري إمام في الحديث،وليس بإمام في السنة ، والأوزاعي إمام في السنة وليس بإمام في الحديث ، ومالك إمام فيهما جميعا » . (146) وقال : « ما رأيت أحدا قط أعلم بالسنة ولا بالحديث الذي يدخل في السنة من حماد بن زيد » . (147)

أثار عبد الرحمٰن بن مهدي هذه المسألة فكيف فسرها من جاء بعده ؟ نستعرض آراء من تعرضوا لها ثم نناقشهم .

سئل ابن الصلاح عن معنَى القولة الأولى فأجاب بغاية الاختصار « السنة هنا ضد البدعة ، فقد يكون الإنسان عالما بالحديث ولا يكون عالما بالسنة » . (148) ولم نر من السابقين من تعرض لها . أما المعاصرون فمنهم من أشار إليها دون تحليل ، ومنهم من اعتبرها مسألة هامة وبيّنها .

---

(145) أفضل ما وقفت عليه في هذه المسألة ما كتبه عمر فلاته : الوضع في الحديث : 1/ 46 ـ 55 .

(146) الزرقاني : شرح الموطإ : 1/ 3 .

(147) الرازي ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل : 1/ 177 .

(148) الزرقاني : شرح الموطإ : 1/ 3 .

وعرف الندوي الحديث بأنه « كل واقعة نسبت إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم ولو فعلها مرة واحدة في حياته أو رواها عنه شخص واحد » .

فهو الرواية اللفظية لأقوال الرسول صلّى الله عليه وسلّم وأعماله وأحواله . وعرف السنة بأنها « العمل المتواتر المنقول عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ثم عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم ولو لم يتواتر لفظيا فهي الطريقة المتواترة للعمل بالحديث وبالقرآن لأن السنة تفسير عملي للقرآن وهي من هذه الحيثية أعلى من اللفظية بمراتب كثيرة . [149]

ونفس المعنَى عند محمد أديب صالح ، ودعم رأيه باعتماد الإمام مالك عمل أهل المدينة باعتبارهم المؤتمنين على ميراث النبوة من التطبيق العملي للشريعة . وذهب إلى إمكانية معارضة السنة المأثورة للحديث واعتماد الترجيح أو النسخ بين المتعارضين ، وحمل قول عبد الرحمن بن مهدي على هذا التفسير الذي رآه . [150] والمعنَى نفسه بغير أطناب عند محمد عجاج الخطيب . [151]

وناقش عمر فلاته آراء الندوي فرأى أن تخصيص السنة بالعمل المنقول بالتواتر هو اصطلاح خاص لا مشاحة فيه . أما كونه إطلاقا عاما معروفا لدى العلماء وهو ما عناه الندوي ، فهذا لا يسلم له . [152]

وعقب عليه في قوله : « إن الحديث لم يبلغ درجة التواتر كالسنة العملية » فقال : إن كان الغالب فصحيح ، والا فقد بلغت أحاديث درجة التواتر » ، وشأن السنة في ذلك شأن الحديث ، الغالب فيهما الآحاد وما نقل بالتواتر قليل بالنسبة لجميع المنقول ، على أن المتفق عليه لدى العلماء أن الحديث المتفق على تواتره هو حديث لفظي لم يكن للعمل المتواتر فيه أي تأثير وهو حديث « من كذب علي متعمدا

---

(149) عمر فلاته : الوضع في الحديث 1/ 46 ـ 47 .

(150) المرجع نفسه : 48 ـ 49 ، وقد نقله عن كتاب محمد أديب صالح : لمحات في أصول الحديث : 32 ـ 33 .

(151) محمد عجاج الخطيب السنة قبل التدوين : 19 ـ 20 .

(152) عمر فلاته : الوضع في الحديث : 1/ 52 .

فليتبوأ مقعده من النار . » ووضح بعد ذلك عمر فلاتة قول ابن مهدي في الأئمة مالك والأوزاعي وسفيان الثوري [153] بعد أن أقر التغاير بين مفهوم السنة ومفهوم الحديث .

وفسر العلم بالسنة بالقدرة على استنباط الأحكام ، والعلم بالحديث بمعرفة الطرق والعلل والصحة والضعف . قال : « فالإمامان الأوزاعي والثوري يشتركان في معرفة السنة والحديث ، لكن المتتبع لأحوالها يرى أن الأوزاعي أرسخ قدما في استنباط الأحكام وتخريج الفروع وتقعيد القواعد من الأحاديث ، وأن الثوري أعلى كعبا في معرفة طرق الحديث وأسانيده وعلله وصحته أو ضعفه ، فلذا وصف الأوزاعي بأنه أعلم بالسنة ، ووصف الثوري بأنه أعلم بالحديث في حين أن الإثنين يشتغلان بالحديث . ولما كان الإمام مالك رحمه الله تعالى قد جمع بين الاستنباط ومعرفة الحديث رواية ودراية وصفه بأنه إمام فيهما . [154]

ولم يتعرض عمر فلاته لقولة ابن مهدي في حماد بن زيد : « ما رأيت أحدا قط أعلم بالسنة ولا بالحديث الذي يدخل في السنة من حماد بن زيد » . [155]

وقبل بيان المراد من هذه القولة نلاحظ أن الفرق بين الحديث والسنة موجود ويدل على وجوده صدوره عن الإمام عبد الرحمن بن مهدي ، وسببه تعدد دلالات السنة ، فالسنة بمفهومها عند المحدثين لا تختلف تماما عن الحديث بل لها نفس الدلالة . والفرق يلاحظ بين السنة في معناها الإسلامي العام الذي تقدم ذكره وبين الحديث ، فهي بذاك المفهوم تشمل الحديث وغيره فتكون أعم منه بينما هي عند الأصوليين والفقهاء أخص من الحديث .

---

(153) استبدل عمر فلاتة الثوري (بابن عيينة) في مناقشته للمسألة (الوضع في الحديث 1/ 49) بينما أثبته في النقل عن محمد عجاج الخطيب (المرجع نفسه : 40)
ولم يترتب عن هذا تغيير في المعني لأن استبدال إسم بآخر ناتج عن خطأ . لكن بشرط الإنتباه إلى أن المتحدث عنه هو الثوري وليس ابن عيينة .

(154) عمر فلاتة : الوضع في الحديث 1/ 53 .

(155) الرازي ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل 1 : 177 .

وبهذا الاعتبار يمكن أن يوجد الفرق بين الأئمة باعتبار الجانب الغالب عليهم في التخصص ولا نوافق الأستاذ الندوي في قوله : « فإن كثيرا من الناس لا يفرقون بينهما ويجعلونهما في منزلة واحدة ، وينشأ عن ذلك ضرر كبير .»[156] إذ لا ندري ما الضرر الذي يحصل ،ولو كانت المسألة كما تصورها لبحثت من لدن الأئمة السابقين ، بيد أننا لم نجد من تعرض لها بعد عبد الرحمن بن مهدي إلا ابن الصلاح في إشارة موجزة جوابا عن سؤال سائل ، وكان جوابه مع إيجازه كافيا لأنه فسر السنة في قول عبد الرحمن بن مهدي بما يقابل البدعة ، وهو المفهوم الإسلامي ، فالعارف بالشريعة هو الذي يفرق بين ما سنه الشرع وما ابتدع فيه ، والفقيه المجتهد هو أعرف العلماء بهذا .

ولقد وفق عمر فلاته في تعقيباته على الندوي ، وفي تحليله لقولة عبد الرحمن بن مهدي ، كما وفق في توضيحها محمد عجاج الخطيب رغم إيجاز توضيحه .

وفيما يلي قولة أخرى لابن مهدي أيضا في نفس الموضوع نثبتها لنقارن بينها وبين الأولى قال : « سفيان الثوري إمام في السنة وإمام في الحديث ، وشعبة بن الحجاج إمام في الحديث ، وليس بإمام في السنة .»[157] وهذه القولة تناقض الأولى ، فقد نعت فيها الثوري بالإمامة في السنة والحديث معا بينما وصف في الأولى بالإمامة في الحديث فقط .

ويبدو أن خطأ حصل للراوي عن ابن مهدي في هذه القولة فأثبت الثوري بدل سفيان بن عيينة ، فليس ممكنا أن يناقض ابن مهدي نفسه فيصف الثوري مرة بالإمامة في الحديث فقط ، وينفي عنه الإمامة في السنة ، ثم يثبتها له .

ويؤيد حصول الخطإ في النقل شهادة أئمة الحديث لابن عيينة بإمامته في الفنين . فمن ناحية وصف بكونه ثبتا متقنا ، وبلغ عدد أحاديثه سبعة آلاف حديث ، وكان ممن انتهى إليه ما جمعه الأئمة قبله من الحديث ،[158] ومن ناحية ثانية لم يفته من

---

(156) انظر هذه القولة عند عمر فلاتة : الوضع في الحديث 1/ 46 .

(157) الرازي ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل 2/ 19 .

(158) انظر مبحث الأئمة الذين دار عليهم الإسناد ، الفصل السابق ص 47 .

أحاديث الأحكام إلا ستة في نظر الإمام الشافعي ، وجمع أدوات العلم فتفوق في الإفتاء وتفسير الحديث ومعرفته ، وكان ممن جمع الأبواب ، وصنف ، وما رأى الإمام أحمد ابن حنبل أحدا أعلم بالسنن منه .[159]

هذه الشهادات وغيرها أدلة على إمامته في الحديث والسنة معا . وأما وصف شعبة بن الحجاج بالإمامة في الحديث فقط فيتناسب مع ما عرف به من إهتمامه بالرواية ونقد الرجال وعدم اشتغاله بفقه الحديث .

وانطلاقا من هذا المفهوم للسنة والحديث نوضح قولة ابن مهدي في حماد بن زيد فنقول : إنها شهادة دقيقة تثبت جودة حفظ حماد وكثرة حديثه ومعرفته الأحكام المنقولة عن الرسول صلّى الله عليه وسلّم والصحابة والتابعين ، فهو ثقة ثبت حجة كثير الحديث . بلغت أحاديثه أربعة آلاف حديث ، وانتبه إلى آلاف من الأحاديث وضعها الزنادقة .

ولحفظه الحديث وإلمامه بالأحكام كان شديدا على أهل الرأي . وهو أحد الأئمة المشهورين في زمانه كالأوزاعي ومالك والثوري ، وإن كان دون الإمام مالك في استنباط الأحكام فإن جودة معرفته الحديث تجعله يميز بين الحديث وبين ما كان حكما مستنبطاً، ومن المفيد أن نشير إلى أن الإمام مالكاً ـ رضي الله عنه ـ من الذين يطلقون السنة على ما أثبتناه وهو العمل المأثور الذي تناقله الصحابة والتابعون عن رسول الله صلى عليه وسلم، ومن مصطلحاته في ذلك قوله: «والسنة عندنا أن كل من شرب شراباً مسكراً فسكر، أو لم يسكر فقد وجب عليه الحد»[160].

ذكر هذا بعد أن نقل عن ابن شهاب بلاغا يفيد أن حد العبد في الخمر نصف حد الحر .

كذلك أطلق علي بن أبي طالب كرم الله وجهه السنة على ما جرى به العمل وإن اختلف ، فاعتبر عدد الجلدات التي نفذها الرسول وأبو بكر وعمر في شارب الخمر

---

(159) الرازي ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل : 1/ 17 ـ 23 .
الذهبي : تذكرة الحفاظ 1/ 262 ـ 265 .

(160) مالك : الموطأ كتاب الأشربة : باب الحد في الخمر ، حديث 4 ،ج 2/ 843 .

سنة . قال علي لعبد الله بن جعفر حين جلد شارب الخمر أربعين جلدة : « أمسك ، جلد النبي صلّى الله عليه وسلّم أربعين ، وجلد أبو بكر أربعين ، وعمر ثمانين ، وكل سنة وهذا أحب إلي » . (161)

والسنة التي نهتم بها في هذا المبحث هي السنة عند المحدثين .

---

(161) صحيح مسلم : كتاب الحدود . باب حد الخمر . حديث 38 . ج 3/ 1331 ـ 1332 وانظر محمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 26 .

علوم الحديث

نشأتها

إن ما يسمّى « علوم الحديث » اصطلاح متأخر يبدو أنه استعمل منذ القرن الرابع الهجري مع الحاكم النيسابوري في كتابه « معرفة علوم الحديث » ، وكان هذا الكتاب خلاصة للمباحث السابقة ونقطة البدء للتوسع فيها .

ذلك أن هذه العلوم ككل فروع الثقافة الإسلامية سبقت فيها الناحية التطبيقية تدوين المسائل والقواعد النظرية . واستعمل المحدثون اصطلاح « علوم الحديث » لأنهم يسمون المسائل الحديثية المتعلقة بالمتن أو الإسناد أو الرجال علوما . وهذه المسائل بحثت منذ عهد الصحابة بدءا من التثبت في المتن ، وتطورت في عهد التابعين ، ثم فيما بعدهم إلى البحث عن الإسناد ومعرفة الراوي ، وشروطه ، وتعديله أو تجريحه لقبول الحديث أو رده . وغير ذلك .

ومع بدء تدوين الحديث ابتداء من النصف الثاني للقرن الثاني الهجري بدأ تدوين بعض هذه المسائل عند الإمام الشافعي في كتابيه الرسالة والأم ، وعند الإمام مسلم ابن الحجاج في مقدمة صحيحه ، وعند الإمام الترمذي في العلل الصغير بآخر الجامع ، وظهرت مؤلفات مستقلة في العلل.فألف فيها الترمذي أيضا ، وعلي بن المديني ، وأحمد بن حنبل.وعبد الرحمٰن بن أبي حاتم الرازي ، ومؤلفات في طبقات الرجال كطبقات محمد بن سعد ، وفي تاريخهم كتاريخ البخاري ، وفي الجرح والتعديل كالضعفاء والمتروكين للبخاري والنسائي ، والجرح والتعديل لعبدالرحمٰن بن أبي حاتم الرازي والمجروحين والثقات لابن حبان ، والكامل لابن عدي . كذلك ألفت كتب في غريب الحديث كغريب الحديث للنضر بن شميل وغيره ، وفي اختلافه كاختلاف الحديث للشافعي ، وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ، وفي النسخ ككتاب ناسخ الحديث ومنسوخه .لعمر بن أحمد البغدادي المعروف بابن شاهين (ت 385) ، وهذه الكتب جميعها تطبيقية.

وأول كتاب جمع عددا من مسائل علوم الحديث مع بعضها هو المحدث الفاصل للحسن الرامهرمزي (ت 360) .

وحرصا على إسناد كل مجهود إلى صاحبه نذكر تاريخ علوم الحديث منذ بداية تدوينها .

علوم الحديث عند الإمام الشافعي

بحث الإمام الشافعي في رسالته حجية خبر الآحاد ، وشروط صحة الحديث العدالة والضبط ، ورواية الحديث بالمعنَى ، والتدليس ، واتصال السند ، والفرق بين الخبر والشهادة ، [162] ورد رواية الراوي إذا كثر خطؤه ، ولم يكن له أصل كتاب [163] والمنقطع ، والمرسل .

وأفرد كتابا لمختلف الحديث على هامش الأم .

علوم الحديث عند الإمام مسلم بن الحجاج

بحث الإمام مسلم بن الحجاج في مقدمة صحيحة مسائل تتعلق بالمحاور التالية : [164] المتن ، الإسناد ، الرجال ، قواعد في علوم الحديث ، منهج نقده .

المتـــن

بحث فيه تقسيم الأخبار ، ورواية الحديث بالمعنَى ، وضبط الراوي ، والحديث المنكر ، والفرد ، والمعل ، والتثبت في الرواية ، وتغليظ الكذب على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، والتحري في رواية من عرف بالصلاح ، والتحذير من القصاص ، وأهل البدع ، ورواية الغرائب ، ورفض الحديث الموضوع .

الإسنـــاد :

تطرق فيه إلى هذه القضايا : أهمية الإسناد وبدايته ، ودرجة الطرق المسندة إلى علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، والانقطاع ، والإرسال ، والعنعنة ، والتدليس .

الرجـــال :

قضايا هذا المبحث هي : تقسيم الرواة الى طبقات ، وعدالة الراوي ، وشيوخه ، والوضاعون ، والغالب على حديثهم المنكر والغلط ، والمعاندون من أهل البدع .

---

(162) الإمام الشافعي : الرسالة : 369 وما بعدها .

(163) المرجع نفسه : 382 .

(164) إن التصنيف الذي نثبته بالنسبة لمحتوى كل كتاب هو تصنيف تقريبي لأن كثيرا من المسائل يشترك فيها محوران .

القواعد والمنهج :

منها : اشتراط عدالة الراوي وإتقانه ، وعلامة الحديث المنكر ، ومراعاة المستوى العقلي لطلاب الحديث ، والفرق بين الخبر والشهادة ، واشتراط أن يكون الراوي الثقة من أهل الحديث ، ومشروعية الجرح ، والمقارنة بين مرويات الراوي وكتابه ، والحكم على الراوي من خلال شيوخه ، والعلاقة بين مرويات الراوي وبين مذهبه الفكري ، والبحث عن أصل مروياته ، واستعمال التاريخ لنقد الرواة .

وكل هذه المسائل تعرض لها بإجمال .

علوم الحديث عند الإمام محمد بن عيسى الترمذي .

تعرض الترمذي في كتابة العلل الصغير بآخر الجامع لمباحث هي : تاريخ علم الجرح والتعديل ، مشروعية الجرح ، أئمة هذا العلم وأخبارهم واختلافهم في تضعيف الرجال ، الإسناد ، الرواية بالمعنَى ، طرق التحمل ، زيادة الثقات ، بعض أقسام الحديث كالصحيح والحسن والغريب والمنكر والمرسل .

وتضمن كتابه العلل الكبير تطبيقات لهذا الفن ، كما كان جامعه تطبيقات لأنواع الحديث .

تطور طريقة التأليف في علوم الحديث .

علوم الحديث عند الرامهرمزي .

حصل تطور في طريقة تأليف علوم الحديث عند الحسن الرامهرمزي في كتابه « المحدث الفاصل » بتخصيصه كتابا مستقلا لهذه العلوم دون سواها بعد أن كان التأليف فيها مقتصرا على المقدمة أو بعض أبواب الكتاب . وتبعا لتخصيص كتاب بها حدث فيها توسع بعد أن كانت مجملة ، ويمكن تصنيف ما ورد في المحدث الفاصل إلى المحاور التالية :

مباحث تمهيدية :

وشملت : فضل الناقل والطالب لسنة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم .

الـــراوي :

ومباحثه : أوصاف الطالب وآدابه .

فضل من جمع بين الرواية والدراية .

الرحلـــة .

طرق التحمل وألفاظها .

الجمع بين الرواة .

الإسنـــاد .

وتعرض فيه إلى التعالي والتنازل .

الرجـــال :

ومسائل هذا المبحث هي :

المصنفون من الأمصار.

المعروفون بأجدادهم وأنسابهم وكناهم.

الأسماء والكنى المشكلة التي يجمعها عصر واحد.

المتـــن :

وتناول فيه : حفظ الحديث ، الرواية بالمعنَى ، التقديم والتأخير ، اللحن . المذاكرة ، تهيب الرواية ، من اختص بالحديث أفرادا دون غيرهم ، آداب التحديث ، عقد المجالس في المساجد ، الإملاء والاستملاء ، سرد الحديث ، الانتخاب .

قواعـــد ومنـــهج :

العلامة المميزة للحديث الصحيح .

شروط الـــــراوي .

الإبانة عن ضعف المحـــدث .

التلقـــين .

قواعـــد كتابة الحديث .

وبالمقارنة مع ماكتبه الإمام مسلم بن الحجاج نرى أن مسائل الإمام مسلم أشمل وأوجز ، وكل منهما لم يستعمل اصطلاح « علوم الحديث » واكتفَى الرامهرمزي باستعمال مصطلح « رواية ودراية » دون إضافة لفظ علم إليهما .

واستعمل الحاكم أبو عبد الله النيسابوري من بعده مصطلح « علوم الحديث » في كتابه معرفة علوم الحديث ، فما هي المسائل التي تضمنها هذا الكتاب ؟

علوم الحديث عند الحاكم أبي عبد الله النيسابوري .

أورد الحاكم أبو عبد الله إثنين وخمسين نوعا من علوم الحديث نذكر منها ما يتعلق بالمتن ، ونكتفي في الباقي بالإشارة إلى عنوان المبحث الرئيسي .

مباحث المتن :

الموقوفات من الروايات ، المدرج في حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من كلام الصحابة ، الصحيح والسقيم ، فقه الحديث ، ناسخ الحديث ومنسوخه ، الألفاظ الغريبة في المتون ، الغريب من الحديث ، الأفراد من الأحاديث، علل الحديث، الشاذ من الروايات، سنن لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم يعارضها مثلها ، فيحتج أصحاب المذاهب بأحدهما ، الأخبار التي لا معارض لها بوجه من الوجوه ، زيادة ألفاظ فقهية في أحاديث يتفرد فيها بالزيادة راو واحد ، معرفة التصحيفات في المتون .

وبقية المباحث التي لا تتعلق بالمتن هي : الراوي ، الإسناد ،الجرح والتعديل ، والتي لا تتعلق بنقده هي طرق التحمل ، الأبواب التي يجمعها أصحاب الحديث ، بعض أقسام الحديث .

وأطول بحوثه بعد بحث المتن هو بحث الراوي .

وتصنيف الحاكم هذا أول تصنيف جامع لعلوم الحديث تضمن إثنين وخمسين نوعا منها ، رغم ما قيل فيه من عدم الاستيعاب وقلة التنظيم حيث خلط بين بعض الموضوعات ، ولم يفصلها عن بعضها .

علوم الحديث ابتداء من القرن الخامس الهجري

ومن بعده ألف الخطيب البغدادي كتابه « الكفاية في قوانين الرواية » وموضوعات الكتاب كما يفيده عنوانه تتعلق بمباحث الرواية ، وهو كتاب قيم . وألف أيضا « الجامع في آداب الراوي وأخلاق السامع » ولا يقل قيمة عن الأول ، ويعتبر تكملة له . وألف عياض كتابه « الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع » ، وخصه ببحث طرق التحمل فأجاد فيها .

وكتابا البغدادي وكتاب عياض تعتبر الثلاثة مرحلة من التطور في علوم الحديث ، تمثل التخصص بافراد بعض هذه العلوم بالتأليف ، لكن هذا الاتجاه لم يكن هو المسيطر ، فقد بحث ابن عبد البر جملة من المسائل في مقدمة كتابه « التمهيد لما في الموطإ من المعاني والأسانيد » .

وواصل أبو بكر الحازمي اتجاه التخصص ،فألف كتابا في الناسخ والمنسوخ ، وأشار في مقدمة كتابه «عجالة المبتدىء » إلى كثرة علوم الحديث وبلوغ عددها نحو المائة . [165]

علوم الحديث عند ابن الصلاح ومن بعده .

ألف ابن الصلاح كتابه « علوم الحديث » ، فكان استمرارا لطريقة الحاكم أبي عبد الله النيسابوري ، ذكر فيه من أنواع علوم الحديث خمسة وستين نوعا ، ولاحظ أنها أكثر من ذلك .

وتضمن كتابه ما حواه كتاب الحاكم أبي عبد الله مع زيادات ، وامتاز عليه بالتدقيق وإحكام التصنيف . وصار المنطلق لمن جاء بعده ، ولم يضف المعتنون به إلى محتواه شيئا كثيرا باستثناء أنواع خمسة ، ذكرها عمر البلقيني (ت 805) هي :

رواية الصحابي عن الصحابي .
رواية التابعين بعضهم عن بعض .
معرفة من اشترك من رجال السند في فقه أو بلد .
معرفة أسباب الحديث .

(165) عجالة المبتدىء وفضالة المنتهي في النسب : 3 .

معرفة تاريخ متون الأحاديث.[166]

وانتقد إبن الصلاح بأنه أخل بأنواع مستعملة عند أهل الحديث منها القوي والجيد والمحفوظ والمجود والثابت والصالح، ومنها في صفات الرواة أشياء كثيرة كمن اتفق إسم شيخه والراوي عنه، وكمن اتفق إسمه واسم شيخه وشيخ شيخه وغير ذلك.[167]

ومع شهادة ابن حجر لابن الصلاح بجمعه شتات علوم الحديث في كتابه من مؤلفات الخطيب وغيره حتى «اجتمع فيه ما تفرق في غيره، فعكف عليه الناس وساروا بسيره فلا يحصى كم ناظم له، ومختصر، ومستدرك عليه، ومعارض له». فإنه لاحظ «أن ترتيبه لم يكن على الوضع المناسب، وعزا ذلك إلى أنه أملاه شيئا بعد شيء».[168]

وفي الكتاب ترتيب ملحوظ لكنه كان في الإمكان أن يرتب أفضل على النحو التالي: مسائل المتن، مسائل السند، المسائل المشتركة، التحمل والأداء، صفات الرواة وطبقاتهم. وتبع ابن الصلاح في ترتيبه كل الذين اختصروا كتابه أو شرحوه أو نظموه، ومع ما لكتاب ابن الصلاح من أهمية في تاريخ علوم الحديث جعلته خلاصة المرحلة التي سبقته وبداية المرحلة التي تلته فإنه لم يغير المفهوم السابق لعلوم الحديث الذي يعتبر كل مسألة من المسائل الحديثية علما مستقلا، ولم يصنف هذه العلوم تصنيفا مجملا مستوعبا بحيث تجمع المسائل ذات المضمون المتقارب في علم مستقل، وتعتبر مسائل بدلا من اعتبارها علوما.

تطور تصنيف علوم الحديث

وفي القرن الثامن الهجري اهتدى ابن الأكفاني [169] إلى تصنيف شامل لعلوم

---

(166) انظر كتابه: محاسن الإصطلاح وتضمين كتاب إبن الصلاح: مخط ورقة 104 ظ. وما بعدها، رقم 135 دار الكتب الوطنية تونس.

(167) السيوطي: تدريب الراوي: 1/ 53 ـ 54.

(168) ابن حجر: نزهة النظر: 17.

(169) محمد بن ابراهيم بن ساعد الإنصاري السنجاري (ت 749/ 1343) ابن حجر: الدرر الكامنة 3/ 366، 367.

الحديث ، فجعلها صنفين : علم الرواية ، وعلم الدراية ، ولم نر قبله من استعمل هذين المصطلحين . والذي وقفنا عليه هو استعمال الرامهرمزي للفظ الدراية دون إضافة علم إليها ، وأما الرواية كلفظ فاستعمالها منتشر .

علم الحديث رواية وعلم الحديث دراية

قال ابن الأكفاني ـ في كتابه إرشاد القاصد ـ [170] : « علم الحديث الخاص بالرواية علم يشتمل على أقوال النبي صلّى الله عليه وسلّم وأفعاله وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها » . « وعلم الحديث الخاص بالدراية : علم يعرف منه حقيقة الرواية ، وطرقها [171] وأنواعها ، وأحكامها ، وحال الرواة ، وشروطهم وأصناف المرويات ، وما يتعلق بها » . [172]

ووضح السيوطي هذا التعريف فقال :

« حقيقة الرواية : نقل السنة ونحوها وإسناد ذلك إلى من عزي إليه بتحديث أو إخبار ، وغير ذلك .

وطرقها : تحمل راويها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل .

وأنواعها : الاتصال والانقطاع ونحوهما .

وأحكامها : القبول والرّد .

وحال الرواة : العدالة والجرح ، وشروطهم في التحمل وفي الأداء .

وأصناف المرويات : المصنفات من المسانيد ، والمعاجم ، والأجزاء ، وغيرها : أحاديث وآثار وغيرهما .

وما يتعلق بها : هو معرفة اصطلاح أهلها . » [173]

---

(170) لم نر هذا التعريف في كتاب إرشاد القاصد المخطوط بدار الكتب الوطنية تونس رقم 9212 .

(171) في كل الكتب التي وقفنا عليها وجدنا « وشروطها » ، ورأينا أنها قد تكون تحريفا لطرقها فأثبتنا ما رجحناه اعتمادا على ورود لفظ الشروط في بقية التعريف .

(172) نقلا عن السيوطي : تدريب الراوي : 1/ 40 .

(173) السيوطي : تدريب الراوي 1 : 40

وعرف ابن جماعة [174] علم الحديث بصفة شاملة ، فقال : « علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن » . [175]

وقال ابن حجر : « أولى التعاريف لعلم الحديث أن يقال هو : « معرفة القواعد المعرفة بحال الراوي والمروي » [176]

فعلم الحديث دراية هو ما كان يسمّى « بعلوم الحديث » أو « علم أصول الحديث » أو مصطلح الحديث » عند البعض ، فهل وقع تصنيف مفصل له ؟ وهل من فرق بين علوم الحديث ومصطلحه ؟

التصنيف المعاصر

بالنظر في كتاب القاسمي [177] « قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث » نلاحظ أنه قسم كتابه إلى الأبواب المعروفة في مسائل علوم الحديث وصنفها تصنيفا أدق من تصنيف من سبقه على أنه بإدماجه لها كلها ضمن مصطلح الحديث يكون سوى بين المصطلحين : علوم الحديث ، ومصطلحه .

وبالنظر في كتاب نورالدين عتر « منهج النقد في علوم الحديث » نلاحظ أنه سوى أيضا بين المصطلحين ، قال ـ عند تعريفه لعلم الحديث دراية ـ « ويطلق عليه مصطلح الحديث » أو « علوم الحديث » أو « أصول الحديث » ، ويطلق عليه أيضا « علم الحديث » . [178]

ووصف من فرق بين المصطلحين بالتساهل ، فقال : وما وقع لبعض الكاتبين في

---

(174) محمد بن ابراهيم بن سعد الله بن جماعة ، ولد بحماه 639/ 1241 وتوفي بالقاهرة 733/ 1333 ، فقيه ، أصولي ، متكلم ، محدث ، مؤرخ ، له المنهل الروي في علوم الحديث . الصفدي الوافي 2/ 18 ـ 20 .

(175) و (176) السيوطي : تدريب الراوي : 41/1 .

(177) جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم القاسمي ولد بدمشق 1283/ 1866 ت 1332/ 1914 . عالم مشارك في أنواع من العلوم . كحالة ، معجم المؤلفين :3/ 157 .

(178) منهج النقد في علوم الحديث : 24 .

عصرنا من الفرق بين المصطلح وبين علوم الحديث أو جعل أحدهما خاصا ببعض الأبحاث فهو تساهل [179]

ولا ندري ما نتائج هذا التساهل في نظره ؟

ثم صنف علوم الحديث تصنيفا موضوعيا دقيقا على النحو التالي :

علوم رواة الحديث ، وتشمل :

- العلوم المعرفة بحال الراوي ، ويحث فيها شروط الراوي ، والجرح والتعديل .
- العلوم التي تبين شخص الراوي ، واحتوت على :
- علوم الرواة التاريخية .

علوم أسماء الرواة .

علوم رواية الحديث ، وفيها :

مبحث الرواية وطرقها وصفتها .

علوم الحديث من حيث القبول أو الرد .

وتشمل أنواع الحديث المقبول ، وأنواع الحديث المردود .

علوم المتن .

وتشمل : علوم المتن من حيث قائله .

علوم المتن من حيث درايته .

علوم السند .

وتشمل : علوم السند من حيث الاتصال .

علوم السند من حيث الإنقطاع .

العلوم المشتركة بين السند والمتن .

وتشمل : تفرد الحديث :

(179) المرجع نفسه ، تعليق 2 .

تعدد رواة الحديث مع اتفاقهم .

اختلاف روايات الحديث .

ولهذا التصنيف الدقيق ميزتان ظاهرتان هما :

- اعتماده عنصري الحديث : المتن والسند .

- وعناصر التحديث : الراوي ، والرواية ، والنقد .

- جمعه للمسائل ذات الموضوع المشترك في قسم واحد مما يسهل بحثها ، ويقرب فهمها .

ويلاحظ فيه اتباع التصنيف القديم في اعتبار المسائل علوما ، وعدم التفريق بين علوم الحديث ومصطلحه .

وفرق صبحي الصالح بين علوم الحديث ومصطلحه في كتابه الذي يحمل عنوانا مزدوجا دالا على التفريق بين جزئيه - فهو - وإن لم نعثر له على نص في التفريق بين الاصطلاحين - فإن عنوان الكتاب « علوم الحديث ومصطلحه » وتقسيم الأبواب دليل على ذلك . فالباب الأول في تاريخ الحديث ، والباب الثاني : تصنيف علوم الحديث ، والباب الثالث : مصطلح الحديث .

وفي باب علوم الحديث اعتبر علم الرواية وعلم الدراية علمين رئيسيين وعرف بعلم الحديث رواية ، ثم ركز على علم الحديث دراية ، فعرفه وبيّن أهميته وصنفه إلى ستة علوم قال: «علم الحديث دراية هو الدراسة التاريخية التحليلية لأقوال الرسول العظيم وأفعاله، وهي من متن الحديث بمنزلة التفسير من القرآن. ولقد كانت المباحث المتعلقة بعلم الحديث دراية أنواعا مختلفة في نشأتها الأولى، وكانت على كثرتها مستقلة في موضوعها وغايتها ومنهجها حتّى إذا شاع التدوين ، وكثر التصنيف اتجه كل عالم إلى ناحية ، فكثرت العلوم المتعلقة بهذه الدراسة التحليلية ، وانطوت جميعها تحت إسم واحد هو «علوم الحديث» ، وهي علم الجرح والتعديل وعلم رجال الحديث ، وعلم مختلف الحديث ، وعلم علل الحديث ، وعلم ناسخ الحديث ومنسوخه وعلم غريب الحديث.[180]

---

(180) صبحي الصالح : علوم الحديث ومصطلحه : 105 وما بعدها .

وبين في مصطلح الحديث: أقسام الحديث الرئيسية: الصحيح، والحسن. والضعيف، ملاحظا كثرة الأقسام وتنوعها تبعا لأحوال الرواة وأحوال المتون مع إمكان إدماج بعض الأنواع في بعض، وأشار إلى إعجابه بتقسيم القاسمي، (181) وهذا التصنيف شامل، لإجماله علوم الحديث في أقسام مستقلة عن بعضها، وفصله بينها وبين المصطلح، وهو نفسه تقريبا عند محمد عجاج الخطيب مع ابداله علم رجال الحديث بعلم تاريخ الرواة. وإضافة المشكل إلى مختلف الحديث في قوله «علم مختلف الحديث ومشكله»، وهو تعبير دقيق للفرق بين المختلف والمشكل.

وله نفس المباحث في مصطلح الحديث تقريبا.

ونص على التفريق بين علوم الحديث ومصطلحه فقال: «وقد نشأت جميع هذه العلوم في أوقات متقاربة كل علم منها يساند الآخر، وأما ما اصطلَح عليه علماء الحديث نتيجة لتطبيق تلك العلوم وقواعدها ونتيجة تقسيمهم الحديث إلى درجات كالصحيح والحسن والضعيف، وأنواعه: كالمرسل، والموقوف، والمقطوع، وغير ذلك. فسنتناولها في الباب الرابع من هذا الكتاب إن شاء الله تحت عنوان «مصطلح الحديث» لأنها مصطلحات خاصة تعارف عليها أهل الحديث، ولها مفاهيم معينة وهي ثمرة علم الحديث، وهي وإن كانت في علوم الحديث، ويمكن دراستها في جملتها إلا أن دراستها تحت إسم «مصطلح الحديث» أولى من دراستها تحت إسم غيره». (182)

وهذا الفرق الذي ذهب إليه دقيق وجدير بالأخذ به غير أنه لم يجعل تحمل الحديث وأداءه علما، وعلل ذلك بأن التحمل والأداء والطرق والشروط تعتبر أساسا في علوم الحديث فتبحث في البداية لتكون كالتمهيد والمنطلق لكل العلوم.

وبنفس الاعتبار عاملها الأستاذ صبحي الصالح بينما خصها من قبل القاضي عياض بتأليف قيم «الإلماع في أصول الرواية وتقييد السماع».

---

(181) المرجع نفسه: 139 وما بعدها.

(182) محمد عجاج الخطيب: أصول الحديث: 226.

تصنيف علوم الحديث باعتبار السند والمتن

بعد هذا العرض للتأليف في علوم الحديث ، وتطور تصنيفها منذ نهاية القرن الهجري الثاني إلى عصرنا الحالي ، نحاول أن نستخرج من أقسام العلوم ومباحث المصطلح العلوم والمباحث الخاصة بالسند ، والعلوم والمباحث الخاصة بالمتن ، والعلوم والمباحث المشتركة بينهما لنركز بحثنا بعد ذلك على ما يتعلق منها بالمتن ، وعلى المشترك بين السند والمتن ، ونستمد هذه المباحث من كل المؤلفات السابقة .

علوم السند :

مباحث علوم السند هي أنواع السند المتصل :

الحديث المتصل : والمسند ، والمعنعن ، والمؤنن ، والمسلسل ، والعالي ، والنازل ، والمزيد في متصل المسانيد .

وأنواع السند المنقطع وهي : المرسل ، والمعضل ، والمنقطع ، والمعلق ، والمدلس .

هذه أنواع السند ، وأما الذين يكونونه فهم الرجال ، ومباحثهم متعددة منها تاريخ الرواة ، والطبقات ، وأسماء الرواة وكناهم وألقابهم وأنسابهم ، وأوطانهم ، وغيرها ، وعلم الجرح والتعديل وأحكامه .

وهذه العلوم لا تهمنا في بحثنا فلا نتعرض لها .

علوم المتن :

لمتن الحديث علوم ومباحث يهمنا إحصاؤها لأنها موضوع دراستنا وهي أقسام :

المباحث المتعلقة بنسبة المتن إلى قائله .

وتشمل الحديث المرفوع ، والموقوف ، والمقطوع . ونقدها يتمثل في التمييز بينها وتحديد كل قسم حتّى لا يختلط بالآخر ، وخاصة المرفوع والموقوف .

وأضاف نورالدين عتر إلى هذا القسم الحديث القدسي ، ولا نرى ذلك لازما لأنه ليس مبحثا نقديا فيما نرى .

وصيغته الوارد بها تميزه عن غيره ، وتشهد برفعه بل بنسبته إلى الله تعالى .

علوم المتن ومباحثه المتعلقة بمعناه.

وأولها فقهه كما عبر عن ذلك الحاكم أبو عبد الله النيسابوري ، ولكن فقه الحديث لا يعتبر مبحثا نقديا إلا إذا كان به ما يدعو إلى التوقف كغرابة لفظه ، أو إشكال معناه ، أو تعارضه مع القرآن ، أو مع حديث آخر صحيح ، أو مع العقل السليم . وأهم هذه العلوم :

- مختلف الحديث .
- ناسخه ومنسوخه .
- مشكله .
- غريب الحديث .

ويمكن أن يضاف إليها : أسباب ورود الحديث لأهميته في بيان المعنى. وسبركز اهتمامنا على العلوم الثلاثة الأولى لأهميتها ونقف قليلا مع العلم الزابع .

علوم الحديث المتعلقة باختلاف رواياته.

وتتمثل في زيادات الثقات ، والشاذ،والمضطرب ، والمقلوب ، والمدرج ، والمصحف ، والمعلل .

وهذه المباحث بعضها خاص بالمتن وبعضها مشترك بينه وبين السند .

مباحث المتن المتعلقة بتفرده أو تعدده ، وهي مشتركة مع السند أيضا .

وتشمل الغريب ، والفرد ، والمتواتر ، والتابع ، والشاهد ، وسوف لا نبحث المتواتر كي لا نتوسع فنبحث ما كان شديد الصلة بالسند .

وهناك مباحث أخرى قد تذكر ضمن علوم أخرى غير علوم المتن ، ولكنها ذات صلة قوية به لأنها تحميه من التحريف كضبط الراوي ، وتحافظ على لفظه وسلامة معناه كرواية الحديث بلفظه والترخيص في روايته بالمعنَى بقيود . وتدل على صحة نسبته إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم ، أو كذب راويه كالعلامات الدالة على وضع الحديث بالنظر في متنه .

فالمسائل الثلاثة من مباحث المتن ، وسنبحثها مع ما سبقها من المباحث الخاصة بالمتن ، والمشتركة بينه وبين السند .

والمتأمل في عدد هذه العلوم والمباحث وفي موضوعاتها يرى أن حظها من علوم الحديث وافر ، وأنها متكاملة تهدف إلى حفظ حديث الرسول صلّى الله عليه وسلّم ووقايته من التحريف ، ومن أن يدخل فيه ما ليس منه ، وكل ما حقق هذه الغاية يعد من نقد المتن بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، والأبواب التالية ستوضح هذا ـ إن شاء الله تعالى ـ وفيما يلي بحث وجيز في علاقة المتن بالسند وأثر ذلك في قبول الحديث أو رده ، يليه الشروع في مبحث النقد إن شاء الله .

علاقة السنـــد بالمتـــن

إن بين متن الحديث وإسناده ارتباطا وثيق الصلة ، فما السند إلا طريق للمتن ، ولا يقبل من محدث بعد نشوء الإسناد والتزامه أن يحدث بدونه ، بل إن الإسناد استمر حتّى بعد تدوين الحديث لأنه خصيصة أمة الإسلام . وأهميته جعلت سامع الخبر ينقده قبل المتن لأنه طريقه ، فينبغي التأكد منه أولا ، وجعلت علماء الحديث ، وخاصة أهل العلل يطلقون على السند والمتن معا المروي ، وينقدونهما . فثنائية المتن والسند ظاهرة في علم الحديث ومتأكدة في كثير من مباحثه التي حتمت نقدهما معا في المبحث الواحد ، والغاية كانت دائما الوصول إلى قبول المتن أو رده ولم تمنع الثنائية من تخصيص الإسناد بمباحث ،والمتن بأخرى ، بالإضافة إلى المباحث المشتركة بينهما . ولم تحتم تلازمهما في الصحة والضعف ، فالغالب على الإسناد المقبول الانتهاء إلى متن صحيح ، والغالب على المتن الصحيح أن يرد عن طريق سند صحيح . وقد لا يحصل هذا فيركب الواضعون إسنادا صحيحا على خبر موضوع لا يثير الشبهة في نظرهم بأن يكون كلاما صوابا : حكمة أو غيرها ، لكن ليس من كلامه صلّى الله عليه وسلّم ، فيرده أهل الحديث رغم صحة إسناده وسلامة معناه .

روى مسلم بن الحجاج بسنده إلى رقبة بن مسقلة قال : « إن أبا جعفر الهاشمي المدني كان يضع أحاديث كلام حق ، وليست من أحاديث النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وكان يرويها عن النبي صلّى الله عليه وسلّم » .[183]

---

(183) صحيح مسلم : المقدمة ، باب بيان أن الإسناد من الدين : 1/ 14 .

ويكون المتن صحيحا بإسناد ضعيف فيرد الإسناد ، ويصح المتن إن وجد له طريق آخر صحيح .

قال ابن حجر : « من المقرر أنه لا تلازم بين الإسناد والمتن إذ قد يصح السند أو يحسن لاجتماع شروطه من الاتصال والعدالة والضبط دون المتن لشذوذه أو علته ، وقد لا يصح السند ويصح المتن من طريق أخرى ... فعلم أن التقييد بصحة السند ليس صريحا في صحة المتن ولا ضعفه بل هو على الاحتمال ، فهو دون الحكم بالصحة أو الحسن للمتن إذ لا احتمال »[184] فما هو السند؟ وما هو المتـــن ؟

تعريف الســـند :

السند في اللغة : ما ارتفع وعلا من سطح الجبل ، وكل ما استند إليه من جدار وغيره ، يقال سند إلى الشيء ، واستند إليه ، وتساند إليه : ركن إليه ، واعتمد عليه : ويقال فلان سند أي معتمد .[185]

وفي الاصطلاح هو الإخبار عن طريق المتن ،[186] وعرفه محمد عجـاج الخطيب بأنه طريق المتن أي سلسلة الرواة الذي نقلوا المتن عن مصدره الأول .[187] وهذا التعريف أولى لأن السند هو نفسه طريق المتن ولا لزوم للقول أنه الإخبار عن طريق المتن ، والمعنَى الجامع بين اللغة والاصطلاح في تعريف السند هو أن السند لغة طريق إلى أعلى الجبل ، وهو أيضا ما يستند إليه . والسند اصطلاحا طريق المتن وهو عمدة الحفاظ في صحة الحديث وضعفه بالإضافة إلى سلامة لغة المتن ومعناه .

والإسناد عرفه بعضهم بأنه : « رفع الحديث إلى قائله ، واستعمله جمهور المحدثين في نفس معنى السند . قال ابن جماعة : « المحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد . »[188]

---

(184) الصنعاني : توضيح الأفكار : 1/ 195 ـ 196 .

(185) ابن منظور : لسان العرب ، مادة (سند) : 2/ 215 .

(186) الطيبي : الخلاصة في أصول الحديث : 30 .

(187) محمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 32 .

(188) القاسمي : قواعد التحديث :202 .

وللإسناد أهمية في حفظ حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم . قال عبد الله ابن المبارك : « الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاءما شاء » .[189] لذلك اهتم به المحدثون فألفوا في علومه التي كنا ذكرناها وأنشأوا علم الرجال ، وعلم الجرح والتعديل للتعريف بالرجال ، والعلم بما قيل فيهم من تعديل وتجريح . والبداية المبكرة للمطالبة بالإسناد دليل على الحرص على أن ينقل حديث رسول الله أهله العدول نقلا متصلا لا يتخلله انقطاع بسبب عدم السماع أو جهل أحد الرواة أو إبهامه ، والإسناد بهذه الدقة خصيصة من خصائص الأمة الإسلامية ، ولم ترغب عنه بعد تدوين الحديث والاطمئنان إليه إبقاء لهذه الخصيصة ، وربطا للصلة بين علمائها وبين رسول الله صلّى الله عليه وسلّم .

قال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : « فلولا الإسناد وطلب هذه الطائفة له وكثرة مواظبتهم على حفظه لدرس منار الإسلام ، ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث وقلب الأسانيد ، فإن الأخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد كانت بتراء » .[190] ولم تكن العناية بالإسناد على حساب العناية بالمتن وإهماله فقد سبق أن أشرنا إلى علوم المتن ومباحثه .

وستكون هذه الدراسة إن شاء الله مناسبة لبيان هذه العلوم ومباحثها . لذلك بدأنا بتعريف السند لتكون بعده مباحث المتن متتابعة ، ولأن السند في رواية الحديث سابق على المتن .

تعريف المتن :

المتن لغة هو « ما اكتنف الصلب من الحيوان وبه شبه المتن من الأرض ، وهو « ما صلب وارتفع منها » . ومتُن الشيء قوي متنه فهو متين ، ومنه حبل متين ، ومتن القوس تمتينا : شدها بالعصب ، ويجمع المتن على متون وأمتان .[191]

---

(189) صحيح مسلم : المقدمة ، باب بيان أن الإسناد من الدين : 1/ 14 .

(190) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث : 6 .

(191) ابن منظور : لسان العرب : مادة (متن) : 3/ 434 ـ 435 .

وفي الاصطلاح هو «ألفاظ الحديث التي تتقوم بها المعاني». وسمي بذلك لأنه الغاية من الحديث ، وعرفه ابن جماعة بأنه « غاية السند من الكلام » . [192] ومتن الحديث يشمل أقسامه الثلاثة :القول ، والفعل ، والتقرير . فلا فرق بين أن يكون المتن قول الرسول صلّى الله عليه وسلّم ، أو قول الصحابي يحكي فيه فعل الرسول صلّى الله عليه وسلّم أو تقرير النبي أفعال صحابته . وبهذا المفهوم الشامل لسنا بحاجة إلى أن نعرف المتن بمثل ما عرفه به شمس الدين التبريزي في قوله : « المتن ما وقع في غاية السند من القول أو الفعل أو التقرير . » [193]

وإذا كان القسم الأول من المتن ،وهو القول لا يتطلب توضيحا ، فمن المفيد بيان أقسام فعله صلّى الله عليه وسلّم ، والمراد بتقريره حتّى يتضح المراد بالمتن بأقسامه الثلاثة .

فيهمنا أن نعرف أنواع الفعل ، وأنواع التقرير ، سواء ما كان منها مصدرا تشريعيا ، وما ليس كذلك ، لأن الحديث عند المحدثين يشمل كل ما أثر عنه صلّى الله عليه وسلّم .

أنواع فعله صلّى الله عليه وسلّم :

أنواع فعله عليه الصلاة والسلام هي :

ـ الفعل الجبلي كالحركة والسكون والأكل والشرب ، وهذا ليس مصدرا تشريعيا .

ـ الأفعال المتعلقة بشؤون الحياة الدنيا كالتجارة والزراعة والتدبير الحربي ، وليست تشريعا كالأولى .

ـ أفعال صدرت عن الرسول صلّى الله عليه وسلّم بمقتضَى رسالته ، وتشمل كل ما أمر به ، وما نَهى عنه من للعبادات والمعاملات والأخلاق ، وهي تشريع عام يجب على كل مكلف الاقتداء به فيها ، والعمل بمقتضاها إلا ما كان خاصا به صلّى

---

(192) القاسمي : قواعد التحديث : 202 .

(193) التبريزي : شرح الديباج المذهب : 5 .

الله عليه وسلّم في الحكم كوجوب التهجد عليه ، وفي الإباحة كالتزوج بأكثر من أربعة .

وما ليس خاصا بالرسول صلّى الله عليه وسلّم من الأفعال التشريعية إما أن يكون مبينا للقرآن فحكمه حكم ما بينه ، وإما أن يكون صدر عن الرسول ابتداء فيعتريه الوجوب والندب والإباحة .(194)

ويلحق بالفعل الترك فيعتبر من متن الحديث ما بلغنا من تركه للأشياء مثل ما جاء عنه من أنه أكل كتف شاة ثم صلّى، ولم يتوضأ ، وأنه احتجم ، ولم يتوضأ وصلّى . (195)

ومثال الفعل : رواية الصحابة خروج النبي صلّى الله عليه وسلّم كل عيد إلى المصلى ليصلي بهم العيد ، وأنه كان يخطبهم على المنبر ، وظهره إلى القبلة ، ووجهه إليهم ، وأنه كان يزورهم في دورهم ، ويعود مرضاهم ، ويشهد جنائزهم ، ونحو ذلك . (196)

التقـــرير :

وأما تقريره صلّى الله عليه وسلّم ، فهو سكوته واستحسانه عما صدر من الصحابة بحضوره أو في زمنه ، وأعلم به ، مما يتعلق بالتشريع ، فيعتبر بعد الإقرار من سنته صلّى الله عليه وسلّم .

وهو نوعان : إقرار على الفعل ، وإقرار على الحكم .

ـ مثال الإقرار على الفعل : عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، « أنه خرج رجلان في سفر ، وليس معهما ماء ، فحضرت الصلاة فتيمما صعيدا طيبا فصليا ، ثم وجدا الماء في الوقت فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر ، ثم أتيا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فذكرا ذلك له فقال للذي لم يعد أصبت السنة وأجزأتك صلاتك ، وقال للآخر : لك الأجر مرتين » . (197)

---

(194) بدران أبو العينين بدران : أصول الفقه : 106 ـ 107 .

(195) محمد التلمساني : مفتاح الوصول : 72 ـ 73 .

(196) ابن قيم الجوزية : إعلام الموقعين : 367/2 .

(197) سنن أبي داود ، كتاب الطهارة 126 باب في المتيمم يجد الماء بعد ما صلي في الوقت ـ 1/ 93 ،

ومنه إقراره صلّى الله عليه وسلّم الصحابة على التجارة ، والصناعة ، والفلاحة ، وغيرها على الوجه الشرعي ، وإقراره النساء على الخروج ، والمشي في الطرقات ، وحضور المساجد .

ومثال الإقرار على الحكم : إقراره صلّى الله عليه وسلّم شهادة مجزز المدلجي على أبوة زيد لأسامة لشبههما بقوله « إن هذه الأقدام بعضها من بعض » . [198] ومجزز قائف مشهود له بالقيافة ، وكان العرب في الجاهلية يقدحون في نسب أسامة بن زيد لأنه كان أسود شديد السواد ، وكان أبوه زيد أبيض من القطن ، فلما قال القائف ما قال مع اختلاف اللون سر النبي صلّى الله عليه وسلّم بذلك لكونه كافا لهم عن الطعن فيه لاعتقادهم ذلك . [199]

وفي الباب الموالي نتعرف على نشأة النقد وأسبابه وأئمته .

وسنن النسائي : كتاب الغسل 27 باب التيمم لمن لم يجد الماء بعد الصلاة : 1/ 13 . واللفظ لأبي داود .

(198) محمد التلمساني : مفتاح الوصول : 74 .

« وإن هذه الإقدام بعضها من بعض »حديث رواه البخاري في الصحيح كتاب فضل اصحاب النبي 17 باب مناقب زيد بن حارثة . وكتاب الفرائض 31 باب القائف . وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع باب العمل بالحاق القائف الولد . حديث رقم 38 ـ 40 ج 2/ 1081 ـ 1082 .

(199) ابن حجر : فتح الباري : 12/ 57 .

الباب الثاني

نقد الحديث وأئمته

الفصل الأول

نشأة نقد الحديث وتطوره ومراحله

الفصل الثاني

أئمة نقد الحديث

الفصـــل الأول

نشـأة نقـد الحديث وتطوره ومراحلـه

تعريف النقد

النقد لغة :

النقد والتنقاد : تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها ، يقال : نقد الدراهم وانتقدها : أخرج منها الزيف وناقد فلانا : ناقشه في الأمر ، ونقد الجوزة ضربها .[1]

النقد عند المحدثين

بالتأمل في المعنَى اللغوي للنقد يتضح أنه في كل استعمالاته يتضمن الكشف عن الشيء وفحصه ، وتمييز جيده من رديئه ، وهذا واضح في نقد الدراهم ، وهو كذلك في النقد بمعنَى المناقشة لأنها تكشف عن رأي المتناقشين ، وغالبا ما تسفر عن ترجيح رأي وتضعيف آخر أو رفضه . وقريب من هذا : (نقد الجوزة) بمعنَى ضربها ليأخذ ما بداخلها أو يطرحه . بهذا المعنَى اللغوي استعمل المحدثون النقد ، وإن كانوا لم يتعرضوا في وضوح إلى تعريفه ، فيمكننا ـ أن نعرفه من خلال ما سنوه له من قوانين حتّى صار علما ـ التعريف التالي .

علم نقد الحديث هو : « الحكم على الرواة تجريحا أو تعديلا بألفاظ خاصة ذات دلائل معلومة عند أهله ، والنظر في متون الأحاديث التي صح سندها لتصحيحها أو تضعيفها ، ولرفع الإشكال عما بدا مشكلا من صحيحها ودفع التعارض بينها ، بتطبيق مقاييس دقيقة . »

وهذا التعريف راعينا فيه الجمع بين صحة الحديث والعمل به لأن الناحية العملية هي المقصد من الحديث .

نشأة نقد الحديث ومراحله

إن نقد الحديث النبوي ـ ككل العلوم الإسلامية ـ بدأ في أشكال تمهيدية ، ثم تدرج حتّى اكتمل ، وصارت له قواعده ومنهجه ، وسنثبت في هذا الفصل كل

---

(1) إبن منظور : لسان العرب . مادة (نقد) 700/3 .

المراحل التمهيدية والتأسيسية والتقعيدية والتطبيقية التي مر بها لأن كل مرحلة مهدت للتي تليها .

وبعض هذه المراحل سنفرغ منها عند عرضها، ولا نعود إليها، إما لارتباطها بفترة زمنية وعدم استمرارها ، وإما لتعلقها بالسند . وأكثرها ندرجها في موضعها بين سابقتها ولا حقتها حفاظا على التسلسل التاريخي ، ثم نفصلها في فصل لاحق ، إن أوجب البحث ذلك .

وجميعها خضع لسنة التطور ، وتأثر بالظروف البيئية ، فَوُجِد عند الحاجة إليه وسنعرضها مجملة ، ثم نبينها واحدة تلو الأخرى .

- مرحلة الإستيثاق من الخبر .
- مرحلة الاحتياط في الرواية تحملا وأداء .
- مرحلة نقد معنَى الحديث .
- مرحلة نقد الرواة من جانب ضبطهم وصيانة مبنَى المتن .
- مرحلة التفتيش عن الرواة والبحث عن عدالتهم .
- مرحلة المطالبة بالإسناد .
- مرحلة تأسيس علم الجرح والتعديل .
- مرحلة البحث عن علل الحديث .
- مرحلة جديدة من نقد معنى الحديث لدفع التعارض بين المتون ولرفع الإشكال عنها .
- مرحلة نقد لغة الحديث :
  تفسير غريبه .
  تصويب تصحيفاته .
- مرحلة بيان فقه الحديث .

هذه أهم المراحل التي مرّ بها نقد الحديث ، وجميعها تهدف إلى تمييز صحيحه من ضعيفه ، وأغلبها خاص بالعناية بالمتن أو نقده ، ونحاول بيان ذلك في التحليل التالي :

مرحلـة الإستيـثاق من الخـبر

حصلت هذه المرحلة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وتمثلت في توجيه أسئلة إليه من بعض الذين سمعوا بأخباره فرغبوا في التأكد من صحة ما بلغهم منها . ولتوضيح هذه المرحلة نتعرف على النقد في زمنه صلى الله عليه وسلم .

النقـد في زمـن النبي صلّى الله عليـه وسلـم

يبدو هذا العنوان غريبا لأن الرسول صلى الله عليه وسلّم أدّى الأمانة فبلغ رسالته على أكمل وجه، وبينها أتم بيان، ودعا صحابته إلى تبليغها بأمانة فكانوا رضوان الله عليهم كما رباهم . ولم يحدث في حياته من الأسباب ما يوجب النقد بمعناه الدقيق ، بيد أنه وجدت بعض صوره الأولية ، ومنها الاستفسار عن الحديث ليتأكد من نسبته إلى الرسول . فلما بلغت أخباره صلّى الله عليه وسلّم بعض أهل البادية رغب بعضهم في زيادة التأكد منها فقدم إليه ، وسأله عما بلغه عنه ليتأكد منه ، ومن أمثلة ذلك الأسئلة التي توجه بها إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم ضمام بن ثعلبة عن مدى صدق مبعوث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيما بلغه عنه من محتويات الرسالة ، وقد صدّق النبي مبعوثه .

روى مسلم بسنده إلى أنس بن مالك ، قال :« . . . . فجاء رجل من أهل البادية ، فقال : يا محمد أتانا رسولك ، فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك ؟ قال : « صـدق » .... إلى أن قال : ... وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا ؟ قال : « صـدق » . قال : فبالذي أرسلك آلله أمرك بهذا ؟ قال : « نعم » قال : « وزعم رسولك أن علينا صوم رمضان في سنتنا » ؟ قال : « صـدق » ... إلى آخر الأسئلة .[2]

وسبب الأسئلة في هذا المثال جدة الخبر على المخبر مما جعله يتشوق الى سماعه من مصدره .

---

(2) صحيح البخاري : كتاب العلم : 6 باب ما جاء في العلم ، وصحيح مسلم : كتاب الإيمان : باب السؤال عن أركان الإسلام ، حديث رقم 10 : ج 1/ 41 ـ 42 واللفظ لمسلم .

وكما جاء الاستفسار من أهل البادية جاء أيضا من أقرب الصحابة بدافع التأثر بما سمع . من ذلك سؤال عمر بن الخطاب رضي الله عنه النبي صلّى الله عليه وسلّم عن خبر تطليقه زوجاته ، فقد سمع عمر ذلك بواسطة جار له يتناوب معه النزول على النبي . قال عمر : « فنزل صاحبي يوم نوبته فرجع عشاء فضرب بابي ضربا شديدا ، وقال : أثم هو ؟ ففزعت ، فخرجت إليه ، وقال : حدث أمر عظيم . قلت ما هو ؟ أجاءت غسان ؟ قال : لا ، بل أعظم منه وأطول ، طلق رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نساءه . »

وفي الفجر قصد عمر المسجد ، فصلّى مع النبي صلّى الله عليه وسلّم ، ثم استأذن عليه ، فلما دخل سأل النبي : « طلقت نساءك ؟ ـ قال عمر متحدثا عن النبي ـ : « فرفع بصره إلي ، فقال : « لا » . [3]

وسبب السؤال توقع حصول المُخبَر به والتخوف من نتائجه ، ونفي الرسول عليه الصلاة والسلام له تفسره الرواية التالية لنفس الخبر.

عن أنس رضي الله عنه قال : « آلى رسول الله من نسائه شهرا ، وكانت انفكت قدمه ، فجلس في عُلِّيَّةٍ له ، فجاء عمر ، فقال : أطلقت نساءك ؟ قال : لا ، ولكني آليت منهن شهرا ، فمكث تسعا وعشرين ، ثم نزل فدخل على نسائه » . [4]

نكتفي بهذين المثالين للإستيثاق من صحة الخبر بسؤال الرسول صلّى الله عليه وسلّم ، ونتساءل هل حدث في زمانه ما يوجب النقد ؟ وهل من سبب لورود الحديث المتواتر « من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » ؟ [5]

---

(3) صحيح البخاري : كتاب المظالم 25 باب الغرفة والعُلّية المشرفة ...

(4) صحيح البخاري : كتاب المظالم 25 باب الغرفة والعلية المشرفة ...

(5) صحيح البخاري : كتاب العلم 38 باب إثم من كذب على النبي صلّى الله عليه وسلّم . أورده هناك بعدة صيغ . وخرجه في أبواب أخرى . وصحيح مسلم : كتاب الزهد : باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم . حديث 71 . ج 4/ 2298 ـ 2299 .

الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم

توقع أحمد أمين بداية الوضع في الحديث في عهد الرسول ظنا منه أن الحديث السابق قيل لحادثه زُوِّر فيها على الرسول .[6] ولم يذكر حادثة التزوير.

وجزم محمد أبو زهو بوقوع الكذب على النبي في حياته ، وأورد نقلا عن ابن عدي في كامله للحادثة التي تقص سبب ورود الحديث المتقدم عند من يرى ذلك .[7]

وقد رواها من قبل ابن الجوزي في الموضوعات عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : «كان حي بني ليث على ميل من المدينة ، وكان رجل قد خطب منهم في الجاهلية ، فلم يزوجوه فأتاهم ، وعليه حلة ، فقال : «رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كساني هذه الحلة ، وأمرني أن أحكم في أموالكم ودمائكم ، ثم انطلق فنزل على تلك المرأة التي كان يحبها ، فأرسل القوم إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم . قال : «كذب عدو الله» ، ثم أرسل رجلا ، فقال : إن وجدته وما أراك تجده حيا فاضرب عنقه ، وإن وجدته ميتا فاحرقه بالنار ، قال : فجاء فوجده قد لدغته أفعَى ، فمات ، فحرقه بالنار . قال : فذلك قول رسول الله صلّى الله عليه وسلّم «من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» .[8]

وأورد ابن الجوزي أيضا رواية عن عبد الله بن الزبير ، وهي كالأولى في عمومها ، وتختلف عليها في الآخر زيادة ونقصا . قال : «فلما خرج الرسول قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ادعوه . فلما جاء ، قال : إني كنت أمرتك أن تضرب عنقه وأن تحرقه بالنار ، فإن أمكنك الله منه فاضرب عنقه ، ولا تحرقه بالنار ، فلا يعذب بالنار إلا ربّ النار ، ولا أراك إلا قد كفيته فجاءت

---

(6) أحمد أمين : فجر الإسلام : 211 .

(7) محمد أبو زهو : الحديث والمحدثون : 480 ـ 481 .

(8) ابن الجوزي : الموضوعات : 1/ 55 ـ 56 .

السماء فصبت ، فخرج ليتوضأ فلسعه أفعى ، فلما بلغ ذلك النبي ، قال « هو في النار » . [9]

ولم يعلق ابن الجوزي على صحة الروايتين أو وضعها ويبدو أنه يصححها ، وبرهن عمر فلاته على وضعها فنقد سنديها بدقة . [10]

ولا يعتبر بتخريج الطبراني [11] لسبب الورود لأنه لم يلتزم الحديث الصحيح .

وبهذا يبطل ما رآه بعضهم سببا لورود حديث (من كذب عليّ متعمدا) . فما مدى صحة ما قيل في سبب نزول الآية الكريمة : « يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين » [12]

روايات كثيرة تخبر أنها نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط [13] عندما أرسله الرسول صلّى الله عليه وسلّم إلى بني المصطلق لجمع الصدقات فخرجوا بأسلحتهم لاستقباله ، أو ليبلغوا صدقاتهم بأنفسهم ، وبلغ الوليد أنهم خرجوا إليه بتلك الحالة ، فخاف لما كان بينه وبينهم من شحناء في الجاهلية ، فرجع إلى المدينة ، وأخبر النبي صلّى الله عليه وسلّم بما رأى ، وتوقع ، فغضب النبي عليه الصلاة والسلام .

وفي رواية أنه بعث إليهم خالد بن الوليد ، وأمره بأن لا يغزوهم حتّى يتثبت ، فأتم ذلك ، ووجدهم يقيمون الآذان والصلاة فأخبرهم بما بلغ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عنهم ، وقبض زكاتهم ورجع .

وفي رواية أنهم ظنوا عند رجوع الوليد بن عقبة أن يظن بهم منع الزكاة ، فجاءوا

---

(9) المرجع نفسه : 1/ 56 .

(10) عمر فلاتة : الوضع في الحديث : 1/ 186 ـ 188 .

(11) السيوطي : تحذير الخواص : 22 . وابن حمزة الحسيني : أسباب ورود الحديث 3/ 233 .

(12) الحجرات : 6 .

(13) الوليد بن عقبة بن أبي معيط . أخو عثمان بن عفان لأمه . أسلم يوم الفتح هو وأخوه خالد بن عقبة . كان يومئذ قريبا من البلوغ. ولاه عثمان الكوفة . ولما شرب الخمر جلده وعزله . وتوفي في خلافة معاوية . بن عبد البر : الإستيعاب 4/ 155 ـ 157 . ابن حجر : الإصابة : 3/ 638 .

إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم قبل أن يخرج إليهم خالد متبرئين من منع الزكاة ، ونية الفتك بالوليد بن عقبة .[14]

وعلق الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور على روايات هذا الخبر فقال :« وهي بأسانيد ليس منها شيء في الصحيح .»[15] وأكد ما ذهب إليه الفخر الرازي في تفسيره من أن لفظ الفاسق الوارد في الآية لا يطلق على الوليد لأنه توهم وظن فأخطأ ، والمخطىء لا يسمّى فاسقا ، [16] والفسق في أكثر المواضع خروج عن ربقة الإيمان .[17]

ويرى الفخر الرازي أن الآية لم تنزل بسبب هذه الحادثة بل كانت عامة . قال ـ بعد نقله ما ورد في سبب نزولها ـ : « وهذا جيد إن قالوا بأن الآية نزلت في ذلك الوقت ، وأما إن قالوا بأنها نزلت لذلك مقتصرا عليه ومتعديا إلى غيره فلا ، بل نقول: « هو نزل عاما لبيان التثبت وترك الاعتماد على قول الفاسق ».[17]

تحـــذير النبي صلّى الله عليه وسلّم من الكذب عليه

وردت عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أحاديث كثيرة تحذر من الكذب عليه . منها ما اعتبر راوي الكذب كاذبا .

عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين . »[18]

ومنها ما اعتبر المتحدث بكل ما سمعه دون غربلة كاذبا .

---

(14) ابن عاشور : التحرير والتنوير : 26/ 228 .

(15) ابن عاشور : التحرير والتنوير 26/ 228 .

(16) المرجع نفسه 26/ 229 .

والفخر الرازي : مفاتيح الغيب 28/ 119 .

(17) الفخر الرازي : مفاتيح الغيب 28/ 119 .

(18) صحيح مسلم ، المقدمة ، باب وجوب الرواية عن الثقات ج 1/ 9 .

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله عو صلّى الله عليه وسلّم « كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع » [19]

ومنها ما توعد الكاذب على النبي بالنار ، ووردت هذه الأحاديث بصيغ متقاربة قرن في أغلبها الكذب بالتعمد ، وأطلق في بعضها .

فمن الأولى عن أنس قوله : « إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثا كثيرا أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : « من تعمد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار ».[20] وعن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : « من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » [20]

ومن الثانية عن علي بن أبي طالب عن رسول الله : « لا تكذبوا علي فإنه من كذب علي فليلج النار » .[20]

وعن سلمه بن الأكوع قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار ».[20]

وأحاديث النهي عن الكذب على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم متواترة ، رواها أكثر من مائة صحابي . وصيغة « من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » بلغ عدد رواتها من الصحابة ما فوق السبعين .[21]

احتياط الصحابة في الرواية تحملا وأداء

هذه المرحلة سنها كبار الصحابة ، واستمرت بعدهم في كل أطوار الرواية وصاحبها في هذا العهد الكلام في الرجال من جانب ضبطهم ونقد

(19) صحيح مسلم . المقدمة باب النهي عن الحديث بكل ما سمع ج1/ 10 .

(20) أورد البخاري هذه الأحاديث في صحيحه ، كتاب العلم 38 باب إثم من كذب على النبي صلّى الله عليه وسلّم . وأخرج أيضا أحاديث النهي عن الكذب عنه عليه السلام في الجنائز وفي الأنبياء وفي الأدب ، واتفق معه مسلم على تخريج أحاديث أنس وعلي وأبي هريرة والمغيرة بن شعبة الذي خرجه البخاري في الجنائز وخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري .

وخرج هذه الأحاديث بقية أصحاب الصحيح وسواهم .

(21) الكتاني محمد بن جعفر : نظم المتناثر من الحديث المتواتر : 28 ـ 33 .

والسيوطي : تحذير الخواص من أحاديث القصاص : 8 وما بعدها .

معنى الحديث، واستمرت هذه الصور الثلاثة فيما بعد، وسميناها سابقا مراحل لوجودها في زمن الصحابة دون سواها من النقد الذي لم يحدث عصرئذ، ويرجع الثاني والثالث منها إلى الأول فيطلق عليها كلها: التحري في الرواية.

لقد حرص الصحابة رضوان الله عليهم على تبليغ الحديث بأمانة، ومع خلو عصر الأوائل منهم ممن يمكن أن يهتم بالكذب على الرسول صلّى الله عليه وسلّم، فإنهم أرادوا أن يسنوا لمن بعدهم سنة التثبت في الحديث فاحتاطوا فيه.

واتخذ احتياطهم شكلين: الشكل الأول يرمي إلى التثبت في الحديث تحملا وأداء حتّى يصل إلى طالبه كما جاء عن النبي عليه السلام، وتمثل في المواقف التالية:

- التأكد من الحديث عند سماعه.
- الاحتياط عند التحديث، وتمثل في أمرين:
- التقليل من الرواية.
- مراعاة المستوى الفكري لطلاب الحديث.

والشكل الثاني هدفه سلامة معنى الحديث، وتمثل في:

- نقد معنى المتن.
- الكلام في الرجال من جانب حفظهم.

التأكد من الحديث عند سماعه

حدث رسول الله أحاديث كثيرة توزعت عند صحابته، فكان منهم من تحمل عنه كثيرا لتفرغه، ومنهم من تحمل عنه قليلا لشواغله، وكان منهم بعد ذلك من امتد به العمر بعد وفاة الرسول صلّى الله عليه وسلّم، فحدث كثيرا، ومنهم من مات إثر وفاته، فلم يحتج إليه، ومنهم من عاش بعده، واشتغل بغير التحديث [22]، فلا غرابة أن تفوت بعضهم أحاديث فلا يسمعها، وإن قدم إسلامه وعلت مكانته.

---

(22) طبقات ابن سعد: 2/ 376 ـ 378.

ولما سئل الصحابة واستقضوا رجعوا إلى بعضهم . وكان الخلفاء الراشدون من أول من احتاجوا إلى سؤال غيرهم عن حديث رسول الله الذي لم يسمعوه منه ، ووفاء منهم بأمانة الخلافة ، وحرصا على سن سنة التثبت في نقل الحديث النبوي تثبتوا فيما سمعوا .

سئل أبو بكر عن ميراث الجدة فلم يستحضره ، لا من الكتاب ، ولا من السنة ، فسأل الصحابة ، فأخبره المغيرة بن شعبة أن الرسول أعطاها السدس ، فسأله هل معك غيرك؟ فشهد معه محمد بن مسلمة . فأنفذه لها أبو بكر . [23]

قال الذهبي : « فكان أول من احتاط في قبول الأخبار » . [24]

وسمع عمر بن الخطاب حديث الاستئذان من أبي موسى الأشعري عن النبي صلّى الله عليه وسلّم : « إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع » [25] فطالبه بشاهد يشهد معه على سماع الحديث من الرسول ، فشهد معه أبي بن كعب ، فقبل عمر الحديث .

وكما تثبت عمر في قبول ما سمع استوثق مما حفظ .

روى مالك بن أنس حديثا طويلا عن عمر بن الخطاب في قضائه بين علي بن أبي طالب وعمه العباس في ميراث النبي صلّى الله عليه وسلّم،قال مالك بن أنس : « فبينما أنا جالس عنده أتاه حاجبه يرفأ ، [26] فقال : هل لك في عثمان ، وعبد الرحمن بن عوف ، والزبير ، وسعد بن أبي وقاص ، يستأذنون ؟ قال : نعم . فأذن لهم ، فدخلوا ، فسلّموا ، وجلسوا . ثم جلس يرفأ يسيرا ، ثم قال : هل لك في علي وعباس ؟ قال : نعم ، فأذن لهما ، فدخلا ، فسلّما وجلسا ، فقال عباس : يا أمير

---

(23) الموطأ : كتاب الفرائض : باب ميراث الجدة : حديث 4 ج2/ 513 .

(24) الذهبي : تذكرة الحفاظ : 1/ 2 .

(25) صحيح البخاري : كتاب الاستئذان : 13 . باب التسليم والإستئذان ثلاثا ، وصحيح مسلم : كتاب الآداب : باب الاستئذان : حديث 33 .. ج 3/ 1694 .

(26) يرفأ . غير مهموز عند الجمهور ، ومنهم من همزه (يرفأ) : حاجب عمر بن الخطاب وكان من مواليه ، ولا تعرف له صحبة . وقد حج مع عمر في خلافة أبي بكر
ابن حجر : فتح الباري 6/ 205 .

المؤمنين اقض بيني وبين هذا ؟ وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من مال بني النضير ، فقال الرهط : عثمان وأصحابه : يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر. فقال عمر : تيدكم [27] أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض ، هل تعلمون أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « لا نورث ما تركنا صدقة»؟ يريد النبي صلّى الله عليه وسلّم نفسه . قال الرهط : قد قال ذلك . فأقبل عمر على علي وعباس ، فقال : أنشدكما الله أتعلمان أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قد قال ذلك ؟ قالا : قد قال ذلك » . [28]

واستعمل علي كرم الله وجهه طريقة في الاحتياط أشد من طريقة الخليفتين قبله فكان يستحلف من بلّغه حديثا عن النبي عليه الصلاة والسلام .

الاحتياط عند التحديث

قلل عدد من الصحابة التحديث عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، ومنهم من لم يعلل تقليله كعبد الله بن عمر ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن مسعود ، ومنهم من بينه كأنس بن مالك ، وعمران بن حصين ، وعبد الله بن عباس ، وعمر ابن الخطاب ، وحملهم على التقليل جملة أسباب :

ـ منها تعظيمهم حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وهيبته ، فقد حدث يوما عبد الله بن مسعود فطأطأ رأسه وبكَى .

ـ ومنها الخوف من الخطإ حذرا من أن يجر إلى الوعيد الذي توعد به النبي صلّى الله عليه وسلّم من يكذب عليه . قال أنس بن مالك : « لولا أني أخشَى أن أخطيء لحدثتكم بأشياء سمعتها من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، أو قالها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وذلك أني سمعته يقول : « من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ». [29]

---

(27) تيدكم « إسم فعل كرويدا ، أي اصبروا ، وامهلوا ، وعلى رسلكم .
ابن حجر : فتح الباري 6/ 206 .

(28) صحيح البخاري : كتاب فرض الخمس 1 : باب فرض الخمس ، وصحيح مسلم : كتاب الجهاد والسير : باب الفيء : حديث 49 . ج 1377/3 ـ 1378 .

(29) سنن الدارمي 1/ 76 ـ 77 . وفي صحيح مسلم : المقدمة 2 باب تغليظ الكذب على رسول الله :

ـ ومنها خوف الوقوع في الخطإ الذي حصل للغير بسبب غلطه . قال عمران بن حصين : « والله إن كنت لأرى أني لوشئت لحدثت عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يومين متتابعين ، ولكن بطأني عن ذلك أن رجالا من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم سمعوا كما سمعت ، وشهدوا كما شهدت ، ويحدثون أحاديث ما هي كما يقولون وأخاف أن يشبه لي كما شبه لهم ، فأعلمك أنهم كانوا يغلطون لا أنهم كانوا يتعمدون .» (30)

وقصد عمر بن الخطاب من أمره بتقليل الرواية حماية الحديث مما قد يخالطه مما ليس منه . (31) ودعوة المحدثين إلى دقة الضبط ، لأن ضبط المقل أدق من ضبط المكثر .

وأشار عبد الله بن عباس إلى سبب خطير حمله على التحري في التحديث هو وقوع الكذب على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم . قال عبد الله بن عباس : « إنا كنا نحدث عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إذ لم يكن يُكذَبُ عليه ، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه » . (32)

وابن عباس من صغار الصحابة ، فيكون الظرف الذي تحدث عنه حوالي منتصف القرن الهجري الأول ، وسنفصل المسألة بعد . وهذا التقليل لم ينشأ عنه كتمان العلم ، وعدم تبليغ الحديث ، فثلاثة من الصحابة المقلين هم في عداد من أكثروا التحديث ، وإنما كان تقليلهم احتياطا .

مراعاة المستوى الفكري لطلاب الحديث

نبه علي بن أبي طالب إلى التحري عند التحديث باختيار الحديث المتناسب مع

ج 1/ 20 بهذه الصيغة عن أنس بن مالك أنه قال : « إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثا كثيرا أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : «من تعمد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار . »

(30) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث : 40 .

(31) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث : 49 .

(32) صحيح مسلم : المقدمة : 4 باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها :ج1/ 13 .

المستوى العقلي لطلابه . قال : « حدثوا النـــاس بما يعرفون أتحبون أن يُكذَّبَ الله ورسوله » ؟ [33]

قال ابن حجر : « ورد هذا الحديث في رواية أخرى بزيادة « ودعوا ما ينكرون » في آخره . [34]

وعلق عليه الذهبي فقال : « فقد زجر الإمام علي عن رواية المنكر ، وحث على التحديث بالمشهور ، وهذا أصل كبير في الكف عن بث الأشياء الواهية والمنكر من الأحاديث في الفضائل والعقائد والرقائق . [35]

وقول علي « لما يعرفون » أي يفهمون . وعلق ابن حجر على الزيادة التي أثبتها « ودعوا ما ينكرون » . فقال : أي يشتبه عليهم فهمه ، وفيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامة .

وأكد المبدأ نفسه عبد الله بن مسعود فقال : « ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة». [36]

« وهذا كأحاديث الصفات ، والغرائب ، وكل حديث ظاهره غير مراد فالإمساك عنه عند من يخشَى عليه الأخذ بظاهره مطلوب » . [37]

والصحابة في انتخابهم الأحاديث تبعا لمستوى الطلاب مقتدون بالنبي عليه السلام ، فقد أمر معاذا أن لا يخبر بحديث لئلا يدع الناس العمل . قال يخاطبه « ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار ، قال يا رسول الله أفلا أخبر به الناس فيستبشروا ؟ قال : إذًا يتكلوا ، وأخبر بها معاذ عند موته تأثما » . [38]

---

(33) صحيح البخاري : كتاب العلم 49 : باب من خص بالعلم قوما دون قوم .

(34) ابن حجر : فتح الباري : 1/ 225 .

(35) الذهبي : تذكرة الحفاظ : 1/ 13 .

(36) صحيح مسلم : المقدمة : 3 باب النهي عن الحديث بكل ما سمع ج 1/ 11 .

(37) ابن حجر : فتح الباري : 1/ 225 .

(38) صحيح البخاري : كتاب العلم : 49باب من خص بالعلم قوما دون قوم . صحيح مسلم : كتاب الإيمان حديث 53 : ج 61/1 .

« في ظاهر الخبر إشكال لأنه يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار ، لما فيه من التعميم والتأكيد ، لكن دلت الأدلة القطعية عند أهل السنة على أن طائفة من عصاة المؤمنين يعذبون ، ثم يخرجون من النار بالشفاعة ، فعلم أن ظاهره غير مراد ، فكأنه قال إن ذلك مقيد بمن عمل الأعمال الصالحة ، ولأجل ذلك لم يؤذن لمعاذ في التبشير به ، وأخبر معاذ بالحديث قرب موته تأثما ، لأن النهي عن التبشير كان على التنزيه لا على التحريم » .[39]

ومما ينبغي التنبيه إليه أن مواقف الصحابة من الرواية لا يفهم منها اتهامهم بعضهم ، ولا رفضهم خبر الواحد ، أما عدم اتهامهم بعضهم فيستدل عليه بأمور منها ثبوت عدالة الصحابة بالكتاب والسنة ، وقد بحثت في أكثر من موضع[40] فلا نعيدها هنا .

ومنها تبيين عمر بن الخطاب سبب طلبه من أبي موسى الأشعري شاهدا يشهد معه على حديث الاستئذان . قال عمر : « أما أني لم أتهمك ولكن خشيت أن يتقوّل الناس على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم . »[41]

وأما شبهة رفض الصحابة خبر الواحد ، فيكفي لدفعها أن عمر نفسه اعتمد خبر الواحد في الرواية عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في كثير من القضايا التي عرضت له ، وقد أورد الإمام الشافعي شواهد لذلك .[42]

نقد معنى الحديث

هذه المرحلة تمثل النقد المباشر للمتن ، بدأت منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم ، فتأملوا في معاني الأحاديث التي خالفت القرآن الكريم أو السنة الثابتة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ونقدوها مبينين معناها الصحيح ، وسبب الخطإ

---

(39) ابن حجر : فتح الباري : 1/ 226 .

(40) الخطيب البغدادي : الكفاية : 94 . والجوابي : الجرح والتعديل : 12 .

(41) الموطأ : كتاب الاستئذان : باب الاستئذان ، حديث 3 . ج 2/ 964 .

(42) الشافعي : الرسالة : 425 .

فيها ، ونقل هذا النقد عن عدد منهم ، وأكثره جاء عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، وسمّى بدر الدين الزركشي [43] هذا النقد استدراكا وجمعه في كتابه « الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة » . [44] ولخصه جلال الدين السيوطي في رسالة صغيرة سماها « عين الإصابة في استدراك عائشة على الصحابة » . [45]

وليست كل المتون المنتقدة أصلها ثابت النسبة إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وليست الاستدراكات كلها من نقد المتن ، لكن ما صحّ منها ، وصلح ليكون صورة للنقد يعتبر أمثلة كافية له .

قال الأعظمي : « أما الأحاديث التي أوردها الإمام بدر الدين الزركشي فالبعض منها غير ثابت سندا ، والبعض الآخر كان في الواقع فتاوى بعض الصحابة خالفوا فيها الأحاديث النبوية لعدم معرفتهم بها فصحّحت فتواهم ، وبعد هذا وذاك أيضا تصفو عدة أحاديث رواها الصحابة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم. فأنكرت عليهم ، إما معارضة بالقرآن الكريم ، أو مبينة الخطأ في الرواية حسب نظرتها ، أو استعملت الآيات القرآنية ، وأضافت إليها الرواية التي كانت ترى أنها صحيحة » . [46]

وفي رأيي أن الاستدراكات على فتاوى الصحابة من نقد المتن لأنها تنبيه إلى ما في الفتوى من مخالفة لسنة النبي صلّى الله عليه وسلّم ، والمخالفة قد تكون أشد من تغيير وحذف بعض المتن إن لم يتسبب التغيير أو الحذف في تحويل المعنَى ، والسكوت عن الفتوى والعمل بها يجعلها تحل محل المتن الذي خالفته .

---

(43) محمد بن عبد الله (بدر الدين) الزركشي ، تركي الأصل مصري المولد والوفاة ، ولد 745/ 1344 ، وتوفي 794/ 1391 فقيه أصولي له عدة مصنفات .
الأفغاني ، مقدمة الإجابة ص 7 وما بعدها .

(44) حقق هذا الكتاب سعيد الأفغاني ، وطبع الطبعة الثانية بالمكتب الإسلامي ببيروت 1400/ 1980 .

(45) رسالة صغيرة مخطوطة بدار الكتب الوطنية بتونس رقم 14020 .

(46) الأعظمي : مقدمة كتاب التمييز لمسلم بن الحجاج : 47 .

لذلك اخترنا نماذج من نقد الفتاوى التي عارضت أحاديث ، وأعرضنا عن الفتاوى التي خالف فيها الصحابة بعضهم بعضا لأنها من قبيل معارضة الرأي للرأي .

وفي فصل مقاييس نقد المتن نورد إن شاء الله شواهد من هذه الاستدراكات نقتصر فيها على ما ثبت منها في كتب الحديث الصحيح ، أو ما قاربها من بقية الكتب ، وصحح ، أو لم يشتد ضعفه . وكان تصحيح معناه أو تخطئة الفتوى التي عارضته من نقد المتن .

وقد رتب الزركشي الاستدراكات على أسماء الصحابة المستدرك عليهم ، ورتبها السيوطي على الأبواب الفقهية ، ونرتبها عند عرضها على مقاييس النقد وسبب الخطإ ، ومن المقاييس عرض الحديث على القرآن والسنة الثابتة والتاريخ الصحيح .

أما الأسباب التي تسببت في نقل أحاديث تخالف هذه المقاييس فهي : الخطأ في النقل،أو في الفهم عند التفسير ، أو إعمال الرأي والإفتاء بما يخالف النص عن إجتهاد أو لعدم العلم بالنص .

وهذا القسم من نقد المتن استمر فقام به الإمام مالك من اعتبار آخر ووقع التركيز عليه ابتداء من أواخر القرن الهجري الثاني متمثلا في علوم : مختلف الحديث ، ومشكله،وناسخه ومنسوخه ، وهي جوانب مهمه لم نر من أدرجها ضمن مباحث نقد المتن ، نؤرخ لها هنا بعد قليل في موضعها بين مراحل النقد ، ونرجىء تفصيلها إلى باب نقد المتن .

نقد الرواة من جانب الضبط

إن نقدالراوي يوجه إلى ضبطه أو عدالته ، ومجروح العدالة يتهم بوضع الحديث ، فتطرح روايته . وأما مجروح الضبط فيوصف بالخطإ وهو درجات ، منه ما يسقط الرواية ، ومنه ما يضعفها فقط .

ويكون بوهم الراوي ، وينتج عنه الخطأ في المتن ، وقد يحصل في الإسناد . ولكون الوهم آفة يتعرض لهاكل إنسان سبق نقد الضبط نقد العدالة ، فبدأ في عهد الصحابة ، وهم عدول لم يتزيدوا على النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وإنما وهم بعضهم فأخطأ فنبهه الآخرون سواء ترتب عن خطئه تغيير في مبنَى المتن بالتقديم والتأخير دون تغيير المعنَى ـ وسنرى ذلك في فصل رواية الحديث باللفظ والترخيص

في روايته بالمعني – أو ترتب عن الخطإ تغيير في معنَى الحديث وسنراه في بابه أيضا إن شاء الله .

وهذا السبق اعتبرناه مرحلة في عهد الصحابة لأنه كان موضع الإهتمام دون غيره من أسباب الجرح، فإنها لم تحدث بعد .

وتأثر الحديث بدرجة الضبط فنشأ عن إتقانه صيانة متن الحديث من الخطإ ، وعن خفته حصول الوهم فيه ، وعن شدته رَدُّهُ .

وتواصل البحث فيه ، وسنفرد له فصلا إن شاء الله تعالى .

بـــداية التفتيش عن عدالة الرواة

لم تكن مسألة جرح الرجال واردة في عهد الصحابة لثبوت عدالتهم ، رغم تعداد بعضهم بين من تكلموا في الرجال، فالظاهر أنهم جرحوهم من جانب حفظهم ، لأن العدل وغيره سواء في إصابة ذاكرته بالضعف وحصول الوهم في روايته ، فكانت أولى مراحل الحديث نقد متنه من حيث مبناه إذا لم يكن على السياق الذي ورد عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، ومعناه إذا عارض القرآن أو السنة الثابتة .

وفي منتصف العقد الرابع قتل الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وتوالت الأحداث ، وأسفرت عن خلافات سياسية وفكرية ، فكانت فرق الشيعة والخوراج والمرجئة والقدرية الأول ثم المعتزلة مع قرب نهاية القرن الأول. وعاش الصحابة هذه الأحداث ، واستمرت حياة بعض صغارهم إلى ما بعد سنة ثمانين للهجرة ، نهاية عصرهم، وبداية العصر الاستقلالي للتابعين ، فماذا كان أثر هذا التحول الإجتماعي في رواية الحديث ؟ وفي نقده ؟

هذا التحول أوجب الإهتمام بالتفتيش عن الرجال ، فبحث عما يمكن تسميته بالاتجاه الفكري لهم لتجتنب الرواية عمن يخشَى منه التأثر باتجاهه الفكري فيوظف الحديث النبوي لأراء فرقته ، ثم شمل نقد الرجال أخلاقهم فميز الصادق من الكاذب ، ثم بحث عن كل سبب جارح كتعاطي القصص وغيره ، وانضم مبحث

العدالة إلى الضبط ليعرف الرواة الثقات فيؤخذ عنهم ،والمجروحون فتجتنب رواياتهم ، ثم صُنِّفَ المجروحون وضبطوا ، وانتُبه إلى من لم يكن عداده بينهم وإن جرّه إليهم الجهل فرد الفعل ، فأساء من حيث لا يعلم ، فهل بدأ الوضع مباشرة بحدوث الفتنة أو بعدها بقليل أو بمدة طويلة؟ اختلفت آراء الباحثين في مجال من السنوات يقدر بنحو ربع قرن ، وليست هناك حادثة معينة ترجح أحد الأقوال ، ويبدو أن الراجح وقوع الوضع في الثلث الأخير من القرن الهجري الأول ، فعن ابن عباس خبر ثابت يشير إلى تغيير الأوضاع الاجتماعية وزيادة الاحتياط في قبول الحديث ، وصرحت احدى رواياته بوقوع الكذب عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، ولم تصرح بذلك الأخرى مما يرجح أن يكون التصريح بالكذب من تصرف الرواة عنه ، وابن عباس مات في آخر العقد السادس،فإذا كان قوله هذا من آخر أقواله فإن الوضع حدث بعد ذلك بقليل مع حدود نهاية الربع الثالث من القرن الأول ولم ينتشر إلا مع نهاية هذا القرن .

المطالبة بالإسناد

دفعت أمانة التبليغ عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أفرادا من الصحابة إلى أن يسندوا إليه ما تحملوه عن أقرانهم من الصحابة .

صنع ذلك أبو أيوب الأنصاري (ت 52) بتحديثه عن أبي هريرة ، ولما قيل له « أنت صاحب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وتحدث عن أبي هريرة » ؟ أجاب « إن أبا هريرة سمع ما لم أسمع ، ولئن أحدث عنه أحب إلي من أن أحدث عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ـ يعني ما لم أسمعه منه ـ » [47] ويبدو أن مثل هذا الإسناد نادر فلم تكن له أمثلة متكررة ، ولما حصلت تحولات اجتماعية وفكرية في المجتمع الإسلامي دفعت هذه التحولات أهل الحديث للتفتيش عن عدالة الرواة كما أشرنا سابقا ، وفي الآن نفسه إلى المطالبة بالإسناد . قال ابن سيرين : [48] « لم يكونوا

(47) ابن كثير : البداية والنهاية 8/ 109 .

(48) محمد بن سيرين البصري (أبو بكر) 33/ 653 ت 110/ 729 . رأى جمعا من الصحابة وروى عن أنس بن مالك وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وغيرهم ، وروى عنه كثيرون . عرف بالورع والفقه والضبط . الذهبي : تذكرة الحفاظ : 1/ 77 .

يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم » . [49]

والفتنة المشار إليها هي ما أعقب الخلاف بين الصحابة من انتشار الآراء المضللة من الفرق الخارجة عن جمهور المسلمين ، والخبر الموالي يبين أن بداية المطالبة بالإسناد وقعت حوالي منتصف القرن الهجري الأول ، فقد حدث الربيع بن خثيم (ت 63) عامر الشعبي (ت 104) بحديث فتتبع كل سلسلة الإسناد .

قال الشعبي ـ بعد سماعه الحديث من الربيع بن خثيم ـ : فقلت للربيع بن خثيم من حدثك بهذا الحديث ؟ قال عمرو بن ميمون الأودي . فلقيت عمرو بن ميمون (ت 74) ، فقلت من حدثك بهذا الحديث ؟ فقال عبد الرحمن بن أبي ليلى (ت 86) ، فلقيت ابن أبي ليلَى ، فقلت من حدثك ؟ قال أبو أيوب الأنصاري (ت 52) صاحب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم » . [50]

قال ابن عبد البر : « فعلى هذا كان البحث عن الإسناد وما زال الناس يرسلون الأحاديث ، ولكن النفس أسكن عند الإسناد وأشد طمأنينة » . [50]

وعن ابراهيم النخعي قوله « إنما سئل عن الإسناد أيام المختار » ، [51] والمختار ابن أبي عبيد الثقفي توفي سنة سبع وستين ، وهذه الفترة هي نفسها الفترة التي أشرنا إليها .

وسبب المطالبة بالإسناد أمران : الأول كثرة الكذب على علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في تلك الأيام ، والثاني الرغبة في معرفة طريق الخبر حينما تطول المدة بين المخبر وبين المصدر الأول للخبر . وكما أشار ابن عبد البر فإن الإسناد لم يصبح الزاميا دفعة واحدة بل بقي من التابعين من يرسل ، وكان منهم من يطالب به غيره ، ومنهم من يقبل الحديث غير مسند ، فقد سأل معمر بن راشد (ت 153) وجماعة معه

---

(49) صحيح مسلم : المقدمة 5 : ج 1/ 15 .

(50) ابن عبد البر : التمهيد 1/ 55 .

(51) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 82 ـ 83 .

قتادة السدوسي (ت 118) عن إسناده فردهم عن سؤالهم جماعة حوله قائلين « إن أبا الخطاب سند »[52]

يبدو أن المطالبة هي الغالبة ، وكانت لها صورة عامة تمثلت في الدعوة بمطالبة المحدث بإسناده ليعرف عمن حدث .[53] وصورة خاصة تمثلت في مطالبة بعض الأفراد بإسناد مروياتهم ، واختلفت لهجتها فلانت أحيانا ، واشتدت أخرى . قال سليمان الأعمش (ت 148) قلت لابراهيم « إذا حدثتني حديثا فأسنده ، فقال « إذا قلت عن عبد الله ، فاعلم أنه عن غير واحد وإذا سميت لك فهو الذي سميت » .[54] بينما قال ابن شهاب الزهري لاسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة (ت 124) « قاتلك الله يا ابن أبي فروة تجيئنا بأحاديث ليس لها خطم[55] ولا أزمة »[56]

وفي منتصف القرن الهجري الثاني صار التزام الإسناد واجبا ، والحديث بدونه مردودا ، وكان جنة واقية من الكذب عن الرسول صلّى الله عليه وسلّم ، وعن صحابته .

قال عبد الله بن المبارك (ت 181)«الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال « من شاء ما شاء » .[57] وأفضَى الإلتزام به إلى بحثه من جانبين :

1 ـ جانب معرفة رجاله حتّى لا يروي الثقة عن غير الثقة ، والعكس .

2 ـ تسلسه لمعرفة اتصاله أو انقطاعه وللبحث عن طرق أخرى لوصل المنقطع أو للبحث عن شواهد له ، فكانت الروايات تعضد بعضها بعضا ، والمصنفات الحديثية

---

(52) ابن سعد : الطبقات 6/ 230 .

(53) الرازي ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ج 1 ق 1/ 36 .

(54) ابن عبد البر : التمهيد 1/ 37 ـ 38 .

(55) الخطام : كل ما وضع في أنف البعير ليقاد به والجمع خطم ، وخطمت البعير زممته . ـ ابن منطور : لسان العرب : مادة خطم 1/ 861 .

(56) سنن الترمذي : كتاب العلل 5 : 754 .

(57) صحيح مسلم : المقدمة 5 ، باب بيان أن الإسناد من الدين 1/ 15 .

تكمل بعضها ، فكثيرا ما يرد الحديث منقطعا في الموطإ أو أحد المصنفات والمسانيد ، ويرد في آخر موصولا ، وإن لم تظهر مؤلفات تجمع الأسانيد المنقطعة ، وتثبت انقطاعها ، أو تورد الطرق التي توصلها فإن هذا العمل تم عن غير قصد بتعدد المؤلفات ، ويمثل لذلك بالمنقطعات في موطإ الإمام مالك فقد بُحِثَ عنها وثبت وصلها .

وقد صنف ابن عبد البر كتابا في وصل ما في الموطإ من المرسل والمنقطع والمعضل وقال : « ما فيه من قوله (بلغني) ، ومن قوله (عن الثقة) عنده مما لم يسنده أحد وستون حديثا كلها مسندة من غير طرق مالك إلا أربعة لا تعرف»[58] .

وعن الإسناد نشأ بحث اتصاله وانقطاعه، ثم جاءت مرحلة بحث فيها المروي : سندا ومتنا ، وهي المتمثلة في علم علل الحديث بقسميها:علَل الإسناد ، وعلل المتن .

تأسيس علم الجرح والتعديل

نتيجة للوضع في الحديث ، وتوالي ظهور طبقات من أئمته تطور نقده من ملاحظات واحترازات إلى قواعد ومنهج ، ومنها إلى علم كامل هو علم الجرح والتعديل الذي اكتملت أسسه في حوالي منتصف القرن الهجري الثاني بظهور الطبقة الأولى من نقاد الحديث من أتباع التابعين كمالك بن أنس وشعبة بن الحجاج وسفيان الثوري وغيرهم ، فبحثوا في مشروعيته وتشاوروا وانتهوا إلى أن جرح الرواة لأجل الدين ليس غيبة بل نصيحة واجبة .

قال عبد الرحمن بن مهدي : « سألت شعبة وابن المبارك والثوري ومالك بن أنس عن الرجل يتهم بالكذب فقالوا « انشره فإنه دين » .[59]

فعقدوا المجالس للكلام في الرجال . عن شعبة أنه جيء إليه في يوم مطر فقال للقادمين : « ليس هذا يوم حديث ، اليوم يوم غيبة ، تعالوا حتّى نغتاب الكذابين »[60] .

---

(58) محمد فؤاد عبد الباقي ، مقدمة الموطأ ص :هـ
السيوطي : تنوير الحوالك : 1 : 8 .

(59) ابن عبد البر : التمهيد 12/1 .

(60) الخطيب البغدادي : الكفاية : 91 .

واستن بهم من جاء بعدهم فصار الجرح والتعديل علما مشروعا يبحث بدافع النصيحة في الدين عن أحوال الرجال ، ويبين أمرهم ليؤخذ عن الثقة ويترك المتروك ، وضبطت قواعده فبحثت العدالة ومواصفاتها ، وشروط الراوي الذي تقبل روايته ، والضبط ومقاييسه،وأسباب الجرح وأصناف المجروحين ، ودوافع الوضاعين منهم ، وعرف بالرواة مولدا ومنشأ ، وطلبا للعلم ، وارتحالا من أجله ، وملازمة للشيوخ ، أو لقاء عابرا بهم .

وتوالى ظهور النقاد طبقة بعد أخرى يأخذون قواعد العلم عمن سبقهم مشافهة ، ويضيفون إليها ما أملته الظروف الاجتماعية ، وظلت هذه القواعد غير مدونة إلا إشارات لها ضمن كتب التراجم ، وفي كتب علوم الحديث ، ووقع التركيز على الناحية التطبيقية ، فألفت كتب الرجال ، وكتب الجرح والتعديل ، وتوالت متعاقبة إلى القرن العاشر الهجري .

أشهر المؤلفات في الجرح والتعديل

نتج عن معرفة الرواة وصفاتهم ونقد مروياتهم من طبقات النقاد المتوالية ظهور مؤلفات عدة في الجرح والتعديل عرفت بالرواة وأقوال النقاد فيهم من جرح أو تعديل . وَدُوِّنت هذه الكتب في أول القرن الثالث وتفاوتت في الحجم ورتب أغلبها على حروف المعجم، ومن المصنفين من جمع في كتابه الثقات والضعفاء والمتروكين، ومنهم من خصه بالثقات أو الضعفاء، ومنهم من ألف في رجال كتاب أو كتب مخصوصة.

ولكثرة هذه الكتب نقتصر على تسمية بعضها مراعين عامل الزمن ، أما موضوع الكتاب فيدل عليه عنوانه :

- الجرح والتعديل ، لأحمد بن حنبل (ولد 164 ، ت 241) .
- الضعفاء ، لمحمد بن عبد الله البرقي (ت 249)
- الجرح والتعديل لأبي إسحاق ابراهيم الجوزجاني (ت 259) .

أورد هذه الكتب محمد عجاج الخطيب في كتابه السنة قبل التدوين [61]

---

(61) محمد عجاج الخطيب : السنة قبل التدوين : 281 _ 282 .

وذكرتها لأثبت قدم التأليف في هذا الفن .

وأسمي الآن بعض الكتب المطبوعة .

ـ الضعفاء الصغير ، لمحمد بن إسماعيل البخاري (ولد 194 ، ت 256) .

ـ كتاب الضعفاء والمتروكين ، لأحمد بن شعيب النسائي (ولد 215 ت 303) .

ـ الضعفاء ، لعبيد الله بن عبد الكريم أبي زرعة الرازي ، ولد سنة 200 أو قبلها أو بعدها بقليل ، وتوفي 294 . [62]

ـ تاريخ الثقات ، أحمد بن عبد الله العجلي (ولد 182 ت 261) بترتيب الحافظ نورالدين الهيثمي (ت807) وتضمينات ابن حجر العسقلاني ، حققه عبد المعطي قلعجي ، وطبع 1984/1404

ـ الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ولد 240 ت 327) ، وهذا الكتاب مطبوع متداول في تسعة أجزاء ، وقد استوعب نصوص أئمة العلم في الحكم على الرواة بتعديل أو جرح ، فيعتبر من مصادر هذا الفن ، وجعل له مقدمة في مجلد ترجم فيها لائمة نقد الحديث .

ـ الضعفاء الكبير ، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت322) ، حققه الدكتور عبد المعطي قلعجي ، وطبع في أربعة أجزاء ، 1984/1404 .

ـ كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، لابن حبان البستي (ت 354) ، حققه محمود ابراهيم ، وطبع في جزئين بحلب .

ـ الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث ، لأبي أحمد : عبد الله بن عدي الجرجاني (ولد 278 ، ت 365) ، ذكر فيه المؤلف كل من تكلم فيه ، ولو كان من رجال الصحيحين ، وذكر في ترجمة كل راو حديثا فأكثر من غرائبه ومناكيره . طبع في ثمانية أجزاء 1985/1405 . [63]

---

(62) حققه سعد الدين الهاشمي وطبعته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة 1402/ 1982 وعنوانه أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته على أسئلة البرذعي .

(63) طبع بدار الفكر ، بيروت .

ـ الضعفاء والمتروكون ، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت 385) .

حققه موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، وطبع بالرياض 1984/1404 .

وقلّ هذا النوع من التأليف طيلة القرون الخامس والسادس والسابع ، ثم نشط في القرنين الثامن والتاسع فألفت فيهما :

ـ ميزان الاعتدال ، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، (ولد 673 ت 748) وهو مطبوع في ثلاثة أجزاء .

ـ لسان الميزان ، لابن حجر العسقلاني (ولد 773 ت 852) مطبوع في ستة أجزاء.

ـ تهذيب التهذيب لابن حجر أيضا مطبوع في اثني عشر جزءا .

ـ طبقات المدلسين له أيضا: مطبوع (في حجم صغير)

ـ «الاغتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط » ، لبرهان الدين إبراهيم بن محمد الحلبي سبط بن العجمي (ت 841) طبع بحلب 1931/1350 ، ولم أقف عليه ، ونقلت خبره عن محمد عجاج الخطيب .[64]

ـ الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات ، لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال ، ولد 863 وتوفي 939 . طبع 1401/1981 .

هذه بعض كتب الجرح والتعديل التي ألفت على التراجم ، وألفت كتب أخرى على طريقة الأسئلة نذكر ما وقفنا عليه مما طبع منها .

ـ سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني (ولد 161 ت 234) حققه موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، وطبع بالرياض 1984/1404 .

ـ سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ولد أبو داود 202 وتوفي 275) . حققه محمد علي قاسم العمري ، وطبعته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في طبعة أولى 1983/1403 .

---

(64) محمد عجاج الخطيب : السنة قبل التدوين : 286 .

ـ أجوبة أبي زرعة الرازي على أسئلة البرذعي . طبع مع الضعفاء لأبي زرعة المذكور قبل قليل .

ـ سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشائخ في الجرح والتعديل ، حققه موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، وطبع بالرياض طبعة أولى 1984/1404 .

ـ سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه .
حققه عبد الرحيم القشقري ، وطبع بلا هور 1404 .

علل الحديث

« تطور النقد الحديثي وتنوع ، واتسعت مباحثه حتّى أصبح صناعة وفنا مع منتصف القرن الهجري الثاني ، وقد انقسم إلى قسمين كبيرين :
القسم الأول : علم الجرح والتعديل ، وهو نقد أولي سهل ميسور يهتم بالقوادح الظاهرة كالضعف والجهالة والغفلة وكثرة الخطإ والفسق .
القسم الثاني : علم العلل ، وهو نقد ثانوي أعلى من سابقه وأدق » . (65)
وكنا بينا بإيجاز علم الجرح والتعديل ، ونبين الآن علم العلل بإيجاز .

والعلة في اللغة لها عدة معان ، منها المرض ، وفي الاصطلاح الحديث المعتل ، أو المعلول أو المعل وهو الأصح . عرف عدة تعاريف متشابهة ، منها تعريف ابن الصلاح : « الحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها». (66)

ونفس المعنى عند السخاوي بصيغة أخصر . قال « المعل أو المعلول خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح » . (67)

وهذا نفسه أيضا عند العراقي . (68)

---

(65) همام عبد الرحيم سعيد : العلل في الحديث : 23 .

(66) ابن الصلاح : علوم الحديث : 81 .

(67) السخاوي : فتح المغيث 1/ 211 .

(68) همام عبد الرحيم سعيد ، العلل في الحديث : 18 .

ومعرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها إنما يضطلع بها أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، وهي عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه » [69] .

قال الحاكم أبو عبد الله « وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ، فإن حديث المجروحين ساقط واه ، وعلة الحديث تكثر في حديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة ، فيخفَى عليهم علمه فيصير الحديث معلولا » ، [70] ومما تعرف به جمع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواتها ، والاعتبار بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم من الإتقان .

وتقع العلة في السند ، وهو الأكثر كإرسال الموصول ووقف المرفوع وإبدال راوٍ بآخر وَهْماً .

وتقع في المتن ، ومنها : الاضطراب ، والإدراج ، والتحريف .

ولاحظ ابن الصلاح من خلال نظره في علل الحديث أنها قد تطلق على أنواع من الجرح كالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحوها ، وسمَّى الترمذي النسخ علة . [71]

وألفت في هذا الفن كتب كثيرة أغلبها في أحاديث الثقات ، وأفرد ابن الجوزي تأليفا في علل الأحاديث الواهية سماه « العلل المتناهية في الأحاديث الواهية » ، فكان ما علل به نوعا من الجرح ، مثل قوله « لا يرويه غير مسلمة ، قال يحيي ليس بشيء ، وقال النسائي متروك » . [72]

أشهر علماء العلل وأهم المؤلفات فيها[73]

أسس هذا العلم وتوسع فيه أفذاذ من أهل القرون الهجرية الثاني والثالث

---

(69) ابن الصلاح : علوم الحديث 81 .

(70) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث : 112 ـ 113 .

(71) ابن الصلاح : علوم الحديث :84 .

(72) ابن الجوزي : العلل المتناهية 1/ 46 .

(73) اخترنا أسماء هؤلاء العلماء وعناوين مؤلفاتهم من كتاب العلل في الحديث لهمام عبد الرحيم سعيد (ص 27

والرابع ، وقلة ممن بعدهم ، وهذه أسماء بعضهم مراعَى في ترتيبهم التاريخ :

- شعبة بن الحجاج أبو بسطام (ت 160) ، قال ابن رجب : « وهو أول من وسع الكلام في الجرح والتعديل واتصال الأسانيد وانقطاعها ، ونقب عن دقائق علم العلل وائمة هذا الشأن من بعده تبع له في هذا العلم» [74]

- يحيى بن سعيد القطان (ت 198) ، وله كتاب في العلل [75]

- عبد الرحمن بن مهدي (ت 198)

- يحيى بن معين (ت 233) ، ومن آثاره في هذا العلم كتاب التاريخ والعلل [76] .

- علي بن المديني (ت 234) ، وله عدة مؤلفات في العلل ، وصلنا منها علل الحديث ومعرفة الرجال . [77]

- أحمد بن حنبل (ت 241) ، ومن آثاره : العلل ومعرفة الرجال . [78]

- محمد بن اسماعيل البخاري (ت 256) قال فيه مسلم بن الحجاج : « أستاذ الأستاذين وسيد المحدثين وطبيب الحديث في علله » ، وله كتاب في العلل . [79]

- مسلم بن الحجاج (ت 261) له كتاب التمييز [80] وهو أجمع كتب العلل لأنواع العلل وأوضحها أمثلة .

- أبو زرعة : عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت 264)

= 34) ومن مقدمة تحقيق علل الدارقطني لأبي عبيد محفوظ الرحمٰن بن زين الله (ص 27 - 39 -) والقائمة التي أوردها من أوفَى القائمات ، ومقدمة تحقيق بيان خطإ من أخطأ على الشافعي : للشريف نايف الدعيس (ص 67 - 74) . ومنها المطبوع ومنها المخطوط .

(74) ابن رجب : شرح علل الترمذي 391 . وهمام عبد الرحيم سعيد ، العلل في الحديث: 28 .

(75) ابن رجب شرح علل الترمذي: 748

(76) حققه في أربعة أجزاء . أحمد محمد نور سيف نشر مركز البحث العلمي كلية الشريعة جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ط 1399.1/ 1979 .

(77) حقق عبد المعطي أمين قلعجي ما وجد منه وطبع سنة 1400/ 1980 .

(78) طبع الجزء الأول في أنقرة 1963 . تح . طلعت قوج بيكيت واسماعيل جراح أوغلي .

(79) همام عبد الرحيم سعيد : العلل : 31

(80) طبع ما تبقَى منه بتحقيق محمد مصطفَى الأعظمي ، كلية التربية الرياض .

ـ أبو حاتم : محمد بن ادريس الرازي (ت 277) .

وللأول مسائل جمعها البرذعي .[81]

وجمع علم كليهما في العلل عبد الرحمٰن بن أبي حاتم الرازي (ت 327) في كتابه « علل الحديث » وهو مطبوع متداول في جزئين .

ـ يعقوب بن شيبة السدوسي (ت 262) له مسند معلل[82]

ـ أبو عيسَى الترمذي (ت 279) له كتابان : العلل الصغير بآخر جامعه والعلل الكبير[83] .

ـ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت 292) له المسند الكبير المعلل .[84]

ـ زكرياء بن يحيى الساجي (ت 307) ، له كتاب في علل الحديث[85]

ـ أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد الماسرجسي النيسابوري (ت 365) ، له مسند معلل كبير .[86]

ـ أبو أحمد الحاكم : محمد بن محمد النيسابوري (ت 378) ، له كتاب في العلل مخرج على كتاب المزني.[87]

ـ أبو أحمد : عبد الله بن عدي الجرجاني (ت 365) له « الكامل في معرفة الضعفاء وعلل الحديث .[88]

---

(81) أبو عثمان : سعيد بن عمرو بن عمار البرذعي وأسئلته لأبي زرعة حققها سعد الدين الهاشمي تحت عنوان : أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته على أسئلة البرذعي . نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة 1402 .

(82) طبع الجزء العاشر منه سامي حداد في بيروت 1940) انظر همام عبد الرحيم سعيد العلل في الحديث ص 40 تع 45 .

(83) منه نسخة مخطوطة بمكتبة أحمد الثالث . تركيا رتبها القاضي أبو طالب على الأبواب .

(84) منه نسخة بمكتبة مراد ملا 572 . بروكلمان تاريخ الأدب العربي 3/ 158 .

(85) ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ 2/ 710 وقال : وللساجي كتاب جليل في علل الحديث يدل على تبحره في هذا الفن .

(86) ذكره السخاوي في فتح المغيث 2/ 342 ، وابن كثير في البداية 11/ 283 .

(87) ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ 3/ 977 .

(88) ذكرناه مع المؤلفات في الجرح والتعديل ص 116 .

ـ أبو الحسين : محمد بن محمد بن يعقوب النيسابوري (ت 368) ، له كتاب في العلل .[89]

ـ علي بن عمر الدارقطني (ت 385) ، له كتاب العلل في خمس مجلدات[90] وهو من أشهر علمائها، وكتابه أجمع الكتب فيها.

ـ الحسن بن محمد البغدادي المعروف بالخلال (ت 439) ، له كتاب العلل[91] .

ـ عبد الرحمن بن الجوزي (ت 597) له كتاب العلل المتناهية[92]

ـ ابن القطان الفاسي (ت 628) وسنذكر كتابه بعد قليل .

ـ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت 795) ، له شرح كتاب العلل الصغير للترمذي وأضاف له إضافات هامة في علم العلل .[93]

ـ أحمد بن علي بن حجر (ت 852) له الزهر المطلول في الخبر المعلول[94] .

ـ ابن القطان الفاسي (ت 628) الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام .[95]

ذكر فيه أوهام الإشبيلي في كتابه الأحكام الكبرى بتصحيحه أحاديث غير صحيحة وباشتباه أسماء عليه لم يستطع تمييزها عن بعضها ورد الذهبي على ابن القطان في رسالة صغيرة صوب له فيها أخطاءه .

---

(89) ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ 3/ 944 ـ 945 .

(90) توجد منه خمس مجلدات بدار الكتب المصرية رقم 394 ، وحقق أغلبه أبو عبيد محفوظ الرحمن بن زين الله ، ونال به درجة الدكتوراه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(91) ذكره البغدادي في تاريخ بغداد 7/ 425 ، والذهبي في تذكرة الحفاظ 3/ 1109 .

(92) طبع في جزءين بتقديم الشيخ خليل الميس (ط . الدار العلمية بيروت) 1403/ 1983 .

(93) دَرسَه الأستاذ همام عبد الرحيم سعيد دراسة هامة طبعت بدار العدوي بعمان 1400

(94) ذكر الشريف نايف الدعيس في مقدمة تحقيقه لكتاب « بيان خطإ من أخطأ على الشافعي » ص 74 أنه موجود بمكتبة بألمانيا ، ولم يعينها .

(95) منه نسخة بدار الكتب المصرية رقمها (700) انظرالشريف نايف الدعيس بيان خطإ من أخطأ على الشافعي ص 73 تع 86 .

وهذه الكتب بعضها من تأليف أصحابها ، وبعضها جمع فيها أحد الطلاب أجوبة الشيخ عن الأسئلة التي وجهت إليه ككتاب التاريخ والعلل ليحيي بن معين فإنه من جمع تلميذه عباس الدوري .

وكذلك جمع عبد الله بن أحمد بن حنبل أجوبة أبيه في كتابه : « العلل ومعرفة الرجال » .

وبعض هذه الكتب ألف على طريقة المسانيد المعللة فيرتب صاحب الكتاب الأحاديث على مسانيد الصحابة ويذكر علة الحديث بعد الفراغ منه ككتاب الدارقطني « العلل الواردة في الأحاديث النبوية » .

ومنها ما جمعت فيه الأحاديث على الأبواب الفقهية، وألحقت بعللها كعلل الحديث لابن أبي حاتم الرازي .

ومنها التأليف على التراجم وإيراد الأحاديث المعللة للمترجم له كالضعفاء للعقيلي والكامل لابن عدي .

علم مختلف الحديث ومشكله

وناسخه ومنسوخه

هذه علوم هامة في نقد المتن تنبني على المقارنة بين النصوص قام بها رجال مختصون في الحديث والأصول والفقه والعقيدة واللغة فاستطاعوا أن يوضحوا معناها بدقة ، فقد صنف الإمام الشافعي كتابه « اختلاف الحديث » على هامش الأم ، واكتفَى بعرض جملة من الأحاديث المختلفة وبين طريقة الجمع بينها .

وألف أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت 276) كتابه « تأويل مختلف الحديث » جمع فيه بين كثير من الأحاديث التي بدت للبعض متعارضة أو عارضها غيرها مما اعتبر في نظر القائل به معارضا .

وألف محمد بن جرير الطبري (ت310) كتابه « تهذيب الآثار » وكان في الآن نفسه مثالا لكتب علل الحديث فجمع بين العلمين : مختلف الحديث وعلله .

وألف أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت 321) كتابه مشكل الآثار في أربعة أجزاء في مجلدين ضخمين ، وكتابه « شرح معاني الآثار » في أربعة أجزاء والأول أقوى صلة بالمختلف والمشكل .

وألف أبو بكر : محمد بن الحسين بن فورك (ت 406) كتابه « مشكل الحديث » تعرض فيه خاصة للأحاديث التي تبدو مشكلة بسبب معارضتها لبعضها أو للقرآن أو غير ذلك .

وجميع هذه الكتب مطبوعة .

علم ناسخ الحديث ومنسوخه [96]

من أقدم ما صنف فيه ، ولم نقف عليه كتاب الناسخ والمنسوخ لقتادة بن دعامة السدوسي (ت 118) [97] .

ثم نشط التأليف فيه ابتداء من القرن الثالث ،فألف أبو بكر : أحمد بن محمد الأثرم (ت 261) كتابه : ناسخ الحديث ومنسوخه . [98]

وألف أبو حفص : عمر أحمد البغدادي المعروف بابن شاهين (ت 385) كتاب ناسخ الحديث ومنسوخه . [99]

ومن أجمع ما صنف في الموضوع : كتاب :«الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار » [100] لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي الهمذاني (ت 584)

أسباب ورود الحديث

من المباحث ذات الصلة بالناسخ والمنسوخ مبحث أسباب ورود الحديث . فقد

---

(96) اعتمدت في نقل هذه القائمة على ما أورده محمد عجاج الخطيب في أصول الحديث : 289 .

(97) محمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 289 .

(98) يقع الكتاب في ثلاثة أجزاء يوجد الجزء الثالث منها في دار الكتب المصرية تحت رقم (1587) حديث . محمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 289 .

(99) يقول عنه محمد عجاج الخطيب في المرجع السابق : توجد منه نسخة مخطوطة في مكتبة باريس الأهلية حديث رقم (718) والثانية في مكتبة الاسكوريال تحت رقم (1107).

(100) طبع الكتاب مرارا وهو معروف متداول .

جمع الذين قاموا به الأحاديث التي وقع النص على سبب ورودها ، وهو يشبه مبحث أسباب نزول القرآن الكريم .

وألف فيه أبو حفص العكبري (ت 399) وكتابه فُقِدَ ، وجلال الدين السيوطي (ت 911) وكتابه « أسباب ورود الحديث » أو اللمع في أسباب ورود الحديث »[101] وابراهيم بن محمد بن كمال الدين الشهير بابن حمزة الحسيني الدمشقي (ت 1120) وكتابه مرتب على حروف المعجم ، وعنوانه « البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث »[102] .

العنايـــة بلغة الحديــث ونقــدها

شملت العناية بلغة الحديث مبحثين هامين : هما غريب لفظ الحديث ومبحث التصحيف .

غــريب الحديــث

بدأ التأليف في الفن الأول مع انتشار التدوين في نهاية القرن الهجري الثاني ، واستمر في تكامل إلى القرن السابع وألفت فيه بعد ذلك إلى حدود القرن التاسع تآليف بسيطة مختصرة .

وذكر ابن الأثير في مقدمة كتابه : « النهاية في غريب الحديث والأثر » عددا من المؤلفين في غريب الحديث هم :

- أبو الحسن: النضر بن شميل المازني (ت 204)
- أبو محمد علي المستنير المعروف بقطرب البصري (ت206) .
- أبو عبيـد معمر بن المثنى البصري (ت 210) ألف كتابا صغيرا في أوراق معدودات .
- أبو سعيد: عبد الملك بن قريب الأصمعي البصري (ت 216)
- أبو عبيد القاسم بن سلام (ت 224) له كتاب في غريب الحديث ، قضى في تأليفه أربعين سنة فتفوق به على من سبقه .

---

(101) حقق كتاب السيوطي يحي إسماعيل أحمد . ط . دار الكتب العلمية بيروت ط 1/ 1404 .

(102) نشرته المكتبة العلمية ببيروت في ثلاثة أجزاء ط 1 1400/ 1980 .

ـ شمر بن حمدوية الهروي (ت 255) ، ألف كتابا ضخما في غريب الحديث .

ـ أبو محمد : عبد الله بن مسلم بن قتيبه (ت 276) لـه كتاب غريب الحديث حذا فيه حذو أبي عبيد .

ـ أبو اسحاق إبراهيم بن اسحاق الحربي (ت 285) سار على منهج أبي عبيد وابن قتيبة في التفسير إلا أن كتابه كان أكبر من كتابيهما .

ـ أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت 286) .

ـ أبو العباس أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني المعروف بثعلب (ت 291) .

ـ أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت 304)

ولم تظهر مؤلفات خلال ثلاثة أرباع القرن الهجري الرابع ، ثم ظهر بعد ذلك من المؤلفين :

ـ أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388) وألف كتابا سلك فيه نهج أبي عبيد وابن قتيبة ، واقتفى هديهما ، قال « وأما كتابنا هذا فإني ذكرت فيه ما لم يرد في كتابيهما ، فصرفت إلى جمعه عنايتي ، ولم أزل أتتبع مظانها وألتقط آحادها حتى اجتمع منها ما أحب الله أن يوفق له ، واتسق الكتاب فصار كنحو من كتاب أبي عبيد أو كتاب صاحبه». [103]

قال ابن الأثير « لقد أحسن الخطابي رحمة الله عليه ، وأنصف ، عرف الحق فقاله ، وتحرى الصدق فنطق به ، فكانت هذه الكتب الثلاثة في غريب الحديث والأثر أمهات الكتب ، وهي الدائرة في أيدي الناس ، والتي يعول عليها علماء الأمصار إلا أنها وغيرها من الكتب المصنفة التي ذكرناها أو لم نذكرها ، لم يكن فيها كتاب صنف مرتبا ومقفى يرجع الإنسان عند طلب الحديث إليه إلا كتاب الحربي ، وهو على طوله وعسر ترتيبه لا يوجد الحديث فيه إلا بعد تعب وعناء». [103]

ـ وبعد الخطابي ألف أحمد بن محمد الهروي (ت 401) كتابه الجمع بين

---

(103) ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث : 1/ 8 .

غريبي القرآن والحديث رتّبه على حروف المعجم ترتيبا لم يسبق إليه في الغريب .

ـ محمود بن عمر الزمخشري (ت 538) وكتابه الفائق في غريب الحديث ، مقسم إلى كتب جعل كل كتاب خاصا بحرف من حروف العربية . وهو أغزر كتب الغريب مادة لغوية لكن العثور فيه على الحديث صعب لأن ترتيبه خاص .

ـ محمد بن أبي بكر المديني الإصفهاني (ت 581) ، وكتابه كالتعقيب على كتاب أحمد الهروي جمع فيه ما فات الهروي ، واتبع منهجه .

ـ أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت 597) ، وكتابه مختصر لكتاب الهروي في غريب الحديث ، فلم يزد عليه إلا يسيرا .

ـ أبو السعادات مجد الدين مبارك بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (ت 606) ، وكتابه « النهاية في غريب الحديث » . جمع فيه بين كتابي الهروي والإصفهاني ، وزاد عليهما ورتبه على حروف المعجم .

ذيله صفي الدين محمود بن أبي بكر الأرموي (ت 723) ، واختصره السيوطي (ت 911) في كتاب الدر النثير في تلخيص نهاية ابن الأثير ، وقد طبع الدر النثير بهامش النهاية ثم رأى السيوطي أن يفرد زياداته على النهاية ، وسماها « التذييل والتذنيب على نهاية الغريب » وهي زيادات مختصرة طبعت مستقلة .

التصحيف

للتصحيف صلة بالغريب لأن من أسباب وقوعه في اللفظ غرابته . ونشطت حركة التأليف فيه في القرن الهجري الرابع ، وشملت التصحيف في اللغة وفي الحديث متنا وإسنادا . وممن صنف في تصحيفات المحدثين :

ـ أبو أحمد العسكري (ت 382) وعنوان كتابه « تصحيفات المحدثين » .

ـ وابو الحسن الدارقطني (ت 385) صنف كتابا ، قال فيه ابن الصلاح (وهو تصنيف مفيد) .[104]

(104) ابن الصلاح : علوم الحديث : 252 .

وأبو سليمان الخطابي (ت 388) له رسالة سماها « إصلاح خطإ المحدثين » .
والقاضي عياض (ت 554) ، له كتاب « مشارق الأنوار » صوب فيه تصحيفات الموطإ والصحيحين .

وكتب العسكري ، والخطابي ، وعياض مطبوعة متداولة .

وممن ألف في تصحيفات السند :
أبو أحمد العسكري في جزء من كتابه السابق .

وهؤلاء الذين ألفوا في تصحيفات المحدثين أئمة في اللغة والحديث أثمرت جهودهم صيانة متن الحديث وسلامة معناه ، وسنرى عينات من تصويباتهم في مبحث نقد لغة الحديث .

فقـه الحديـث

فقه الحديث يراد به فهمه واستخراج معناه ، وهو هدف كل علوم الحديث ، وثمرتها سواء منها علوم السند الرامية إلى معرفة اتصاله أو إنقطاعه ، وعلوم الرجال الهادفة إلى تمييز الثقات المقبولة رواياتهم من الضعفاء المتوقف في أخبارهم ، والمتروكين المردودة أحاديثهم

وعلوم المتن بأنواعها من نسبته إلى قائله ومعرفة غريبه وناسخه ومنسوخه ، وأسباب الورود وغيرها .

هذه العلوم كلها تتعاون لتثمر بيان المقصود من حديث النبي صلّى الله عليه وسلّم للعمل به .

قال الحاكم : « معرفة فقه الحديث ثمرة هذه العلوم ، وبه قوام الشريعة ، فأما فقهاء الإسلام أصحاب القياس والرأي والاستنباط والجدل والنظر فمعروفون في كل عصر وأهل كل بلد ، ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هذا الموضع فقه الحديث عن أهله ليستدل بذلك على أن أهل هذه الصنعة من تبحر فيها لا يجهل فقه الحديث ، إذ هو نوع من أنواع هذا العلم »[105]

---

(105) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث : 63 .

بدأ هذا العلم محدودا ، ثم تدرج وتوسع حتّى صار فنا سمي بشرح الحديث أو فقه الحديث ، قام به فقهاء المحدثين ، وهم الذين رزقوا مع الملكة الحديثية النقدية ملكة الفهم الناتجة عن تعمقهم في اللغة ومعرفتهم الأحكام الشرعية .

وسمّى الحاكم أبو عبد الله النيسابوري جماعة منهم ابتداء من طبقة التابعين إلى عصره وهم : (106)

محمد بن مسلم الزهري ، ويحيي بن سعيد الأنصاري ، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، وسفيان بن عيينة ، وعبد الله بن المبارك ، ويحيي بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي ، ويحيى بن يحيى التميمي ، وأحمد بن محمد بن حنبل ، وعلي بن عبد الله بن جعفر المديني ، ويحيي بن معين ، واسحاق بن إبراهيم ، ومحمد ابن يحيي الذهلي ، ومحمد بن اسماعيل البخاري ، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم ، وأبو حاتم محمد بن ادريس ، وابراهيم بن اسحاق الحربي ، ومسلم ابن الحجاج القشيري ، وأبو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدي ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، ومحمد بن نصر المروزي ، وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، وأبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة .

ولم يسم مالكا وآخرين ، ولكنه نبه إلى أنه لم يستوعب .

ولهذا الفن طريقتان رئيسيتان احداهما صاحبت تدوين الحديث ، ويمكن تسميتها بطريقة تراجم الحديث .

والثانية حدثت بعد الفراغ من التدوين ابتداء من آخر القرن الرابع وهي طريقة الشرح الكامل للحديث والكتاب ، أو لمجموعة الأحاديث المختارة ، وحدثت بعد ذلك طريقة ثالثة هي طريقة التعقيب والتعليق .

نتائج نقد الحديث

أثمر نقد الحديث وتطوره في كامل مراحله النتائج التالية الراجعة إلى المتن والسند ، والتي انتهت إلى تمييز المتن المقبول من المردود ، وتدوينه وتصنيف المقبول إلى درجات ، وصيانة لفظه وبيان معناه ، وتقنين الراوي والمروي على النحو التالي :

---

(106) المرجع نفسه : 63 ـ 85 .

ـ **تدوين الحديث** في مدونات على أسماء الصحابة في المسانيد ، وعلى الأبواب في الموطآت والجوامع وغيرهـا ، وعلى طرق أخرى كالمعاجم ، والعلل في المسانيد أو الأبواب ، والأطراف وغيرها . وأكثر الطرق وأشهرها طريقتا المسانيد والأبواب وصنفت كل المدونات حسب درجة الحديث فيها صحة وضعفا .

ـ **تصويب الخطإ** في لفظ الحديث وتم في كتب تصحيفات المحدثين .

ـ **تفسير غريب الحديث، في كتب الغريب.**

ـ **بيان معاني الأحاديث** في كتب :

ـ مشكـل الحديث

ـ مختلف الحديث .

ـ ناسخ الحديث ومنسوخه .

ـ أسباب ورود الحديث .

ـ فقه الحديث .

ـ **تقنين الراوي والمروي** .

هذا التقنين هو موضوع علوم الحديث كلها ، وكثيرا ما تشترك مباحثه بين الراوي والمروي لتلازمها ، وقد ينفصلان في بعض الموضوعات ، وفصلنا هذا في فصل علوم الحديث ، ونشير هنا فقط إلى أن هذه العلوم كانت ثمرة نقد الحديث وتطوره ، وأنها شملت زيادة على ما ذكرناه مما هو خاص بالمتن مباحث وعلوما أخرى بعضها يختص بالمتن ، وبعضها بكيفية روايته ، والبعض بالراوي ، والبعض مشترك بين الراوي والمروي .

بقية المباحث الخاصة بالمتن : والتي تضمنتها كتب علوم الحديث ومصطلحه .

أقسام الحديث : ـ الصحيـح .

ـ الحسن .

ـ الضعيف بأقسامه .

اختلاف المرويات : ونشأ عنها ـ زيادة الثقات .

ـ الاضطراب .

ـ الإدراج .

ـ القلـــــب .

تفـــرد المروي أو تعدده :

ونشأ عنه الفرد ، والغريب ، والشاذ ، والمنكر ، والتابع ، والشاهد .

الرفع والوقف .

مباحث الرواية :

وهي متنية وتشمل :

ـ طرق التحمل .

ـ صفة الرواية باللفظ أو بالمعنى .

قواعد كتابة الحديث .

علـوم الراوي :

هدفها التعريف به ، ومعرفة أهليته للرواية ، وتشمل :

علم الرجال بأقسامه : التأليف في الصحابة ، وفي التابعين ، وفي الطبقات ، وفي التاريخ ، وفي الأسماء والكنَى .

أهلية الراوي :

وبحث فيها :

ـ شروط من تقبل روايته .

ـ آداب الراوي والطالب .

ـ جرح الراوي .

واقتضَى الجرح إيجاد مصنفات مستقلة في علم الجرح والتعديل بأقسامه التي أوردناها سابقا .

مباحث الإسناد :

الاتصال والانقطاع وأنواعها ، والعلو والنزول ، وغيرها .

العلوم المشتركة بين السند والمتن .

يمثلها علم العلل بمباحثه المتفق عليها ، والمختلف فيها الراجعة إلى السند كالاتصال والانقطاع ، والوصل والإرسال ، وإلى المتن كالإضطراب وغيره ومن النتائج :

جمع الأخبار الموضوعة .

جمعت هذه الأباطيل في مؤلفات لتعرف وتجتنب .

الفصـــل الثـــاني

أئمـــة نقـــد الحديـــث

أئمة نقد الحديث

تطور نقد الحديث ، وصار فنا مكتملا فاختص فيه أئمة من المحدثين ابتداء من أواسط النصف الأول من القرن الهجري الثاني .

ومن الإنصاف أن نذكر من نقد قبل هذه الفترة ، وإن لم يظهر الاختصاص تبعا للعوامل البيئية . فما من أمر جديد إلا وينشأ محدودا ثم ينمو ويكتمل . ومهما ضؤل عمل السابق فإن له أثره في عمل اللاحق .

ومراعاة لسنة النشوء والتدرج ، فإن نقد الحديث مر بفترات ثلاثة :

1) فترة الصحابة والتابعين ، وتمتد إلى حدود منتصف القرن الهجري الثاني .

2)الفترة التي صحبت تدوين الحديث ، وشهدت تأسيس أغلب فنونه النقدية وبدأت في حدود أواخر الربع الأول للقرن الهجري الأول ، قبل نهاية عصر التابعين ، واستمرت إلى موفى القرن الرابع الهجري .

3)فترة التعقيب على النقد السابق ، وامتدت من القرن الخامس إلى التاسع الهجريين .

الصحابة المتكلمون في الرجال

ذكر ابن حبان أن علي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب هما أول من فتشا عن الرجال في الرواية .[107]

وسرد ابن عدي في مقدمة كتابه الكامل جماعة آخرين تكلموا في الرجال بالإضافة إلى هذين ، هم : عائشة أم المؤمنين ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن عباس ، وعبادة بن الصامت ، وعبد الله بن سلام .[108] ونضيف إليهم عبد الله

---

(107) ابن حبان : كتاب المجروحين : 1/ 38 .

(108) ابن عدي : الكامل في ضعفاء الرجال : 61 ـ 63 .

ابن عمر بن الخطاب ، ولم يكن عدد هؤلاء النقاد كثيرا ، لأنه لم تحدث أسباب الكلام في الرجال في زمن كبار الصحابة ، وحدثت بصورة محدودة في عهد صغارهم ، فقد امتد عهدهم إلى سنة ثمانين للهجرة ، فعاصروا جيلين من التابعين ، وعاشوا ما جد في المجتمع الإسلامي من أحداث .

ومع قلة نقد هؤلاء لغيرهم فإن نقد كبارهم كان أقل ، ومن ذكروا منهم في عداد من تكلم في الرجال كان كلامهم بسبب الخطإ الذي وقع في مرويات المتكلم فيهم . وسنرى شواهد لنقدهم في فصل مقاييس النقد ونرتبهم حسب تاريخ وفاتهم لنضبط فترة حياتهم :

عمر بن الخطاب (ت 23)
عبادة بن الصامت (ت34) .
علي بن أبي طالب (ت 40)
عبد الله بن سلام (ت 43)
عائشة أم المؤمنين (ت 58)
عبد الله بن عباس (ت 68)
عبد الله بن عمر بن الخطاب (ت 73)
أنس بن مالك (ت 93)

والأربعة الأخيرون ممن طالت أعمارهم ، فشهدوا ما تبع خلافات الصحابة من انقسامات في المجتمع الإسلامي ، وأهّلهم تكوينهم العلمي للتخصص في الحديث ، ومع ما بين هؤلاء الصحابة من تفاوت في العلم فإن مؤهلاتهم أعدتهم للتثبت في حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، فعمر وعلي رغم تحملهما مسؤوليات الجهاد في حياة النبي عليه السلام ، وأمانة الخلافة بعده ، كان لهما في العلم حظ وافر ، شهدت به مواقفهما من الرواية ، وعدد أحاديث كل منهما .

فعمر روى (537) حديثا ، وعلي بن أبي طالب روى (536) حديثا ، وهذا العدد رغم قلته يعتبر كثيرا إذا قورن بمرويات الصحابة الذين تولوا مهام سياسية وعسكرية وغيرها .

وعائشة أم المؤمنين أهّلتها مروياتها البالغة (2210) حديثا ، وتمكّنها من العلم بالقرآن ، وبالحلال والحرام ، واستمدادها علمها من مبلغ الوحي صلّى الله عليه وسلّم في أحواله المختلفة إلى أن تكون مرجع الصحابة ، فما أشكل عليهم من المسائل ، والناقدة الخبيرة التي كانت تنبه إلى كل خطإ في متون الأحاديث .

وعبد الله بن عباس لئن لم يعش مع الرسول كثيرا فقد حظي بدعائه له أن يعلمه الله الحكمة ، فنشأ طالبا للعلم ، واشتهر بتفسير القرآن والفقه وكثرة الحديث ، روى (1660) حديثا ، سمع قلة منها من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، والبقية من الصحابة ، وطاف بعدة أمصار بعد خروجه من المدينة وهي : البصرة ، ومكة ، والطائف .

وعبد الله بن عمر أشتهر بحرصه على رواية سنة الرسول عليه السلام واتباعها ، فبلغت مروياته (2636) حديثا ، تحمل بعضها عن النبي ، والبعض عن الصحابة ، وحدث صغار الصحابة والتابعين .

وأنس بن مالك عاش في بيت النبي عليه السلام عشر سنوات ، فشاهد ما لم يشاهده غيره ، وروى عنه ، وعن الصحابة ، فبلغت مروياته (2286) حديثا . وامتد به العمر إلى العقد الأخير من القرن الأول ، فكان آخر الصحابة موتا بالبصرة . وفي خلال هذه الحياة الطويلة نشر ما تحمله من الحديث وعاصر رواة كثيرين ، تكلم في بعضهم .

ولعبادة بن الصامت الأنصاري من الفضل والعلم ما أهله لكتابة القرآن في عهد النبي ، وإلى أن يرسله عمر ضمن بعثة إلى الشام لتعليم أهلها الدين ، وإلى تولي قضاء فلسطين ، وكان ممن نقدوا معاوية حتّى شكا به إلى الخليفة . [109]

أما عبد الله بن سلام فمن أسلم من علماء بني إسرائيل ، وشهد معاذ بن جبل بعلمه . [110]

---

(109) ابن سعد : الطبقات الكبرى : 2/ 352 ـ 353 .

(110) ابن حجر : الإصابة 2/ 260 ـ 261 .

هؤلاء الصحابة دعوا إلى التحري في الحديث ، ونبهوا من أخطأ فيه إلى خطئه .

وكلامهم في الرجال في عهد كبارهم يختلف عن كلامهم في عهد صغارهم ، في الفترة الأولى كان هدفهم سَنَّ سنَّة التثبت في الحديث النبوي ، قال إبن حبان : «قد أخبر عمر بن الخطاب أنه لم يتهم أبا موسَى في روايته ، وطلب البيِّنة على ما روى تكذيبا له ، وإنما كان يشدد فيه لأن يعلم الناس أن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم شديد ، فلا يجيء من بعدهم من يجترىء فيكذب عليه صلّى الله عليه وسلّم أو يتقول عليه ما لم يقل حتى يدخل بذلك في سخط الله تعالى . »[111]

وأما في الفترة الثانية ، فإن التحرّي كان أدق ، والكلام في الرجال ـ رغم قلته ـ كان منه ما يُعَدُّ جرحا ، ولعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه تصنيف لرواة الحديث ـ إن صحت نسبته إليه ـ يتضمن صنفا من الرواة المجروحين في عدالتهم بالكذب ، وصنفا من الواهمين ، وصنفا ممن سمعوا من الرسول أمرا ، ولم يسمعوا منه ما حدث به من النهي عنه فرووا المنسوخ ولم يعلموا الناسخ ، وصنفا أمينا ، جمع بين الصدق والحفظ وفهم الحديث ، وأدرك علاقته ببعضه ، فأدى الأمانة .

قال علي كرم الله وجهه : « وإنما أتاك بالحديث أربعة رجال ليس لهم خامس : رجل منافق مظهر الإيمان ، متصنع بالإسلام ، ولا يتأثم ، ولا يتحرج ، يكذب على رسول الله عليه السلام متعمدا ، فلو علم الناس أنه منافق كاذب لم يقبلوا منه ، ولم يصدقوا قوله .

ورجل سمع من رسول الله شيئا لم يحفظه على وجهه فوهم فيه ، ولم يتعمد كذبا ، فهو في يديه ، ويرويه ويعمل به ، ويقول : أنا سمعته من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، فلو علم المسلمون أنه وهم فيه لم يقبلوا منه ، ولو علم هو أنه كذلك لرفضه .

ورجل ثالث سمع من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم شيئا يأمر به ، ثم إنه نهَى عنه ، وهو لا يعلم ، أو سمعه ينهَى عن شيء ، ثم أمر به ، وهو لا يعلم ، فحفظ المنسوخ ، ولم يحفظ الناسخ ، فلو علم أنه منسوخ لرفضه ، ولو علم المسلمون إذ سمعوه أنه منسوخ لرفضوه .

---

(111) ابن حبان : كتاب المجروحين : 1/ 37 ـ 38 .

وآخر رابع لم يكذب على الله ، ولا على رسوله ، مبغض للكذب خوفا من الله وتعظيما لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، ولم يهم ، بل حفظ ما سمع على وجهه ، فجاء به على ما سمعه : لم يزد فيه ، ولم ينقص منه ، فحفظ الناسخ فعمل به ، وحفظ المنسوخ فجنب عنه ، وعرف الخاص والعام ، فوضع كل شيء في موضعه ، وعرف المتشابه ومحكمه » . [112]

إن كلام الصحابة في الرجال اقتصر على ناحية الحفظ ، وباستثناء النص المنسوب إلى علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ ، والذي ليس لدينا ما نثبت به نسبته إليه ، أو نفيه عنه ، فإن من جرح في عصر الصحابة الأوائل في عدالته كان قليلا .

نـقاد الحديث في عهد التابعين

لم يهتم ابن حبان بالمتكلمين في الرجال من التابعين ، ولم يتتبعهم في كل أمصارهم ، واكتفَى بأهل المدينة ، فذكر جماعة منهم ، وصفهم بالتيقظ في الرواية ، ولم يثبت لهم كلاما في الرجال [113] ووصف أربعة جاءوا على إثرهم بتتبع الطرق وانتقاء الرجال ، وفضل عليهم في هذا الاختصاص الزهري [114] .

وتتبع الترمذي المتكلمين في الرجال من التابعين فذكر عددا منهم قال : « وقد عاب بعض من لا يفهم على أصحاب الحديث الكلام في الرجال وقد وجدنا غير واحد من الأئمة التابعين ، وقد تكلموا في الرجال منهم الحسن البصري [115]

(112) علي بن أبي طالب : نهج البلاغة بشرح محمد عبده : 2/ 214 ـ 216 .

(113) ابن حبان : كتاب المجروحين : 1/ 38 ـ 39 .

(114) أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب القرشي الزهري المدني ولد 58/678 ت ، 124/742، سمع من جابر بن عبد الله وأنس بن مالك، ومن كبار التابعين، ولازم ابن المسيب ثماني سنين، وعنه الأوزاعي، ومالك ، عرف بالحفظ وكتابة السنن ، وهو أول من أُمر بتدوين الحديث رسميا .
ابن حجر : تهذيب التهذيب 9/ 445 وما بعدها .

(115) الحسن بن ابي الحسن : يسار البصري (أبو سعيد) ولد 33/ 653 ، ت 110/ 729 . روى عن عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس ، وممن سمع منه أيوب السختياني ، والربيع بن صبيح. عرف بالنسك والفصاحة والحديث ، تولى القضاء ثم استعفي .
ابن سعد : الطبقات 7/ 156 ـ 178 .

وطاوس[116] ، وقد تكلما في معبد الجهني، وسعيد بن جبير،[117]. وتكلم في طلق بن حبيب، وابراهيم النخعي، [118] وعامر الشعبي[119] وتكلم في الحارث الأعور. [120]

ومن المتكلمين في الرجال أيضا : أيوب السختياني [121] وعبد الله بن

---

(116) طاوس بن كيسان (أبو عبد الرحمٰن) الحميري ، ولد باليمن 33/ 653 . وتوفي حاجا بالمزدلفة أو بمنى 106/ 724 . روى عن السيدة عائشة وزيد بن ثابت ، وعنه ابنه عبد الله ، ووهب بن منبه ، وسليمان التيمي .
الإصفهاني : حلية الأولياء 4/ 3 .

(117) سعيد بن جبير بن هشام الأسدي ، الكوفي ، 45/ 665 . قتل 95/ 714 . روى عن عبد الله بن عباس وابن الزبير ، وابن عمر ، وعنه ابناه عبد الملك وعبد الله ، وأبو اسحاق السبيعي ، وسماك بن حرب ؛
شهد إبن عباس بمنزلته في الفتوى
ابن خلكان . وفيات الأعيان 1/ 204 .

(118) ابراهيم بن يزيد بن قيس النخعي . الكوفي 46/ 666 ت 96/ 715 ، روى عن مسروق وعلقمة والأسود ، وعنه الأعمش وعبد الله بن عون ، عرف بصلاحه وفقهه ونقده الحديث .
الذهبي : تاريخ الإسلام 3/ 335 .

(119) عامر بن شراحيل الشعبي (أبوعمرو الكوفي ، ولد 19 أو 20/ 640 ، ت 104/ 722 ، وقيل بعد ذلك . أدرك جمعا غفيرا من الصحابة ، وسمع من كثير منهم ، ومن التابعين ،وعنه الأعمش والثوري وغيرهما ، جمع بين الحديث والتفسير والفقه والمغازي .
ابن سعد : الطبقات 6/ 246 ـ 256 .

(120) الحارث بن عبد الله الهمذاني الأعور من كبار التابعين على ضعف فيه .
روى عن ابن مسعود وعلي بن أبي طالب ، ولم يكن يصدق عليه . قال ابن حبان «كان غاليا في التشيع ، واهيا في الحديث . »
ابن حبان : كتاب المجروحين 1/ 216 .
الذهبي : ميزان الاعتدال 1/ 435 .

(121) أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني البصري . ولد 66/ 686 ت 131/ 748 روى عن القاسم بن محمد وعبد الرحمٰن بن القاسم والأعرج . وعنه الحمادان . والسفيانان ومالك ، كان كثير الحديث ثبتا .
إبن الجوزي ـ صفة الصفوه 3/ 291 .

عـون [122] وسليمان التيمي . [123]

ونضيف إلى هؤلاء قتادة بن دعامة السدوسي [124] والأعمش [125] .

ونحاول فيما يلي ذكر شواهد من نقدهم :

روي عن الحسن البصري قوله :«إياكم ومعبد الجهني فإنه ضال مضل» [126]

وعن طاوس أنه اتهم معبدا أيضا بالكذب على الله فنفى معبد ذلك . [126]

ومعبـد بن عبد الله الجهني البصري هو أول من تكلم في القدر بالبصرة (ت 80) .

ونهى سعيد بن جبير عن مجالسة طلق بن حبيب ،وهو رجل صالح لكنه كان يرى الإرجاء . [126]

وكذب الشعبي الحارث الأعور فقال : « حدثني الحارث الأعور وهو يشهد أنه أحد الكاذبين » . [127]

---

(122) عبد الله بن عون بن أرطبان المزني مولاهم أبو عون البصري ، ولد 66/ 686 ت 151/ 768 ، روى عن محمد بن سيرين ، والحسن البصري ،والشعبي ، وعنه الأعمش ، وعبد الله بن المبارك . كان عابدا ، شديدا على أهل البدع .
ابن سعد الطبقات 7/ 261 ـ 268 .

(123) سليمان بن طرخان القيسي البصري ت 143/ 760 سمع أنس بن مالك وطاوسا ، وعنه شعبة والسفيانان وابن المبارك ، واشتهر بالعبادة والحفظ والعلم .
الاصبهاني : حلية الأولياء 3/ 27 ـ 37 .

(124) قتادة بن دعامة السدوسي البصري ولد 61/680 ت 735/118 . روى عن أنس بن مالك وسعيد بن المسيب ، وعنه شعبة وهشام الدستوائي ، وصف بالحفظ ومعرفة العربية والحديث والفقه ، واتهم بالقدر .
ـ الذهبي : تاريخ الإسلام 4/ 295 ـ 297 .

(125) سليمان بن مهران الأسدي مولاهم (أبو محمد) الكوفي الأعمش ولد 61/ 680 ت 145/ 762 ، وقيل بعدها ، روى عن زيد بن وهب والشعبي وابراهيم النخعي وعنه الحكم بن عتبة وأبو اسحاق السبيعي .
ـ ابن الجوزي : صفة الصفوة 3/ 118 .

(126) ابن حبان : كتاب المجروحين 1/ 79 .

(127) صحيح مسلم : المقدمة 5 . ج 1/ 19 .

وكان لمحمد بن سيرين [128] الحظ الأوفر من النقد بالمقارنة مع أقرانه فهو صاحب الخبر المتقدم المتعلق بالتفتيش عن الإسناد والقول الآخر :

«إن هذا الحديث دين فلينظر الرجل عمن يأخذ دينه». [129]

وشهد له يحيى بن معين وعلي بن المديني بانتقاء الرجال ، وأنه لم يكن في زمنه مثله . ومن بعده كان أيوب السختياني ومحمد بن عون في رأي ابن المديني [130]

وأما أيوب السختياني فله قرابة الألف حديث وأثناء جمعها لا بد أن يكون ترك بعض الرواة وتكلم فيهم .

وابن عون كان شديدا على أهل البدع ، ولا يسلم على القدرية . [131]

أسباب تكاثر نقاد الحديث

إن تعدد مراكز نقد الحديث وتوالي ظهور طبقات نقاده كان نتيجة لما أفرزته الأوضاع الاجتماعية من جماعات مختلفة المشارب ، دفعتها أهدافها المتعددة إلى الكذب على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، فانتشرت حمّى الوضع .

فقد فشلت بعض الفرق الإسلامية في إيجاد نصوص دينية تؤيد بها نظرياتها السياسية وتذم خصومها ، فاختلقت نصوصا ، ونسبتها إلى النبي عليه الصلاة والسلام كذبا . ورد الفعل بعض الجهلة من أهل السنة فوضعوا أحاديث في ذم هذه الفرق .

ولم يتمكن الإيمان من قلوب بعض الأجناس التي اعتنقت الإسلام عن غير اقتناع ، وبقيت تحن إلى عرقها ، أو إلى نحلتها ، أو إلى ملكها ، ولم تقبل على

---

(128) محمد بن سيرين البصري (أبو بكر) 33/ 653 . ت 729/110 رأى جمعا من الصحابة وروى عن أنس بن مالك وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وغيرهم ، وعنه عبد الله بن عون وجرير بن حازم وسواهم . عرف بالورع والفقه والضبط :

الذهبي ، تذكرة الحفاظ 77/1

(129) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 82 .

(130) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 82 .

(131) ابن حجر : تهذيب التهذيب 5/ 348 .

الإسلام بكليتّها ، فتطور ضعف إيمانها إلى نفاق وعداء مبين للإسلام فلجأت هذه العناصر إلى الحديث النبوي الشريف تحاول دس مبادئها فيه ،فتنوعت موضوعات كذبها ، فكان منها الدعوة إلى العنصرية ، ومنها التنفير من الإسلام .

ودفع الجهل ببعض المسلمين إلى رد الفعل على هؤلاء ، فوضعوا أحاديث في تفضيل العرب ، وما شابه ذلك .

وعمد بعض الزهاد إلى مقاومة ما انتشر من الفجور فوضعوا أحاديث يدعون فيها إلى الترغيب في الإسلام والإقبال على القرآن الكريم .

وكان التعصب للأئمة دافعا إلى تقوية الخلافات في الفروع بين أتباع المذاهب وتفضيل بعض الأئمة على بعض .

ومدحت فئة أخرى بعض المدن .

وشاء القصاصون أن يكون لهم نصيبهم من الكذب على الرسول صلّى الله عليه وسلّم ، فلم تكفهم مذلة التكسب السخيف بالقصص بل أضافوا إليه اختلاق أكاذيب ، ونسبوها الى الرسول عليه السلام ليكون لأساطيرهم رواج لدى العامة ، ودفعتهم الحماقة أحيانا إلى التصادم مع المحدثين ليبرهنوا أمام مستمعيهم على صحة ما وضعوه .

وأبَى أصحاب الصناعات والتجار إلا أن يلتجئوا إلى من يمدح صناعاتهم وبضائعهم بنصوص الأحاديث النبوية ليقع الإقبال عليها . فقامت الأخبار الموضوعة مقام الإشهار اليوم .

ويضاف إلى العوامل السابقة ما جبل عليه أغلب الناس من تعرض للنسيان والخطإ مما ينشأ عنه تقصير في الحفظ وحصول خطإ في متن الحديث .

والنتيجة التي يقف عليها الدارس للبيئة الإسلامية ابتداء من أول القرن الهجري الثاني هي أن كل الفئات المتعايشة أدركت منزلة السنة النبوية في الإسلام ، وأثرها في تعلق المسلمين بدينهم ، وفي تنظيم حياتهم فدفع ذلك مختلف أصحاب الأغراض إلى تضعيف السنة من داخلها حسب زعمهم ، فساهم في الوضع الأصناف التالية :

ـ أعداء الإسلام الساعون إلى تغيير أصوله وأحكامه والاطاحة بدولته . ويمثلهم الزنادقة .

ـ دعـاة الفرق الإسلامية .

ـ خصوم كل فرقة من الفرق الأخرى والجهال من أهل السنة .

ـ المتعصبون للجنس والبلدان .

ـ المتعصبون لأئمتهم من أتباع بعض المذاهب الفقهية .

ـ أصحاب الأغراض الدنيوية .

ـ المتعالمون من القصاص وغيرهم .

ـ جهلة الزهاد .

هذه أصناف الوضاعين ، وقد تعددت دوافعهم ، واختلفت كيفية وضعهم فمنهم :

ـ من أنشأ متن الخبر أساسا وركب عليه إسنادا .

ـ ومن ركب إسنادا صحيحا مشهورا على متن مختلق .

ـ ومن نسب كلاما مقبولا إلى الرسول عليه السلام موهما أنه لفظه وليس بحديث .

واتحدت غاياتهم وهي : محاولة خلط ما لم يصح من الحديث بما صح منه ، ولم يتم هدفهم ، وهو التشكيك في الحديث والدين عامة ورواج مبادئهم فأحبطه جهود النقاد بكشفهم ما وضع واحصائهم الوضاعين جماعات وأفرادا .[132]

فهذا الخضم من الوضاعين نتج عنه ظهور طبقات متوالية من نقاد الحديث تصدوا لكل محاولة للتقول على الرسول صلّى الله عليه وسلّم فكشفوا عن مرتكبيها وأظهروا ما بهم من جرح في عدالتهم أو ضبطهم ، فأسسوا لذلك علم الجرح والتعديل وقننوه ، فصانوا الحديث النبوي من كل عابث وسنوا قواعد لتدوينه وحفظوا ما دُوِّنَ من التصحيف ، ومن كل تغيير حدث سهوا أو عمدا .

وتقديرا لمجهودات هؤلاء النقاد نرتبهم حسب الطبقات ؛ ونذكر بعضا من كل

---

(132) محمد الطاهر الجوابي : الجرح والتعديل بين المتشددين والمتساهلين 136 ـ 137 .

طبقة اكتفاء بالأشهر عن المشهور وبالناقد عن الحافظ الراوي ممن لم يهتم بالنقد ، ونعرف بهم تعريفا موجزا ، ولعله من المفيد الإشارة إلى أن النقاد يرددون كثيرا عبارة الكلام في الرجال ، فينبغي أن لا تحمل على نقد السند فقط ، لأن الكلام في الراوي يشمل عدالته وضبطه ومروياته ، وهذه العناصر الثلاثة : الثاني والثالث منها يكادان يختصان بالمتن والأول مشترك بينهما ، فيكون جانب نقد المتن هو الغالب من المراد من هذا المصطلح .

أئمة النقد ابتداء من طبقة أتباع التابعين

ترجم ابن أبي حاتم الرازي في كتابه « تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل » لسبعة عشر إماما من أئمة نقد الحديث تراجم تضمنت كثيرا من المعلومات المتعلقة بنقدهم الراوي والمروي .

وسمى الترمذي في علله الصغير بآخر الجامع جماعة منهم إلى حدود منتصف القرن الهجري الثالث أو بعده بقليل ، وكذلك صنع ابن حبان البستي في كتابه المجروحين مع ذكره بعضا من أخبار من ذكرهم ، وبعض الشهادات لهم والمقارنات الخفيفة بينهم .

وخصهم الذهبي بالتأليف في رسالة عنوانها « ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل » فعدد منهم إلى زمنه (715) ناقدا ، قسمهم إلى إثنتين وعشرين طبقة آخرها طبقة شيوخه ،وعدد هذه الطبقات في كتابه «تذكرة الحفاظ » إحدى وعشرون طبقة ، وبدأ في التذكرة بطبقة الصحابة فكبار التابعين فأوسطهم فصغارهم فكبارتابعيهم فمن بعدهم وبدأ في الرسالة بتسمية ثلاثة من التابعين هم : عامر الشعبي ومحمد بن سيرين ثم سليمان الأعمش ، ومهد لمن بعدهم بقوله « فنشرع الآن بتسمية من كان إذا تكلم في الرجال قبل قوله ، ورجع إلى نقده ونسوق من يسر الله تعالى منهم على الطبقات والأزمنة والله الموفق للسداد بمنه » . [133] وشرع في تسميتهم ابتداء من طبقة كبار تابعي التابعين ، فالطبقة الأولى

(133) نقلنا هذه المعلومات عن مقدمة محقق هذه الرسالة عبد الفتاح أبي غدة : 153 ـ 155 .

في الرسالة هي من رجال الطبقة الخامسة في التذكرة لأنهم أول من تخصصوا في النقد على اعتبار أن من تكلم منهم في الرجال من الصحابة والتابعين كان نقدهم محدودا لعدم انتشار دواعيه.[134]

وبعد أن قارن عبد الفتاح أبو غدة بين الطبقات في التذكرة والرسالة، أبدى في الرسالة ملاحظتين:

الأولى: ذكر الذهبي من تأخرت وفاتهم كثيرا في الزمن قبل من تقدمت وفاتهم، وأرجع عدم الدقة هذه من رجل يعد من أكبر أئمة الفن إلى احتمال أن يكون أملى هذه الأسماء أو كتبها من حفظه لأنه لو نقلها من نحو كتابه «تذكرة الحفاظ»، أو «تاريخ الإسلام» لراعَى فيها ترتيب الطبقات وتتابع سني الوفيات، ولأوردها بوجه أدق فإنه لا يخفَى عليه فضل ذلك وموضعه من الفائدة، وهو إمام هذا الفن وبارعه.

الملاحظة الثانية: أن من ذكرهم لا يصدق على جميعهم قوله في العنوان «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» على الغالب الأكثر فإن بعض من سماهم رد هو نقدهم أكثر من مرة[135]، وسبب ذلك ذكره كل من صدر منهم جرح أو تعديل قلّ أو أكثر، ويبدو هذا واضحا بالمقارنة مع من عدهم السخاوي من المتكلمين في الرجال في كتابيه: «فتح المغيث:[136] «والإعلان بالتوبيخ».[137]

في الأول انتهَى إلى من وقف عندهم الذهبي، وفي الثاني وصل إلى طبقة شيوخه، فبلغ عدد من سماهم من الرجال مائتين وعشرة مع إضافة ثلاثين ممن عاشوا بينه وبين الذهبي، ومصدره الذهبي نفسه، وإن لم ينص على ذلك، والنزول

(134) وللذهبي أيضا كتاب المعين في طبقات المحدثين، ذكر فيه (2424) راويا دون أن يلتزم بمن تكلم في الرجال وقسمهم إلى سبع وعشرين طبقة.
حقق هذا الكتاب همام عبدالرحيم سعيد وطبع طبعة أولى بعمان 1984/1404. وقد يكون هذا الكتاب لابن الذهبي. وقد أشار المحقق إلى ذلك لكنه نسبه إلى الذهبي.

(135) الذهبي: ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، مقدمة المحقق: 154 ـ 155.

(136) السخاوي: فتح المغيث، 3/318 ـ 322.

(137) السخاوي: الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ: 163 ـ 167.

بالعدد إلى أقل من ثلثه منشؤه « أن الذهبي في رسالته جمع واستقصَى تقريبا ، والسخاوي في فصله : لخص وانتقى من عرف منه الجرح والتعديل بوفرة أو بتأليف فيه ، وكان صنيع الذهبي أشمل وأجمع ، وصنيع السخاوي أقعد وأنفع » (138)

وعملي في هذا الفصل قريب من عمل السخاوي غير أن من أذكرهم سيكونون أقل عددا ممن أوردهم لأني أقتصر على من بلغ الإمامة في طبقته ، وكان له في الفن أثر من تأليف أو أقوال ضمن كتب النقد . ولست في ذلك بدعا ، فبالمقارنة بين من أوردهم الإمامان ابن أبي حاتم الرازي وابن حبان البستي ، ومن سماهم الذهبي وقوفا عند وفاة الرازي نجد اختلافا كبيرا فالأولان ـ وإن اختلفا ـ فقد تقاربا واقتصرا على الأئمة النقاد دون أن ينصا على ذلك لكنه المفهوم من اختيارهما . بينما تساهل الذهبي وذكر كما سبقت الإشارة من لم يتفق على إمامته وسيكونان مصدر من أذكرهم قبل الثلاثمائة ، ثم أعتمد الذهبي مع تغيير في تقديم بعض أهل الطبقات على بعض حتّى لا أقع في مثل ما وقع فيه من تقديم اللاحق على السابق ، وأستعين بالسخاوي على الانتقاء ، وأعتمده مرجعا رئيسيا في أهل الفترة الفاصلة بينه وبين الذهبي ، وأشير إلى بعض ميزات من أسميهم في صلب الكتاب ، وأترجم لهم في الهامش تراجم قصيرة .

الطبقة الأولى

قال ابن أبي حاتم الرازي (139) « فمن العلماء الجهابذة الذين جعلهم الله علما للإسلام وقدوة في الدين ونقادا لناقلة الأخبار من الطبقة الأولى بالحجاز مالك بن أنس (140) وسفيان بن عيينة . (141)

(138) الذهبي : ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، مقدمة المحقق : 155 .

(139) الرازي ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة : 10 .

(140) مالك بن أنس بن مالك الإصبحي المدني ، ولد 93/ 711 بالمدينة وتوفي بها 179/ 795 ، أخذ عن خلق كثير ، منهم الزهري ونافع وأبو بكر بن هرمز وعنه خلائق لا يحصون منهم عبد الله بن المبارك والقعنبي ويحيى ابن يحيى الليثي .

ابن عبد البر : الانتقاء : 9 وما بعدها .

(141) سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي الكوفي المكي ، ولد بالكوفة 107/ 725 ونشأ بمكة وتوفي بها سنة 198/ 813 ، أدرك سبعة وثمانين تابعا ، وأخذ عنهم وعن غيرهم ، ومن مشائخه عمرو بن دينار والزهري ومحمد

وبالعراق سفيان الثوري [142] وشعبة بن الحجاج [143] وحماد بن زيد [144] . وبالشام الأوزاعي . [145] وأضاف ابن حبان البستي إلى هذه الطبقة من أهل العراق : حماد بن سلمة ، [146] ومن أهل مصر الليث بن سعد . [147] ورأى أن أكثرهم اهتماما بالنقد مالك بن أنس والثوري وشعبة . قال : « .... إلا أن من أشدهم انتقاء للسنن وأكثرهم مواظبة عليها حتّى جعلوا ذلك صناعة لهم لا يشوبونها بشيء آخر ثلاثة أنفس:مالك والثوري وشعبة . [148] وأضاف السخاوي إلى من

= ابن المنكدر ، وعنه أبو الوليد الطيالسي وابن المديني والحميدي .
ـ الأصبهاني : حلية الأولياء 7/ 270 ـ 318 .

(142) **سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي، ولد 97/716 بالكوفة، وتوفي 161/777 بالبصرة. أمير المؤمنين في الحديث. أخذ عن أبيه وأبي اسحاق السبيعي والاعمش وعبد الله بن دينار، وعنه ابن المبارك ويحي القطان ووكيع وغيرهم.**

الرازي ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل : 55 ـ 126 .

(143) شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطي البصري ولد 82/ 707 ت 160/ 776 سمع من الحسن البصري ويحي بن أبي كثير وقتادة ، وعنه أيوب السختياني والثوري وابن المبارك وغيرهم .
ابن حجر : تهذيب التهذيب 4/ 338 ـ 346 .

(144) حماد بن زيد بن درهم الأزدي (أبو اسماعيل) البصري المعروف بالأزرق 98/ 717 ت 179/ 795 روى عن عمرو بن دينار وأيوب السختياني وثابت البناني وعنه سليمان بن حرب ومسدد بن مسرهد ووكيع بن الجراح .
ابن سعد : الطبقات 7/ 286 ـ 287 .
الزركلي : الأعلام 2/ 301 .

(145) عبد الرحمن بن عمرو بن يحي الأوزاعي الدمشقي (أبو عمرو)ولد ببغداد ، وقيل ببعلبك 88/ 707 وأقام بدمشق ، ثم انتقل إلى بيروت فرابط بها إلى أن توفي 157/ 774 ، أخذ عن الزهري ويحي بن أبي كثير ويحي بن سعيد الأنصاري ، وأغلب من روى عنهم من التابعين ، وعنه الهقل بن زياد والثوري وخلق .
طه الولي . عبد الرحمن الأوزاعي .

(146) حماد بن سلمة بن دينار البصري النحوي المحدث ت 167/ 783 سمع من ثابت البناني وسماك بن حرب وقتادة ، وعنه ابن المبارك وابن مهدي والقعنبي كان من أوائل المصنفين ، ثقة عابد .
الخزرجي : خلاصة تذهيب تهذيب الكمال : 92 .

(147) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي المصري ولد 94/ 712 ت 175/ 791 . سمع من نافع وقتادة والزهري ، وعنه ابن لهيعة وابن المبارك وابن وهب ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما .
الخزرجي : خلاصة تذهيب تهذيب الكمال : 323 .

(148) ابن حبان : كتاب المجروحين 1/ 40 .

ذكروا هنا : معمر بن راشد [149] وهشام الدستوائي [150] وابن الماجشون [151] وأشار إلى من لم يذكرهم بقوله وغيرهم .

وأوصلهم الذهبي إلى واحد وثلاثين ناقدا لتساهله في إطلاق النقد على كل راو متثبت ، ولو لم يصل إلى الإمامة .

وهذه شهادات في بعض هؤلاء الأئمة تشهد بنقدهم السند والمتن ، قال أبو حاتم الرازي : « مالك بن أنس ثقـة إمام الحجاز ، وهو أثبت أصحاب الزهري ، وإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكم لمالك ، ومالك نقي في الرجال ، نقي الحديث » . [152] وكتابه الموطإ أقل من ألف حديث . وإذا شك في شيء من الحديث طرحه كله . [153]

وشعبة حافظ متقن أمير المؤمنين في الحديث كثير الارتحال لطلب السنن [154] أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين ، وجانب الضعفاء والمتروكين ، وصار علما يقتدى به ، وتبعه عليه بعده أهل العراق [155]

---

(149) معمر بن راشد الأزدي البصري سكن اليمن(ت 153/ 770) سمع الزهري وقتادة وهمام بن منبه ، وعنه عمرو بن دينار وهشام الدستوائي وشعبة وغيره.
ابن حجر : تهذيب التهذيب 10/ 243 _ 246 .

(150) هشام بن أبي عبد الله الدستوائي البصري ، أخذ عن قتادة ويحي بن أبي كثير،وعنه : ابنه معاذ وأبو داود الطيالسي ، وقال: كان أمير المؤمنين في الحديث ، وقال العجلي ثقة ثبت لكنه يرى القدر ، ت 770/154 .
ابن حجر : تهذيب التهذيب 11/ 43 _ 44 .
العجلي : تاريخ الثقات : 458 .

(151) عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون (ت 164/ 780) روى عن يحي بن سعيد الأنصاري وأيوب السختياني، وعنه الليث بن سعد وابن وهب ، محدث ثقة .
ابن حجر : تهذيب التهذيب : 6/ 443 _ 444 .

(152) الرازي ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل : 17 .

(153) ابن حبان : كتاب المجروحين : 1/46_47

(154) ابن حجر : تهذيب التهذيب 345/4

(155) الذهبي : تذكرة الحفاظ 228/1 _ 229

وحماد بن زيد حافظ متقن ، ثبت حجة له نحو أربعة آلاف حديث.[156] عارف بمتون الأحاديث ، عالم بالسنة وبالحديث الذي يدخل في السنة .

قال عبد الرحمن بن مهدي «أئمة الناس في زمانهم أربعة : حماد بن زيد بالبصرة ، وسفيان بالكوفة ، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام».[156]

الطبقة الثانية

ترجم ابن أبي حاتم الرازي لستة من أهلها هم من العراق :

يحيى القطان [157] ووكيع بن الجراح [158] .وعبد الرحمن بن مهدي ، [159] ومن أهل خراسان عبد الله بن المبارك ،[160] ومن الشام أبو اسحاق الفزاري [161] وأبو مسهر عبد الأعلى ، [162] ولم يذكر ابن حبان هذين الأخيرين

---

(156) إبن حبان : كتاب المجروحين : 44/1

(157) يحي بن سعيد بن فروخ القطان التيمي البصري ولد 120/ 737 ت 198/ 813 . سمع من سليمان التيمي وحميد الطويل وشعبه ، وقد لازمه عشرين سنة ، وعنه عمرو بن علي الفلاس وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن المديني .
الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد 14/ 135 .

158) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ولد بالكوفة 129/ 746 ، توفي في طريق الحج 197/ 813 سمع من أبيه وهشام بن عروه ومالك بن أنس والأوزاعي ، وعنه يحي النيسابوري والحميدي والقعنبي.ابن أبي يعلى ، طبقات الحنابلة 1: 391 ـ 392

(159) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان البصري ولد 752/135 ت 813/198 سمع من الحمادين ومالك وشعبة ، وعنه أحمد ابن حنبل وابن المبارك وابن المديني الخزرجي الخلاصة : 235 .

(160) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي من أهل مرو ، ولد 118/ 736 ت/ 181/ 797 سمع من الإمام مالك والثوري وشعبة وحماد بن زيد ، وعنه اسحاق بن راهوية ويحي بن معين وأبو بكر بن أبي شيبة .
سيزكين : تاريخ التراث العربي 1/ 270 .

(161) ابراهيم بن محمد بن الحارث : (أبو إسحاق) الفزاري ، ولد بالكوفة ورحل إلى الشام وتوفي بها 186/ 802 . سمع من الأعمش ويحي بن سعيد الأنصاري وغيرهما ، وعنه محمد بن كثير المصيصي وعبد الله بن المبارك .
ابن حجر : تهذيب التهذيب 1/ 151 ـ 153 .

(162) أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى الغساني الدمشقي ولد بدمشق 140/ 757 ت 218/ 833 بسجن بغداد ، روى عن سعيد بن عبد العزيز والهقل بن زياد ومالك بن أنس ، روى عنه البخاري في كتاب الأدب أو بلغه عنه ، وروى له هو والباقون. الرازي إبن أبي حاتم ، تقدمة المعرفة : 286 ـ 292 .

وأضاف إلى هذه الطبقة من أهل مكة : الشافعي .[163]

وأوصل الذهبي أهل هذه الطبقة إلى ثمانية وخمسين ناقدا[164] .

ولزيادة التعريف بهؤلاء الأئمة نشير إلى بعض نعوتهم التي نعتهم بها غيرهم من أهل صناعتهم ، وإلى الأخبار الدالة على حذقهم وتفوقهم ، فيحي بن سعيد القطان شهد له بأنه خليفة شعبة بن الحجاج في الكلام في الرجال بالعراق ، وبتفوقه في هذا الإختصاص ونقاوة حديثه .

وعبد الرحمن بن مهدي من المختصين في علل الحديث المتفوقين في نقده ، الذين وهبوا حاسة نقدية خاصة يميزون بها بين مقبول الحديث ومردوده ، وهو القائل « معرفة الحديث الهام » .

قال علي بن المديني « أعلم الناس بالحديث عبد الرحمن بن مهدي وكان يعرف حديثه وحديث غيره » .[165]

قال السخاوي ـ في بيان منزلته ومنزلة يحي بن سعيد القطان ـ « فمن جرحاه لا يكاد يندمل . جرحه ، ومن وثقاه فهو المقبول ومن اختلفا فيه ، وذلك قليل اجتهد في أمره »[166]

وعبد الله بن المبارك سمع مما يقارب أربعة آلاف شيخ ، وروى عن نحو ألف منهم فقط ، قال ـ فيه ابن معين ـ « كان كيسا متثبتا ، وكان عالما صحيح الحديث »[167]

---

(163) محمد بن ادريس بن العباس القرشي ، إمام المذهب الشافعي ، ولد بغزة 150/ 767 ، وحمل إلى مكة ، وهو ابن سنتين ، فنشأ بها وبمدينة الرسول صلّى الله عليه وسلّم ، وقدم بغداد مرتين وخرج إلى مصر فنزلها إلى حين وفاته بها 204 / 819 .

النووي : تهذيب الأسماء واللغات 1/ 44 ـ 67 .

(164) الذهبي : ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل 164 ـ 167 .

(165) ابن حجر : تهذيب التهذيب 7/ 281 .

(166) السخاوي : فتح المغيث 349/3 .

(167) ابن حجر تهذيب التهذيب 5/ 385 .

وأبو اسحاق الفزاري وأبو مسهر ، وإن كانا دون من ذكرنا مرتبة إلا أنهما إمامان عارفان بالشاميين وبحديثهم. قال ابن حبان « أبو مسهر عبد الأعلى كان إمام أهل الشام في الحفظ والاتقان ، ممن عني بأنساب أهل بلده وأنبائهم ، وإليه كان يرجع أهل الشام في الجرح والعدالة لشيوخهم». (168)

والإمام الشافعي كنا أشرنا في فصل سابق إلى سبقه إلى تقعيد مسائل من علوم الحديث ، وسنرى بعد من خلال كتابه « مختلف الحديث » أنه ممن صنف في نقد المتن .

الطبـقة الثالثـة

ترجم ابن أبي حاتم الرازي لأربعة من أهلها من العراقيين هم :
يحي بن معين (169) وأحمد بن حنبل (170) وعلي بن المديني (171) ومحمد بن عبد الله بن نمير (172) ولم يذكر ابن حبان من هؤلاء محمد بن نمير ، وأضاف إليهم :

---

(168) ابن حجر : تهذيب التهذيب 6/ 100 .

(169) يحي بن معين المري البغدادي ولد 158/ 775 قرب الأنبار ت 233/ 848 بالمدينة . كان والده على خراج الري . سمع من عبد الله بن المبارك وسفيان بن عيينة وعبد الرحمن بن مهدي . وعنه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد .
سزكين : تاريخ التراث العربي 1/ 291 ـ 292 .

(170) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني الإمام المجتهد ، ولد ببغداد 164/ 780 . توفي 241/ 855 له المسند ، وعلل الحديث . سمع من جرير بن عبد الحميد بن عبادة وأبي مسهر ، وعنه كثير من شيوخه وأقرانه وتلاميذه كعباس الدوري وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين .
وصي الله بن محمد عباس . مقدمة كتاب فضائل الصحابة للإمام أحمد 21 وما بعدها .

(171) علي بن عبد الله بن جعفر السعيدي المديني ثم البصري . له علل الحديث ولد 161/ 777 ت 234/ 849 بسامراء . سمع أباه وحماد بن زيد ومعاذ بن معاذ ويحي القطان ، وعنه البخاري والذهلي وصالح جزره .
العجلي : تاريخ الثقات 349 . تعليق 499 .

(172) محمد بن نمير الهمذاني الكوفي (ت 234/ 849) سمع سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح وإسماعيل بن علية . وعنه أصحاب الكتب الستة ومحمد بن وضاح القرطبي .
الرازي ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة : 320 ـ 328 .

أبا بكر بن أبي شيبة [173] واسحاق بن راهوية [174] وعبيد الله بن عمر القواريري [175] وأبا خيثمة: زهير بن حرب [176]

وأشار إلى غيرهم بقوله « في جماعة من أقرانهم ».

وفضل عليهم : أحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحي بن معين « فهم أكثرهم تفتيشا على المتروكين وألزمهم لهذه الصناعة دائم الأوقات» [177] وأوصل الذهبي أهل هذه الطبقة إلى سبعين ناقدا. [178]

ومع اشتراك هؤلاء الأئمة في نقد الحديث فإن لبعضهم تفوقا في علومه ومسائله فكأنهم تقاسموها ليكون عملهم متمما لبعضه ، فابن المديني أعلم أهل زمانه بالحديث وعلله ، وأحمد بن حنبل أفقههم به ، وابن معين أعلمهم بتصحيف المشائخ ، وأبو بكر بن أبي شيبة أحفظهم عند المذاكرة.

وهذه الاختصاصات الأربعة واحدة منها مشتركة بين المتن والسند ، وهي العلل ، واثنتان إلى المتن أقرب ، وهما التصحيف والحفظ ، والرابع خاص بالمتن ، وهو الفقه ، وجميعها تهدف إلى صيانة المتن وتقويمه وفهمه.

---

(173) أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت235/ 849) صاحب المسند والمصنف . سمع ابن عيينة وابن المبارك،وعنه البخاري ومسلم وأبو داود.
الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد 10/ 66 .

(174) اسحاق بن ابراهيم التميمي الحنظلي المروزي نزيل نيسابور وعالمها ولد 166/782 ت 238/852 . سمع من ابن المبارك وجرير بن عبد الحيمد، وعنه الجماعة سوى ابن ماجة.
الخزرجي . الخلاصة : 127 .

(175) عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري البصري ، من كبار أئمة الحديث ببغداد ولد 150/ 767 ت 235/ 849 . عن حماد بن زيد وغيره ، وعنه الشيخان.
الذهبي : تذكرة الحفاظ 2/ 438 .

(176) زهير بن حرب بن شداد (أبو خيثمة) النسائي نزيل بغداد ، ولد 160/ 776 ت 234/ 848 . عن جرير بن عبد الحميد وابن عيينة ، وعنه الشيخان أحاديث كثيرة.
الخزرجي : الخلاصة 423 .

(177) ابن حبان : كتاب المجروحين 1/ 54 .

(178) الذهبي : ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل : 167 ـ 170 .

ويكفي ابن معين منزلة إنفاقه ثروته في الحديث ، وتدوينه تاريخ الرجال وبكاء الناس عليه يوم موته ، وقولهم «هذه جنازة يحي بن معين الذّابّ عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الكذب » .[179]

وعلي بن المديني له تآليف في العلل ، قال فيه الإمام البخاري : « ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند ابن المديني »[180]

وأحمد بن حنبل يغنينا عن نقل الآراء في عمله : مسنده والمسائل المنقولة عنه ، ويشهد لورعه ثباته في محنة خلق القرآن .

ومحمد بن نمير ، قال فيه الإمام أحمد « هو درة أهل العراق » وبقية من ذكروا في الطبقة وأثبتناهم ، أو ذكرهم الذهبي والسخاوي ، ولم نذكرهم ، هم ثقات أثبات في الرواية ، ولئن لم ينقل عنهم نقد كثير لقول السخاوي فيهم « وكلهم من أئمة الجرح والتعديل » .[181]

وامتاز أهل هذه الطبقة عمن سبقهم بتأليفهم في علمي الجرح والتعديل والعلل تآليف كثيرة .

الطبقـــة الرابـــعة

ترجم ابن أبي حاتم لإثنين من رجال هذه الطبقة من أهل خراسان ، هما والده أبو حاتم الرازي[182] وصديق والده أبو زرعة الرازي[183] وقد ترافقا في طلب

---

(179) الرازي : ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة :417 .

(180) ابن حجر : تهذيب التهذيب 7/ 352 .

(181) السخاوي : فتح المغيث 3/ 219 ـ 220 .

(182) محمد بن ادريس بن المنذر الحنظلي (أبو حاتم) الرازي ، ولد 195/ 811 ت 277/ 890 بالري سمع عبد الله بن موسى وأبا نعيم وأبا مسهر ، وعنه أبو داود والنسائي وابن ماجة .
الرازي ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة 349 ـ 372 .

(183) عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد (أبو زرعة) الرازي ، ولد 200/815 ت 264/ 878 بالري . روى عن مسلم بن ابراهيم وقبيصة بن عقبة ومن معها ، وعنه عمرو بن علي الفلاس وصالح جزره .
سعد الدين الهاشمي : أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية 1/ 55 وما بعدها .

الحديث والارتحال الطويل من أجله ، فتنقلا بين خراسان والشام والعراق والحجاز ومصر كما تعاونا في النقد ، وتركا في ذلك آثارا قيمة منها آراؤهما في الجرح والتعديل وعلل الحديث التي تضمنها كتاب الجرح والتعديل ، وكتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي ، ولأبي زرعة كتاب الضعفاء وأجوبة على أسئلة البرذعي [184] في الجرح والتعديل [185] ومؤلفات أخرى ، ويشهد لمكانته العلمية النقدية أن الإمام مسلما عرض عليه جامعه لتصحيحه فأبقَى منه مسلم ما صححه أبو زرعة ، وحذف منه ما أعله . [186]

قال اسحاق بن راهوية :«كل حديث لا يعرفه أبو زرعة ليس له أصل » [187]

وليست منزلة أبي حاتم بأقل منه في الحفظ ومعرفة الرجال وعلل الحديث فهما تلازما في الطلب وتعاونا في المذاكرة وبرعا في نقد المتن والسند .

وذكر ابن حبان من أهل هذه الطبقة محمد بن اسماعيل البخاري [188] ومسلم

(184) سعيد بن عمر الازدي : (أبو عثمان) البرذعي نسبة إلى برذعه من أعمال أذربيجان « صحب أبا زرعة الرازي وتخرج عليه (ت 292/ 904) .
الذهبي : تذكرة الحفاظ 2/ 743 .

(185) حقق كتاب الضعفاء وكتاب أسئلة البرذعي لأبي زرعة سعد الدين الهاشمي وطبعا تحت(عنوان أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية).

(186) سعد الدين الهاشمي ، أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية 1/ 211 .

(187) الرازي ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة 342 .

(188) محمد بن اسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري صاحب الجامع الصحيح والتصانيف الكثيرة . ولد ببخارى 194/ 809 ت 256/ 869 . سمع ببلده وبالحجاز والعراق والشام فأخذ عن آلاف الشيوخ وروى عنه الكثيرون .
ابن حجر : هدي الساري ، مقدمة فتح الباري : 477 ـ 494 .

ابن الحجاج النيسابوري[189] ومحمد الذهلي[190] وعبد الله الدارمي[191] وجميعهم من خراسان وما جاورها .

والأولان من هؤلاء الأربعة ليسا في حاجة إلى التعريف لما حققاه من سبق في تصحيح الأحاديث وبيان عللها ونقد رجالها حتّى نال صحيحاهما الدرجة الأولى في الصحة عند جمهور المسلمين ، وما تركاه من مؤلفات في الحديث وعلومه شاهد على تعمقهما فيه .

وهذه شهادة مسلم في البخاري ، قال « دعني أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين ، وسيد المحدثين ، وطبيب الحديث في علله ثم قال–بعد أن سأله عن علة حديث فأجابه –«لا يبغضك إلا حاسد،وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك » .

وشهد الترمذي بتفوق البخاري على أهل خراسان والعراق في العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد .[192]

وشهد لمسلم كثير من العلماء بامتيازه في جمع طرق الحديث ، وجودة السياق ، والمحافظة على اللفظ حتّى قدموه على البخاري في هذه الناحية .

ومحمد بن يحي الذهلي ارتحل كثيرا إلى كل مراكز الحديث النبوي ، وتخصص في

---

(189) مسلم بن الحجاج القشيري النسب النيسابوري الموطن . ولد 206/ 821 ، توفي بنيسابور 261/ 875 . أحد أئمة الحديث بخراسان : رحل فيه رحلة واسعة ، وصنف فيه تصانيف كثيرة . روى عن الكثيرين وروى عنه الكثير.

ابن الصلاح : صيانة صحيح مسلم : 56 .

(190) محمد بن يحي بن عبد الله الذهلي حافظ نيسابور (ت 258/ 870) . سمع من عبد الرحمن بن مهدي وأبي داود الطيالسي وخلائق بالحرمين والشام ومصر والعراق وخراسان واليمن . وعنه الجماعة سوى مسلم . انتهت إليه رئاسة العلم بخراسان .

اليافعي : مرآة الجنان 2/ 169 .

(191) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي الحافظ . ولد 181/ 797 ت 255/ 869 . روى عنه مسلم وأبو داود والترمذي والبخاري في غير الجامع .

ابن العماد : شذرات الذهب 2/ 130 .

(192) أبو زهو : الحديث والمحدثون : 355 .

أحاديث الزهري وحظي برئاسة العلم في خراسان ، وتلقب بأمير المؤمنين في الحديث ، واشتهر بمعرفة العلل .

وعبد الله الدارمي كان إمام أهل زمانه . أظهر علم الحديث والآثار بسمرقند وذب عنهما الكذب . فهو ممن حفظ وجمع وتفقه وصنف وحدث .[193]

الطبقـــة الخامســـة

ابتداء من هذه الطبقة نعتمد في المرتبة الأولى على السخاوي ، وفي المرتبة الثانية على الذهبي ، وننتقي الرجال كثيرا للملاحظات التي أبديناها في أول الفصل .

والذين اخترناهم من رجال هذه الطبقة هم : الترمذي[194] صاحب الجامع الصحيح ، والعلل الكبير ، والعلل الصغير ، ويشهد لنقده بيانه درجات الحديث في جامعه ، وآراؤه النقدية في العلل .

وأبو بكر بن البزار[195] من أهل البصرة حدث في آخر عمره باصبهان وبغداد والشام وتوفي بالرملة ، له مسندان كبيران أحدهما كبير معلل والثاني صغير . وابراهيم الحربي[196] المروزي البغدادي ، أحد الأعلام من جلة أصحاب الإمام أحمد بن حنبل ، كان حافظا للحديث مميزا لعلله . ألف في غريبه ، فهو ممن غلب نقد المتن على نقد السند باعتنائه بالعلل والغريب .

---

(193) ابن حجر : تهذيب التهذيب 5/ 295 ـ 296 .

(194) محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ولد 210 / 825 ، توفي بترمذ 279/ 892 سمع بخراسان والعراق والحرمين ، وتتلمذ على الإمام البخاري وشاركه في عدة من مشائخه .
ابن خلكان : وفيات الأعيان : 612 ـ 613 .

(195) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (أبو بكر) البزار من أهل البصرة ، حدث بآخر عمره باصبهان وبغداد والشام ، وتوفي بالرملة (292/ 905) .
الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد 4/ 334 .

(196) أبراهيم بن اسحاق الحربي أصله من مرو . ولد 198/ 814 . توفي ببغداد 285/ 828 .
السبكي : طبقات الشافعية : 2/ 26 ـ 27 .

وعبد الرحمن بن يوسف بن خراش (ت 283) قال السخاوي له مصنف في الجرح والتعديل قوي النفس كأبي حاتم .(197)

وحكي ابن عدي تشيعه ، وقال : « أرجو أن لا يتعمد الكذب»، وترجم له الذهبي في«تذكرة الحفاظ»(198) ونقده بشدة لتشيعه . وترجمة السنيين له مع ما وصفوه به من تشيع دليل على اعتدالهم واعترافهم لأهل الحفظ بالحفظ .

ومحمد بن وضاح القرطبي(199) من الأندلس ارتحل إلى المشرق مرتين ، وروى عن (165) شيخا ، وحدث بالأندلس كثيرا. ألف في الحديث المتعلق بالنظر إلى الله تعالى، ونهى عن البدع .

قال عياض : « وبه وبيقي صارت الأندلس دار حديث » .(200)

وقال ابن الفرضي : «كان عالما بالحديث ، بصيرا به متكلما على علله ، ومما يعاب به عليه خطؤه ورده أحاديث صحيحة » .(201)

وعثمان الدارمي(202) الإمام الحافظ الناقد نزيل هراة ومحدثها. له في الحديث «المسند الكبير»، وفي النقد«سؤالاته عن الرجال ليحي بن معين»، واتهم في آخر حياته بمذهب الكرامية. لذلك لم يذكره بعض المحدثين ضمن أئمة الحديث .

---

(197) السخاوي : فتح المغيث 3/ 320 .

(198) الذهبي : تذكرة الحفاظ 2/ 684 _ 685 .

(199) محمد بن وضاح ولد 199/ 815 ت 286/ 899 .

الضبي : بغية الملتمس 123 _ 124 .

(200) عياض : ترتيب المدارك 4/ 436 .

(201) عياض : ترتيب المدارك 4/ 437 .

(202) عثمان بن سعيد التميمي السجستاني الدارمي ولد 200/ 816 ت 280 وقيل 282 محدث متكلم .

محمد نور سيف : تاريخ عثمان الدارمي 7 وما بعدها .

الدارمي : رد الدارمي على بشر المريسي ، مقدمة المحقق : ص : م .

(203) أحمد بن شعيب بن علي النسائي ولد بنسا 215/ 830 . ورحل وسمع بخراسان والعراق والشام والحجاز ومصر واستوطنها ت 304/917 .

السيوطي : حسن المحاضرة 1/ 198 .

الطبقـــة السادســـة

من رجال هذه الطبقة من أهل خراسان وما جاورها: النسائي (203) صاحب السنن عرف بالإتقان وعلو الإسناد . انتقى أحاديث سننه بدقة،وتجنب جماعة روى عنهم الشيخان ، وله في النقد «كتاب الضعفاء والمتروكين».

وابن خزيمة (204) صاحب المصنفات الكثيرة ، وأشهرها في الحديث «صحيحه». وفيه أظهر عناية بمتن الحديث وفقهه ، انتهت إليه الإمامة والحفظ في عصره بخراسان .

والعقيلي (205) كان محدثا ثقة ، قوي الذاكرة حتّى إنه استطاع أن يتابع في حلقاته نصوص القراءة ويصححها دون النظر في الكتاب .

له «كتاب الضعفاء»،«وكتاب الجرح والتعديل»، وعيب عليه كلامه في كثير من الثقات .

وأبو جعفر الطبري (206) عالم بالسنن وطرقها : صحيحها وسقيمها ، ناسخها ومنسوخها عارف بأحوال الصحابة والتابعين بصير بأيام الناس وأخبارهم . له كتاب «تهذيب الآثار» وهو في نقد المتن وسنقف عليه في الفصل المخصص لذلك .

الطبقـــة السابعة

من رجال هذه الطبقة أبوجعفر الطحاوي (207) له في الحديث :«شرح معاني

---

(204) محمد بن اسحاق بن خزيمة النيسابوري ، ولد بنيسابور 223/ 838 وتوفي بها 311/ 924 .
الصفدي : الوافي 2/ 196 .

(205) محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي الحجازي ، توفي بمكة 322/ 934 .
سيزكين : تاريخ التراث 1/ 344 .

(206) محمد بن جرير بن يزيد الطبري (أبو جعفر) مفسر ، محدث ، فقيه ، أصولي ، مجتهد ، ولد بطبرستان 224/ 839 واستوطن بغداد ، ت 310/ 923 .
النووي : تهذيب الأسماء واللغات . 1/ 78 ـ 79 .

(207) أحمد بن محمد بن سلامة (أبو جعفر) الطحاوي المصري ، ولد 229/ 853 وتوفي 321/ 933 . محدث فقيه ، مجتهد .
القرشي : الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية : 1/ 102 ـ 105 .

الآثار»،«ومشكل الآثار». والكتابان محاولة لنقد متن الحديث ببيان دفع ما قد يبدو من تعارض بين الأحاديث.

وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي [208] وقد قام برحلات علمية مع أبيه أتاحت له فرصة التلقي عن كبار المحدثين، وكان الابن البار لوالده ولصديق والده أبي زرعة الرازي فقدم لطالبي العلم أراءهما وأراءه في كتابيه«الجرح والتعديل»،«وعلل الحديث».

وابن عقدة [209] كان إليه المنتهى في قوة الحفظ وكثرة الحديث. صنف وجمع وألف في الأبواب والتراجم، وكان شيعيا. شهد الذهبي بحفظه،وقال:«إنه روى الحق والباطل.» [210]

الطبقة الثامنة

من رجالها ابن حبان [211] له في جمع الحديث«كتاب الصحيح»وفيه مقدمة جيدة في علوم الحديث، وله في نقد الرجال«كتاب الثقات»،«وكتاب المجروحين».

وابن عدي [212]، وله الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين، وعلل الحديث،

---

(208) عبد الرحمن بن أبي حاتم: محمد بن ادريس الرازي، ولد بالري 240/ 854. وتوفي بها 327/ 938. ارتحل طويلا وسمع كثيرا فحدث وصنف.
ابن أبي يعلى: طبقات الحنابلة 2/ 55.

(209) أحمد بن محمد بن عقدة الكوفي، ولد 249/ 863 ت 332/ 944. حدث عن عبد الرحمن بن خراش وعنه ابن عدي والدارقطني.
العاملي أعيان الشيعة 9/ 438 ـ 545
الذهبي: ميزان الإعتدال 1/ 64.

(210) الذهبي: تذكرة الحفاظ 3/ 839.

(211) محمد بن حبان (أبو حاتم) البستي. ولد ببست من بلاد سجستان سنة 884/270 وتوفي بها سنة 354/ 965 بعد ارتحال طويل وتحصيل علم كثير. وكان من أهل الحديث واللغة والتاريخ.
ابن الأثير: الكامل في التاريخ 8/ 186.

(212) عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني. ولد بجرجان 277/ 890 ت 365/ 976 كان محدثا ذا معرفة شاملة بأحوال الرواة والجرح والتعديل.
اليافعي: مرآة الجنان 2/ 381.

اعتبره الدارقطني كافيا في فنه ، وهو مرجع لكثير من الذين ألفوا بعده .

والطبراني [213] وهو محدث رحالة كثير الشيوخ والتصانيف له معاجم ثلاثة اهتم في الأوسط منها ببيان علل الأحاديث .

ومن أهل هذه الطبقة عالم لم يذكر بين أئمة الحديث ونقاده هو الحسن الرامهرمزي [214] وكتابه المحدث الفاصل بين الراوي والواعي أول مؤلف أفرد في علوم الحديث ، وكان جيدا في محتواه وطريقته .

الطبقـــة التاسعـــة

من رجالها الحسين الماسرجسي النيسابوري [215] امتاز بجمع حديث الزهري جمعا فريدا . وله«مسند معلل».

وأبو أحمد الحاكم الكبير [216] صاحب كتاب«الأسماء والكنى»وكتاب العلل».

وأبو بكر الاسماعيلي الجرجاني [217] أحد كبار المحدثين ، له كتاب«المعجم في الأسامي»والصحيح على شرط البخاري».

---

(213) سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني . ولد 260/ 873 أصل والده من طبرية ثم استقر بإصفهان . وتوفي بها 360/ 971 .

ابن خلكان : الوفيات 1/ 269 .

(214) الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي من بلاد فارس (ت360/971) محدث أديب شاعر

كحالة : معجم المولفين 2/ 235 .

(215) الحسين بن محمد بن أحمد الماسرجسي النيسابوري . ولد 298/ 911 ت 365 ـ 975 . سمع بخراسان والشام والعراق . وأطال المكث بمصر . وخرج على الصحيحين مستخرجا .

ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة : 4/ 111 .

(216) أبو أحمد بن محمد بن أحمد النيسابوري الكرابيسي الحاكم الكبير . ولد 285/ 898 . ت 378/ 988 . شيخ الحاكم أبي عبد الله النيسابوري ، محدث حافظ له عدة تصانيف .

ابن العماد : شذرات الذهب 3/ 93 .

(217) أحمد بن إبراهيم بن اسماعيل الإسماعيلي الجرجاني (أبو بكر) ولد 277/ 890 ت بجرجان 371/ 981 . محدث ، فقيه ، حدث وخرج وصنف .

ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة 4/ 140 .

وأبو الحسن الدارقطني [218] انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بالعلل وأسماء الرجال مع الثقة وصحة الاعتقاد والتمكن من علوم أخرى كالقراءات والفقه والآداب والشعر. أمير المؤمنين في الحديث وبه تمت معرفة العلل.

تلك هي شهادات الأئمة فيه تؤيدها آثاره في الحديث ككتابه السنن وفي نقده كالعلل وغيره من الكتب.

والحسن العسكري [219] الإمام المحدث الأديب له عدة مصنفات منها «المؤتلف والمختلف في المشتبه من أسماء الرجال» «وتصحيفات المحدثين» وهو الذي يهمنا وسنقف عليه بعد إن شاء الله.

وأبو سليمان الخطابي [220] شيخ الحاكم أبي عبد الله النيسابوري إمام في الفقه والحديث واللغة. له كتاب «معالم السنن» في شرح سنن أبي داود، «وغريب الحديث»، «وإصلاح خطإ المحدثين».

الطبقة العاشرة

من أهلها: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري [221] أحسن أهل زمانه تصنيفا فله المستدرك على الصحيحين، وهو محاولة منه لجمع ما تركه الشيخان من الحديث مما

---

(218) ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني ولد 305/ 918 في دار القطن، وهي في بغداد، وطاف بالبلدان وبحث ونقد ت 385/ 995.

سيزكين: تاريخ التراث العربي 1/ 509 ـ 516.

(219) أبو أحمد: الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، ولد 293/ 906 ت 382/ 993، لغوي أديب، أخباري، نحوي، محدث.

ميرة أحمد محمود: مقدمة تصحيفات المحدثين للعسكري.

(220) أحمد بن محمد بن ابراهيم الخطابي البستي، ولد ببست 319/ 931 وفي رواية 317 وتوفي بها 388/ 998.

الحموي ياقوت: معجم الأدباء 4/ 246.

(221) أبو عبد الله: محمد بن علي بن البيع الحاكم النيسابوري ولد 321/ 933. بنيسابور وتوفي بها 404/ 1014، اتهم بالتشيع مع الشهادة له بالمكانة في الحديث وعلومه.

[illegible]ق بن عبد الله: سؤلات الحاكم النيسابوري للدارقطني: 39 وما بعدها.

هو على شرطيهما أو شرط أحدهما في نظره . فجمع الصحيح وما دونه والموضوع أحيانا ، وأجيب عن جمعه الموضوع بأنه مات قبل تنقية أكثر عمله . وله «معرفة علوم الحديث» ثاني كتاب مستقل في موضوعه . «وسؤالاته للدارقطني في الجرح والتعديل».

وابن منده [222] ختام الرحالين استمع إلى أكثر من ألف وسبعمائة شيخ ، له «معرفة الصحابة»، «وفتح الباب في الكنى والألقاب».

ـ وعبد الرحمن بن فطيس [223] محدث الأندلس ومنزلته دون من ذكر قبله. حدث وصنف وشهد له بالثقة ، وله كتاب «فضائل الصحابة».

الطبقة الحادية عشرة

من محدثيها عبد الغني الأزدي المصري [224] تلميذ الدارقطني عالم حجة في الحديث والأنساب ، جل اهتمامه وجهه إلى نقد الحديث، من كتبه : المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال .

ـ وأبو بكر البرقاني [225] ثقة ، متقن ، متثبت ، له «أسئلته للدارقطني في الرجال» وكتب أخرى .

ـ وأحمد الكلاباذي [226] له «الهداية والارشاد في معرفة أهل الثقة والسداد

---

(222) محمد بن اسحاق بن محمد بن مندة الإصفهاني ، ولد في إصفهان 310/ 922 وتوفي بها 395/ 1005 ، بدأ الطلب صغيرا وارتحل كثيرا .
ابن أبي يعلى : طبقات الحنابلة 2/ 167 .

(223) عبد الرحمن بن محمد بن عيسى بن فطيس القرطبي ولد 347/ 958 ت 402/ 1012 محدث . مؤرخ ، عالم بالقرآن ، له عدة مؤلفات .
ابن بشكوال الصلة : 1/ 303 ـ 309 .

(224) عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري ، ولد بمصر 332/ 944 وتوفي بها 409/ 1018 .
سيزكين : تاريخ التراث العربي : 1/ 548 ـ 550 .

(225) أبو بكر : أحمد بن محمد الخوارزمي البرقاني ، ولد 336/ 948 توفي ببغداد 425/ 1034 تنقل بين كثير من مراكز الحديث ، فتحمل وحدث وصنف. القشقري عبد الرحيم : مقدمة كتاب سؤلات البرقاني للدارقطني .

(226) أبو نصر : أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي ، ولد في حي كلاباذ ببخارى 323/ 935 ت 398/ 1008 ، وحدث فيما وراء النهر وخراسان وبغداد وكان محدثا ثقة .
الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد 4/ 434 ـ 435 .

الذين أخرج لهم البخاري في جامعه».

ـ وأبو مسعود الدمشقي [227] له كتاب «الأطراف» قال الذهبي « وقفت على جزء له في أحاديث معلله تدل على حفظه ونقده » . [228]

الطبقة الثانية عشرة

من رجالها إبن الفرضي القرطبي [229] روى عنه ابن عبد البر ، وقال : «كان فقيها عالما في جميع فنون العلم وفي الحديث والرجال « من مصنفاته الإعلام بأعلام الأندلس من العلماء والمحدثين والمتقين والفقهاء » .

وأبو الحسن القابسي [230] الحافظ المحدث الفقيه ، سمع بإفريقية والمشرق ، كان حافظا للحديث والعلل ، بصيرا بالرجال ، رأسا في الفقه ، وكان ضريرا ، وكتبه في نهاية الصحة ضبطها له ثقات أصحابه.

من تصانيفه «ملخص الموطإ».

النقاد بعد انتهاء تدوين أمهات كتب الحديث

الطبقة الثالثة عشرة

في هذه الطبقة محدثون كثيرون اعتبروا حلقة وصل بين من قبلهم ومن بعدهم ،

---

(227) ابراهيم بن محمد بن عبيد (أبو مسعود) الدمشقي ت 401/ 1011 .
الذهبي : تذكرة الحفاظ 3/ 1069 .

(228) الذهبي : تذكرة الحفاظ 3/ 1069 .

(229) عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي الأندلسي القرطبي المعروف بابن الفرضي ، ولد بقرطبة 351/962 ت 403/ 1013 . مؤرخ نسابة محدث حافظ سمع بالأندلس وبافريقية وبمكة .
الحميدي : جذوة المقتبس 237 ـ 239 .
الذهبي : تذكرة الحفاظ 3/ 1076 ـ 1077 .
كحالة : معجم المؤلفين 6/ 145 .

(230) علي بن محمد بن خلف المعافري ، المعروف بابن القابسي ، ولد 324/ 936 توفي بالقيروان 403/ 1012 .
ابن فرحون : الديباج 199 ـ 201 .

وأكثر هؤلاء تصنيفا الخطيب البغدادي . [231] من مؤلفاته في آداب الرواية : «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»، وفي قوانينها :«الكفاية في علم الرواية»، وفي الرجال"تاريخ بغداد" قال ابن ماكولا «كان أبو بكر الخطيب آخر الأعيان ممن شاهدناه معرفة وحفظا وإتقانا وضبطا لحديث رسو الله صلّى الله عليه وسلّم ، وتفننا في علله وأسانيده وعلما بصحيحه وغريبه ، وفرده ومنكره ومطروحه » [232]
ومن أوائل هذه الطبقة: أحمد البيهقي [233] وآثاره شاهدة بعلمه ، فمنها السنن الكبرى ، ومعرفة السنن والآثار ، وتضمنت كتبه آراء نقدية هامة في بيان علل الحديث .

وابن عبد البر الأندلسي [234] ترك آثارا كثيرة ركز أكثرها على موطإ الإمام مالك ومن أهمها«التمهيد لما في الموطإ من المعاني والأسانيد » شهد العلماء بمكانته في الحفظ والإتقان والفهم . قال ابن حزم « التمهيد لصاحبنا إبي عمر بن عبد البر ، لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلا فكيف أحسن منه » . وله«الاستيعاب في معرفة الأصحاب».

وقال الحميدي :« أبو عمر فقيه مكثر حافظ عالم بالقراءات وبالخلاف ، وبعلوم الحديث والرجال » .

---

(231) أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (أبو بكر) ولد 392/ 1002 ببغداد ونشأ وتوفي بها 462/ 1070 .

السبكي : طبقات الشافعية 3/ 12 ـ 16 .

يوسف العش : الخطيب البغدادي : مؤرخ بغداد ومحدثها .

(232) الذهبي : تذكرة الحفاظ 3/ 1137 .

(233) أحمد بن الحسين بن علي (أبو بكر) البيهقي الخراساني ولد 384/ 994 بنيسابور ، وتوفي بها 458/ 1066 . ودفن بيهق . له مؤلفات عديدة أكثرها في الحديث .

أحمد بن عطية الغامدي : البيهقي وموقفه من الإلهيات : 31 ـ 81 .

(234) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر الأندلسي القرطبي ، ولد بقرطبة 368/ 979 ت 463/ 1071 .

الحميدي: جذوة المقتبس، 344 ـ 346 .

وابن حزم [235] صاحب التصانيف كالأحكام في أصول الأحكام ، وفيه آراء نقدية دقيقة في الحديث تشهد له بمعرفة السنن والآثار والذكاء والحفظ وسعة الدائرة في العلوم .

وأبو الوليد الباجي ، [236] وله كتاب «اختلاف الموطآت» «ومصنف في الجرح والتعديل».

الطبقة الرابعة عشرة

من أهلها أبو علي الجياني من الأندلس [237] كان من جهابذة الحفاظ عالما بالحديث ، عارفا بطرقه ، حافظا لرجاله ، بصيرا بالعربية والشعر والأنساب . له كتاب في رجال الصحيحين سماه « تقييد المهمل وتمييز المشكل » .

وابن ماكولا [238] المحدث الحافظ النسابة الأديب أقام ببغداد ، وسافر إلى الشام ومصر وبلاد خراسان ، وما وراء النهر ، وسمع الحديث الكثير ، من تصانيفه الإكمال في المؤتلف والمختلف من أسماء الرجال .

الطبقـة الخامسـة عشـرة

اخترت من رجالها الحميدي الأندلسي [239] وهو حافظ ثبت إمام في الحديث وعلله

---

(235) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الفارسي الأندلسي القرطبي فقيه ، أديب ، أصولي محدث ، حافظ . مشارك في التاريخ والأنساب .
الحميدي : جذوة المقتبس 290 ـ 293 .

(236) سليمان بن خلف بن سعيد القرطبي الباجي ، ولد بمدينة بطليوس 403/ 1013 ت 474/ 1081 ، سمع بالأندلس وبالمشرق .
المقري : نفح الطيب 6/ 173 ـ 182 .

(237) الحسين بن محمد الغساني الجياني الأندلسي ، ولد 427/ 1035 ، ت 498/ 1105 .
ابن بشكوال : الصلة 1/ 144 ـ 145 .

(238) علي بن هبة الله العجلي ثم البغدادي المعروف بابن ماكولا ولد 421/ 1030 وقتل 475/ 1083 .
الكتبي : فوات الوفيات 2/ 93 ـ 94 .

(239) محمد بن فتوح بن عبد الله الحميدي الأندلسي الميورقي ، ولد 420/ 1029 توفي ببغداد 488/ 1095 ، رحل إلى المشرق وسمع بافريقية ومصر والشام والعراق .
المقري : نفح الطيب 6/ 299 ـ 306 .

ورواته ، يرى أن علوم الحديث التي ينبغي الاهتمام بها ثلاثة : العلل ، وأحسن ما ألف فيها علل الدارقطني ، والمؤتلف والمختلف، وأفضل ما ألف فيه كتاب ابن ماكولا ، ووفيات المشائخ ، ولم ير فيها كتابا وافيا فألف فيها«جذوة المقتبس في أخبار علماء الأندلس»، وله أيضا«كتاب الجمع بين الصحيحين»

الطبقــة السادســة عشــرة

من محدثيها : القاضي عياض اليحصبي السبتي عالم المغرب [240] إمام في الحديث في وقته ، وأعرف الناس بعلومه وبالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم .

له مؤلفات كثيرة منها « الإلماع في أصول الرواية وتقييد السماع » أجمع وأدق كتاب في موضوعه ، « ومشارق الأنوار في اقتفاء صحيح الآثار » . جمع فيه ما وقع من تصحيف في الموطإ والصحيحين فصوّبه وفسر ما فيها من غريب .

ـ وأبو القاسم ابن عساكر [241] محدث الشام ، حافظ ، ناقد ، متقن ، جمع بين معرفة المتن والإسناد ، كثير العلم غزير الفضل ، صحيح القراءة . له«تاريخ دمشق»، «وغرائب مالك».

الطبقــة السابعــة عشــرة

من أهلها : ابن بشكوال الأندلسي [242] كان متسع الرواية شديد العناية بها ، عارفا بوجوهها ، مقدما على أهل وقته حافظا اخباريا ، سمع العالي والنازل ورحل

---

(240) عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي . ولد 496/ 1103 ت 544/ 1149 أصله من الأندلس وتحول جده إلى فاس وسكن سبته،وتولى القضاء بغرناطة وتوفي بمراكش .
ابن فرحون : الديباج 168 ـ 172 .

(241) علي بن الحسن الدمشقي المعروف بابن عساكر ، رحل إلى العراق والحجاز وخراسان وما حولها ، ولد 499/ 1105 وتوفي 571/ 1176 .
صلاح الدين المنجد : مقدمة تاريخ ابن عساكر .

(242) خلف بن عبد الملك بن مسعود (ابن بشكوال) الخزرجي الأنصاري . القرطبي ولد 494/ 1101 بقرطبة وتوفي بها 578/ 1182 .
ابن الأبار : التكملة : 54 ـ 60 .

إليه الناس . له تصانيف كثيرة منها .«صلة تاريخ ابن الفرضي» في مجلدين وعدة مؤلفات في أخبار المحدثين وتاريخ الأندلس وعلمائها ومحدثيها وفقهائها وأدبائها .

ـ أبو القاسم السهيلي الأندلسي [243] كان واسع المعرفة غزير العلم نحويا لغويا عالما بالتفسير وصناعة الحديث عارفا بالرجال والأنساب ، له «الروض الأنف» في شرح سيرة ابن هشام .

ـ أبو الفرج بن الجوزي [244] من العراق ، عالم بالتفسير والفقه والوعظ ومعرفة الحديث وعلومه والوقوف على صحيحه وسقيمه . اهتم بالأحاديث الموضوعة وجمع منها كتابا في مجلدين «الموضوعات الكبرى» وله «العلل المتناهية في الأحاديث «الواهية». وعبد الحق الاشبيلي [245] فقيه حافظ عالم بالحديث وعلله عارف بالرجال، موصوف بالخير والصلاح والورع .صنف في الأحكام، وله كتاب «المعتل من الحديث»، وكتاب «الجمع بين الصحيحين»

ـ أبو بكر الحازمي الهمذاني الحافظ النسابة ، [246] من أحفظ الناس للحديث وأسانيده ورجاله يغلب عليه معرفة أحاديث الأحكام ، بارع في الفقه والحديث ، ألف «كتاب الناسخ والمنسوخ من الحديث»، وكتاب «عجالة المبتدىء في الأنساب»، «وكتاب شروط الأئمة الخمسة». [247]

---

(243) عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي الأندلسي ، ولد نحو 508/ 1114 و ت 581/ 1185 . أخذ عن ابن العربي وغيره .

القفطي : أنباه الرواة 2/ 162 ـ 164 .

(244) عبد الرحمن بن علي البغدادي المعروف بابن الجوزي . ولد ببغداد 510/ 1116 تقريبا ، وتوفي بها 597/ 1205 .

كحالة معجم المؤلفين 5 : 157 .

(245) عبد الحق بن عبد الرحمن الأندلسي الإشبيلي المعروف بابن الخراط ، ولد 510/ 1116 ، ت 582/ 1186 .

ابن فرحون : الديباج 175 ـ 177 .

(246) محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمذاني (أبو بكر زين الدين) . ولد بطريق همذان 549/ 1154 ، وحمل إليها ، ونشأ بها ، رحل كثيرا ، واستوطن بغداد ، وتوفي بها 584/ 1188 .

(247) النووي : تهذيب الأسماء واللغات 2/ 102 .

الطبقـــة الثامـــنة عشـــرة

من محدثيها أبو بكر: بن عبد الله بن الحسن المالقي، ولد 556 / 1160، ولم يعمر، ورث علم الحديث من أبيه، واشتهر بحفظه وإتقانه وبصره بالحديث ورجاله. (248) ت 611 / 1214.

ومجد الدين: المبارك بن الأثير(249) عالم أديب مشارك في اللغة والحديث، من تصانيفه: «النهاية في غريب الحديث»، «وجامع الأصول في أحاديث الرسول».

الطبقـــة التاســـعة عشـــرة

من أهلها ابن القطان الكتامي الفاسي(250) من أبصر الناس بصناعة الحديث وأحفظهم لأسماء رجاله وأشدهم عناية بالرواية.

له كتاب«الوهم والإيهام»، وضعه على الأحكام الكبرى في الحديث لعبد الحق الإشبيلي، لكنه وصف بالتعنت في أحوال بعض الرجال.

وعزالدين علي بن الأثير الجزري(251) المحدث اللغوي النسابة الأنباري له«أسد الغابة في معرفة الصحابة»، «والكامل في التاريخ»، «واللباب في تهذيب الأنساب».

الطبقـــة العشـــرون

ـ عبد العظيم المنذري الشامي، ثم المصري(252) ثبت متعمق في علم الحديث

(248) الذهبي: تذكرة الحفاظ 4/ 1396.

(249) المبارك بن محمد بن عبد الكريم المعروف بابن الأثير الجزري (مجد الدين أبو السعادات)، ولد 544/ 1149. ت 606/ 1210. سمع ببغداد. وتوفي بالموصل.
الحموي ياقوت: معجم الأدباء: 71 ـ 77.

(250) علي بن عبد الله بن محمد القطان الكتامي الفاسي نزيل مراكش ت 628/1231.
البغدادي: هدية العارفين 1/ 706.

(251) عزالدين بن الأثير: علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الموصلي، ولد 555/1160 ت
ابن خلكان: وفيات الأعيان 1/ 438.

(252) عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ولد 581/ 1185 ت 656/1258 سمع من خلق لقيهم بالحرمين ومصر والشام والجزيرة.
السبكي: طبقات الشافعية: 108 ـ 118.

على اختلاف فنونه ، عالم بصحيحه وسقيمه ، ومعلوله وطرقه ، متبحر في معرفة أحكامه ومعانيه ومشكله وغريبه وإعرابه واختلاف ألفاظه .

اختصر صحيح مسلم وسنن أبي داود .

ـ ابن الصلاح . تقي الدين (أبو عمرو) عثمان : الشهرزوري [253] من كتبه «علوم الحديث»كان واسطة العقد بين ما ألف قبله وما ألف بعده،فهو خلاصة لما سبقه وانطلاق لمن ألف بعده لما تضمنه من مسائل دقيقة في أسلوب رشيق .

الطبقـــة الواحـــدة والعشـــرون

ـ يحي النووي [254] حافظ للحديث وفنونه ورجاله وصحيحه وعلله . من تصانيفه شرح «صحيح مسلم»، «والتقريب في علوم الحديث»وهو مختصر كتابه الإرشاد ، وغيرهما .

ـ ابن دقيق العيد : تقي الدين (أبو الفتح) [255] حافظ ، له«الاقتراح في علوم الحديث»، «والإلمام في أحاديث الأحكام»وغيرهما .

الطبقـــة الثانيـــة والعشـــرون

ـ يوسف المـــزي [256] محدث حافظ مشارك في الأصول والفقه والنحو واللغة . وُلّيَ دار الحديث الأشرفيه ثلاثا وعشرين سنة ونصفا ، وممن أخذ عنه شمس الدين

---

(253) عثمان بن عبد الرحمٰن بن عثمان الشهرزوري الموصلي ، ولد 577/ 1181 توفي بدمشق في 643/ 1245 .

ابن العماد : شذرات الذهب 5/ 221 ـ 222 .

(254) يحي بن شرف بن مرى النووي الدمشقي (محيي الدين) ، ولد 631/ 1233 ت 677/ 1278 .
اليافعي : مرآة الجنان 2/ 182 ـ 183 .

(255) محمد بن علي بن وهب المعروف بابن دقيق العيد . ولد 625/ 1228 في ينبع بالحجاز ، ورحل إلى الشام ، ثم استقر بمصر وبها توفي 702/ 1302 .

ابن حجر : الدرر الكامنة 4/ 91 ـ 96 .

الشوكاني : البدر الطالع 2/ 229 ـ 232 .

(256) يوسف بن عبد الرحمٰن بن يوسف الحلبي الدمشقي المزي (جمال الدين أبو الحجاج) ، ولد 654/ 1256 ، توفي بدمشق 742/ 1341 .

الشوكاني : البدر الطالع 2/ 353 ـ 354.

الذهبي وتقي الدين السبكي ، من تصانيفه :«الإشراف بمعرفة الأطراف»،«وتهذيب الكمال في معرفة أسماء الرجال».

ـ الذهبي : شمس الدين بن محمد بن أحمد التركماني الأصل الدمشقي المولد . (257)

جرح وعدل ، وصحح وعلل ، واستدرك وأفاد ، وانتقى فاختصر من تآليف المتقدمين والمتأخرين ، وكتب علما كثيرا . كان مرجع من بعده من أهل الحديث .

مؤلفاته متعددة ، ومنها في الثقات :«تذكرة الحفاظ»، وفي من تكلم فيهم :«ميزان الاعتدال».

ـ أحمد بن تيمية (258) المحدث الحافظ الفقيه المجتهد عني بالحديث ، وبرع في علله وفقهه . من تصانيفه الكثيرة«منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية».

الطبقـــة الثالثـة والعشـــرون

من رجالها ابن كثير الدمشقي (259) العالم الحافظ تلميذ المزي برع في الفقه والتفسير والنحو ، وأمعن النظر في الرجال والعلل . من تصانيفه :«التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل»، «واختصار علوم الحديث»وهو مختصر. لعلوم ابن الصلاح .

---

(257) محمد بن أحمد بن عثمان ، ولد بدمشق 673/ 1274 ، وتوفي بها 748/ 1348 سمع بالشام وبمكة ، وروى عنه خلق كثير.

ابن حجر : الدرر الكامنة 3/ 337 ـ 338 .

(258) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الدمشقي ، ولد بحران 661/ 1263 ، وتوفي بدمشق 728/ 1328 .

ابن حجر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة 1/ 144 ـ 160 .

(259) اسماعيل بن عمر بن كثير المعروف بابن كثير ، ولد 700/ 1301 ثم انتقل إلى دمشق ، وعاش فيها وبها توفي 774/ 1373 .

الشوكاني : البدر الطالع 1/ 153 .

الحسيني : ذيل تذكرة الحفاظ 57 ـ 59 .

الطبقــة الرابعة والعشــرون

زين الدين العراقي الكردي ثم المصري [260] كان إماما حافظا ناقدا ، برع في الحديث متنا وإسنادا .

انتهت إليه رئاسة الحديث ، ودرس بعدة أماكن ، وأفتى ، وحدث كثيرا بالحرمين ومصر والشام، وأفاد ، وتكلم على العلل والإسناد ومعاني المتون وفقهها فأجاد .

من تصانيفه الألفية وشرحها ،«والتقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح».

ومن بعده إبنه المعرفوف بأبي زرعة [261] اشتغل بالفقه والأصول والحديث وألف فيهما .

الطبقــة الخامســة والعشــرون

ـ ابن حجر العسقلاني [262] حافظ الديار المصرية سمع الكثير ، ولازم أبا الفضل العراقي ،ورحل ، وبرع في الحديث ، وتقدم في جميع فنونه ، وألف في علومه :

---

(260) عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمان المعروف بالعراقي (زين الدين) أبو الفضل ولد 725/1325 بالقاهرة ، وتوفي بها 806/ 1404 .

السيوطي : حسن المحاضرة 1/ 204 ـ 205 .

الحسيني : ذيل تذكرة الحفاظ: 220 ـ 239 .

(261) أحمد بن عبد الرحيم العراقي ، ولد بالقاهرة 762/ 1361 وتوفي بها 826/ 1423 .

السخاوي : الضوء اللامع 1/ 336 .

(262) أحمد بن علي بن محمد العسقلاني المصري المعروف بابن حجر ، ولد 773/ 1372 ت 852/ 1449 له تصانيف كثيرة أغلبها في الحديث .

السيوطي : حسن المحاضرة 1/ 206 ـ 208 .

الزعائري محمد الناصر : ابن حجر ومقدمته هدي الساري 1/ 59 وما بعدها . (رسالة دكتوراه المرحلة الثالثة ، مخطوط بالكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين) .

«نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر».«والنكت على ابن الصلاح»» وفي فقهه :«فتح الباري شرح صحيح البخاري»، وفي علله :«المدرج»«والمضطرب»» وفي رجاله : «الإصابة في تمييز الصحابة»، «وتهذيب التهذيب»، «ولسان الميزان»وغيرها كثير.

الطبقة السادسة والعشرون

في هذه الطبقة : شمس الدين السخاوي [263] من تلاميذ ابن حجر ، برع في الفقه والعربية والقراءات والحديث ، من مؤلفاته فيه :«فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» «والمقاصد الحسنة في الأحاديث الجارية على الألسنة»، وله في التراجم: «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» .

ـ جلال الدين السيوطي [264] قال عن نفسه : « رزقت التبحر في سبعة علوم : التفسير والحديث والفقه والنحو والمعاني والبيان والبديع»[265] وكان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه رجالا وغريبا ومتنا وسندا واستنباطا للأحكام وأخبر عن نفسه أنه يحفظ مائتي ألف حديث [266] .

ومن مؤلفاته في الحديث :«الجامع الكبير»«والجامع الصغير»،«وشروح مختصرة لبعض دواوين السنة كصحيحي البخاري ومسلم .

وفي علومه :«تدريب الراوي شرح تقريب النووي» وله في الموضوعات اللآلىء المصنوعة في الأخبار الموضوعة».

---

(263) محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي نسبة إلى (سخـا) من قرى مصر ، ولد بالقاهرة 831/ 1427 له تآليف كثيرة. توفي بالمدينة 902/1497
السخاوي . الضوء اللامع 8/ 52 ـ 54 .

(264) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن عثمان ... (جلال الدين) السيوطي ولد بالقاهرة 849/ 1445 . وتوفي بها 911/ 1501 نشأ يتيما مكبا على طلب العلم ، له مؤلفات كثيرة .
السيوطي : حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة 1/ 188 ـ 195

(265) السيوطي : مقدمة الرد على من أخلد إلى الأرض .

(266) ابن العماد : شذرات الذهب 8/ 53 .

ما أضافه نقـاد الحديث المتأخرون إلى السابقين

إن التجريح والتعديل انتهى في نهاية القرن الثالث على قول ، والرابع على قول آخر . وإن أحوال الرواة قد عرفت وضبطت ، وليس لمتأخر عن هذه الفترة من جديد ، لا سيما والأحاديث قد دونت .

وهذا الرأي له ما يدعمه ، بيد أن للنقد في كلا المرحلتين وظيفة ، فالنقاد الأوائل اعتمدوا في نقدهم على معرفتهم المباشرة بالرواة وعلى آراء من سبقوهم فيهم ، وفي الغالب وخاصة في البدء ، وقبل انتشار التأليف كادت تكون تلك المعرفة غير شاملة ، رغم اتساع الرحلات ، فالناقد معرفة بالرواة في غير بلده أقل عمقا من معرفته برواة بلده . وهذا شهد به النقاد أنفسهم ، فقد قال الإمام مالك في أحد الرواة « لم يكن من أهل بلدي » .

ويدعم هذا جهل راو عند ناقد ومعرفته عند آخر .

وميزة المتأخرين من النقاد المختصين أنهم على جانب كبير من العلم برواة كل الأمصار لتوافر المؤلفات عندهم . والمتأمل في كتبهم يمكنه تصنيفها إلى كتب نقد الرجال ، وكتب نقد المتن ، وكتب مشتركة بينهما ، وكتب في علوم الحديث .

ففي الرجال أهم ما ألف فيه المتأخرون الأنساب والأسماء والكنى ، فضبطوها وصوبوا ما وقع فيها من تصحيف .

أما تاريخ الرجال وجرحهم وتعديلهم فقد كتبوا فيه أيضا ، وكانت ميزتهم تعديل آراء النقاد الأوائل، ومما شمله التعديل :

- رفع الجهالة عن رواة جهلوا من ناقد ، وهم معروفون عند آخرين.

- التنبيه إلى تساهل بعض المتقدمين في التوثيق كابن حبان البستي ، وإلى تسرع البعض في تضعيف كل من تكلم فيه، ولو كان الكلام غير جارح ، وهذا ما أخذ على العقيلي، فقد تكلم في بعض الأئمة ، ونتج عن هذا التعقب تقييم لآراء النقاد، ووضع الرواة في منازلهم .

وفي نقد المتن : وقع التأليف خاصة في التصحيف وإصلاح اللحن ، وفي مدرج المتن، وفي قواعد كتابة الحديث ، وجمع الأحاديث الموضوعة وضبط علاماتها .

وفي المسائل المشتركة: ألف في علل الأحاديث المتناهية .

وفي علوم الحديث تم ضبط مسائل هذه العلوم وتصنيفها .

وفي كتب المتأخرين المزايا التالية :

- جمع آراء النقاد السابقين في مسائل علوم الحديث وتبويبها .

- جمعها آراء النقاد في الراوي الواحد في موضوع واحد مما ييسر الحكم عليه إن وجدت فيه إختلافات .

- تعديل آراء السابقيـن .

- توضيح اللبس الذي قد يظهر عند بيان فقه الحديث .

الباب الثالث

الطرق النقدية الاحتياطية لصيانة متن الحديث

الفصل الأول
ضبط الراوي وأثره في متن الحديث

الفصل الثاني
رواية الحديث باللفظ والترخيص في روايته بالمعنَى

الفصل الثالث
الوقف والرفع وعلاقتهما بنسبة المتن إلى قائله

الفصـــل الأول

ضبط الراوي وأثـره في متـن الحديـث

إن من المباحث النقدية الوقائية لصيانة متن الحديث من كل تغيير إشتراط ضبط الراوي ، ليكون حديثه صحيحا إن توفرت فيه بقية شروط الصحة ، وكان الضبط تاما ، وحسنا إن كان الضبط خفيفا . وفي حالة الكلام في ضبط الراوي ينظر في تاريخ جرحه لتقبل المرويات التي سبقته ، وترد التي تلته .

والضبط والعدالة يكوّنانِ ركني ثقة الراوي ، وتتمثل العدالة في تدين الراوي واتصافه بما يحقق صدقه ، وتحريه في نقل الحديث النبوي وتبليغه بمثل ما جاء عن النبي صلّى الله عليه وسلّم « فهي عبارة عن استقامة السيرة والدين ، و يـرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعا ، حتّى تحصل الثقة للنفوس بصدقه ، ولا تشترط العصمة من جميع المعاصي ، ولا يكفي اجتناب الكبائر بل من الصغائر ما ترد به الشهادة والرواية ، ومن شروطها التوقي عن بعض المباحات القادحة في المروءة نحو الأكل والشرب في السوق . (1)

ولئن كان اشتراط العدالة غايته الوثوق بالحديث فإنها ليست من مسائل المتن لذلك لا ندرجها ضمن مباحث دراستنا ، لأننا نقتصر على المباحث المتنية أساسا أو ذات الصلة المباشرة بالمتن كالضبط لما له من أثر في صيانته أو تحريفه . ومن المفيد ضبط مباحثه لنتعرف على مدى عناية المحدثين بالمتن من الناحيتين الاحتياطية والنقدية المباشرة . فما المراد بالضبط ؟ وما هي مسائله التي بحثت لضمان صيانة متن الحديث ؟

---

(1) ابن الأثير الجزري : جامع الأصول من أحاديث الرسول 1/ 36 .

تعريف الضبط

الضبط لغة

يقال ضبط الشيء حفظه بالحزم ، والرجل ضابط أي حازم ، والضبط لزوم الشيء وحبسه . [2]

الضبط في الإصطلاح .

يلتقي المعنَى اللغوي مع المعنَى الإصطلاحي في الحزم ولزوم الشيء . فالضبط في اصطلاح أهل الحديث هو « يقظة المحدث عند تحمله ورسوخ ما حفظه في ذاكرته ، وصيانة كتابه من كل تغيير إلى حين الأداء . »

وعرفه ابن الأثير ، فقال : « هو عبارة عن احتياط في باب العلم ، وله طرفان : العلم عند السماع ، والحفظ بعد العلم عند التكلم ، حتّى إذا سمع ، ولم يعلم لم يكن شيئا معتبرا ، كما لو سمع صياحا لا معنَى له أو لم يفهم اللفظ بمعناه لم يكن ضبطا ، وإذا شكّ في حفظه بعد السماع والعلم لم يكن حفظا». [3]

ثم قسم الضبط إلى قسمين : ظاهر وباطن « فالظاهر : ضبط معناه من حيث اللغة ، والباطن ضبط معناه من حيث تعلق الحكم الشرعي به ، وهو الفقه » [3] .

وبين الضبط المطلوب في الراوي فقال : « ومطلق الضبط الذي هو شرط الراوي هو الضبط ظاهرا عند الأكثر لأنه يجوز نقل الخبر بالمعنَى فتلحقه تهمة تبديل المعنَى بروايته قبل الحفظ أو قبل العلم حين سمع ، فمن كان عند التحمل غير مميز ، أو كان مغفلا لا يحسن ضبط ما حفظ ليؤديه على وجهه ، فلا ثقة بقوله ، وإن لم يكن فاسقا .» [3]

---

(2) ابن منظور : لسان العرب ، مادة (ضبط) .

(3) ابن الأثير : جامع الأصول من أحاديث الرسول 1/ 35 .

يستخلص من بيان ابن الأثير للضبط أن شرطه اليقظة والوعي والحفظ وصيانة الكتاب ، وأنه قسمان : ظاهر وباطن ، والظاهر هو أقل قدر كاف منه ، وهو الذي يقصده المحدثون ، والعدالة مهما كانت درجتها لا تغني عنه .

قال أبو الزناد : عبد الله بن ذكوان (ت 130) : « أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ، ما يؤخذ عنهم الحديث . يقال ليسوا من أهله» (4)

وقال مالك بن أنس :«إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم . لقد أدركت سبعين ممن يقول : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عند هذه الأساطين ، فما أخذت عنهم شيئا ، وإن أحدهم لو أؤتمن على بيت مال لكان به أمينا ، لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن ، وقدم علينا ابن شهاب فكنا نزدحم عند بابه » . (5)

والضبط الباطن هو المتعلق بإدراك فقه الحديث ، ومراد الشرع منه . ولتوضيح ذلك نبين المراد بالفقه . فسره ابن قتيبة بقوله : الفقه في اللغة : الفهم . يقال يفقه قولى ، وقال الله عزّ وجلّ : « وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم » (6) أي لا تفهمونه ، ثم يقال للعلم الفقه لأنه عن فهم يكون ، وللعالم الفقيه لأنه إنما يعلم بفهمه على مذهب العرب في تسمية الشيء بما كان له سببا » . (7)

وفسر أبو جعفر الطحاوي الفقه فقال : « إنه الفهم ، ومنه قوله عزّ وجلّ فيما حكاه عن موسَى ، « واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي»، (8) « وقوله عزّ وجلّ : « وإن من شيء إلا يسبح بحمده ، ولكن لا تفقهون تسبيحهم » . (9)

أي لا تفهمونه ، وقال قائل : فيكون كل فهيم فقيها .

---

(4) الجزائري : توجيه النظر : 25 .

(5) المرجع نفسه : 26 .

(6) سورة الأسراء : 44 .

(7) ابن قتيبة : المسائل والأجوبة : 12 .

(8) سورة طـه : آية 27 ـ 28 .

(9) سورة الأسـراء : 44 .

فكان جوابنا له : « في ذلك أنه لا يقال لكل فهيم فقيه ، وإنه كان قد فهم ذلك الشيء الذي قد فهمه ، لأن الفقه لما جلّ مقداره وتجاوز مقاديره كل شيء من العلوم ، خصّ أهله بأن قيل هم الفقهاء ، ورفعوا بذلك على من سواهم من الفهماء لا يجوز أن يطلق لغيرهم من ذلك ما أطلق لهم منه . » (10)

وعرف ابن حزم الضبط بهذا المعنَى فقال : « وهو أن لا يكون المحدث إلا فقيها فيما روى أي حافظا لأن النص الوارد في قبول نذارة النافر للتفقه (11)

إنما هو بشرط أن يتفقه في العلم ، ومن لم يحفظ ما روى فلم يتفقه ، وإذا لم يتفقه فليس ممن أمرنا بقبول نذارته». (12)

وفسر فخر الدين البزدوي (13) الضبط تفسيرا دقيقا ، فجعله يشمل الحفظ والفقه معا . قال :«وأما الضبط فإن تفسيره هو سماع الكلام كما يحق سماعه ، ثم فهمه بمعناه الذي أريد به، ثم حفظه ببذل المجهود له، ثم الثبات عليه بمحافظة حدوده ومراقبته بمذاكرته على إساءة الظن بنفسه إلى حين أدائه ، وهو نوعان : ضبط المتن بصيغته ومعناه لغة ، والثاني أن يضم إلى هذه الجملة ضبط معناه فقها وشريعة ، وهذا أكملها .

والمطلق من الضبط يتناول الكامل ، ولهذا لم يكن خبر من اشتدت غفلته خلقة أو مسامحة ومجازفة حجة لعدم القسم الأول من الضبط ، ولهذا قصرت رواية من لم يعرف بالفقه عند معارضة من عرف بالفقه في باب الترجيح » . (14)

---

(10) الطحاوي : مشكل الأثار 2/ 29 _ 30 .

(11) يشير إلى قوله تعالى : ... « فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم .. » سورة التوبة 122 .

(12) ابن حزم : الأحكام في أصول الأحكام : 1/ 148 .

(13) علي بن محمد بن الحسين البزدوي (فخر الإسلام ، ولد 400/ 1010 وتوفي بسمرقند 482/ 1089 فقيه أصولي محدث مفسر ، من تصانيفه المبسوط في أحد عشر مجلدا .

القرشي . الجواهر المضيئة : 1/ 372 .

(14) البزدوي : أصول البزدوي بشرح علاء الدين البخاري المسمّى : كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي 2/ 396 _ 397 .

وما ذهب إليه البزدوي وغيره ممن على رأيه لا يفيد اشتراط فقه الراوي في قبول روايته، وإنما يهدف إلى ترجيح رواية الحافظ الفقيه عند تعارضها مع رواية غير الفقيه، والمناظرة التالية بين أبي حنيفة والأوزاعي تؤكد هذا :
روى سفيان بن عيينة، قال : « اجتمع أبو حنيفة والأوزاعي في دار الخياطين بمكة فقال الأوزاعي لأبي حنيفة مالكم لا ترفعون أيديكم عند الركوع وعند الرفع منه؟ فقال أبو حنيفة لأجل أنه لم يصح عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع، وعند الرفع. قال أبو حنيفة : حدثنا حماد عن ابراهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود « أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة ولا يعود إلى شيء من ذلك. فقال الأوزاعي : أحدثك عن الزهري عن سالم عن أبيه وتقول : حدثنا حماد عن ابراهيم. فقال أبو حنيفة، كان حماد أفقه من الزهري، وكان ابراهيم أفقه من سالم، وعلقمة ليس بدون ابن عمر، وإن كان لابن عمر صحبة. فالأسود له فضل كثير». [15]

ونقلت العبارة الأخيرة برواية أخرى هي « ابراهيم أفقه من سالم، ولولا فضل الصحبة لقلت إن علقمة أفقه من عبد الله بن عمر». [16]

ومهما يكن من أمر فاشتراط فقه الراوي الذي يراه أبو حنيفة هو خلاف رأي الجمهور الذي يكتفي بالضبط [17] استنادا إلى قوله صلّى الله عليه وسلّم « نضر الله امرءًا سمع مقالتي فوعاها ...» الحديث.

فلم يقيد صلّى الله عليه وسلّم الراوي بالفقيه بل صرح في رواية أخرى لهذا الحديث بكون الراوي قد يكون غير فقيه. قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « فربّ حامل فقه غير فقيه، وربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه » [18]

---

(15) أبو زهرة : أبو حنيفة : 280، وغايتنا من إثبات هذه المناظرة ترجيح أبي حنيفة بفقه الراوي، وليس التعليق على محتواها من حكم رفع الأيدي عند الركوع، ونشير فقط إلى أن أحاديث هذه المسألة ثابتة فلتراجع في بابها في كتب الحديث.

(16) الدهلوي : حجة الله البالغة : 1/ 151.

(17) السخاوي : فتح المغيث 1/271.

(18) انظر تخريج الحديث في هذه الدراسة 231.

والفقه أمر جيد يدعم الحفظ ، لكن لا ينبغي كما أشرنا أن يكون شرطا في قبول الرواية لأنه لا يتأتي لكل الرواة .

مقـــاييس الضبـــط

يعرف ضبط الراوي بموافقة روايته للثقات المتقنين ، فإن وافقها في الغالب ، ولو من حيث المعنَى فضابط ، وإن خالفها ، فإن قلّت المخالفة ولم تؤثر في معنَى الحديث فالراوي ضابط ، وإن كثرت المخالفة اختل الضبط ولم يحتج بالحديث .

ويتضح هذا في روايات تلاميذ أئمة الحديث من الصحابة ومن بعدهم فالذين اتفقت رواياتهم مع بعضهم ، ومع رواية شيخهم يتصفون بالضبط . ومن خالفت روايته رواية رفقائه عن شيخه جرح من قبل ضبطه ، سئل شعبة بن الحجاج متَى يترك حديث الرجل ؟ قال : « إذا أدى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون » .

وفي رواية أخرى عنه : ... الذي إذا روى عن المعروفين ما يعرفه المعروفون فأكثر طرح حديثه وإذا أكثر الغلط طرح حديثه ، وإذا اتهم بالكذب طرح حديثه ، وإذا روى حديثا غلط مجمع عليه فلم يتهم نفسه عنده ، ويتركه طرح حديثه ، وما كان غير ذلك فارو عنه» [19]

قال الشافعي : « ويعتبر على أهل الحديث بأن إذا اشتركوا في الحديث عن الرجل بأن يستدل على حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ ، وعلى خلاف حفظه بخلاف أهل الحفظ له ، وإذا إختلفت الرواية استدللنا على المحفوظ فيها ، والغلط بهذا ، ووجوه سواه » [20]

اختبـــار الضبـــط

اختبر المحدثون ضبط الرواة بعدة طرق منها :

- تقييد مرويات المحدث دون علمه ثم سؤاله عنها بعد مدة ، فعل هذا مروان بن الحكم مع أبي هريرة . فثبت حفظه . [21]

---

(19) ابن عدي : الكامل 1/ 163 .

(20) الشافعي الرسالة : 383 .

(21) الذهبي : سير أعلام النبلاء 2/ 431 ـ 432 .

ـ سماع الحديث من شيخ الراوي الذي يراد اختبار ضبطه للمقارنة أخرج الإمام مسلم بسنده إلى شعبة قال « سفيان الثوري أحفظ مني ، وما حدثني عن شيخ إلا إذا سألت ذلك الشيخ حدثني على ما قال سفيان » [22]

ـ مقارنة حفظ الراوي بكتابه ، فهناك ثقات لهم كتب صحاح ، وفي حفظهم بعض شيء ، فكانوا يحدثون من حفظهم أحيانا فيغلطون ، ويحدثون من كتبهم أحيانا فيضبطون ، فمنهم عبد الرزاق بن همام ، وكان بصيرا يحدث من كتابه ، قال يحي بن معين « ما كتبت عن عبد الرزاق حديثا واحدا إلا من كتابه » [23]

ـ مطالبة المحدث الذي يشك في حديثه بأصوله .

ـ امتحان الراوي بقلب الأحاديث عليه ، فإن كان حافظا ردها الى أصولها الصحيحة مثل ما وقع للبخاري ببغداد .

أقسام الضبط

قال ابن حجر : « والضبط ضبط صدر ، وهو أن يثبت الراوي في صدره ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء . وضبط كتاب وهو صيانته لديه منذ سمع فيه ، وصححه إلى أن يؤدي منه» [24]

وضبط الصدر يكون تاما وناقصا ، وأما ضبط الكتاب فالظاهر أنه كله تام لا يتصور فيه النقصان ، وإن كان يختلف باختلاف الكتاب . [25]

وتقسيم المحدثين الضبط باعتبار مصدره إلى ضبط صدر وضبط كتاب روعي فيه الجانب الغالب على الراوي ، فإن كان مرجعه ذاكرته كان ضبطه ضبط صدر ، وإن كان مرجعه كتابه كان ضبطه ضبط كتاب ، وقد يجمع بينهما فتكون له المرتبة الأولى بين الحفاظ، والحفاظ وصف جامع للأصناف الثلاثة الذي يحدث من حفظه ، والذي يحدث من كتابه ، والذي يجمع بينهما .

---

(22) مسلم بن الحجاج : التمييز . 130 .

(23) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 403 .

(24) ابن حجر : نزهة النظر : 29 .

(25) الصنعاني : توضيح الأفكار 2/ 120 وعلي القاريء : شرح نخبة الفكر : 53 .

قال علي بن المديني « ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل ، إنه لا يحدث إلا من كتابه ولنا فيه أسوة » .[26]

وأوجب الخطيب البغدادي على الطالب أن يبين حال الأداء ما رواه على الشيخ من حفظه لتبرأ عهدته مما وهم فيه إن حصل من الشيخ وهم لأن الوهم يسرع كثيرا إلى الرواية من الحفظ .[27]

وقبل حديثنا عن الوسائل المعينة على الحفظ نود أن نشير بإيجاز إلى ضبط الكتاب والأحكام التي سُنَّت فيه .

ضبـــط الكتــاب

تشدد بعض المحدثين في الرواية من الكتاب فاشترطوا على من يروي منه أن يكون حافظا ، مخافة أن يُغير كتابه فلا ينتبه إليه . « سئل مالك أيؤخذ العلم ممن لا يحفظ حديثه وهو ثقة ؟ قال : لا . فقيل : فإن أتَى بكتب فقال سمعتها ، وهو ثقة . فقال : لا يؤخذ عنه أخاف أن يزاد في حديثه بالليل » .

قال السيوطي : يعني وهو لا يدري .[28]

وهذه نظرة احتياطية غايتها الحفاظ على الحديث بتعدد مصادر حفظه : الذاكرة والكتاب ، ويمكن تحقيق غايتها بالتقيد بشروط الرواية من الكتاب ، ومنها :

ـ صحة التحمل بالتحري عند السماع ، وملازمة اليقظة ، والتثبت مما وقع الشك فيه ، والكتابة باتقان .

ـ أن تتم المقابلة على حفظ الشيخ ، أوكتابه ، أو علىْ أصل مصحح على أصله بدقة ، وأفضلها ما تولاها الطالب بنفسه حال إملاء الشيخ لما يجمع ذلك من الاحتياط من الإثنين ، ويستحب أن ينظر معه في نسخته من حضر معه من الطلاب ممن ليس عنده نسخة ، ويمكن أن تتم المقابلة بأصل الشيخ في غير مجلس الاملاء ، وإذا لم تتم فلا يعتد بالمكتوب .

---

(26) الإصبهاني ، حلية الأولياء 9/ 165 .

(27) الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي 1/ 44 (مكتب المعارف الرياض)

الرامهرمزي : المحدث الفاصل 544 ، والسمعاني : أدب الإملاء والإستملاء : 79 .

قال عروة بن الزبير لابنه هشام : «كتبت» ؟ قال : نعم . قال : عرضت كتابك ؟ قال : لا . قال : «لم تكتب» . [29] فعروة اعتبر الكتابة التي لم تقارن بالأصل ملغاة وهو رأي جمهور المحدثين ، ورخص أبو اسحاق الإسفرائيني وأبو بكر الاسماعيلي والخطيب البغدادي في الرواية من الكتاب غير المقابل بشروط هي :

- أن يكون كتاب الشيخ أصلا معتبرا .
- أن يكون الناقل ضابطا صحيح النقل قليل السقط .
- أن يبين عند الرواية أنه لم يعارض كتابه . [30]

وهذه الشروط لا تغني عن المعارضة لكنها تحقق قدرا من الوثوق النسبي بصحة ما في الكتاب .

ثالث شروط الرواية من الكتاب المقابل صيانته من النقصان والزيادة والتحريف والإنتباه إلى ما قد يحصل فيه من تغيير بصورة ما .

وصيانة الكتب لا تقتضي منع إعارتها ، بل استحبت الإعارة . قال وكيع بن الجراح «أول بركة الحديث إعارة الكتب» .

ومن أسباب الإستعارة أن يكون الكتاب مسموعا من شيخ حي فطلب ليسمع منه ، أو كان به سماع لطالب من شيخ مات فابتغى الطالب نسخ سماعه . [31]

وضمانا لإرجاع الكتب بسرعة إلى أصحابها استحسن بعضهم أخذ الرهون عليها من الأصدقاء، ونهوا عن حبسها عن أصحابها.عن يونس بن يزيد قال: قال لي الزهري: يا يونس «إياك وغلول الكتب. قلت وما غلول الكتب؟ قال حبسها عن أصحابها». [32]

وقال الفضيل بن عياض «ليس من فعل أهل الورع ، ولا من فعل العلماء أن تأخذ سماع رجل وكتابه فتحبسه عليه ، ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه». [33]

---

(29) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 544 ، والسمعاني : أدب الإملاء والإستملاء 79 .

(30) محمد محيي الدين عبد الحميد : توضيح الأفكار للصنعاني 2/ 358 تع .

(31) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 1/ 240 (مكتب المعارف الرياض) .

(32) السمعاني : أدب الإملاء والإستملاء 176 .

(33) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 1/ 243 (مكتبة ا لمعارف الرياض)

قــواعد كتابــة الحديــث وإصلاحـــه [34]

شعر أهل الحديث بأهمية كتابته فدوّنوه . قال الشافعي : « اعلموا رحمكم الله أن هذا العلم يند ، كما تند الإبل فاجعلوا الكتب له حماة ، والأقلام عليه رعاة » . [35]

وفضل أحمد بن حنبل التحديث من الكتاب على التحديث من الحفظ فقال : « حدثنا قوم من حفظهم وقوم من كتبهم ، فكان الذين حدثونا من كتبهم أتقن » [36]

وضبط المحدثون قواعد كتابة الحديث على النحو التالي :

ـ تفضيل الكتابة بالحبر الأسود لاستمراريته ، ولأن السواد أصبغ الألوان .

ـ تهيئة القلم على صفة دقيقة تساعد على جودة الكتابة .

ـ استعمال سكين خاص لبري الأقلام ، تكون رقيقة الشفرة ماضية الحد صافية الحديدة .

ـ اختيار القرطاس الصافي .

ـ تحسين الخط وتجويده وتغليظه وعدم ترقيقه إلا عند إفتقاد القرطاس أو في سفر ليخف الحمل .

نهى أحمد بن حنبل عن ترقيق الخط فقال لمن رآه يرقفه « لا تفعل أحوج ما تكون إليه يخونك » .

ـ تجنب المشق والتعليق ، والمراد بالمشق سرعة الكتابة ، وبالتعليق خلط الحروف . قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه « شر الكتابة المشق ، وشر القراءة الهذرمة وأجود الخط أبينه » . [37]

---

(34) أوجزنا هذه القواعد من الخطيب البغدادي . الجامع لأخلاق الراوي 1/ 249 . 279 . والسمعاني : أدب الإملاء والإستملاء : 146 ـ 178 .
وابن الصلاح : علوم الحديث 160 ـ 165 . وعياض : الإلماع 146 ـ 173

(35) الخطيب البغدادي : تقييد العلم : 114 .

(36) المرجع نفسه : 115 .

(37) ابن الصلاح : علوم الحديث 164 .

ـ ضبط الحروف المعجمة بالنقط ، والمهملات بعلامة الإهمال ، وللناس في ضبطـها طرائق مختلفـة ، فمنهم مـن يقلـب النقـط فيجعـل التي فـوق المعجمات تحت ما يشاكلها من المهملات ، فينقط الراء والصاد مثلا من تحت ، وذكر بعضهم أن النقط تحت السين تكون مبسوطة صفا أي بشكل يخالف النقط التي تكون فوق الشين ، ومنهم من يجعل تحت الحاء المهملة حاء مفردة صغيرة ، وكذلك تحت الدال والطاء والصاد وغيرها ، ومنهم من يكتب تحت الحرف المهمل خطا صغيرا إلى غير ذلك .[38]

ـ بدء الكتابة ببسم الله الرحمٰن الرحيم.

ـ ضبط الملتبس من أسماء الناس لأنها لا تدرك بالمعنَى .

ـ استحباب تكرار ضبط الألفاظ المشكلة فتضبط في متن الكتاب ثم قبالة ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة .

ـ يكره التفريق بين المضاف والمضاف إليه كعبد الله ، فلا يكتب « عبـد » في آخر السطر « والله » في أول السطر الموالي ، وكذلك رسـول الله وما أشبهه .

ـ يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم دون نقص .

ـ تجعل دارة بين كل حديثين ، لتفصل بينهما، وممن كان يفعل ذلك أبو الزناد وأحمد بن حنبل ، وابراهيم الحربي ، ومحمد بن جرير الطبري ، واستحب الخطيب البغدادي أن تكون الدارات غفلا ، فإذا عارض كتابه نقط الدا رة التي أمام الحديث ، أو خط في وسطها خطا إشارة إلى معارضته .[39]

ـ ينبغي أن لا يصطلح الكاتب مع نفسه في كتابه بما لا يفهمه غيره فيصيرغيره في حيرة ، وعليه أن يبين اصطلاحه في أول كتابه أو في آخره .

ـ مقابلة الكتاب بأصل الشيخ .

ـ يوثق الكتاب بأن يكتب الطالب بعد البسملة اسم الشيخ الذي تحمل عنه

---

(38) المرجع نفسه : 165 .

(39) ابن الصلاح : علوم الحديث 165 ـ 166 .

وكنيته ونسبه ، ثم يسوق ما سمعه منه على لفظه ، ويكتب فوق صدر التسمية أسماء من سمع معه وتاريخ السماع ، وإن أحب كتب ذلك في حاشية أول ورقة من الكتاب .

ويرى ابن الصلاح أن كتابة التسميع في الجنب أحوط ، ويمكن كتابته آخر الكتاب ، وفي ظهره . وينبغي أن يكون التسميع بخط شخص موثوق به غير مجهول الخط ، ولا بأس على صاحب الكتاب إذا كان موثوقا به أن يقتصر على إثبات سماعه بخط نفسه .

وعلى كاتب التسميع التحري والاحتياط وبيان السامع والمسموع منه بلفظ غير محتمل ، ومجانبة التساهل في من يثبت أسماء هم والحذر في إسقاط إسم واحد منهم لغرض فاسد .

إصـــلاح الكتـاب

ضبط علماء الحديث طريقة إصلاح الحديث المكتوب لإلحاق ما سقط ووضع علامة على ما صحّ رواية ومعنًى بعد أن كان عرضة للشك وبيان ما لم يصح لفظا ولا معنًى ، وهو ما يعرف باللحق والتصحيح والتضبيب كما اصطلحوا على الضرب على ما ليس في الكتاب وأجوده ألا يطمس المضروب عليه بل يُخَطُّ من فوق خط بَيِّنٌ يدل على إبطاله ، ويقرأ من تحته ما خط عليه. ومن المحدثين من يجعل فوق المضروب عليه خطا ويعطف طرفي الخط على أول المضروب وآخره .

أهمية الحفظ وميزات الحافظ

الوصف بالحفظ على الإطلاق ينصرف إلى أهل الحديث خاصة رواة ونقادا ، وهو سمة لهم لا يتعداهم ، ولا يوصف بها أحد سواهم . [40] فلا يستعمل هذا النعت القراء والفقهاء ولا النحاة بل يقتصر على المحدثين ، وهو أعلى صفاتهم ، ومن وصف به قبلت روايته ، وسلم له تصحيح الحديث وتعليله ، لكنه لم يعم كل المحدثين .

---

(40) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 2/ 172 (مكتبة المعارف ـ الرياض) .

ومن ميزات الحافظ معرفته ما زيد في الحديث من ألفاظ وَهْمًا ، والطرق المتعددة للحديث ، ومعرفة الرجال ، وحفظ الحديث الكثير . سئل يحي بن معين عن مقدار الحديث المحفوظ الذي يبيح للحافظ الفتوى فَقَدَّرَ أن يكون خمسمائة ألف حديث . (41)

ورأى الخطيب البغدادي أن الحفظ وحده غير كاف إذا لم يصحبه الإتقان والفهم ، قال « فإن العلم هو الفهم والدراية ، وليس بالإكثار والتوسع في الرواية » (42).

وحفظ المحدثون الصحيح من الحديث للعمل به ، والضعيف للاعتبار به والواهي لمعرفته وطرحه .

قال الثوري : « إني لأكتب الحديث على ثلاثة وجوهٍ ، فمنه ما أتدين به ، ومنه ما أعتبر به ، ومنه ما أكتبه لأعرفه . » (43)

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : « ما حديث ابن لهيعة بحجة ، وإني لأكتب كثيرا مما أكتب أعتبر به ، ويقوي بعضه بعضا » (43)

وفي عرف المحدثين كتبهم الحديث من وجوه متعددة ، وجمع طرقه ليفهم ، فالحديث يفسر بعضه بعضا ، والسماع الثاني كالشاهد لدعم السماع الأول، ومن التابعين من سمع عن الصحابة فأبى إلا أن يرتحل ويسمع من أفواههم . وتثبتا من الحفظ كانوا يعرضون الحديث على الشيخ للتأكد منه ، وتصحيح الخطإ إن وقع فيه ، ويستعينون على الحفظ بالكتابة فيكتبون الأحاديث الطوال إملاء من المحدث أو نسخا من كتابه لتحفظ ، وكان معمر بن راشد يكتب الأحاديث الطوال دون غيرها . (44)

---

(41) المرجع نفسه 2/ 174 .

(42) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي : 2/ 174 .

(43) المرجع نفسه 2/ 193 .

(44) المرجع نفسه 1/ 239 .

الوسائل التي يستعان بها على حفظ الحديث

يستعين أهل الحديث على حفظه بأمور نفسية ومادية منها :

ـ تقصير مجلس التحديث أو الإملاء دفعا للملل .

قال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه :«روحوا القلوب وابتغوا لها طرف الحكمة فإنها تمل كما تمل الأبدان .» [45].

ـ تجزئة الحديث إلى نصفين يحفظ كل نصف في مجلس .

ـ اتخاذ المحدث مستمليا ليبلغ السامعين منه .

روى الخطيب البغدادي عن رافع بن عمر المزني قال : « رأيت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء ، وعلي رضي الله عنه يعبر عنه ، والناس بين قاعد وقائم » . [46]

ودأب المحدثون على هذه السنة فاتخذوا مستملين عند الحاجة إليهم فاستملَى اسماعيل بن علية لمالك بن أنس ، وآدم بن أبي إياس لشعبة بن الحجاج ، واستملَى غيرهما .

وللمستملي صفات هي : [47]

ـ أن يجلس على موضع مرتفع كدكة أو كرسي ، أو يقف ليبلغ جميع الحاضرين .

ـ أن يكون جهوري الصوت متيقظا محصلا ، ولا يكون بليدا مغفلا ، ويكون أفصح الحاضرين لساناً ، وقد اشتغل بالحديث بعض الشغل لئلا يخطىء فيه .

---

(45) المرجع نفسه 2/ 129 .

(46) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 2/ 65 والحديث عن الصحابي المذكور هنا خرجه أبو داود في سننه كتاب المناسك باب أي وقت يخطب يوم النحر 2/ 198 وليس فيه يوم النحر . وخرجه عن الصحابي عامر المزني بنحو اللفظ المثبت هنا في كتاب اللباس باب الرخصة في ذلك . أعني الحمرة 4/ 54 ورواه أحمد في المسند 3 : 477 .

(47) ذكر بعضها الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي 2/ 65 ـ 72 وفصّلها السمعاني في أدب الإملاء والإستملاء 84 ـ 96 ومنه أوجزناها هنا .

ـ وإذا كثر الزحام يزاد من المستملين حتّى يبلغ بعضهم بعضاً. هذه بعض صفات المستملي، أما آدابه فهي: [48]

أن يستنصت الناس، ثم يقرأ سورة من القرآن، ويذكر اسم الشيخ للحاضرين ليكتبوه، وبعد هذه المقدمة يقول له: من حدثك رحمك الله، أو من ذكرت رضي الله عنك، ويشرع الشيخ في الإملاء فيسرد الحديث كلمة كلمة، ويحاكيه المستملي، ويرفع صوته بما يمليه، ويستحب أن لا يخالف لفظ المملي في التبليغ عنه، وخاصة إذا كان الشيخ من أهل الدراية والمعرفة بأحكام الرواية، ويجيب من استثبته من الكاتبين، ويستحب له إذا فرغ من الإملاء أن يدعو للحاضرين ولمن كتب بالرحمة والمغفرة، ويبدأ بالدعاء لنفسه.

ومما استعان به المحدثون على الحفظ تجزئة الوقت، واختيار المناسب منه للحفظ، فكانوا يجزئون الليل ثلاثة أجزاء، ثلثا للنوم، وثلثا للصلاة، وثلثا لحفظ الحديث، ويديمون النظر، ويرون أن حفظ الليل غالب على حفظ النهار، ووقت السحر أفضل من غيره في ترسيخ المحفوظ. [49]

ومع ما للمذاكرة من دور في ترسيخ الحديث فإنها ليست طريقة سليمة لتحمله، لذلك نبه المحدثون من يرغب في التحمل أثناءها إلى أن يعلم الشيخ ليتحرى في تأدية الحديث، ومنع عبد الرحمن بن مهدي من التحمل عنه أثناء المذاكرة لتساهله فيها ولورود النهي عن التحمل أثناءها عن جماعة آخرين من ائمة الحديث كعبد الله بن المبارك وأبي زرعة الرازي وغيرهما. [50]

مجرحات الضبط

عد منها ابن حجر خمسة هي: فحش الغلط والغفلة والوهم ومخالفة الثقات وسوء الحفظ. وأوجزها في مقدمة فتح الباري في إثنتين هما:

---

(48) السمعاني: أدب الإملاء والإستملاء 97 ـ 107.

(49) الخطيب البغدادي: الجامع لأخلاق الراوي 1/ 265.

(50) المرجع نفسه 1/ 36 ـ 37.

ابن حجر: هدي الساري: 384 ـ 385.

المخالفة والغلط ، وفسرهما،فقال:« وأما المخالفة وينشأ عنها الشذوذ والنكارة فإذا روى الضابط الصدوق شيئا فرواه من هو أحفظ منه ، أو أكثر عددا بخلاف ما روى بحيث يتعذر الجمع بين الحديثين على قواعد المحدثين ، فهذا شاذ ، وقد تشتد المخالفة أو يضعف الحفظ فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكرا ، وهذا ليس في الصحيح منه إلا نزر يسير [51]،وأما الغلط فتارة يكثر من الراوي،وتارة يقل فحيث يوصف بكونه كثير الغلط ينظر فيما أخرج له إن وجد مرويا عنده ، أو عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط علم أن المعتمد أصل الحديث لا خصوص هذه الطريق ، وإن لم يوجد إلا من طريقه ، فهذا قادح يوجب التوقف على الحكم بصحة ما هذا سبيله ، وليس في الصحيح بحمد الله من ذلك شيء ، وحيث يوصف بقلة الغلط كما يقال سيء الحفظ ، أو له أوهام ، أو له مناكير وغير ذلك من العبارات فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله إلا أن الرواية عن هؤلاء في المتابعات أكثر منها عند البخاري من الرواية عن أولئك » . [52]

وبالرجوع إلى معاني المطاعن الخمسة التي ذكرها ابن حجر تبين تقارب معناها ، وبالتأمل في التقسيم الثنائي لوحظ أنه أدق لأن صيانة متن الحديث تتمثل في سلامة ضبط الراوي ، وفي موافقة مروياته لروايات الثقات ، فكل تأثير في الضبط تنشأ عنه المخالفة ، وقد تنشأ عن أسباب أخرى كتعدد مجالس الحديث وطرقه ، وبالنظر في المؤثرات في ضبط الرواة أمكن تقسيم مجرحاته على النحو التالي :

1 ـ التهاون بمقتضيات الصناعة الحديثية بالتساهل عند التحمل أو الأداء أو قبول التلقين .

2 ـ ضعف الحافظة خلقيا ، ومن علاماته النسيان وبطء الحفظ .

3 ـ ضعفها بسبب عارض مؤقت كالهزات النفسية .

4 ـ ضعفها بسبب طارىء مستمر كالاختلاط .

وأثر هذه المجرحات هو خفة الضبط ، وينشأ عنها حصول الخطإ في الحديث

---

(51) ابن حجر : هدي الساري : 384 ـ 385 .

(52) المرجع نفسه : 384 .

لوهم الراوي ، فإذا اشتد ضعف الضبط ردت روايته .

التساهل في التحمل

يقتضي تحمل الحديث وأداؤه من الطالب والشيخ لزوم اليقظة المستمرة في الحالتين فيتجنبان كل سهو ، وينتبه المحدث ويصغي السامع ، ولا يسرع القارىء في القراءة ولا يخفض صوته بها ، ويتخذ المحدث مستمليا عند تكاثر الطلاب .

التساهل في الأداء

يظهر في أمور منها : التحديث من أصل غير صحيح،أو غير مصحح لأن مثل هذا الأصل لا يعتمد لبطلانه إن كان غير صحيح ، ولعدم الوثوق به إن لم يصحح .

ومنها فقدان أصول الراوي واختلال حفظه وقبوله التلقين ، [53] وفسر ابن حزم التلقين بقوله : « هو أن يقول له القائل حدثك فلان بكذا ، ويسمي له من شاء من غير أن يسمع منه فيقول نعم ، [54] فيكون بذلك كاذبا فيرد حديثه كله إن عرف بذلك ، ويرد ما لقنه فقط إن طرأ عليه التلقين ، وكان من قبل ثقة » . قال الحميدي [55] « من لقن فتلقن التلقين يرد حديثه الذي لقن فيه ، وأخذ عنه ما أتقن حفظه إذا علم أن ذلك التلقين حادث في حفظه، ولا يعرف به قديماً، وأما من عرف به قديماً في جميع حديثه ، فلا يقبل حديثه ، ولا يؤمن أن يكون ما حفظ مما لقن » [56] ولم ير ابن حزم هذا التفصيل ، ووصف الملقن بعدم الثقة في دين الله ، وعدم الحفظ ، ورد حديثه ، ولو قبل التلقين مرة واحدة ، لأنه إما أن يكون فاسقا يحدث بكل ما سمع أو مغفلا ، فلا يكون من ذوي الألباب [57] واعتبر أبو الأسود الدؤلي

---

(53) فاروق حمادة : المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل : 217 .

(54) ابن حزم : الأحكام 1/ 142 ـ 143 .

(55) عبد الله بن الزبير الحميدي المكي (أبو بكر) محدث حافظ فقيه ، رحل إلى مصر ، ولازم الشافعي ، ثم رجع إلى مكة وأفتى . من تصانيفه المسند (ت 219/ 834) .
السيوطي : حسن المحاضرة 1/ 296 .

(56) الرازي ابن أبي حاتم ، كتاب الجرح والتعديل **ق 1 ج 1**/ 34 .

(57) ابن حزم : الأحكام 1/ 142 ـ 143 .

(ت 69) وقتادة السدوسي (ت 118) التلقين علامة الكذب ، فقال « إذا سرك أن يكذب صاحبك فلقنه » .[58]

ضعـف الحافظـة

إن ضعف حافظة المحدث قد ينشأ معه فيكون بطيء الحفظ ، أو يصاب بالنسيان فيحفظ وينسَى ، وقد ينشأ عن تأثر نفسي كموت عزيز أو فقدان شيء نفيس ، أو حدوث مفاجأة ما ، وقد يحدث بسبب الاختلاط كما سنراه ، ومهما كان السبب فنتيجة ضعف الحافظه غلط الراوي ، ووقوع الخطإ في حديثه فكيف نظر المحدثون إلى خطإ الراوي ؟

الخطـــأ

الخطأ ينتج عن الغلط وهو الإعياء الفكري الذي يهتدي صاحبه الى الصواب ، وقد يعبر عنه بالغفلة ، فغَفَل عن الشيء غفلة : سها ، والمغفل الذي لا فطنة له .[59]

وأشد الغفلة عدم التفريق بين الصواب والخطإ ، ومن الغلط الوهم ، فوهم غلط ، وأوهم في صلاته أسقط منها شيئا . قال البيهقي « وقد يزل الصدوق فيما يكتبه ، فيدخل له حديث في حديث فيصير حديث روى بإسناد ضعيف مركبا على إسناد صحيح . »[60] وسبب الغلط سوء الحفظ ، وخفيفه لا يقدح في الضبط ، فلا يكاد يسلم منه أحد . قال يحي بن معين « من قال إني لا أخطىء في الحديث فهو كذاب » .[61] وكثيرة قادح ، ولم يترك عبـد الرحمٰن بن مهدي الرواية عمن أخطأ في خمسين حديثا ، وتركها عمن غلط في مائة ، ولم يتعرض غيره من الأئمة إلى تحديد عدد الخطإ ، وتركوا الرواية عمن أكثر.

---

(58) ابن عدي : الكامل 1/ 48 .

(59) ابن منظور . لسان العرب مادة (غفل) 2/ 1002 .

(60) البيهقي . معرفة السنن والآثار 1/ 56 .

(61) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 1/ 41 (مكتبة المعارف . الرياض)

وأشد من كثرة الخطإ الإصرار عليه بعد التنبيه إليه ، وذهب الأئمة عبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل وشعبة بن الحجاج إلى ترك الرواية عن المصر على الخطإ .
سئل شعبة من الذي تترك الرواية عنه قال : « من تمادى في غلط مجمع عليه ، ولم يتهم نفسه عند اجتماعهم على خلافه » . (62) وقبل الحميدي التراجع من صاحب الخطإ القليل دون الكثير مخافة أن يكون هناك حديث خطأ لم يتراجع عنه . (63) قال الخطيب البغدادي:« يلزم الراوي إذا خالفه فيما رواه راو غيره أن يرجع إلى أصل كتابه فيطالعه ، ويستثبت منه ، وهكذا لو لم يحدث من حفظه ، لكنه روى من فرع له شيئا خولف فيه ، فإنه يلزمه الرجوع إلى الأصل لجواز دخول الخطإ على الناقل في حال النقل ، فيجب على المحدث الرجوع عما رواه إذا تبين أنه أخطأ فيه ، فإذا لم يفعل كان آثما ، وعلى الطالب الإمساك عن الاحتجاج به » . (64)

وكان أئمة الحديث يخطئون فيرجعون عندما ينبهون من يومهم أو بعد أيام ، وعند اختلاف الروايات تقدم الرواية من الكتاب على الرواية من الحفظ ، ورواية الأعلم بالحديث على من هو أقل علما منه ، فعبد الله بن عون يترك ما رواه عن حماد بن زيد إذا خالفه أيوب السختياني لأن أيوب أعلم بالحديث من حماد .

وشعبة بن الحجاج مع مكانته الحديثية إذا خالفت روايته رواية سفيان الثوري اعتمد رواية الثوري . قال : « إذا خالفني سفيان في حديث ، فالحديث حديثه » . (65) واعتبر ابن حبان مخالفة الأقران مما يتعرض له أغلب الرواة ، وجعل حدا لما يرد رواية الراوي ، ولما لا يردها ، فرأى أنه لو تركت كل مرويات الراوي بسبب مخالفته أقرانه لتركت روايات كثير من الصحابة والتابعين،ومن بعدهم من الأئمة المرضيين ، والمقياس في تحديد كثرة الخطإ وقلته أن يغلب خطأ الراوي على صوابه ، فمن كان كذلك تركت الرواية عنه ، ومن كثر خطؤه ولم يغلب على صوابه فهو مقبول الرواية فيما لم يخطىء فيه ، واستحق مجانبة ما أخطأ فيه فقط .

---

(62) السيوطي ، تدريب الراوي : 2/ 340 .

(63) الخطيب البغدادي : الكفاية : 227 .

(64) الخطيب البغداي ، الجامع لأخلاق الراوي 2/ 38 ـ 40 (مكتبة المعارف الرياض) .

(65) المرجع نفسه 2/ 43 .

ومثل لهذا الصنف بجماعة خرج لهم البخاري كشريك .[66] وهشيم[67] وأبي بكر بن عياش .[68] وألحق بهم حماد بن سلمة[69] ولم يخرج له البخاري .

الاختــــلاط

تعريفه وأسبابه :

تعريفـــه :

الاختلاط لغة : يقال اختلط فلان أي فسد عقله ، واختلط عقله إذا تغير فهو مختلط .[70]

---

(66) شريك بن عبد الله بن أبي نمر المدني من صغار التابعين (ت 140/ 757) روى عن سعيد بن المسيب وطبقته . وثقه إبن سعد وأبو داود ، وقال إبن معين والنسائي لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات . وخرج له الشيخان ، وفي روايته عن أنس حديث الإسراء ، مواضع شاذة .

ابن حجر : هدي الساري 409 ـ 410 .

قال ابن القيم الجوزية في زاد المعاد (1/ 24) وأما ما وقع في حديث شريك إن ذلك قبل أن يوحى إليه . فهذا مما عد من أغلاط شريك الثمانية وسوء حفظه لحديث الإسراء .

وهو غير شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي (ت 177) ، فهذا لم يخرج له البخاري شيئا .

(67) هشيم بن بشير الواسطي، أحد الأئمة (ت 183/ 799) روى عنه مالك وشعبة والثوري، وهم أكبر منه، وخرج له الستة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال كان مدلسا لم يخرج له البخاري إلا ما صرح فيه بالتحديث وروايته عن الزهري فيها لين، وليس منها في الصحيحين شيء.

ابن حجر : هدي الساري : 449 .

(68) أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي (ت 193/ 808) .

كان من العباد الحفاظ المتقنين قال أحمد : ثقة ربما غلط ، وكان يحيي القطان وعلي بن المديني يسيئان الرأي فيه لسوء حفظه عند كبره . خرج له البخاري ، ولم يخرج له مسلم إلا في مقدمة الصحيح .

ابن حجر : تهذيب التهذيب 14/ 34 ـ 37 .

(69) حماد بن سلمة بن دينار البصري (ت 167 / 783) .

قال ابن حجر : أحد الأئمة الأثبات إلا أنه ساء حفظه في الآخر استشهد به البخاري تعليقا ولم يخرج له احتجاجا ولا مقرونا ، ولا متابعة إلا في موضع واحد بصيغة تضعيف . احتج به مسلم والأربعة . لكن قال الحاكم لم يحتج به مسلم إلا في حديث ثابت عن أنس ، وأما باقي ما أخرج له فمتابع . زاد البيهقي أن ما عدا حديث ثابت لا يبلغ عند مسلم إثني عشر حديثا .

ابن حجر : هدي الساري : 399 .

(70) الزبيدي : تاج العروس 5/ 134 .

وفي اصطلاح المحدثين ، عرفه السخاوي « بأنه فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال إما بخرف أو ضرر أو عرض أو مرض » .[71]

وعرفه همام عبد الرحيم سعيد بأنه « آفة عقلية تورث فسادا في الإدراك ، وتصيب الإنسان في آخر عمره ، أو تعرض له بسبب حادث كفقد عزيز أو ضياع مال ، ومن تصيبه هذه الآفة لكبر سنه ، يقال فيه إختلط بآخره »[72] .

والتعريفان متقاربان ، وميزة الأول بيانه تأثير الاختلاط في مدارك المختلط وهو عدم انتظام الأقوال والأفعال ، وميزة الثاني بيانه المصطلح الحديثي فيمن اختلط بسبب الخرف .

أسبـــابه :

يستنتج من التعريفين السابقين الأسباب التالية :

ـ تقدم السن .

ـ الإصابات البدنية كالعمَى وغيره .

ـ الهزات النفسية الناتجة عن الأحداث المؤثرة التي يتعرض لها المرء ، فيتأثر بها ، ويسوء حفظه ، فتختلط عليه الأحاديث ، وأكثر ما يطلق عليه في مثل هذه الحالات (سيء الحفظ) .

مـدة الاختـــلاط

اختلف طول هذه المدة وقصرها من شخص إلى آخر ، فاختلط إسحاق بن ابراهيم الحنظلي المعروف بابن راهوية أحد الأئمة الاعلام مدة ستة أشهر[73] واختلف في مدة اختلاط سعيد بن أبي عروبة ما بين خمس سنين إلى ثلاث عشرة سنة .[74]

---

(71) السخاوي : فتح المغيث 3/ 331 .

(72) همام عبد الرحيم سعيد : العلل في الحديث : 98 .

(73) ابن الكيال : الكواكب النيرات : 89 .

(74) المرجع نفسه : 194 ـ 195 .

تحـــديث المختـلط والروايـــة عنـــه

وقاية من تأثير هذه الإصابات في الحديث النبوي رأى علماؤه أن يكف الراوي عن التحديث في سن الثمانين ، لأنها بداية الهرم « فإن كان عقله ثابتا ، ورأيه مجتمعا يعرف حديثه ، ويقوم به ، ويتحرى ، أمكن له أن يحدث بعدها . [75]

فإذا حصل الاختلاط بأي سبب تجنب المحدثون الرواية عن المختلط وكثيرا ما يساهم أولياؤه في ذلك فيمنعونه من التحديث . وإذا وقع الشك فيه ، فقد يمتحن بقلب الأسانيد وعرضها عليه ، فإذا لم ينتبه إلى القلب عرف اختلاطه ، فيجتنب الأخذ عنه، ولم يقف التحري عند تجنب الرواية عن المختلط بل أحصى علماء الحديث الرواة المختلطين وحددوا مدة اختلاطهم وبحثوا عمن روى عنهم قبلها ، ومن روى بعدها ، وميزوا مرويات هذه الفترة عن تلك ، واتفقوا على قبول روايات الثقات على المختلط قبل إصابته ، واختلفوا فيما رووه عنه بعدها ، وفيما لم يعرف زمن أخذه ، فنهم من أسقط المرويات كلها [76] ومنهم من قبل ما حدث به من كتابه ، ورد ما حدث به من حفظه .

وفصل ابن حبان المسألة فرأى قبول الرواية عن المختلط بعد إصابته إذا وافقت روايات الثقات من جهة أخرى ، واعتبر اختلاط الثقة كخطئة ، فالثقة إذا أخطأ يترك من روايته ما أخطأ فيه ، ويحتج بما لم يخطئ فيه ، وما وافق الثقات مما روي عن المختلط بعد إصابته هو كمثل ما رواه الثقات عنه قبل ذلك . [77]

وَرَأْيُ ابن حبان هو نفس رأي وكيع بن الجراح ، فقد كان يسمع من سعيد بن أبي عروبة بعد اختلاطه ، فيأخذ ما صح من حديثه ، ويطرح ما لم يصح . [78]

وأخرج البخاري ومسلم عن بعض المختلطين بواسطة من سمع منهم بعد الاختلاط ، وهذا يفسر بتفسيرين :

---

(75) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 354.

(76) ابن الصلاح : علوم الحديث : 35.

السخاوي : فتح المغيث 3/ 332 .

(77) ابن حبان : صحيح إبن حبان 1/ 121

(78) ابن الكيال : الكواكب النيرات : 12

1 ـ إن ذلك يعتبر عند الشيخين من قديم حديث المختلطين.

2 ـ إنه مما اتفق عليه الثقات، قال ابن حجر ـ في ترجمة سعيد بن أبي عروبة ـ « وأما ما أخرجه البخاري من حديثه عن قتادة، فأكثره من رواية من سمع منه قبل الاختلاط. وأخرج عمن سمع منه بعده قليلا كمحمد بن عبد الله الأنصاري وروح ابن عبادة، وابن أبي عدي فإذا روى من حديث هؤلاء انتقَى ما توافقوا عليه. [79]

ولتمييز ما حدث به المختلط في الفترتين لجأ أهل الحديث إلى الأمكنة والأشخاص، فتارة يقولون: ما حدث به فلان في الكوفة صحيح مثلا، وما حدث به في البصرة ضعيف، وتارة يقولون حديث فلان عن فلان صحيح، وحديث فلان عن فلان غير صحيح، لأنه بعد الاختلاط. [80]

عنـــاية المحدثيـن بمبحث الاختــلاط

بحث المحدثون الاختلاط بين القضايا الحديثية، فتناوله بدقة ابن الصلاح في النوع الثاني والستين في كتابه علوم الحديث، فقال: « هذا فن عزيز مهم، لم أر أحدا أفرده بالتصنيف، واعتنَى به مع كونه حقيقا بذلك جدا. » [81]

ثم صنف المختلطين بإيجاز، وبين حكم الرواية عنهم، وعدد بعد ذلك ستة عشر مختلطا، وختم المبحث بإشارته إلى أن ما وجد في الصحيحين أو أحدهما من مرويات المختلطين أخذ عنهم قبل إصابتهم وهو رأي أشرنا إليه قبل قليل وصنفهم ابن رجب الحنبلي فأجاد. [82]

وسمَّى أصحاب كتب الرجال والجرح والتعديل من اختلط من الرواة أثناء عرضهم التراجم، وتوسع البعض في الموضوع، فخصه بتأليف، فألف فيه: أبو

---

(79) ابن حجر: هدي الساري: 405 ـ 406.

(80) همام عبد الرحيم سعيد: العلل في الحديث: 151.

(81) ابن الصلاح: علوم الحديث: 352 ـ 357.

(82) ابن رجب: شرح علل الترمذي: 394.

بكر الحازمي (ت 584) وصلاح الدين العلائي [83] وابن حجر العسقلاني في تذييل على العلائي . ووصلنا كتابان مطبوعان هما : « الاغتباط بمن رمي بالاختلاط » وهو كتاب مختصر لابراهيم بن محمد العجمي الحلبي [84].

« والكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات»لابن الكيال [85] ترجم فيه لسبعين راويا من رواة الأصول الثقات ، ورتبهم على حروف المعجم معتمدا على كتب التراجم التي سبقته ، وحاول أن يحدد زمن إصابة كل واحد منهم ، ويسمي من روى عنه قبلها وبعدها . وأضاف له محققه ملحقا أولا ترجم فيه لثمانية وثلاثين مختلطا من الثقات ، وملحقا ثانيا ترجم فيه لثلاثة عشر مختلطا من الضعفاء ، جمعها من كتب الرجال وكتب الجرح والتعديل .

أصناف المختلطين ومن لحق بهم

إن تصنيف المختلطين ، ومن لحق بهم ساعد على قبول رواياتهم أو ردها لأنه انبنى على معرفة درجة اختلاطهم ، وطول مدته أو قصرها ، وتاريخ الرواية عنهم . وصنفهم ابن رجب الحنبلي في شرحه علل الترمذي إلى أصناف وألحق بهم من يشبههم في ضعف الذاكرة .

وقد أعتمدت تصنيفه ، وانتقيت المعلومات منه ، ومن ابن الكيال في الكواكب النيرات .

---

(83) خليل بن كيكلدي العلائي (صلاح الدين) ، ولد 694/ 1294 بدمشق (ت 761/ 1359) بالقدس ، محدث ، فقيه أصولي ، من تصانيفه مختصر جامع الأصول لأحاديث الرسول لابن الأثير الجزري . ابن حجر : الدرر الكامنة 2/ 90 .

(84) ابراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الأصل (طرابلس الشام) الحلبي المولد والدار . المعروف بسبط ابن العجمي ولد (753/ 1352 ت 841/ 1437) . من مؤلفاته شرح سنن ابن ماجة .
الشوكاني : البدر الطالع 1/ 28 ـ 30 .

(85) محمد بن أحمد بن محمد الخطيب زين الدين أبو البركات (ابن الكيال) ولد 863/ 1458 . كان في ابتداء حياته تاجرا ثم اتجه للعلم فأخذ عن كثير من العلماء ، ثم تولّى الوعظ . من تصانيفه : كتاب الكواكب النيرات ، وكتب أخرى في الوعظ . ت 929/ 1522 .
عبد القيوم عبد رب النبي : مقدمة كتاب الكواكب النيرات .

1 ـ النوع الأول : « من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض ، وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم وهم متفاوتون في تخليطهم ، فمنهم من خلط تخليطا فاحشا ، ومنهم من خلط تخليطا يسيرا » . [86] ومن أعيان هؤلاء عطاء بن السائب كان في آخر عمره قد ساء حفظه . [87]

ومنهم سعيد بن إياس الجريري البصري أحد الثقات الأعيان اختلط بآخره ، فكان يلقن فيتلقن . [88]

ـ سفيان بن عيينة .

ـ اختلط قبل وفاته بسنة .

ـ أبو النعمان ولقبه عارم : محمد بن الفضل السدوسي.أحد الثقات المتفق على تخريج حديثهم ، اختلط في آخر عمره.قال العقيلي:حدث في اختلاطه عن حماد بن سلمة عن حميد عن أنس أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : .« اتقوا النار ولو بشق تمرة » [89]

ورواه قبل اختلاطه عن حميد عن الحسن عن النبي صلّى الله عليه وسلّم مرسلا [90] .

الملحقون بهذا الصنف من المختلطين

ـ من أضر في آخر عمره ، وكان لا يحفظ جيدا ، فحدث من حفظه أو كان يلقن فيتلقن . [91]

---

(86) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 394 .

(87) سنن الترمذي ، كتاب الأدب ، باب كراهية التزعفر ج 5/ 122 .

(88) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 401 .
الذهبي : ميزان الاعتدال 2/ 127 .

(89) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 408 ـ 409 .
العقيلي : الضعفاء الكبير 4/ 122 .

(90) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 409 .

(91) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 409 .

منهم عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت 211) أحد الأئمة ، وإليه كانت الرحلة في زمانه ، قال أحمد بن حنبل « عبد الرزاق لا يعبأ بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره ، كان يلقن أحاديث باطلة .[92]

أبو حمزة السكري (ت 167) ثقة مشهور من أهل مرو ، قال النسائي في سننه « أبو حمزة مروزي لا بأس به ، إلا أنه كان ذهب بصره في آخر عمره ، من كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد » .[93]

- من أحرقت كتبه ، فحدث من حفظه فَوَهِمَ[94] .

يمثل أهل الحديث لهؤلاء بعبد الله بن لهيعة المصري (ت 174) وكان أحمد ابن حنبل يضعف حديث المتأخرين عنه . قال ابن حبان « سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه صحيح،وكان من الكتابين للحديث والجاعين للعلم والراحلين فيه[95].

ونضيف إلى هؤلاء الملحقين صنفين آخرين هما :

- من اختلط بسبب موت ابنه كمحمد بن عبد القادر الجعفري النابلسي ، مات ابنه شرف الدين .قاضي دمشق فتغير .[96]

- من اختلط بسبب تعرضه لسرقة مثل أبي بكر بن عبد الله القلساني ، سرقت أمتعته فاختلط ، فساء حفظه ، وَوَهِم ، ولم يفحش ، لكنه لا يحتج به إذا انفرد .[97]

الثقـات أصحاب الكتب الصحاح الذين في حفظهم شيء

قال ابن رجب الحنبلي : ومن هذا النوع[98] قوم ثقات لهم كتب صحاح وفي

---

(92) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 413 .

(93) المرجع نفسه 412 .

(94) المرجع نفسه 413 .

(95) ابن حبان : المجروحين 2/ 11 .

(96) ابن الكيال : الكواكب النيرات : 419 _ 420 .

(97) المرجع نفسه : 511 .

(98) يقصد بالنوع الذين ضعف حديثهم في بعض الأوقات دون بعض .

حفظهم بعض شيء فكانوا يحدثون من حفظهم أحيانا فيغلطون ويحدثون أحيانا من كتبهم فيضبطون » .

منهم عبد الرزاق الصنعاني ، وتقدم أنه كان ضريرا ويحدث من كتابه فيجيد ، ولما يحدث من حفظه يخلط . قال يحي بن معين : « ما كتبت عن عبد الرزاق حديثا واحدا إلا في كتابه كله » .[99]

- ومنهم شريك بن عبد الله النخعي قاضي الكوفة .

كتبه صحاح ، وحفظه فيه اضطراب . قال أبو حاتم :«حدث شريك من حفظه بآخره ، وقد ساء حفظه عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس أن النبي صلّى الله عليه وسلّم « احتجم وهو صائم محرم » فغلط فيه ، ورواه جماعة ولم يذكروا صائما محرما ، إنما قالوا « احتجم وأعطى الحجام أجره . »[100]

النـوع الثانـي :[101]

مـن ضعف حديثـه في بعض الأمـاكن دون بعض[102]

وهم على ثلاثـة أضـرب :

هذا النوع بأضربه الثلاثة والنوع الذي سبقه الملحق بالنوع الأول والنوع الذي يليه ليسوا من المختلطين بالمعنى الاصطلاحي ، ولكنهم يشتركون معهم في أمرين

الأول : وصف الثقة فكلهم ثقات .

والثاني : تحديثهم على الصواب مرة وعلى الخطإ أخرى ، فضبطهم ليس مستقرا ، وفي حديثهم المقبول ، ومنه المتوقف فيه ، ويهمنا في هذا الفصل كل ما تعلق بالضبط لذلك رأينا أن نتبع ابن رجب في ذكر هؤلاء الأصناف المجروحي الضبط إثر المختلطين .

---

(99) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 413 .

(100) المرجع نفسه 416 ، والحديث بعلل الحديث لابن أبي حاتم الرازي 1 : 230 .

(101) النوع الثاني من الثقات الذين لا يذكر أغلبهم في كتب الجرح .

(102) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 423 .

أصنـــاف النوع الثـــاني

الضرب الأول :

« من حدث في مكان لم يكن فيه معه كتبه فخلط ، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط ، أو من سمع من شيخ فلم يضبط عنه ، وسمع منه في موضع آخر فضبط » . ومنهم .[103]

ـ معمر بن راشد : حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير ، وحديثه باليمن جيد .

قال يعقوب بن شيبة : « سماع أهل البصرة من معمر حين قدم عليهم فيه اضطراب لأن كتبه لم تكن معه».[104]

ـ يزيد بن هاورن ، قال أحمد بن حنبل : « يزيد بن هارون من سمع منه بواسط أصح ممن سمع منه ببغداد ، لأنه كان بواسط يلقن فيرجع إلى ما في الكتب » .[105]

الضرب الثاني :

من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم ، وحدث عن غيرهم ، فلم يحفظ ، ومنهم :

ـ اسماعيل بن عياش الحمصي إذا حدث عن الشاميين ، فحديثه جيد . وإذا حدث عن غيرهم ، فحديثه مضطرب .[106]

ـ معمر بن راشد أيضا . كان يضعف حديثه عن أهل العراق خاصة .[107]

---

(103) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 423 .

(104) المرجع نفسه : 423 .

(105) = 425 .

(106) = 428

(107) = 429 .

الضرب الثالث:

من حدث عنه أهل مصر أو اقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه[108]. منهم:

ـ محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ذئب المديني الإمام الفقيه، ذكر مسلم في كتاب التمييز أن سماع الحجازيين منه صحيح، وفي حديث العراقيين عنه وَهْمٌ كبير، لعله كان يُلقن فيتلقّن، يعني بالعراق[109].

النوع الثالث: قوم ثقات في أنفسهم، لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم[110]:

وهؤلاء جماعة كثيرون منهم:

ـ حماد بن سلمة. قال يعقوب بن شيبة «حماد بن سلمة ثقة، في حديثه اضطراب كثير شديد إلا عن شيوخ، فإنه حسن الحديث عنهم، متقن لحديثهم مقدم فيهم به على غيره»[111].

ـ سليمان التيمي: أحد أعيان الأئمة البصريين.

كان من الثقات، ولكنه لا يقوم بحديث قتادة، وله أحاديث وَهِمَ فيها عنه، منها حديثه عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان عن أبي موسَى عن النبي صلّى الله عليه وسلّم «إنما جعل الإمام ليؤتم به» قال فيه «وإذا قرأ فأنصتوا» ولم يذكر هذه اللفظة أحد من أصحاب قتادة الحفاظ[112].

ـ عكرمة بن عمار اليمامي، وهو ثقة، لكن حديثه عن يحيي بن أبي كثير خاصة مضطرب، لم يكن عنده في كتاب، قاله يحيي القطان وأحمد والبخاري وغيرهم، وحديثه عن إياس بن سلمة الأكوع متفق عليه[113].

---

(108) ابن رجب، شرح علل الترمذي: 430.

(109) نفس المرجع: 431.

(110) نفس المرجع: 433.

(111) نفس المرجع 438 ـ 439.

(112) نفس المرجع 443.

(113) ابن رجب: شرح علل الترمذي: 443.

أثــر الاختــلاط في مــرويات المختلط

تبيّن من عرضنا لأصناف المختلطين أنهم في غالبهم من الثقات فغير الثقة لا يهتم بأطوار حياته، ولا يبحث عنه لأن روايته مردودة اختلط أو لم يختلط وإن من المختلطين من لم يضره الاختــلاط لحصوله قبل الموت بقليل أو لعدم روايته بعده كابراهيم بن أبي العباس، ويقال ابن العبـاس السـامري، اختلـط في منزله حتى مات. قال الذهبي «ما ضرهْ الاختلاط، وعامة من يموت يختلط قبل موته، إنما المضعف للشيخ أن يروي شيئا زمن اختلاطه». [114]

ومحمد بن المبارك بن مشق البغدادي، اختلط قبل موته بثلاثة أعوام فما حدث فيها بشيء. [115]

- ومنهم من لم يفحش اختلاطه كسعيد بن إياس الجريري، قال ابن حبان «كان قد اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين» ولم يكن اختلاطه فاحشا». [116] وسمع منه يحيى القطان عند ذلك، ولم يحدث عنه شيئا.

ومنهم من اشتد اختلاطه كمسلم الضبي الكوفي. قال ابن حبان «اختلط في آخر عمره حتّى كان لا يدري ما يحدث به فجعل يأتي بما لا أصل له عن الثقات، فاختلط حديثه، ولم يتميز. تركه أحمد بن حنبل، ويحيى ابن معين. [117]

وأثر الاختلاط في الراوي يظهر في ضعف ذاكرته، وتبعا لخفته أو شدته يكون اضطراب مروياته برواياتها على أوجه لا يمكن الجمع بينها.

نقل ابن أبي حاتم الرازي عن يحيي القطان قوله في إسماعيل بن عمر المكي «لم يزل مختلطا، كان يحدثنا بالحديث الواحد على ثلاثه ضروب». [118]

ومن أثر الاختلاط قبول المصاب به التلقين، وتحديثه بالعجائب، وبما لا أصل له والزيادة في الحديث، والتنقيص منه، وخلط الأحاديث ببعضها.

---

(114) إبن الكيال: الكواكب النيرات 78.
الذهبي: ميزان الاعتدال 1/ 39.

(115) الذهبي: ميزان الاعتدال 4/ 23.

(116) ابن الكيال: الكواكب النيرات 182.

(117) ابن الكيال: الكواكب النيرات، الملحق الثاني منه: 509.

(118) ابن الكيال: الكواكب النيرات: 499.

الفصـــل الثـــاني

رواية الحديث باللفظ والترخيص في روايته بالمعنـــى

رواية الحديث النبوي بلفظه هي الأصل ، والرواية بالمعنى رخصة اقتضتها ضرورة نشره وصعوبة الحفاظ على لفظه ، وهي من القضايا المتنية الخالصة،ولها ثلاث صور :

الصورة الأولى : الرواية باللفظ وهي المقصد .

الصورة الثانية : الرواية بالمعنَى بالشروط التي تضمن سلامتها ، وهي حالة جائزة وأمر واقع .

الصورة الثالثة : الرواية بالمعنَى مع عدم الإلتزام بالشروط ، فيحصل في اللفظ تحريف يؤدي إلى تغيير المعنَى . وهذه الصورة ممنوعة ، ولكنها حصلت أحيانا ، فنشأت عنها أخطاء في ألفاظ الحديث،سنراها في فصل نقد مبنَى المتن .

ونحاول في هذا الفصل بحث الصورتين : الأولى والثانية ، فنستعرض أولا ما كان عليه العمل في الرواية باللفظ وبالمعنَى منذ زمن الرسول صلّى الله عليه وسلّم محاولين الإستناد إلى نصوص تدعم ما نثبته من الأراء ، ونماذج تطبيقية تبين الواقع العملي للرواية .

تأنّـي الرسول صلّى الله عليه وسلـم في تحديثـه

كان النبي صلّى الله عليه وسلّم يحدث الناس بتأن ليفهموا عنه ما يقول وينقلوه ، ولو شاء السامع أن يعد كلماته لعدها ، لأن غايته صلّى الله عليه وسلّم أن يعي الناس ما يقوله لهم حتى يعملوا به ويبلغوه لمن لم يحضر المجلس،كما سمعوه منه عليه الصلاة والسلام .

« عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلّى الله عليه وسلّم كان يحدث حديثا لو عدّه العاد لأحصاه » [119]

---

119) صحيح البخاري . كتاب المناقب . 23 . باب صفة النبي صلّى الله عليه وسلّم ، حديث رقم 3567 .

وأشار ابن حَجر إلى معنَى هذا الحديث ، فقال : « المراد منه المبالغة في الترتيل والتفهيم »[120]

وروى الخطيب بسنده إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم عن رجل خدم النبي صلّى الله عليه وسلّم ، ولم يسمه « أن النبي كان إذا حدث حديثا أعاده ثلاث مرات . »[121]

وسمعت عائشة رضي الله عنها صحابيا يسرد الحديث استعجالا ، فلم ترض ذلك منه ، وحال بينـها وبين نقده اشتغالها بصلاة النافلة . ولو وجدته عند فراغها من الصلاة لنقدت طريقة تحديثه .

عن عائشة أنها قالت : « ألا يعجبك : أبو فلان جاء فجلس إلى جانب حجرتي يحدث عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يسمعني ذلك ، وكنت أسبح ، فقام قبل أن أقضي سبحتي ، ولو أدركته لرددت عليه « إن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لم يكن يسرد الحديث كسردكم . »[122]

وهذا الصحابي لم تسمه ، واستنتج ابن حجر باعتماده روايات أخرى أنه أبو هريرة.[123] وتعجله في السرد لا يتنافَى مع ما نقل عنه من تكراره الحديث ثلاثا ، لأن التكرار قد يكون حصل منه عند التحديث ، والتعجل عند المذاكرة ، وهو إنما حدث بقرب حجرة السيدة عائشة ليسمعها ، كأنما هو يستعين بها في مراجعة محفوظاته .

نـقده صلّى الله عليه وسـلم صحابيا أبدل في حديث لفظا بآخر

عن البراء بن عازب قال : قال النبي صلّى الله عليه وسلّم : « إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن ، ثم قل : اللهم أسلمت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة

---

(120) ابن حجر : فتح الباري 6/ 578 .

(121) الخطيب البغدادي : الجامع 1/ 234 (مكتبة المعارف ، الرياض)

(122) صحيح البخاري ، كتاب المناقب 23 باب صفة النبي حديث رقم 3568 .

(123) ابن حجر : فتح الباري 6/ 528 .

إليك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك. اللّهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، فإن مت من ليلتك فأنت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تتكلم به. قال: فرددتها على النبي صلّى الله عليه وسلّم. فلما بلغت «اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، قلت ورسولك، قال، «ونبيك الذي أرسلت». [124]

ذكر شراح الحديث احتمالات كثيرة لتنصيص النبي صلّى الله عليه وسلّم على عدم إبدال لفظة النبي بلفظة الرسول، ومنها هذان الاحتمالان:

1 ـ أن يكون أوحي إليه بلفظ الحديث فوقف عنده.

2 ـ أن تكون ألفاظ الأذكار توقيفية في تعيين اللفظ وتقدير الثواب، فربما كان في اللفظ سر ليس في الآخر، ولو كان يرادفه في الظاهر.

واستند المانعون للرواية بالمعنَى إلى نقد الرسول صلّى عليه وسلّم للصحابي واعتبروه دليلا لمذهبهم. [125]

وأجيب على ذلك بأن شرط الرواية بالمعنَى اتفاق اللفظين فيها، والرسول والنبي متغايران لفظا ومعنًى، فلا يتم الاحتجاج بذلك. [126]

وأهم الفروق بين النبي والرسول كون النبوة تقتضي البشرية، والرسالة لا تقتضيها، فالملائكة رسل، وليسوا بأنبياء. [127]

رواية الحديث باللفظ والترخيص في روايته بالمعنَى منذ الصحابة فمن بعدهم

لم تطرح رواية الحديث باللفظ والترخيص في روايته بالمعنَى كقضية في زمن الصحابة رضي الله عنهم، لاستطاعتهم المحافظة على لفظ الحديث النبوي، لتلقيهم إياه عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مباشرة، أو عن بعضهم البعض، ولقرب عهد

(124) صحيح البخاري: كتاب الوضوء 75 باب فضل من مات على الوضوء، وكتاب الدعوات 7 باب ما يقول: إذا نام.

وصحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، حديث 56 ـ 58 ج 4/ 2082 ـ 2083.

(125) ابن حجر: فتح الباري 1/ 358.

(126) المرجع نفسه 11/ 112.

(127) المرجع نفسه 1/ 358.

التلقي ، فلم تنقل عنهم نقول كثيرة في المسألة بيد أنها منذ عهدهم وجد فيها اتجاهان :

ـ اتجاه يشدد في الحفاظ على لفظ الحديث .

ـ واتجاه يرخص في روايته بالمعنَى ، وسنحاول عرض مواقف وآراء أصحاب الاتجاه الأول ، ثم نتبعه ببيان مواقف وآراء أصحاب الاتجاه الثاني متتبعين في الاتجاهين آراء المحدثين والأصوليين ، ونتبع ذلك بموقف أصحاب التوسط الذين أجازوا الرواية بالمعنَى بشروط .

مـذهب الذين يـروون باللـفظ

من الصحابة الذين وصلتنا عنهم نقول في المسألة : عبـد الله بن عمر فالمعروف عنه المحافظة الشديدة على لفظ الحديث النبوي ، فلا يزيد فيه ولا ينقص منه ، [128] ولا يسمح بتقديم كلمة على أخرى .

أورد الإمام مسلم في صحيحه بسنده إلى ابن عمر أنه روى حديثا مرفوعا يتضمن أركان الإسلام فسمعه رجل فأشار عليه بتقديم لفظ الحج على صيام رمضان فرد عليه ابن عمر بأنه حدث كما سمع من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم .

عن ابن عمر عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، قال : « بني الإسلام على خمسة : على أن يوحد الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، والحج ، فقال رجل : الحج وصيام رمضان . قال : لا . صيام رمضان والحج ، هكذا سمعته من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم» [129].

وأثبت بعد ذلك الإمام مسلم روايتين عن إبن عمر بتقديم الحج مثل الرواية التي عارضها ،وحمل ذلك النووي على روايته الحديث من وجهين ونسيانه أحد هما عندما عارض الرجل ، وعزا ابن حجر اختلاف النقل عن ابن عمر إلى الراوي عنه ، وكلامها لم يشكك في نقده الرجل وهو المقصود هنا . [130]

ولم يسمح عبـد الله بن عمر بإبدال كلمة بأخرى في الحديث . قال : عبيد

---

(128) الخطيب البغداي : الكفاية 265 .

(129) صحيح مسلم : كتاب الإيمان . حديث رقم 19 . ج 1/ 45 .

(130) محمد الطاهر الجوابي : الجرح والتعديل : 35 .

ابن عميرفي قصصه : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : « مثل المنافق كمثل الشاة الرابضة بين الغنمين ، فقال إبن عمر : « ويلكم ... لا تكذبوا على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، إنما قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين » ، وفي رواية أخرى عن عبد الله بن عمر : قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : إنما مثل المنافق مثل الشاة بين الغنمين . (131)

فقال عبد الله بن عبيد بن عمير (132) هي واحدة إذا لم تجعل الحرام حلالا والحلال حراما ، فلا يضرك إن قدمت شيئا أو أخرته ، فهو واحد » (133) ودعا عمر بن الخطاب إلى التحري في نقل الحديث ، فقال : « من سمع حديثا فحدث به كما سمع فقد سلم . (134)

التـابعون الذين حدثوا باللـفظ

من التابعين الذين شددوا في المطالبة بلفظ الحديث : القاسم بن محمد بن أبي بكر (ت 106) ، رُبّي في حجر عائشة ، فكان أعلم الناس بحديثها ومع ذلك كان قليل الحديث والفتيا لتحريه في كل ما ينقل عنه .

عن طلحة بن عبد الملك قال : «أتيت القاسم ، وسألته عن أشياء ، فقلت أكتبها ؟ قال : نعم . فقال لابنه : انظر في كتابه لا يزيد علي شيئا . قلت يا أبا محمد

---

(131) ورد هذا الحديث عند مسلم في صحيحه بهذا اللفظ « عن ابن عمر عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : « مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة » ، وفي رواية أخرى مثله إلا أنه قال : ذكر في هذه مرة . وفي هذه مرة » .

صحيح مسلم كتاب صفات المنافقين ، حديث رقم 17 ، ج 4/ 2146 . واستشهد به الخطيب البغدادي في الكفاية : 268 ـ 269 .

(132) عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي الجندعي(أبو هاشم) المكي عن أبيه وابن عمر،وثقه أبو حاتم ت 113/ 731 .

الخزرجي : الخلاصة : 205 .

(133) الخطيب البغدادي : الكفاية 268 ـ 269 .

(134) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 538 .

إني لو أردت أن أكذب لم آتك . قال : إني لم أرد ، إنما أردت إن أسقطتَ شيئا يُعدِّله لك . »[135]

ومنهم محمد بن سيرين (ت 110) ورجاء بن حيوه[136]

قال محمد بن عون : « والذين كانوا يحبون أن يحدثوا كما سمعوا محمد بن سيرين ، ورجاء بن حيوه،[137] والقاسم بن محمد»[138] ، وكان طاوس (ت 106)[139] يعد الحديث حرفا حرفا[140] .

أتباع التابعين ومن بعدهم ممن تحروا في اللفظ

وتناقل المحدثون منهج التحري في رواية الحديث على اللفظ ، فكان الإمام مالك ابن أنس يتحفظ عن الباء والتاء والثاء في حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم .[141]

وتحرى حماد بن زيد في تثقيل حرف وتخفيفه ، فروى الحديث التالي عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « ليس الكاذب من أصلح بين الناس ، فقال خيرا أو نمَى خيرا » .[142]

---

(135) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 539 .

(136) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 538 .

(137) رجاء بن حيوه الكندي الفلسطيني ، أحد الاعلام عن معاوية والمسور بن مخرمة . وقبيصة بن ذؤيب ، وعنه الزهري وابن عون . كان ثقة فاضلا كثير العلم . ت 112/ 730 .
الخزرجي : الخلاصة : 117 .

(138) الرامهرمزي : المحدث الفاصل 535 .
ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله : 1/ 80 .

(139) طاوس بن كيسان اليماني : تقدمت ترجمته : ص 139

(140) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 539 .

(141) الخطيب البغدادي : الكفاية : 275 .

(142) سنن أبي داود : كتاب الأدب 50 باب في إصلاح ذات البين 1/ 280 ـ 281 سنن الترمذي كتاب البر 26 باب ما جاء في إصلاح ذات البين 4/ 331 .

ثم قال حماد : سمعت هذا الحديث من رجلين فقال أحدهما : نمَى خيرا خفيفة ، وقال الآخر : نمّى خيرا مثقله . [143]

وشهد أحمد بن حنبل بتحري محدثين معاصرين له ، ومجيئهم بالحديث على لفظه ، فقال : «كان خالد بن الحارث [144] يجيء بالحديث كما سمع ، وكان وكيع يجهد أن يجيء بالحديث كما سمع ، فكان ربما قال في الحرف أو الشيء يعني كذا . [145]

ومن صور التحري للحفاظ على متن الحديث النبوي :

ـ تكرار الحديث من الراوي ، أو طلب إعادته من السامع ، ليتثبت منه ويحفظه .

ـ تجزئة الحديث الطويل إلى أجزاء قصيرة حسب المجالس ، تسهيلا للحفظ .

ـ عرض الحديث على الشيخ لتصحيحه والتأكد منه .

ـ طرح ما وقع الشك فيه من الحديث .

ـ كتابة الحديث ، وعرض الكتاب على الشيخ ، ونقده .

عن بشير بن نهيك ، قال : «كنت أكتب عند أبي هريرة ما سمعت منه ، فإذا أردت أن أفارقه جئت بالكتاب فقرأته عليه ، فقلت : « أليس هذا ما سمعته منك ؟ قال نعم » [146]

ـ ومن احتياط بعضهم أن لا يحدث إلا من يكتب عنه خوفا عليه من الوهم عليه ، والغلط حال روايته . [147]

---

(143) الخطيب البغدادي : الكفاية 278 .

(144) خالد بن الحارث الهجيمي (أبو عثمان) البصري عن ابن عون وهشام بن عروة ، وعنه أحمد وابن المديني ، قال النسائي « ثقة ثبت » .
الخزرجي : الخلاصة 99 ـ 100 .

(145) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 2/ 17 (مكتبة المعارف الرياض) .

(146) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 538 .

(147) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 2/ 17 (مكتبة المعارف ، الرياض) ..

تشدد بعض الذين يروون باللفظ

ومن تشدد أصحاب اللفظ اتباع المحدث على لفظه وان خالف اللغة الفصيحة مراعاة للسماع. عن عمارة بن عمير عن أبي معمر قال: «إني لأسمع الحديث لحنا فألحن اتباعا لما سمعت»[148].

وروى أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا: «إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة، والإمام يخطب فقد لغيت».

قال أبو الزناد: «هي لغة أبي هريرة، إنما هو فقد لغوت»[149].

أدلة القائلين برواية الحديث بلفظه

استدل الذين شددوا في رواية الحديث باللفظ بأدلة منها:

ـ إن الشرع ورد بأشياء قصد فيها الإتيان باللفظ والمعنَى جميعا، نحو التكبير، والتشهد، والاذان، والشهادة. فينبغي أن يروى الحديث بلفظه.

ورد عليهم بأنه لا وجه لإلحاق حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بالآذان والتشهد، ونحوهما، لأنه لو كان إيراد لفظ الحديث لازما لوجب أن يوقف عليه توقيفا يوجب العلم، ويقطع العذر، كالتوقيف على الآذان والتشهد.

واحتجوا بقول النبي صلّى الله عليه وسلّم «نضر الله إمرءا سمع منا حديثا، فحفظه حتّى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه»[150].

---

(148) الرامهرمزي: المحدث الفاصل: 540.
ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله 1/ 81.

(149) صحيح مسلم: كتاب الجمعة حديث 12 ج 2/ 583. والحديث بنفس السند في الموطإ كتاب الجمعة حديث 7 بصيغة «لغوت». وبنفس الصيغة بإسناد آخر عند البخاري كتاب الجمعة 12، وأبي داود كتاب الصلاة 229. ومسلم أثبت ما صرح به الراوي عن أبي هريرة.

(150) هذا لفظ الترمذي في سننه كتاب العلم 7 باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع 5/ 33 ـ 34. ورواه في نفس الباب بصيغتين أخريتين قريبتين من هذه. وأخرجه أبو داود في السنن كتاب العلم 10 باب فضل نشر العلم 3/ 321 ـ 322. ورواه إبن ماجة في السنن، المقدمة 18 باب من بلغ علما، بعدة صيغ متقاربة 1/ 84 ـ 86. وأخرجه الدارمي في سننه المقدمة 24 بعدة صيغ. وأحمد في المسند 1/ 437 و 3/ 225 و 4/ 80

ورد عليهم في الاستدلال بهذا الحديث من وجهين :

ـ الوجه الأول : أن الحديث قيد الرواية باللفظ بأن يكون السامع غير فقيه ، ولا ممن يعرف المعنَى ، فأوجب عليه تأدية الحديث بلفظه ليستنبط معناه العالم الفقيه . فهذا المراد من قوله صلّى الله عليه وسلّم : « فرب مبلغ أوعَى من سامع ، وربّ حامل فقه ليس فقيه ، إلى من هو أفقه منه » ، فإذا كان السامع على درجة من الفقه تسمح بالحفاظ على معنَى الحديث عند اقتضاء التصرف فيه أمكن له روايته بالمعنَى .

الوجـه الثاني :

إن هذا الحديث نفسه قد رواه الرواة على المعنَى ، وقد قارن الخطيب البغدادي بين رواياته ، فعرض الجمل والكلمات التي استعملها بعض الرواة مكان كلمات وجمل عند آخرين :

« رحـم الله» مكـان «نضر الله»

«ومن سمع» مكـان «امرءا سمـع»

«روى مقالتي» مكان «سمع منا حديثا »

« بلغه » مكان « أداه »

«فرب مُبلِّغ أفقه من مُبلَّغ » مكـان « فرب مَبلّغ أوعَى من سامع».

« وربّ حامل فقه لا فقه له » « مكـانَ ليس بفقيه».

وألفاظ سوى هذه متغايرة تضمنها هذا الحديث .

وذكر الخطيب البغدادي أنه جمع طرقه على الاستقصاء باختلاف ألفاظها في كتاب أفرده لها .

و 82 و 5/ 183 . وابن حبان في صحيحه 1/ 225 ـ 226 والشافعي : الرسالة 401 ، والبيهقي : معرفة السنن والآثار: 43 والرامهرمزي: المحدث الفاصل 164 ـ 169 والخطيب البغدادي، الكفاية: 173، وشرف أصحاب الحديث 17 ـ 19 وابن عبد البر: جامع بيان العلم 1 /39 وعياض. الإلماع 13 ـ الهيثمي: مجمع الزوائد 1/137 ـ 139

ويكاد لا يخلو منه كتاب من كتب علوم الحديث ، ولم نكتف في تخريجه بالكتب الصحاح وذكرنا أغلب المظان التي ذكرته لنبين أهميته في الاستشهاد على الرواية باللفظ والرواية بالمعنَى .

وسبب اختلاف ألفاظه نقله على المعنَى ، ورغم إختلافها فمعناه واحد . [151]

قال الرامهرمزي-في الرد على الاحتجاج بهذا الحديث - « قوله : فأداها كما سمعها ، المراد منه حكمها لالفظهـا ، لأن اللفظ معتبر به ، ويدلك على هذا قوله : فرب حامل فقه غير فقيه ، وربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه » [152] .

ورأى الإمام الغزالي أن هذا الحديث يستدل به على جواز الرواية بالمعنَى لأن محتواه « أن ما لا يختلف فيه الناس من الألفاظ المترادفة لا منع فيه » [153]

واحتجوا بنقد النبي صلّى الله عليه وسلّم الصحابي الذي أبدل لفظ « ونبيـك » بلفظ « وبرسـولك » قالوا : لم يسوغ لمن علمه الدعاء مخالفة اللفظ . وكنا أشرنا إلى بعض الإجابات على هذا الحديث ، ونختار رد الرامهرمزي قال : « وأما رده عليه السلام الرجل من قوله : « برسولك « إلى قوله : « وبنبيك » فإن النبي أمدح ، ولكل نعت من هذين النعتين موضع ، ألا ترى أن إسم الرسول يقع على الكافة ، وإسم النبي لا يستحقه إلا الأنبياء عليهم السلام ، وإنما فضل المرسلون من الأنبياء لأنهم جمعوا النبوة والرسالة جميعا . فلما قال :

« وبنبيك الذي أرسلت » جاء بالنعت الأمدح،وقيده بالرسالة بقوله « الذي أرسلت » . [154]

وأضاف الخطيب البغدادي أن قوله : «وبرسـولك الذي أرسلت » غير مستحسن لأن أرسلت هنا لا تفيد شيئا بخلاف أرسلت بعد قوله « ونبيـك » فإنه يفيد الجمع بين النبوة والرسالة » . [155]

ورأى المانعون للرواية بالمعنَى أنها تؤدي إلى تغيير معنَى الحديث لأن راويه يجتهد في طلب ألفاظ توافق معانيها ألفاظ الحديث ، ومعاني الألفاظ مختلفة ، فيجوز أن

---

(151) الخطيب البغدادي : الكفاية 305 .

(152) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 531 ـ 532 .

(153) الغزالي : المستصفَى 1/ 9 .

(154) الرامهرمزي : المحدث الفاصل:532 .

(155) الخطيب البغدادي : الكفاية:306 .

يغفل عن بعض الدقائق ، وتستمر الغفلة ، وربما تزداد حتّى تتفاحش ، ورد عليهم بأن اشتراط التطابق بين الأول والثاني يمنع التغاير في المعنى .(156)

الذين رخصوا في الرواية بالمعنَى من الصحابـــة

رخص في رواية الحديث بالمعنَى جماعة من الصحابة منهم :

ـ عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، قالت لعروة بن الزبير :«يا بني إني بلغني أنك تكتب عني الحديث ، ثم تعود فتكتبه . فقال لها : أسمعه منك على شيء ، ثم أعود فأسمعه على غيره ، فقالت : هل تسمع في المعنَى خلافا؟ قال : لا . قالت لا بأس بذلك » .(157)

ـ أبو سعيد ـ أظنه الخدري ـ قال :«كنا نجلس إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم عسَى أن نكون عشرة نفر نسمع الحديث ، فما منا إثنان يؤديانه غير أن المعنَى واحد » .(158)

ـ واثلة بن الأسقع (159) كان يرى جواز رواية الحديث بالمعنَى قياسا على اختلاف القراءات في القرآن . روى عنه مكحول ، قال : « دخلنا على واثلة بن الأسقع فقلنا يا أبا الأسقع حدثنا حديثا سمعته من الرسول صلّى الله عليه وسلّم ليس فيه وهم ولا نسيان، فقال: هل قرأ أحد منكم الليلة من القرآن شيئا؟ قالوا نعم. قال فهل زدتم ألِفاً أو واواً أو شيئاً؟ فقلت إنا نزيد وننقص وما نحن بأولئك في الحفظ، فقال هذا القرآن بين أظهركم، وأنتم تدرسونه بالليل والنهار فكيف، ونحن نحدث بحديث سمعناه عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مرة أو مرتين؟ إذا حدثتكم على معناه فحسبكم».(160)

---

(156) الأسنوي : نهاية السول 3/ 829 .

(157) الخطيب البغدادي : الكفاية 309 ـ 310 .

(158) المرجع نفسه 309 ، وابن عبد البر جامع بيان العلم 1/ 80 .

(159) واثلة بن الأسقع الليثي من أهل الصفة . شهد تبوك ، عنه بناته فسيلة وجميلة وأسماء (ت 702/83) ابن حجر : الإصابة 626/3

(160) ابن عبد البر : جامع بيان العلم 1/ 79 ورواه الرامهرمزي مختصرا ، المحدث الفاصل : 533 . والخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي : 2/ 19 (مكتبة المعارف الرياض) .

وتحرى بعض الصحابة في الرواية بالمعنَى ، فكانوا يقولون عقب الحديث الذي يروونه هذا ، أو نحوه ، أو شبهه ، أو كما قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم .

وممن نقل عنهم هذا عبد الله بن مسعود ، وأنس بن مالك ، وأبو الدرداء . [161]

هؤلاء الصحابة نُقِل عنهم جواز رواية الحديث بالمعنَى ، وهناك آخرون ممن لم ينقل عنهم المنع نقلوا مروياتهم بالمعنَى فيعدون من المجيزين .

التابعون

جوّز الرواية بالمعنَى من التابعين : الشعبي (ت 104) ، وابراهيم النخعي (ت 96) والحسن البصري (ت 110) وعمروبن دينار (ت 115) وعمرو بن مره (ت 116) عن ابن عون قال : «كان الحسن والشعبي وابراهيم يحدثون بالمعاني » . [162]

ويظهر أن الحسن البصري كان من المتساهلين في الرواية بالمعنَى . فقد لوحظ له اختلاف صيغة أحاديثه بين اليوم والغد فأجاب : «لا بأس بالحديث إذا أصبت المعنَى » [163]

ولم ير بأسا أن يقدم أو يؤخر إذا أصاب المعنَى ، وسئل عن الزيادة والنقصان في الحديث فرخص فيها بسبب الاضطرار الناتج عن صعوبة الحفاظ على لفظ الحديث . [164]

ونقل عنه في تعليله الزيادة والنقصان في الحديث قوله : « إنما الكذب على من تعمده » . [165]

---

(161) سنن إبن ماجة المقدمة 3 باب التوقّي من الحديث عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم 1/ 10 ـ 11 . الرامهرمزي : المحدث الفاصل 549 ـ 550 .

(162) الخطيب البغدادي : الكفاية 311 ، والجامع 2/ 17 (مكتبة المعارف الرياض) الرامهرمزي : المحدث الفاصل 535 ، وابن عبد البر : جامع بيان العلم 1/ 79 .

(163) الخطيب البغدادي : الكفاية 312 والرامهرمزي : المحدث الفاصل : 536 .

(164) الخطيب البغدادي : الكفاية 312 ـ 313 .

(165) الخطيب البغدادي : الكفاية 314 .

وهذا القول إن ثبتت نسبته إليه يدل على تساهله ، لأن حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ينبغي أن ينقل بكامل التحري ، وإن الخطأ فيه الناتج عن التهاون به قد يجر إلى إسناد معنًى إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لم يقله ، فتكون نتيجة الخطإ والكذب واحدة ، وإن كان القصد مختلفا . والمعروف أن من المحدثين من رخص في التنقيص من الحديث ، ولم يرخص في الزيادة فيه خشية من أن تجر الزيادة إلى إضافة معنى إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم لم يقله ، وممن نقل عنهم هذا مجاهد قال : « أنقص الحديث أحب إلي من أن أزيد فيه » . (166)

أتبــاع التابعين ومن بعدهم

نقلت الأقوال المجوزة للرواية بالمعنَى عن المحدثين وأئمتهم من أتباع التابعين ومن بعدهم ، فاستصعب سفيان الثوري رواية الحديث على اللفظ . قال له أحد أصحابه : « حدثنا كما سمعت فقال : لا والله ، ما إليه سبيل وما هو إلا المعنَى » (167)

ورغم ما أثبتناه فيما تقدم من تشدد الإمــام مالك في التزام الرواية باللفظ ، فقد لاحظ تلميذه يحيى بن بكير اختلاف صيغة حديثه ، قال : « ربما سمعت مالكا يحدثنا بالحديث فيكون لفظه مختلفا بالغداة وبالعشي » (168)

ويحدث سفيان بن عيينة فإذا سئل بعد ذلك حدث بلفظ مغاير للأول ، وكذلك كان حماد بن زيد . (169)

ورخص يحيي بن سعيد القطان في الرواية بالمعنَى محتجا بما احتج به من قبل واثلة ابن الأسقع من قياس هذه الرخصة على اختلاف القراءات في القرآن . قال :

---

(166) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 543 .

(167) الخطيب البغدادي : الكفاية : 315 . وروى عنه الرامهرمزي بسنده إليه « إنما نحدثكم بالمعاني » : المحدث الفاصل : 535 .

(168) الخطيب البغدادي : الكفاية 315 .

(169) الخطيب البغدادي : الكفاية 316 ، والجامع لأخلاق الراوي 2/ 33 (مكتبة المعارف الرياض)

« أخاف أن يضيق على الناس تتبع الألفاظ لأن القرآن أعظم حرمة ووسع أن يقرأ على وجوه إذا كان المعنَى واحدا » .[170]

وفي مناسبة أخرى حضر مجلسه رجل يتشكك ، فقال له يحي : « يا هذا إلى كم هذا ؟ ليس في أيدي الناس أشرف ولا أجل من كتاب الله تعالى ، وقد رخص فيه على سبعة أحرف » .[170]

وعن وكيع بن الجراح ، قال : « إن لم يكن المعنَى واسعا فقد هلك الناس »[170]

وكان وكيع يقرأ الأحاديث في مجلسه،فكانت الألفاظ تختلف ، فقال لطلابه كيف في كتابكم حتّى أقرأ كما في كتابكم ؟ وقال : لا تغيروا الألفاظ إذا كان المعنَى واحدا » .[171]

حجج المجيزيـن للرواية بالمعنـــى

استند الذين جوزوا رواية الحديث بالمعنَى إلى الحجج التالية :

الحجة الأولى

ما رواه يعقوب بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة الليثي عن أبيه عن جده قال : قلنا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم « بأبينا أنت.وأمنا يا رسول الله . إنا نسمع الحديث ، فلا نقدر على تأديته كما سمعناه . قال « إذا لم تحلوا حراما ، ولا تحرموا حلالا فلا بأس » .[172]

وفي رواية أخرى عن نفس الراوي : « إذا لم تحرموا حلالا ، ولا تحلوا حراما ، وأصبتم المعنَى فلا بأس »[173] في الرواية الثانية زيادة « وأصبتم المعنَى » ، وأورد

(170) الخطيب البغدادي : الكفاية : 316 .

(171) الخطيب البغدادي : الجامع 2/ 33 (مكتبة المعارف ، الرياض) .

(172) الخطيب البغدادي : الكفاية : 301 ـ 302 والحديث رواه الطبراني في الكبير . وقال الهيثمي : ولم أر من ذكر يعقوب ولا أباه . مجمع الزوائد 1/ 104 .

(173) المرجع السابق : 302 .

الخطيب البغدادي حديثين آخرين الأول عن عبد الله بن مسعود بما يقرب من محتوى الحديث السابق ، والثاني تضمن زيادات على المعنَى الأول ، ولكنه عن رجل - لـم يسم - عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم .(174)

الحجة الثانية :

جواز نقل معنَى خبر النبي بلغة أخرى غير العربية للعارف بهما إلى الأمم الأعجمية ، ولما حصل الاتفاق على إباحة ترجمة حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأخباره من اللفظ العربي إلى الأعجمي كان استبدال لفظ منه بالعربية أولى .(175)

الحجة الثالثة :

الممنوع شرعا هو الكذب على النبي ، وتحريف حديثه ، أما نقله بالمعنى مع الحفاظ على معناه فجائز ، يدعم ذلك ورود قصص الأنبياء في القرآن الكريم باللغة العربية بأسلوب مغاير للغات أقوام الأنبياء التي تتحدث عنهم .(176)

واستدل الإمام الشافعي على جواز الرواية بالمعنَى بحديث « إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فاقرؤوا ما تيسر منه » .(177)

ورأى أنه إن جاز اختلاف اللفظ في القرآن دون إحالة المعنَى فجوازه بنفس الشرط فيما سوى كتاب الله أولى .(178)

ويرى الآمدي أن اختلاف الألفاظ التي يقوم بعضها مقام بعض لا يؤثر في المعنَى .(179)

---

(174) الخطيب البغدادي :الكفاية :303

(175) الخطيب البغدادي : الكفاية 304 _ 305 .

(176) المرجع نفسه : 304 والرامهرمزي : المحدث الفاصل : 530 .

(177) صحيح البخاري : فضائل القرآن 5 باب إنزال القرآن على سبعة أحرف وفي الخصومات : 4 ، والتوحيد 53 . وصحيح مسلم : صلاة المسافرين ، حديث 270 ج 1/ 560 ، ومالك ، الموطأ ، كتاب القرآن حديث 5 ج 1 / 201 .

(178) الشافعي : الرسالة : 374 .

الدميني : مقاييس نقد متون السنة : 26 .

(179) الدميني : المرجع نفسه 26 .

الذين أجازوا الرواية بالمعنى بقيود

بعد استعراضنا لمواقف الذين رووا الحديث على لفظه ، والذين ترخصوا في روايته بالمعنَى نشير إلى أن الواقع العملي للرواية فرض أن يكون القليل منها باللفظ وكثيرها بالمعنَى ، وأن للمحدثين والفقهاء والأصوليين مذاهب متعددة في المسألة ، فمنهم من روى على اللفظ ، وفي الآن نفسه شهد بسلامة معنى الحديث المروي بالمعنَى رغم اختلاف لفظه .

قال محمد بن سيرين (ت 110) :«كنت أسمع الحديث من عشرة المعنَى واحد ، واللفظ مختلف » [180] .

فهذه الشهادة من ابن سيرين ، وهو من المتشددين في الرواية باللفظ تشهد بإنصافه ، وتبين غرضه من تشدده ، ولهذا لما ذكر له أن الحسن البصري والشعبي وابراهيم النخعي يروون بالمعنَى اقتصر على قوله « إنهم لو حدثوا كما سمعوا كان أفضل » . [181]

فرواية الحديث باللفظ ليست عنده إلزامية ، ولكنها أفضل لأنها أحوط ومن فائدتها الترجيح بها عند تعارضها مع الرواية بالمعنَى . [182] لتوقّع أنها النص اللفظي لما نطق به الرسول صلّى الله عليه وسلّم .

ورخص الإمام مالك في رواية ما نقل عن الصحابة والتابعين بالمعنَى ، ومنع من ذلك في المرفوع إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وأوجب أن ينقل بلفظه كما جاء عنه . [183]

ومنع البعض الرواية بالمعنَى إذا كان الحديث مما يتعبد به كالتكبير والتشهد . [184] بيد أن التشهد روي على غير صيغة واحدة ، والكل ثابت وكذلك وردت الروايات بتثنية الآذان وتربيعه .

---

(180) ابن عبد البر : جامع بيان العلم 1/ 79 .

(181) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 534 .

(182) اليماني : الأنوار الكاشفة : 266 .

(183) ابن عاشور : كشف المغطَى : 13 .

(184) الغزالي : المستصفَى 1/ 169 .

ويرى ابن الصلاح أن الإتفاق حاصل على منع الرواية بالمعنَى من الكتاب المدون . قال : « ثم إن هذا الخلاف لا نراه جاريا ، ولا أجراه الناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب ، فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ويثبت بدله فيه لفظا آخر بمعناه » . (185)

وخص ابن حزم الترخيص بالفتيا والمناظرة ، فيقع الإخبار فيهما بمحتوى النص الحديثي بعد التثبت منه وفهم معناه فهما صحيحا ، كما جاز الإخبار بموجب الآية دون إيراد لفظها ، فيقول المفتي أو المناظر : « حكم رسول الله بكذا وأمر عليه السلام بكذا ، وأباح عليه السلام كذا ، ونهَى عن كذا ، وحرم كذا ، والواجب في هذه القضية ما صح عن النبي صلّى الله عليه وسلّم وهو كذا » . (186)

ويدعم ابن حزم رأيه فيقول : « وكذلك القول فيما جاء من الحكم في القرآن ، ولا فرق. وجائز أن يخبر المرء بموجب الآية ، ويحكيها بغير لفظها» (186)

ومنع الرواية بالمعنَى على من نقل أقوال النبي صلّى الله عليه وسلّم وأسندها إليه ، وقصد تبليغها عنه « وأوجب عليه أداء اللفظ كما سمعه لا يبدل حرفا مكان آخر ، وإن كان معناهما واحدا ، ولا يقدم حرفا ، ولا يؤخر آخر ، مثله في ذلك مثل من قصد تلاوة آية أو حفظها أو تحفيظها . »

واستدل على ذلك بتصويب النبي صلّى الله عليه وسلّم للبراء بن عازب : « وبرسولك الذي أرسلت » « بنبيك الذي أرسلت » (186) كما تقدم قريبا .

هكذا يحرص ابن حزم على الحفاظ على لفظ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، ولكنه يقر بواقع الرواية بالمعنَى ولا يعتبرها عيبا ، معللا ذلك بتكرار الرسول صلّى الله عليه وسلّم لحديثه ثلاث مرات ، ونقل كل راو ما سمع ، فلا يوهن الحديث اختلافه مع الراوي الآخر إذا كان المعنَى واحدا (187).

---

(185) ابن الصلاح : علوم الحديث : 191 .

(186) ابن حزم : الأحكام ، 1 : 86 .

(187) المرجع نفسه 1/ 139 .

وموقفه هذا لا يتناقض مع موقفه الأول ، لأنه خشي أن يكون تصرف الرواة مدعاة لاختلاف معنَى الحديث فمنعه ، وأقر بأن الاختلاف قد يحصل من مصدر الحديث ، ولكنه لا يضر.

ورخص البعض في إبدال اللفظ بما يساويه في المعنَى كأن تبدل قام بنهض ، وقال بتكلم ، وجلس بقعد ، وعرف بعلم ، واستطاع بقدر ، وأراد بقصد ، وحرم بحظر ، وأمثالها من المرادفات .[188]

ورأى البعض أن الترخيص خاص بالصحابة رضي الله عنهم لفصاحتهم وعدم تسرب اللحن إليهم ومعرفتهم بالحديث .[189]

ومن هؤلاء القاضي أبو بكر بن العربي قال : « هذا الخلاف إنما يكون في عصر الصحابة ومنهم ، وأما من سواهم فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنَى وإن استوفَى ذلك المعنَى ، فإنا لو جوزناه لكل أحد لما كنا على ثقة من الأخذ بالحديث ، إذ كل أحد إلى زماننا هذا قد بدل ما نقل، وجعل الحرف بدل الحرف فيما رواه، فيكون خروجا من الأخبار بالجملة ، والصحابة بخلاف ذلك ، فإنهم اجتمع فيهم أمران عظيمان :

ـ أحدهما : الفصاحة والبلاغة ، إذ جبلتهم عربية ، ولغتهم سليقة .

ـ والثاني : أنهم شاهدوا قول النبي صلّى الله عليه وسلّم وفعله ، فأفادتهم المشاهدة عقل المعنَى جملة ، واستيفاء المقصد كله ، وليس من أخبر كمن عاين .

ألا تراهم يقولون في كل حديث : أمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بكذا ، ونهَى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن كذا ، ولا يذكرون لفظه ، وكان ذلك خبرا صحيحا ونقلا لازما ، وهذا لا ينبغي أن يستريب فيه منصف لبيانه »[190]

ومثل هذا الرأي عند القاضي عياض ، قال : « ولا يحتج باختلاف الصحابة في

---

(188) الخطيب البغدادي : الكفاية : 301 . والغزالي : المستصفى 1/ 168 .

(189) الجزائري : توجيه النظر 306 .

(190) ابن العربي : أحكام القرآن 1/ 22 .

نقل الحديث الواحد بألفاظ مختلفة ، فإنهم شاهدوا قرائن تلك الألفاظ وأسباب تلك الأحاديث ، وفهموا معانيها حقيقة ، فعبروا عنها بما اتفق لهم من العبارات ، إذ كانت محافظتهم على معانيها التي شاهدوها والألفاظ ترجمة عنها »[191].

وأما من بعدهم فرأى عياض وجوب محافظتهم على لفظ الحديث لتستخرج منه المعاني ، ورخص في النقل بالمعنَى للعالم المتبحر عند الاستشهاد والمذاكرة والاحتجاج مع التحري ، وأكد على مضاعفة التحري عند الرواية .[192]

وقال في الإكمال : « ... لكن لحماية الباب من تسلط من لا يحسن وغلط الجهلة في نفوسهم ، وظنهم المعرفة مع القصور ، يجب سد هذا الباب ، إذ فعل هذا على من لم يبلغ درجة الكمال في معرفة المعاني حرام باتفاق » .[193]

رغم ما يبدو من شدة في موقف عياض هنا ، فإنه لم يسد باب الرواية بالمعنَى على من هو أهل لها ، وإنما قصد إبعاد القاصرين عليها وهو رأي جمهور المحدثين والفقهاء والأصوليين ، فلم يخصوا بها صنفا من الرواة ، أو حالة من حالات الرواية ، وإنما جعلوها عامة لكل راو توفرت فيه شروط تؤهله لنقل الحديث بالمعنَى ، وبكل نص حديثي يمكن نقله بمعناه فشروط رواية الحديث بالمعنَى تتعلق بالراوي وبمتن الحديث .

شروط الراوي بالمعنَى

يشترط في راوي الحديث بالمعنَى ـ بالإضافة إلى شروط كل راو ـ أن تكون له معرفة عميقة باللغة العربية وخصائصها وقواعدها ، فيتأكد من مدلولات الألفاظ ومواقع الخطاب ومختلف الاستعمالات العربية فيفرق بين المحتمل وغيره ، والظاهر والأظهر ، والعام والأعم .[194]

---

(191) عياض : الإلماع : 180 .

(192) عياض : الإلماع : 180 .

(193) المرجع نفسه : 182 هامش .

(194) الغزالي : المستصفى 1/ 168 . وبخيت : حاشية بخيت على نهاية السول 3/ 825 .

وأن يكون على علم بموضوع الحديث الذي يرويه وقصد الرسول صلّى الله عليه وسلّم منه ، فيغلب على ظنه إرادته عليه السلام بهذا اللفظ ما هو موضوع له ، دون التجوز فيه والاستعارة .[195]

ومطالبة راوي الحديث بالمعنَى بهذا التكوين الشامل يقتضي منه الإحاطة باللغة العربية والعلوم الشرعية ، وقد أكد بعض المحدثين من النحاة على رواة الحديث أن يتعلموا النحو صونا لأنفسهم من الخطإ ونصحوا من لحن بأن يبدأ بإصلاح لسانه قبل طلبه الحديث .

وعلى الراوي أيضا أن يتفقه في الشريعة ، ويعرف الفقه وأصوله ، ليستطيع فهم الأحاديث المتضمنة للمسائل الشرعية .[196]

قال الرامهرمزي : « وقد دل قول الشافعي في صفة المحدث مع رعاية اتباع اللفظ على أنه يسوغ للمحدث أن يأتي بالمعنَى دون اللفظ إذا كان عالما بلغات العرب ووجوه خطابها ، بصيرا بالمعاني والفقه ، عالما بما يحيل المعنى وما لا يحيله ، فإنه إذا كان بهذه الصفة جاز له نقل اللفظ فإنه يحترز بالفهم عن تغيير المعاني ، وإزالة أحكامها . ومن لم يكن بهذه الصفة كان أداء اللفظ له لازما ، والعدول عن هيئة ما يسمعه عليه محظورا وإلى هذا رأيت الفقهاء من أهل العلم يذهبون »[197]

وجمع عياض بين شروط الراوي وخصائص المتن فقال : « وذهب المحققون إلى أن الراوي إن كان ممن يستقل بفهم الكلام ومعانيه ، ويعرف مقاصده ، ويفرق بين الظاهر والأظهر ، والمحتمل والنص ، فجائز لهذا الحديث على المعنى ، إذا لم يحتمل عنده سواه ، وانفهم له جليا معناه . وحكَى غير واحد هذا عن مالك وأبي حنيفة والشافعي »[198]

---

(195) ابن الصلاح : علوم الحديث 190 . والطيبي : الخلاصة : 117 .

(196) بخيت : حاشية بخيت على نهاية السول 3/ 825 ، 829 .

(197) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 530 .

(198) عياض : الإلماع : 181 .

أنــواع المتــن المروي بالمعنَــى

قسم بعضهم متن الحديث أقساما بالنظر إلى صيغته وألفاظه ودلالته . فرخص في رواية بعضها بالمعنَى للعارف باللغة ، ورخص في بعضها للفقيه ، ومنع من رواية بعضها حفاظا على خصائصه .

وهذا مجمل الأقسام كما عرضها الشيخ محمد بخيت في حاشيته على نهاية السول :

1 ـ أن يكون المتن متضح المعنَى غير قابل للتأويل أصلا كالمفسر والمحكم .

وهذا تجوز روايته بالمعنَى لكل عارف باللغة إذ لا احتمال للفظ في فهم المعنَى لعدم قبول التأويل والتخصيص أصلا .

2 ـ ما يكون محتملا للتأويل ظاهرا في الدلالة كالنص والظاهر .

وهذا يجوز روايته بالمعنَى للفقيه فقط ، لأنه يوفي حق كل لفظ ، فلا يغير بحيث ينقلب من الظهور إلى الاحكام .

3 ـ ما يحتاج فيه إلى التأويل للعمل كالمشكل والمشترك .

وهذا لا تجوز فيه الرواية بالمعنَى أصلا ، لأن المعنَى لا يفهم إلا بتأويل واستعمال رأي ، والرأي يخطيء ويصيب فما هو غير واجب الاتباع يصير واجب الإتباع بالنسبة لسنته صلّى الله عليه وسلّم .

4 ـ ما لا يدرك بالتأويل بل يحتاج في بيانه إلى السماع كالمجمل .

هذا القسم قبل سماع البيان من المتكلم هو مثل المتشابـه الآتي وبعد النقل مثل المجمل والبيان ، وهما حديثان متضحا المعنَى .

5 ـ ما لا يدرك أصلا كالمتشابه وجوامع الكلم .

وهذا القسم بجزئيه لا يجوز نقله بالمعنَى ، أما المتشابه فلعدم وضوح معناه .

وأما جوامع الكلم فلأنها قد اختص بها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، فلا يمكن الإتيان بمثلها من غيره .[199]

---

(199) حاشية بخيت على نهاية السول 3/ 826 ـ 827 .

ونسب السرخسي إلى بعض مشائخ الحنفية جواز نقل جوامع كلمه صلّى الله عليه وسلّم بالمعنَى لمن جمع إلى العلم باللغة العلم بفقه الشريعة .[200] ولتوضيح هذه الأقسام ننقل تعريفاتها من كتب الأصول :

المفسـر :

« هو الذي دل بصيغته على معناه الظاهر المتبادر منه المقصود أصالة ، وسيق الكلام له دون احتمال التأويل ، لكنه يقبل احتمال النسخ في عهد الرسالة »[201]

ومن أمثلته قوله تعالى : « وقاتلوا المشركين كافة »[202] فإن لفظة « كافـة » منعت احتمال تخصيص العام المذكور قبلها ، وهو لفظ المشركين .

ومنه : الألفاظ الخاصة كلفظ « مائة » في قوله تعالى : « فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة » .[203] فإن الخاص لا يحتمل التأويل بالزيادة أو النقصان ، ومنه مجمل القرآن الذي بينه القرآن أو السنة .

وحكمه وجوب العمل بما دل عليه قطعًا من غير احتمال التأويل .[204]

المحكـم :

هو اللفظ الذي دل بصيغته على معناه الظاهر المقصود أصالة ، وكان سيق الكلام له من غير أن يحتمل التأويل ولا النسخ في حياة الرسول صلّى الله عليه وسلّم . ولا بعد وفاته .[205]

ومن أمثلته قوله تعالى: « وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا »(206) .

---

(200) السرخسي : أصول السرخسي 1/ 357 .

(201) بدران : أصول الفقه : 166 .

(202) سورة التـوبة : 36 .

(203) سورة النـور : 2 .

(204) بدران : أصول الفقه : 166 ـ 167 .

(205) المرجع نفسه 168 .

(206) سورة الأحـزاب : 53 .

وقوله عليه السلام : « الجهاد ماض إلى يوم القيامة». [207]

وهو مفسر تميز بعدم قبوله النسخ ، وحكمه وجوب العمل به قطعا .

المشــكل :

«هو اللفظ الذي خفيت دلالته على معناه بسبب في نفس اللفظ ، فلا يمكن إدراك معناه إلا بقرينة تبين المراد منه » [208] .

وسبب الإشكال اشتراك اللفظ بين معنيين أو عدة معان مختلفة ، ومثاله لفظ « القــرء » في قوله تعالى «والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء» [209]

ويفهم بعد النظر والتأمل ، وحكمه وجوب البحث عن القرائن والأدلة للوقوف على المعنَى المراد من اللفظ المشكل ، ثم العمل بما أدى إليه الاجتهاد .

المجمــل :

هو اللفظ الذي خفيت دلالته على معناه المراد منه بنفس اللفظ ، خفاء لا يدرك إلا ببيان ممن صدر منه الكلام ، ولا يدرك بواسطة العقل . [210]

وسببه :

1) الاشتراك مع عدم القرينة .

2) غرابة اللفظ لغة مثل كلمة « الهلــوع » في قوله تعالى : « إن الإنسان خلق هلوعا» [211]

3) نقل الشارع اللفظ من المعنَى اللغوي إلى معنًى اصطلاحي شرعي كلفظ الصلاة والصوم وغيرهما . [212]

---

(207) هذا الحديث لفظه: الجهاد ماض منذ أن بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجّال» سنن أبي داود، كتاب: الجهاد 35 باب الغزو مع أئمة الجور ج 3: 18 .

(208) بدران: أصول الفقه : 174 .

(209) سورة البقرة : 228 .

(210) المرجع نفسه : 176 والبناني : حاشية جمع الجوامع 2/ 61 .

(211) سورة المعارج : 19 .

(212) بدران : أصول الفقه : 176 .

المتشابـــه :

هو اللفظ الذي خفيت دلالته على المعنَى المراد منه ، وتعذرت معرفته وإدراكه ، لأن الشارع إستأثر بعلمه ، ولم توجد قرينة تدل على المعنَى ، ومثاله النصوص التي توهم مشابهة الله لخلقه، مثل قوله تعالى : « الرحمن على العرش استوى » [213]

ومنه فواتح السور مثل : ق ، ص ، حم ، وغيرها عند بعض المفسرين .
والمتشابه لم يرد في النصوص التشريعية مثل آيات وأحاديث الأحكام . [214]

النـــص :

هو اللفظ الذي يفيد معنَى لا يحتمل غيره ، مثل قوله تعالى : « قل هو الله أحد » [215] فدلالته قطعية . [216]

الظـــاهر :

هو ما دل على المعنَى الذي وضع له دلالة ظنية مع احتمال غيره كدلالة « الأســد » على الحيوان المفترس دلالة ظنية راجحة مع احتمال دلالته على الرجل الشجاع احتمالا مرجوحا .

شـــروط المتـن المروي بالمعنَـــى

يشترط في المتن المروي بالمعنَى شرطان :

ـ أن يساوي المروي بالمعنَى الأصل من غير زيادة ولا نقصان ، ولعل المقصود بالزيادة والنقصان هنا ما أثر في المعنَى . أما من حيث البنية التركيبية للنص فتقع زيادة كلمات نتيجة لتبديل ألفاظ بأخرى لا تساويها في العدد .

---

(213) سورة طه : 5 .

(214) بدران : أصول الفقه : 178 .

(215) سورة الإخـــلاص .

(216) البناني ، حاشية جمع الجوامع 2/ 55 .

ـ أن يساويه في الجلاء والخفاء فلو أبدل الخفي بالجلي أو العكس لأحدث حكما عند التعارض هو الترجيح ، لأن الجلي مقدم على الخفي .[217]

وهذه الشروط سواء منها ما يتعلق بالراوي ، وما يتعلق بالمتن منها ما وقع التنصيص عليه مؤخرا عند التأليف في أصول الحديث وأصول الفقه ولم يتصف بها كل الرواة ، فليس شرط فقه الراوي متفقا عليه ، كما أنه لم يكن كل الرواة متعمقين في اللغة العربية ، كذلك وقع التساهل في شروط الراوي بعد تدوين الحديث ، فماذا تعني هذه الشروط المتأخرة ؟

إجابة عن هذا السؤال نذكر أمرين :

ـ إن أئمة الحديث وإن اختلفوا في شرط فقه الراوي فإن أحدا منهم لم يتنازل عن شرط الضبط ، وهو الأصل في رواية الحديث ، أما التعمق في العربية فحاصل للصحابة وكبار التابعين ، ثم وقع الاهتمام به عند ضعفها .

ـ إن ما حصل مؤخرا هو التقنين والضبط ، وأما العناية بمتن الحديث والحرص على أدائه بلفظه وتبليغ معناه سالما كما أراده النبي صلّى الله عليه وسلّم فتم ذلك منذ نشوء الرواية ، وصاحبها في كل أطوارها ، وساعدت على ذلك عوامل منها :

1 ـ وعيد النبي صلّى الله عليه وسلّم من تزيّد عليه .

2 ـ الاحتياط في الرواية .

3 ـ وجود رواة يؤدون الحديث بلفظه .

4 ـ العناية بمصدري الرواية : الحفظ والكتاب باشتراط شروط فيهما ، فرواية الحديث باللفظ أو بالمعنَى أثيرت منذ عهد الصحابة، واستمرت مع كل طبقات الرواة ، فرووا الحديث بالصفتين ، وكانت الرواية بالمعنَى هي الغالبه ، ولا يضر تأخير التنصيص على شروطها لأنها موجودة في الغالب في الرواة السابقين والمقصود منها هم المتأخرون ، وإن منعت بعد التدوين فذلك في غير الإفتاء والتدريس والمناظرة عند الحاجة إلى الاستشهاد ، وأما عند الإملاء فلا يجوز إملاء غير النص المدون ، والمستشهد بالمعنَى في المجالات التي ذكرت تنطبق عليه كل الشروط ، فلا يمكن أن

---

(217) الأسنوي : نهاية السول : 1/ 829 ـ 830 .

يستشهد بمعنى حديث من لا يفهمه وبهذا الاعتبار وغيره مما لم أذكره تفسر صلاحية الشروط بعد التدوين .

وعلى غرار ما حدث في كل مواد الثقافة الإسلامية ، فإن المتأخرين إنما يستنتجون الضوابط والقيود من استعمالات السابقين .

ومن عناية المحدثين بلفظ الحديث اهتمامهم بالمسائل التالية :

1 ـ اللحن فيه وإصلاحه .

2 ـ تقطيع الحديث على الأبواب .

3 ـ التنصيص على اختلاف ألفاظ الحديث .

اللحــن في الحــديث

رأى بعض القائلين برواية الحديث بلفظه روايته ملحونا إن كان سمع كذلك .

ومن هؤلاء أبو معمر عبـد الله بن سخبره ، ونافع مولى ابن عمر ، ومحمد بن سيرين ، وكان نافع يُرَدُّ عن اللحن فيصر عليه .[218] ويسبق الأوزاعي لسانه إلى اللحن فيلحن ، إلا أنه لا يراه مذهبا ، ويقول بإصلاحه « لا بأس بإصلاح اللحن في الحديث »[219] ، وقال أيضا : « أعربوا الحديث فإن القوم كانوا عربا » .[220]

ويبدو أن يزيد بن ابراهيم التستري[221] كان ممن يرون رواية الحديث ملحونا لأنه إذا حدث عن الحسن البصري لم يلحن ، وإذا حدث عن محمد بن سيرين لحن ،[222] لأن الأول لا يلحن ، والثاني يلحن ، فرأى أن يروي عن كل منهما كما سمع منه .

فاللحن ظاهرة طبيعية سببها عدم التمكن من اللغة العربية وقواعدها ، ونشأت عنه بين المحدثين ثلاث جماعات :

---

(218) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 528 .

(219) عياض : الإلماع : 185 .

(220) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 524 .

(221) ابن عبد البر : جامع بيان العلم 1/ 78 .

(222) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 2/ 21 ـ 23 (مكتبة المعارف الرياض) .

ـ جماعة لحنت للسبب المذكور مضطرة ، وقبلت إصلاح لحنها كالإمام الأوزاعي .

ـ جماعة سمعت اللحن ، ونقلته ، وأصرت على عدم إصلاحه كنافع مولى ابن عمر .

ـ جماعة عابت اللحن وقاومته مثل عبد الله بن عمر ، فقد كان يضرب ولده على اللحن وأحمد بن صالح المصري فقد كان يُقَوّم كل لحن في الحديث .[223] وعامر الشعبي قال « لا بأس أن يُقوّم اللحن ، »[224] وسليمان الأعمش ، وجاء عنه : « إن كان ابن سيرين يلحن فإن النبي صلّى الله عليه وسلّم لا يلحن فقوموا » .[225] وأحمد بن حنبل «كان يغير اللحن في كتابه »[226] والأوزاعي رغم لحنه أمر بإصلاح اللحن ، والحسن بن محمد الزعفراني سئل عن الحديث يسمع ملحونا فقال : « يعـــرب » ،[226] ودعا إلى إصلاح اللحن أيضا عبد الله بن المبارك وعلي ابن المديني ، واسحاق بن راهويه ، ونصح حماد بن سلمة طالب الحديث بتعلم النحو ، وذهب إلى أن من يلحن في حديثه يعد ممن كذب عليه لأنه لا يلحن .[227]

وفي رواية أخرى نهَى عن رواية اللحن عنه ، فقال : «من لحَن في حديثي فليس يحدث عني»[228]

ودعا الخطيب البغدادي إلى تصويب اللحن في الحديث « ... وإن كان سمع ملحونا ، لأن منه ما يحيل الأحكام ، ويصير الحرام حلالا ، والحلال حراما ، فلا يلزم اتباع السماع فيما هذه سـبيله . قال:والذي ذهبنا إليه قول المحصلين والعلماء من المحدثين».[229]

---

(223) ابن حزم : أحكام الأحكام : 89 .

(224) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 524 . وابن عبد البر : جامع بيان العلم 78/1 .

(225) الخطيب البغدادي : الكفاية : 295 .

(226) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 526 .

(227) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 2/ 30 (مكتبة المعارف ، الرياض) .

(228) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 525 .

(229) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 2/ 23 (مكتبة المعارف ، الرياض) .

ومن رأيه وجوب اتقاء المحدث اللحن في روايته ، وطريقه إلى ذلك : درس النحو ومطالعة العربية .[230]

وسئل أبو عبد الرحمٰن النسائي عن اللحن في الحديث ، فقال : « إن كل شيء تقوله العرب ، وإن كان في غير لغة قريش ، فلا يغير لأن النبي صلّى الله عليه وسلّم كان يكلم الناس بلسانهم ، وإن كان ما لا يوجد في كلام العرب فرسول الله صلّى الله عليه وسلّم لا يلحن».[231]

وقريب منه رأي ابن حزم فهو يقسم اللحن إلى قسمين :

1 ـ ما له وجه في لغة بعض العرب ، وهذا يبقَى كما سمع ، ولا يرد إلى ما أفصح منه .

2 ـ ما لا وجه له في لغة العرب البتة ، وهذا تحرم روايته ، ويعتبر راويه في نظر ابن حزم كاذبا على النبي صلّى الله عليه وسلّم لأنه لم يلحن قط ، ويجب إصلاح هذا النوع من اللحن بمحوه وكتابته معربا والتحديث به كذلك ، ولا يهتم بسماعه من الشيخ ملحونا .[232]

يتضح من خلال تسمية بعض من لحن في الحديث أن عددهم قليل ، وأن من أصر منهم على رواية الملحون تأثر بالحفاظ على لفظ الحديث ، وأفضل ما يجاب به هو رأي ابن حزم في جزئه الأول حيث إننا لا نجاريه في الجزء الثاني منه باعتبار من روى الملحون كاذبا ، فهذا خاص باللحن الذي يغير المعنَى ، ويرفض راويه إصلاحه ، أما إن لم يغير المعنَى ،ولو لم يكن لا وجه له في العربية،ولم ينبه إلى إصلاحه فليس بكاذب . ويظهر من مواقف القائلين بإصلاح اللحن أنهم ـ وإن لم يصرحوا ـ اعتمدوا في الإصلاح على مقارنة المتن بمتن ثبت من طريق آخر ، وعلى استعمال اللغة العربية مقياسا للتصويب ، والرسول صلّى الله عليه وسلّم لا يخالف حديثه الاستعمالات العربية ، فكان بليغا فضلا عن كونه لا يلحن .

---

(230) المرجع نفسه 2/ 24 .

(231) عياض : الإلماع : 183 .

(232) ابن حزم : الأحكام : 29 .

وأما طريقة إصلاح اللحن ، فهناك أفضل من المحو الذي قال به ابن حزم ويتمثل في الإبقاء على اللحن في الأصل ، وتضبيب اللفظ المختل ، وإثبات التصويب بجانبه في الهامش .[233]

اختصار الحديث

يراد باختصار الحديث نقل بعضه وحذف بقيته ، والمسألة من توابع الرواية بالمعنَى ، فمن منعها منع الاختصار ، ومن رخص فيها أجازه .

وفيها آراء :

ـ الأول : منع الاختصار تبعا لمنع الرواية بالمعنَى

ـ الثاني : منعه عند القائلين بالرواية بالمعنَى إذا لم يكن راوية الذي اختصره رواه من قبل تاما ، ولم يعلم أن غيره رواه على التمام ، وإذا لم يكن في روايته له ناقصا اتهام بقلة الضبط .

ـ الثالث : جواز الاختصار مطلقا .

والصحيح التفصيل فيجوز من العالم العارف إذا كان ما تركه متميزا عما نقله غير متعلق به ، لاشتمال الحديث على معان تامة معطوفة على بعضها لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة بفصل بعضها لأن ما روي وما ترك بمنزلة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر .[234] .

وعلى هذا كافة الناس ، ومذهب الأئمة وعليه صنف المصنفون كتبهم في الحديث على الأبواب ، وفصلوا الحديث الواحد على الأجزاء بحكمها ، واستخرجوا النكت والسنن من الأحاديث الطوال ، وإليه ذهب مسلم في مقدمة صحيحه . وعمله البخاري كثيرا في صحيحه[235]

فإذا تعلّق الجزء المروي بالمتروك بأن وقع أحدهما غاية أو سببا أو شرطا للآخر أو

---

(233) السيوطي : تدريب الراوي 2/ 108 .

(234) ابن الصلاح : علوم الحديث : 192 ـ 193 .

(235) عياض ، الإكمال نقلا عن الإلماع 181 ـ 182 هامش .

استثناء منه أو نحو ذلك لم تجز رواية بعض الحديث دون بعضه ، لما في ذلك من اختلال المعنَى .

وهذه أمثلة لما يجوز اختصاره من الأحاديث ، وما يمتنع ، نسوقها من حاشية بخيت على نهاية السول . [236]

مثال الحديث الذي يجوز اختصاره : ما رواه أبو داود بسنده مرفوعا « المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعَى بذمتهم أدناهم ... » [237] .

فهذا بعض من حديث تصح روايته مستقلا عن الباقي لأنه غير مرتبط به وباقي الحديث هو : ... ويرد عليهم أقصاهم ، وهم يد على من سواهم » .

ولبيان تمييز معاني هذا الحديث عن بعضها نتعرض بإيجاز إلى شرحه .

فمعنَى تتكافأ دماؤهم « تتساوى في الحرمة والقصاص . ويسعَى بذمتهم أدناهم : « ثبات الأمان من كل واحد من المسلمين » .

ويرد عليهم أقصاهم : إن أبعدهم يرد عليهم الغنائم ، ولا ينفرد بأخذها لنفسه وهم يد على من سواهم : إنهم جميعا متحدون متعاونون على البر ودفع الشر عن جميعهم ، فكل جملة في هذا الحديث أدت معنًى مستقلا ، فجاز الاستشهاد بها .

ومن أمثلة ما لا يجوز اختصاره من الأحاديث لتعلق بعضه ببعض الحديث التالي لاشتماله على الاستثناء فلا يتم معناه إلا بروايته كاملا .

عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « لا تبيعوا الذهب بالذهب والورق بالورق إلا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء » [238]

---

(236) بخيت : حاشية بخيت 3/ 845 .

(237) الحديث بهذا اللفظ مع اختلاف في ترتيب الجمل رواه ابن ماجه في سننه كتاب الديات 31 ، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم 2/ 895 . ورواه النسائي في سننه كتاب القسامة 10 مع حذف منه وزيادة عليه ، باب سقوط القود في المسلم للكافر 3/ 23 ـ 24 ورواه أبو داود في سننه كتاب الديات 11 باب إيقاد المسلم بالكافر مع زيادة وحذف 3/ 180 ـ 181 ورواه في الجهاد 147 . ورواه أحمد في المسند 1/ 119 و 122 و 3/ 180 ، 192 ، 211 ، 215 .

(238) الحديث بهذا اللفظ أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب المساقاة حديث 77 ، وأخرجه مع زيادات في نفس الكتاب حديث رقم 75 و 76 ج 3/ 1208 ـ 1209 ، وأخرجه البخاري مع زيادات في صحيحه كتاب البيوع 77 باب بيع الذهب بالذهب و 78 باب بيع الفضة بالفضة و 81 باب بيع الذهب بالورق يدا بيد .

والحديث : « من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتّى يستوفيه »[239]

فالطرف الثاني من الحديثين مرتبط بالطرف الأول فيهما .[240]

واختـصار الحديـث هو ما يعرف بتقطيع الحديث الواحد على الأبواب لأن المختصر قد يقتصر على ذكر بعض الحديث ويحذف بعضه ، وقد يذكر المحذوف ضمن باب آخر ، وهو ما اشتهر به البخاري في جامعه . قال ابن حجر العسقلاني :

« وأما تقطيعه ـ أعني البخاري ـ للحديث في الأبواب تارة،واقتصاره منه على بعضه أخرى ، فذلك لأنه إن كان المتن قصيرا أو مرتبطا بعضه ببعض ، وقد اشتمل على حكمين فصاعدا فإنه يعيده بحسب ذلك مراعيا مع ذلك عدم اخلائه من فائدة حديثية وهي إيراده له عن شيخ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه قبل ذلك كما تقدم تفصيله . فنستفيد بذلك تكثير الطرق لذلك الحديث،وربما ضاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له إلا طريق واحدة فيتصرف حينئذ فيه ، فيورده في موضع موصولا ، وفي موضع معلقا ، ويورده تارة تاما،وتارة مقتصرا على طرفه الذي يحتاج إليه في ذلك الباب ، فإن كان المتن مشتملا على جمل متعددة لا تعلق لإحداها بالأخرى فإنه يخرج كل جملة منها في باب مستقل فرارا من التطويل ، وربما نشط فساقه بتمامه ، فهذا كله في التقطيع . »[241]

عناية أصحاب المؤلفات الحديثية بصيانة متن الحديث

حرص المحدثون على رواية حديث النبي صلّى الله عليه وسلّم بلفظه وتفاوتت مظاهر هذا الحرص عندهم ، فمنهم من ظهر عنده ذلك في أغلب الأبواب التي جمعها أو كلها ، ومنهم من كان أقل عناية ، والتقليل لا يعني التفريط في ألفاظ الحديث بما يخل بمعناه ، وإنما يفسر باختلاف الطرق في التعامل معه فالجميع يحرصون على صيانة معناه من كل تغيير بيد أن منهم من يرى جمع طرقه في باب

---

(239) صحيح البخاري : كتاب البيوع 51 باب الكيل على البائع والمعطي و 55 باب بيع الطعام قبل أن يقبض وبيع ما ليس عندك . وصحيح مسلم كتاب البيوع حديث 29 ـ 32 ج 3/ 1159 ـ 1160 ، وخرجه بقية أصحاب الكتب الستة ومالك في الموطإ .

(240) بخيت ، حاشية بخيت على نهاية السول 3/ 845 ـ 846 .

(241) ابن حجر : هدي الساري : 15 .

واحد كالإمام مسلم بن الحجاج ، ومنهم من لا يرى ذلك كالإمام البخاري،فسمح بتقطيع الحديث الواحد على الأبواب إذا لم يخل التقطيع بمعناه ، وبتكريره إذا كان في الطريق الثاني فائدة إسنادية أو زيادة في المتن ، ولكنه لم يغفل على التنبيه عن الاختلاف في اللفظ ، إن وجد ، ورأى فيه فائدة ، ولم يكن ذلك منه كثيرا .

وبتتبعي للصحاح الستة وصحيح ابن خزيمة رأيت أن أختار نماذج من أربعة منها هي : صحيح مسلم وصحيح ابن خزيمة وصحيح البخاري وسنن أبي داود ، وراعيت في الترتيب كثرة تنبيه أصحابها على اختلاف لفظ المتن أو قلته .

عناية الإمام مسلم بلفظ الحديث

تظهر عناية الإمام مسلم بلفظ الحديث في أوجه تحريه التالية :

ـ التفريق بين صيغتي التحديث « حدثنا » ، « والإخبار » « أخبرنا » نص على من حدثه بالصيغة الأولى ، ومن حدثه بالصيغة الثانية فقال : حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد ، قال عبد « أخبرنا » وقال ابن رافع (واللفظ له) « حدثنا » [242]

قال إبن الصلاح « وكان من مذهب الفرق بينهما أن « حدثنا » لما سمعه من لفظ الشيخ خاصة « وأخبرنا » لما قرىء على الشيخ » [243] .

ـ نسبة لفظ الحديث إلى الراوي الذي تلقاه عنه إن كان أكثر من واحد ، وله في ذلك مصطلحات :

ـ منها أن يذكر من روى عنهما ، أو عنهم ، وبعد اسم الراوي الأخير يقول (واللفظ له) .

حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم حدثنا عبد الله بن المبارك أخبرنا مالك ابن أنس، وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي (واللفظ له) [244] .

---

(242) صحيح مسلم ، كتاب البيوع ، حديث 122 ج 3/ 1185 .

(243) ابن الصلاح صيانة صحيح مسلم ، 101 .

(244) صحيح مسلم 51 كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها حديث: 9 ج 4/2176.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا : حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) [245]

ـ ومنها أن يذكر صاحب اللفظ باسمه .

قال حدثني عمرو الناقد ويعقوب بن إبراهيم الدورقي جميعا عن ابن علية (واللفظ ليعقوب) [246] .

ومنها إعادة اسم الراوي الذي حدثه واستعمال صيغة (واللفظ هذا) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالا حدثنا وكيع وحدثنا اسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا جرير ، وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية، وكلهم عن هشام ح وحدثنا أبو كريب أيضا (واللفظ هذا) [247]

ـ ومنها تسمية صاحبي اللفظ إذا اتفقا .

حدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار بن عثمان (واللفظ لأبي غسان وابن المثنى) . [248]

ـ ومنها الإشارة إليهما بالضمير. حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واللفظ لهما . [249]

ـ ومنها استعمال ضمير الجمع للرواة إذا اتحدوا .

حدثنا منصور بن أبي ابراهيم ، حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان . وحدثنا زهير بن حرب ، والحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد (واللفظ لهم) [250]

---

(245) صحيح مسلم ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها حديث : 4 ج 4/ 2175 .

(246) المرجع نفسه ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها حديث 1 ج 4/ 2174 .

(247) صحيح مسلم ، كتاب السلام حديث عدد 32 ج 4/ 1715 والمرجع نفسه كتاب فضائل الصحابة حديث عدد 34 ج 4/ 1872 .

(248) صحيح مسلم، كتاب الجنة حديث 63 ج 2197/4.

(249) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب حديث 47 ج 1991/4 .

(250) صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة حديث 15 ج 1859/4

- ومنها الإشارة إلى تفاوت الراويين في متن الحديث إن لم يتفقا .

حدثنا هارون بن معروف ومحمد بن عباد (وتقاربا في لفظ الحديث) (251)

- ومنها الإشارة إلى تقارب الرواة في اللفظ إن لم يتفقوا .

حدثنا أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى وابن بشار (وألفاظهم متقاربة) . (252)

- ومنها التنصيص على التقارب في سياق الحديث والاختلاف في اللفظ .

حدثني ابراهيم بن محمد بن عرعرة السامي ومحمد بن حاتم (وتقاربا في سياق الحديث واللفظ لابن حاتم) . (253)

- ومنها تكريره في كل حديث يرويه من صحيفة همام بن منبه (254) قوله هذا ما حدثنا أبو هريرة، وقوله فذكر أحاديث منها كذا وكذا.

قال حدثنا محمد بن رافع ، قال حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فذكر أحاديث منها :

وقال رسول الله : « إذا توضأ أحدكم فليستنشق بمنخريه من الماء ثم لينتثر (255) .

قال ابن الصلاح متحدثا عن صنيع مسلم هذا : « ... يفعله المتحري الورع في الصحائف المشتملة على أحاديث بإسناد واحد ، إذا اكتفى عند سماعها بذكر الإسناد في أولها ولم يجدد ذكره عند كل حديث منها ثم أراد أن يفرد بالرواية ما وقع

(251) المرجع نفسه كتاب الزهد والرقاق ، حديث 74 ج 4/ 2301 .

(252) المرجع نفسه كتاب الفضائل حديث 37 ج 4/ 1799 .

(253) صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة ، حديث 33 ج 4/ 1923 .

(254) همام بن منبه أبو عقبة الصنعاني ، روى عن أبي هريرة نسخة صحيحة تعرف بصحيفة همام بن منبه ، عن معاوية وابن عباس ، وطائفة ، وعنه أخوه وهب ومعمر بن راشد . وثقه ابن معين (ت 131) الخزرجي : الخلاصة : 411 .

(255) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة حديث 21 ، ج 1/ 612 .
وابن الصلاح : صيانة صحيح مسلم 102 .

بعد الحديث الأول منها بالإسناد المذكور في أولها فإنه يورده كإيراد مسلم مبينا للحال فيه كما جرى » [256]

وأجاز بعض أئمة الحديث كوكيع بن الجراح ويحي بن معين وأبي بكر الإسماعيلي [257] وغيرهم رواية كل حديث من الصحيفة منفردا موصولا بالإسناد المذكور في أولها لأن الكل معطوف على الأول فالإسناد المذكور أولا في حكم المذكور عند كل حديث من ذلك . [258]

نماذج من عناية الإمام مسلم بمتن الحديث في صحيحه

ـ اتحاد الطريق واختلاف لفظ متن الحديث .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا ابن أبي زائدة ح وحدثنا ابن المثني حدثنا (يحي بن سعيد) ح وحدثنا ابن نمير ، حدثنا أبي ، كلهم عن عبيد الله ، عن نافع عن ابن عمر ، أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « نهَى أن تتلقَى السلع حتّى تبلغ الأسواق » . وهذا لفظ ابن نمير ، وقال الآخران :«إن النبي صلّى الله عليه وسلّم نهَى عن التلقّي » [259]

ـ التنصيص على ما انفرد به راو إذا كان المتنان متماثلين فيقول مسلم « بمثله ثم يذكر ما لم يثبته راو أو أكثر غير الأول .

حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرج . أخبرنا ابن وهب ، حدثني ابن جريج أن أبا الزبير أخبره قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : « نهَى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلتها بالكيل المسمَّى من التمر » .

---

(256) ابن الصلاح : صيانة صحيح مسلم : 102 ـ 103 .

(257) أحمد بن ابراهيم بن إسماعيل الجرجاني الشافعي . محدث فقيه . من تصانيفه الصحيح على شرط البخاري ولد 277/ 890 ت 371/ 981 .

(258) السبكي : طبقات الشافعية 2/ 79 ـ 85 .

كحالة : معجم المؤلفين 1/ 135 .

(259) صحيح مسلم : كتاب البيوع حديث 14 ج 3/ 1156 .

حدثنا اسحاق بن إبراهيم ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : « نهى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، بمثله ، غير أنه لم يذكر « من التمـر » في آخر الحديث . (260)

حدثنا يحيى بن يحيى ويحيي بن أيوب وقتيبة وابن حجر (قال يحيي بن يحي أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول : ذكر رجل لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنه يخدع في البيوع فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم«من بايعت فقل لا خلابة». (261) فكان إذا بايع يقول : لا خيابـة .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع حدثنا سفيان ، ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة كلاهما عن عبد الله بن دينار بهذا الإسناد مثله ، وليس في حديثهما : فكان إذا بايع يقول لا خيابة . (262)

- إثبات ما زاده أحد الرواة في المـتن .

حدثنا يحيي بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر (قال يحيى بن يحيى : أخبرنا ، وقال الآخرون : حدثنا إسماعيل) (وهو ابن جعفر) عن عبد الله بن دينار ، أنه سمع ابن عمر . قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « لا تبيعوا الثمر حتّى يبدو صلاحه » .

وحدثنيه زهير بن حرب ، حدثنا عبد الرحمن عن سفيان ح وحدثنا . ابن المثنَى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، كلاهما عن عبد الله بن دينار بهذا الإسناد ، وزاد في حديث شعبة : فقيل لابن عمر . ما صلاحه ؟ قال : « تذهب عاهته » . (263)

وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمر ، كلاهما عن سفيان ، قال زهير : حدثنا

(260) المرجع نفسه حديث رقم 42 ج 3 : 1162 ـ 1163 .

(261) لا خلابة : لا خديعة أي لا تحل لك خديعتي .

(262) صحيح مسلم ، كتاب البيوع ، حديث 48 ج 1165/3

(263) المرجع نفسه ، حديث 52 ج 3/ 1166.

سفيان بن عيينة عن ابن جريج قال : أملى علي نافع ، سمع عبد الله بن عمر ، يقول : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم :«إذا تبايع المتبايعان بالبيع فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا أو يكون بيعهما عن خيار ، فإذا كان بيعهما عن خيار ، فقد وجب». زاد ابن أبي عمر في روايته قال نافع : فكان إذا بايع رجلا فأراد أن لا يقيله، قام فمشَى هنيهة ثم رجع إليه.[264]

ـ إثبات كلمة في إحدى الروايات توضح المعنَى :

وحدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب ، قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة عن حميد الأعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر ، قال : « نهَى النبي صلّى الله عليه وسلّم عن بيع السنين » .

وفي رواية ابن أبي شيبة : عن بيع الثمر سنين.[265]

ـ استعمال راويين كلمة مكان أخرى .

وحدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي : حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن بشير بن يسار ، عن بعض أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من أهل دارهم ، منهم سهل بن أبي حثمة « أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نهَى عن بيع الثمر بالتمر، وقال : ذلك الربا ، تلك المزابنة » ، إلا أنه رخص في بيع العرية : النخلة والنخلتين يأخذها أهل البيت بخرصها تمرا يأكلونها رطبا . »

وحدثنا محمد بن المثنَى واسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر ، جميعا عن الثقفي . قال سمعت يحيى بن سعيد يقول : أخبرني بشير بن يسار عن بعض أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من أهل داره أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نهَى ، فذكر بمثل حديث سليمان بن بلال عن يحيى غير أن إسحاق وابن المثنَى جعلا (مكان الربا) الزبن ، وقال ابن أبي عمر : الربا .

وحدثناه عمرو الناقد وابن نمير ، قالا : حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن

---

(264) المرجع نفسه حديث 45 ج 3/ 1163 ـ 1164 .

(265) صحيح مسلم : كتاب البيوع حديث 101 ج 3 / 1178 .

سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حثمة ، عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، نحو حديثهم . »[266]

ـ استعمال أحد الرواة كلمة واستعمال الآخر مرادفها .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأبو كريب قالوا : حدثنا زيد من حباب عن الضحاك بن عثمان ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : «من اشترى طعاما فلا يبيعه حتّى يكتاله » ، وفي رواية أبي بكر « من ابتاع » .[267]

ـ حذف أحد الرواة عبارة توضيحية .

حدثنا محمد بن المثني ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي عن قتادة عن أنس بن مالك أن نبي الله جلد في الخمر بالجريد والنعال ، ثم جلد أبو بكر أربعين . فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى ، قال ما ترون في جلد الخمر؟ فقال عبد الرحمٰن بن عوف ، .أرى أن تجعلها كأخف الحدود .

قال فجلد عمر ثمانين.

حدثنا محمد بن المثنَى حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام بهذا الإسناد مثله .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس أن النبي صلّى الله عليه وسلّم : كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين ، ثم ذكر نحو حديثهما ، ولم يذكر الريف والقرى .[268]

استعمال أحد الرواة (وإن) مكان حرف (أو) واستغناء مسلم عن إثبات الحديث بعبارة « أو نحو حديثهم » .

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا ليث ، ح وحدثني محمد بن رمح ، أخبرنا الليث عن نافع عن عبد الله ، قال : « نهى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن المزابنة أن

---

(266) المرجع نفسه حديث 67 و 69 ج 3/ 1170 .

(267) صحيح مسلم ، كتاب البيوع حديث 39 ج 3/ 1162 .

(268) المرجع نفسه حديث 36 ج 3/ 1331 .

يبيع ثمر حائطه إن كانت نخلا بتمر كيلا ، وإن كان كرما أن يبيعه بزبيب كيلا ، وإن كان زرعا أن يبيعه بكيل طعام ، نهَى عن ذلك كله » .

وفي رواية قتيبة : أو كان زرعا .

وحدثنيه أبو الطاهر ، أخبرنا ابن وهب ، حدثني يونس ، ح وحدثناه ابن رافع ، حدثنا ابن أبي فديك ، أخبرني الضحاك ،ح وحدثنيه سويد بن سعيد ، حدثنا حفص بن ميسرة ، حدثني موسى بن عقبة ، كلهم عن نافع بهذا الإسناد نحو حديثهم . (269)

نماذج من اعتناء ابن خزيمة بمتن الحديث في صحيحه

تعدد رواة الحديث ونسبته إلى صاحب اللفظ

أخبرنا أبو طاهر ، ثنا أبو بكر ، ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، ثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة ، قال : أخبرني وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس .

قال هشام : وحدثني الزهري عن علي بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس .

قال هشام : وحدثني محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن ابن عباس «أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أكل عرْقا ثم صلّى ولم يتوضأ» هذا حديث الزهري . (270)

تعدد رواة الحديث واختلافهم في لفظه ونسبة كل لفظ إلى صاحبه

أخبرنا أبو طاهر ، ثنا أبو بكر ، ثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي وموسَى ابن عبد الرحمٰن المسروقي وأبو الأزهر حوثرة بن محمد البصري : قالوا حدثنا أبو أسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر حدثهم أن أباه عبد الله بن عمر حدثهم : أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم سئل

---

(269) صحيح مسلم ، كتاب الحدود ، حديث 76 ، ج 3/ 1172 .

(270) صحيح ابن خزيمة حديث 40 ج 1/ 26 ـ 27 .

عن الماء ، وما ينوبه من الدواب والسباع ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث » ، هذا حديث حوثرة .

وقال موسى بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه وقال أيضا « لم ينجسه شيء». وأما المخرمي فإنه حدثنا به مختصراً، وقال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث ».

ولم يذكر مسألة النبي صلّى الله عليه وسلّم عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب . (271)

تعدد الرواة واختلافهم في ألفاظ الحديث ونسبة كل لفظ إلى قائله. والتنصيص على من اشترك مع غيره في لفظ من الألفاظ فنصّ أولا على لفظ أحد الرواة وأردفه بمن حذف اللفظة التي تشكك فيها الأول ، وعطف عليهما صيغة راويين **خالفا الأولين في استعمال الفعل الذي يدور عليه الحديث فاستعملاه في المضارع .**

أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا أبو موسى محمد بن المثنَى وأحمد بن منيع قالا حدثنا أبو أحمد ـ وهو الزبيري ـ ثنا سفيان ، وحدثنا عتبة بن عبد الله أخبرنا ابن المبارك ، أخبرنا سفيان ، وحدثنا سلم بن جنادة ، حدثنا وكيع عن سفيان ، عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس « أن إمرأة من أزواج النبي صلّى الله عليه وسلّم اغتسلت من الجنابة فتوضأ النبي صلّى الله عليه وسلم ـ أو اغتسل ـ من فضلها » .

هذا حديث وكيع .

وقال أحمد بن منيع : « فتوضأ النبي صلّى الله عليه وسلّم من فضلها »

وقال أبو موسَى وعتبة بن عبد الله : « فجاء النبي صلّى الله عليه وسلّم يتوضأ من فضلها ، فقالت له ، فقال « الماء لا ينجسه شيء » (272)

---

(271) صحيح ابن خزيمة حديث 92 ج 1/ 49 .

(272) صحيح ابن خزيمة حديث 109 ج 1/ 57 ـ 58 .

التنصيص على اختلاف راويين في صيغتي التحديث عن نفس الراوي. واستعمال أحدهما في طريق ثان الصيغة التي تلقى بها الراوي الذي خالفه. والاستغناء عن إعادة المتن بالإشارة إليه بلفظ مثله، وذكر ما حذف من لفظه.

أخبرنا أبو طاهر، نا أبو بكر، نا محمد بن يحيى ومحمد بن رافع قال محمد بن يحيى: سمعت عبد الرزاق، وقال ابن رافع: نا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ـ في مرضه الذي مات فيه ـ «صبوا علي من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن لعلي أستريح فأعهد إلى الناس» قالت عائشة: «فأجلسناه في مخضب لحفصة من نحاس وسكبنا عليه الماء منهن حتّى طفق يشير إلينا أن قد فعلتن ثم خرج». أخبرنا أبو طاهر، نا أبو بكر حدثنا به محمد بن يحيى مرة، نا عبد الرزاق مرة أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة بمثله غير أنه لم يقل من نحاس، ولم يقل، ثم خرج.[273]

تعدد رواة الحديث وإثبات صيغة أحدهم، والتنصيص على أن معاني أحاديثهم سواء رغم تعدد الطرق.

أخبرنا أبو طاهر، نا أبو بكر، نا محمد بن بشار، نا حماد بن مسعدة، حدثنا عبد الله بن عمر، وحدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب وأحمد بن منيع ومؤمل بن هشام. قالوا أخبرنا إسماعيل.قال زياد وأحمد قال: أخبرنا أيوب، وقال مؤمل عن أيوب، وحدثنا عمران بن موسى، نا عبد الوارث عن أيوب، وحدثنا يونس بن عبد الأعلى أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه، كلهم عن نافع عن ابن عمر، قال «رأيت الرجال والنساء يتوضؤون على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من إناء واحد».
معاني أحاديثهم سواء وهذا حديث ابن علية[274]

---

(273) صحيح ابن خزيمة: حديث 123 ج1/ 64.

(274) صحيح ابن خزيمة: حديث 205 ج 1/ 102 ـ 103.

إثبات صيغتي الحديث رغم تقاربهما فقد وردت في إحداهما لفظة نكرة ، ووردت في الأخرى معرفة ، وفي إحداهما لفظة « مع » واستبدلت في الأخرى بكلمة « عنـد» وجاءت في رواية ثالثة مماثلة للأولى .

أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا علي بن معبد ، نا روح بن عبادة ، نا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلّى عليه وسلّم « لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء » .

قال أبو بكر : هذا الخبر في الموطإ عن أبي هريرة « لولا أن يشق على أمته لأمرهم بالسواك عند كل وضوء » ورواه الشافعي وبشر بن عمر كرواية روح .[275]

ذكر بعض من اختلاف الرواة في متن الحديث والتنصيص على أن بعضهم يزيد على بعض فيه .

أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا أبو موسَى ، نا أبو معاوية ، نا الأعمش وحدثنا هارون بن اسحاق الهمداني ، حدثنا ابن فضيل ، وحدثنا سلم بن جنادة نا وكيع ، وحدثنا علي بن حجر ، نا عيسى بن يونس وحدثنا عبد الله بن سعيد الأشج ، نا ابن إدريس ، وحدثنا أبو موسى ، نا عبد الله بن داود ، كلهم عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال حدثتني خالتي ميمونة قالت : « أدنيت لرسول الله غسله من الجنابة قالت فغسل كفيه مرتين أو ثلاثا ، ثم أدخل كفه اليمنَى في الإناء فأفرغ بها على فرجه فغسله بشماله ثم ضرب بشماله الأرض فدلكها دلكا شديدا ، ثم توضأ وضوءه للصلاة ، ثم أفرغ على رأسه ثلاث حفنات ملء كفيه ، ثم غسل سائر جسده ، ثم تنحَى عن مقامه ذلك ، فغسل رجليه ثم أتيته بالمنديل فرده » .

هذا لفظ حديث عيسى بن يونس .

وقال في خبر ابن فضيل « جعل ينفض عنه الماء » وكذا قال ابن إدريس « فأتي بمنديل فأبَى أن يقبل ، وجعل ينفض الماء عنه » .

---

(275) صحيح ابن خزيمة ، حديث 140 ج 1/ 73 .

وبعضهم يزيد على بعض في متن الحديث .[276]

تعدد الرواة واختلافهم في صيغة الكلمة الواحدة فأحدهم استعمل كلمة الأولى بهذه الصيغة ، واستعمل الجار والمجرور « منهـن » وأورد كلمة التراب بالتعريف وشاركه آخر في إيرادها مثله ، واختلف معه في صيغة كلمة « الأولى » فاستعملها « أولها » وشارك الثالث والثاني في استعمال أولها ، وانفرد بتنكير التراب فأوردها « بتراب » .

اخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ، نا ابن علية عن هشام بن حسان ، وحدثنا محمد بن بشار ، حدثنا إبراهيم بن صدقة وحدثنا إسماعيل ابن بشير بن منصور السليمي ، نا عبد الأعلى ، وحدثنا محمد بن يحيى القطعي ، نا محمد بن مروان قالوا نا هشام بن حسان ، وحدثنا جميل بن الحسن ، قال حدثنا محمد بن مروان عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، قال « طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات الأولى منهن بالتراب » .

وقال الدورقي (أولها بتراب. وقال القطعي « أولها بالتراب » .[277]

إثبات اللفظة المشكوك فيها رغم مرادفتها للمعطوفة عليها .

أخبرنا أبو طاهر ، حدثنا أبو بكر ، نا يحيي بن حكيم ، نا ابن عدي عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس قال :

« بت في بيت خالتي ميمونة فبقيت [278] رسول الله كيف يصلي من الليل فبال ، ثم غسل وجهه ويديه ، ثم نام ، ثم قام وأطلق شناق القربة فصب في القصعة أو الجفنة فتوضأ بين الوضوء ين ، وقام يصلي . فقمت فتوضأت ، فجئت عن يساره فأخذني ، فجعلني عن يمينه » .[279]

---

(276) صحيح ابن خزيمة . حديث 241 ج 1/ 120 .

(277) صحيح ابن خزيمة . حديث 95 ج 1/ 50 ـ 51 .

(278) بقيت . هنا معناها : راقبت ونظرت .

(279) صحيح ابن خزيمة . حديث 127 ج 1/ 66 .

نماذج من عناية الإمام البخاري بمتن الحديث في صحيحه

إثبات اللفظة التي تشكك فيها الراوي

جاء في الحديث التالي « إني لأراه مؤمنا فقال أو مسلما »

روى البخاري بسنده إلى عامر بن سعد بن أبي وقاص عن سعيد رضي‌الله عنه « أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أعطَى رهطا ، وسعد جالس فترك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم رجلا هو أعجبهم إلي ، فقلت : يا رسول الله مالك عن فلان ؟ فوالله إني لأراه مؤمنا فقال أو مسلما فسكت قليلا ، ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالتي ، فقلت مالك عن فلان ؟ فوالله إني لأراه مؤمنا فقال أو مسلما ؟ ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالتي، وعاد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ثم قال: يا سعد إني لأعطي الرجل وغيره أحب الي منه خشية أن يكبه الله في النار».[280]

التنصيص على ورود عبارة في الطريق الثاني للحديث بدل عبارة وردت في الطريق الأول .

وردت عبارة « من إيمان » في طريق أول للحديث التالي ، وفي الطريق الثاني جاءت عبارة « من خير»

قال الإمام البخاري : حدثنا مسلم بن ابراهيم ، قال حدثنا هشام ، قال حدثنا قتادة عن أنس عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، قال : « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وفي قلبه وزن شعيرة من خير . ويخرج من النار من قال لا إله الا الله ، وفي قلبه وزن برة من خير . ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وفي قلبه وزن ذرة من خير . »

قال أبو عبد الله : قال أبان حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي صلّى الله عليه وسلّم « من إيمان » « مكـان » « من خير» .[281]

اختلاف كلمة بين الإفراد والتثنية وزيادة جار ومجرور

في الطريق الأول للحديث « فغرف بيديه » وفي الثاني « غرف بيده فيه » . قال

---

(280) صحيح البخاري : كتاب الإيمان 19 باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة .

(281) صحيح البخاري : كتاب الإيمان 33 باب زيادة الإيمان ونقصانه .

الإمام البخاري : حدثنا أحمد بن أبي بكر أبو مصعب ، قال حدثنا محمد بن ابراهيم ابن دينار ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال « قلت يا رسول الله إني أسمع منك حديثا كثيرا أنساه، قال: ابسط رداءك فبسطته، قال: فغرف بيديه، ثم قال ضمه، فضممته فما نسيت شيئاً بعده »

حدثنا ابراهيم بن المنذر ، قال حدثنا ابن أبي فديك بهذا أو قال « غرف بيده فيه » [282]

الإشـارة إلى زيادة الرواة بعضهم على بعض دون إثباتها

قال البخاري ـ عقب الحديث التالي ـ : رواه أبو سعيد المؤدب و ..... و ... (يزيد بعضهم على بعض) .

قال الإمام البخاري : حدثنا محمد بن سلام بن فضيل ،حدثنا هشام عن أبيه قال : «كانت خولة بنت حكيم في اللائي وهبن أنفسهن للنبي صلّى الله عليه وسلّم ، فقالت عائشة : أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل ؟ فلما نزلت (ترجى من تشاء منهن) قلت يا رسول لله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك » .

رواه أبو سعيد المؤدب ومحمد بن بشر وعبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة يزيد بعضهم على بعض . [283]

الاكتفاء عن إعادة النص الثاني لمتن الحديث بالإشارة إليه بلفظ « نحوه »

حدثنا أحمد بن عبد الله بن علي المنجوفي ، قال : حدثنا روح ، قال حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال :

« من اتبع جنازة مسلم إيمانا واحتسابا وكان معه حتّى يصلي عليها ويفرغ من دفنها فإنه يرجع من الأجر بقيراطين ، كل قيراط مثل أحد ، ومن صلّى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط » .

---

(282) صحيح البخاري : كتاب العلم 42 باب حفظ العلم .

(283)صحيح البخاري: كتاب النكاح 29 باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد .
والآية (ترجي من تشاء منهن) سورة الأحزاب 51 .

تابعه عثمان المؤذن قال : حدثنا عوف عن أحمد عن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم نحوه .[284]

وأحيانا يشير إلى المتن الثاني بلفظ « مثله »[285] وأحيانا بلفظ « بـهذا »[286]

نماذج من عناية أبي داود بألفاظ المتون في سننه

قال ابن رجب الحنبلي[287] : « وأما أبو داود فكانت عنايته بالمتون أكثر ولهذا يذكر الطرق واختلاف ألفاظها والزيادات المذكورة في بعضها دون بعض فكانت عنايته بفقه الحديث أكثر من عنايته بالأسانيد ، فلهذا يبدأ بالصحيح من الأسانيد ، وربما لم يذكر الإسناد المعل بالكلية » .[288]

واستدل على هذا بكلام أبي داود في رسالته إلى أهل مكة ، وبالوقوف على ماستدل به في موضعه تأكد عندي اهتمام أبي داود باختلاف المتون فعادة ما يكتفي في الباب بحديث أو حديثين ، وإن كان فيه أزيد لئلا يكثر، ولكنه يذكر طريقا ثانيا ، أو أكثر إن اشتمل المتن على زيادة .

قال : « ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين ، وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر ، وإنما أردت قرب منفعته . »[289]

وقال : « وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة فإنما هو من زيادة كلام فيه ، وربما تكون فيه كلمة زيادة على الأحاديث » .[289]

---

(284) صحيح البخاري : كتاب الإيمان 35 باب اتباع الجنائز من الإيمان .

(285) صحيح البخاري : كتاب الأطعمة 12 باب المؤمن يأكل في معي واحد ، الحديث الثاني .

(286) صحيح البخاري : كتاب الطلاق 3 باب من طلق ، وهل يواجه الرجل إمراته بالطلاق ؟ الحديث الثالث وكتاب الأطعمة 27 باب ما كان السلف يدخرون في بيوتهم .

(287) زين الدين : عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي الحنبلي ، المعروف بابن رجب ، نزيل دمشق . ولد ببغداد (736/ 1335) ، وتوفي بدمشق (795/ 1392) من مؤلفاته شرح جامع الترمذي وشرح علل الترمذي .

السيوطي : طبقات الحفاظ : 367 .

(288) ابن رجب : شرح علل الترمذي : 302 .

(289) أبو داود السجستاني ، رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه : 23 .

وبتتبعي للسنن لم أعثر على تنبيهات كثيرة من اختلاف المتون ، وهذه بعضها .

تكـــرار الحديث بلفــظ مغاير للأول والمعنَى واحد

حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا ابراهيم بن سعد ، ح وثنا محمد بن عيسَى ، ثنا عبد الله بن جعفر المخرمي وابراهيم بن سعد ، عن سعد بن ابراهيم ، عن القسم ابن محمد، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد » ، قال ابن عيسَى : قال النبي صلّى الله عليه وسلّم « من صنع أمرا على غير أمرنا فهو رد » [290]

جمـع طرق متن الحديث لما تضمنه كل طريق من زيادة معنى على المتـــن السابق

حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن زيد - يعني ابن أسلم - عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « إياكم والجلوس بالطرقات » قالوا يا رسول الله ، ما بُدّلَنا من مجالسنا نتحدث فيها ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « إن أبيتم فأعطوا الطريق حقه » قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله قال : « « غض البصر وكف الأذى ، ورد السلام ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر » .

حدثنا مسدد ، ثنا بشر - يعني ابن المفضل - ثنا عبد الرحمٰن بن اسحاق عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلّى الله عليه وسلّم في هذه القصة ، قال : « وإرشاد السبيل » .

حدثنا الحسن بن عيسَى النيسابوري ، أخبرنا المبارك ، أخبرنا جرير بن حازم عن اسحاق بن سويد ، عن ابن حجير العدوي ، قال سمعت عمر بن الخطاب عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، في هذه القصة ، قال : « وتغيثوا الملهوف ، وتهدوا الضال » . [291]

---

(290) سنن أبي داود ، كتاب السنة باب في لزوم السنة 4/ 200 .

(291) سنن أبي داود ، كتاب الأدب باب في الجلوس في الطرقات 4/ 256 .

استعمـال « مثله » بدلا من إثبات الحديث الثاني

حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال : « كلمات لا يتكلم بهن أحد في مجلسه عند قيامه ثلاث مرات إلا كفّر بهن عنه ، ولا يقولهن في مجلس خير ومجلس ذكر إلا ختم له بهن عليه ، كما تختم بالخاتم على الصحيفة : سبحانك اللهم وبحمدك ، لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك » .

حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : قال عمرو ، وحدثني بنحو ذلك عبد الرحمٰن بن أبي عمرو عن المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، مثله .[292]

---

(292) المرجع نفسه : 4/ 264 ـ 265 .

الفصـــل الثـــالـــث

الوقف والرفـع وعلاقتهمـا بنسـبة المتـن إلـى قائلـه

الرفع والوقف

الموقوف من الحديث أدرجه الكثيرون بين مباحث السند ، وعده البعض من القدامى والمحدثين من مباحث المتن ، ورأينا هذا الرأي فعقدنا فصلا لنثبت أثر الوقف والرفع في توثيق المتن ، ونسبته إلى قائله ، وهي مسألة تسبق كل بحث فيه .

ومن بواعثها استعمال الصحابة ألفاظا تدل على الرفع وتحتمل غيره ، ووَهَمُ بعض الرواة في رفع الموقوف .

ونبحث هذه المسألة فنعرف المرفوع ، ونبين ألفاظ الصحابة الدالة على الرفع والمحتملة الوقف ، ثم نعرف الموقوف ، ونثبت نماذج من الموقوفات التي رفعت خطأ فتنبه النقاد إليها ونسبوها الى أصحابها واعتبرناها نصوصا تطبيقية تشهد بدقة نقدهم ، وأهمية نتائجه .

الحديث المرفوع

هو: « كل ما أضيف إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم قولا له أو فعلا أو تقريرا، سواء أضافه إليه صحابي أو تابعي أو من بعدهما كأقوال المصنفين قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم » فيدخل في المرفوع المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق لعدم اشتراط الاتصال ، ويخرج عنه الموقوف والمقطوع لاشتراط الإضافة المخصوصة.[293]

وهو والمسند عند قوم سواء ، والإتصال والانقطاع يدخلان عليهما جميعاً. وعند قوم يفترقان في أن الانقطاع والإتصال يدخلا ن على المرفوع ولا يقع المسند إلا على المتصل المضاف إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم .[294]

ومن أهل الحديث من جعل المرفوع في مقابلة المرسل في مثل قولهم :«رفعه فلان وأرسله فلان » فقد عني بالمرفوع المتصل . »[294]

---

(293) السخاوي : فتح المغيث 1/ 98 .

(294) إبن الصلاح : علوم الحديث : 41 .

وخص الخطيب البغدادي المرفوع بما رفعه الصحابي ، قال : « والمرفوع ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول صلّى الله عليه وسلّم أو فعله » . [295] فأخرج عنه مرسل التابعي ومن بعده .

ورأى ابن حجر أنه لم يجعل ذلك قيداً وإنما خرج كلامه مخرج الغالب لأن غالب ما يضاف إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم هو من إضافة الصحابي[296]. وزيادة في توضيح المرفوع نعرف المسند والمتصل للتشابه بينها

المسند

هو على المعتمد :«ما اتصل سنده من راويه إلى منتهاه مرفوعا إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم». [297]

وعرفه الخطيب البغدادي بأنه : ما اتصل إسناده بين راويه وبين من أسند عنه إلا أنه أكثر ما يستعمل فيما أسنده عن النبي خاصة . [298]

واشترط فيه الحاكم الرفع والاتصال ، [299] واكتفى ابن عبد البر بالرفع دون الاتصال فقال : « هو ما جاء عن النبي صلّى الله عليه وسلّم خاصة فشمل عنده المتصل والمنقطع ، ونقل الرأي الذي يشترط الرفع والاتصال والرأي الذي لا يجوز الانقطاع . [300] ورجح ابن حجر التعريف الذي يشترط في المسند الرفع والاتصال . [301]

---

(295) الخطيب البغدادي : الكفاية : 58 .

(296) السيوطي : تدريب الراوي 1/ 184 .

(297) القاسمي : قواعد التحديث : 123 .

(298) الخطيب البغدادي : الكفاية : 58 .

(299) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث 17 ـ 18 .

(300) ابن عبد البر : التمهيد 1/ 21 وما بعدها .

(301) ابن حجر : نزهة النظر : 57 ـ 58 .

المتصــــل

ويسمّى الموصول هو ما اتصل إسناده سواء كان مرفوعا إليه صلّى الله عليه وسلّم أو موقوفا .[302]

وهذه الأنواع الثلاثة من الحديث المرفوع والمسند والمتصل منها المتعلق بالسند ، ومنها الخاص بالمتن ، ومنها المشترك بينهما .

فالمتصل من مباحث الإسناد ، لأنه يبحث فيه عن أخذ الرواة عن بعضهم دون النظر إلى القائل ، فيكون مرفوعا ويكون موقوفا .

والمسند مبحث مشترك بين الإسناد والمتن لأن فيه قيدين هما : اتصال السند ، والرفع إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم .

والمـرفوع خاص بالمتن لأنه لا يبحث في اتصال إسناده ، ولا في انقطاعه ، وإنما في نسبة المنقول الى النبـيّ صلّى الله عليه وسلّم .

ومثله الموقوف والمقطوع ، فالبحث فيهما يتعلق بنسبة الأثر إلى قائله . قال ابن حجر : « ... فالمنقطع من مباحث الإسناد ، والمقطوع من مباحث المتن .[303]

الموقــوف

هو المروي عن الصحابي قولا له أو فعلا أو نحوهما ، مما لا قرينة فيه للرفع متصلا كان أو منقطعا ، وقد يستعمل في غير الصحابة مقيدا مثل وقفه فلان عن الزهري .[304] ويسميه فقهاء خراسان الأثر ، ويسمون المرفوع الخبر ، والمحدثون يعممون الخبر فيطلقونه على المرفوع والموقوف ، وتسمية الطحاوي كتابيه « مشكل الآثار » و « شرح معاني الآثار » ، وقد اشتملا على المرفوع والموقوف دليل على إطلاقه الأثر عليهما .[305]

---

(302) القاسمي: قواعد التحديث : 123 .

(303) ابن حجر : نزهة النظر : 57 .

(304) الطيبي : الخلاصة 64 ، والسيوطي : تدريب الراوي 1/ 184 .

(305) السخاوي : فتح المغيث 1/ 103 .

مسائل ملحقـة بالرفع والوقـف

إن رفع الحديث إلى رسـول الله صلّى الله عليه وسلّم يكون تصريحا باللفظ أو حكما يقتضيه المعنَى .

ألفاظ الصحابي الدالة على رفعه الحديث إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم

هي : أن يقول الصحابي سمعت النبي صلّى الله عليه وسلّم يقول كـذا . أو حدثنا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كذا . أو عن رسول الله أنه قال كذا ، أو نحو ذلك .

ومثال المرفوع من الفعل تصريحا أن يقول الصحابي رأيت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فعل كذا، أو يقول هو أو غيره كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يفعل كذا .

ومثال المرفوع من التقرير تصريحا أن يقول: هو أو غيره فعل فلان بحضرة النبي صلّى الله عليه وسلّم كذا ، ولا يذكر إنكاره لذلك .[306]

بعض ألفاظ الصحابي المحتمله رفع الحديث أو وقفه

قول الصحابي :

« أمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بكذا ونهَى عن كذا » .

اختلف في دلالة هذه الصيغ على سماع الصحابي من النبي صلّى الله عليه وسلّم فجزم الأكثر بدلالتها عليه ، وقال البعض بإمكانية السماع أو الرواية عن غيره عنه .

ورجح الخطيب البغدادي القول الأول وألحق به قول الصحابي : حدث أو أخبر أو قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، واعتبرها بمثابة سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يأمر بكذا وينهَى عن كذا .

ومما استدل به على رأيه .

---

(306) ابن حجر : نزهة النظر : 53 .

ـ أن صدور هذه الصيغ عمن ثبتت معاصرته للرسول صلّى الله عليه وسلّم وتلقيه منه يقتضي سماعه منه ، وإن جاز أن يكون حدّث عنه ، واحتمال روايته عن غيره عنه يحتاج إلى دليل ، لأنه خلاف ظاهر الحال .[307]

ـ عدالة الصحابي تقتضي أن لا يقول أمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بكذا أو نهى عن كذا إلا عند تحقق نسبته إليه .

الملاحظ هنا أن البحث ينحصر في دلالة صيغتي أمر ونهى على السماع من النبي عليه السلام أو عدمه لا في أصل رواية الصحابي عن النبي ما سمعه عن صحابي آخر فتلك جائزة ، وإن لم يسم المروي عنه لعدالة الصحابة .

قول الصحابي أمرنا بكذا ونهينا عن كذا[308]

عن أم عطية « أمرنا أن نخرج العواتق وذوات الخدور »[309]

وقولها : « نهينا عن اتباع الجنائز ، ولم يعزم علينا »[310]

عن أنس : « أمر بلال أن يشفع الآذان ويوتر الإقامة »[311]

---

(307) الخطيب البغدادي : الكفاية : 590 ـ 591 .

(308) السيوطي : تدريب الراوي : 1/ 188 .

(309) استشهد به السيوطي : تدريب الراوي 1/ 188 بلفظ فيه زيادة وتحريف وأخرجه البخاري في صحيحه مجزأ في عدة مواضع . ومسلم في صحيحه كتاب العيدين حديث 11 «كنا نؤمر بالخروج ...» وحديث 12 « أمرنا رسول الله ...» ج 2\606 .
وأثبتنا هنا لفظ البخاري . كتاب العيدين 15 باب خروج النساء والحيض الى المصلى، وانظر المعجم المفهرس لألفاظ الحديث 1/ 535 .

(310) استشهد به السيوطي : تدريب الراوي 1/ 188 .
واللفظ المستشهد به خرجه البخاري في صحيحه كتاب الجنائز 29 باب اتباع النساء الجنائز ومسلم في صحيحه كتاب الجنائز حديث 35 بهذا اللفظ، وحديث 34 كنا نهى ج 2/ 646 .

(311) استشهد به ابن الصلاح : علوم الحديث 45 والسيوطي : تدريب الراوي 1/ 188 .
وخرجه البخاري في صحيحه كتاب الآذان 2 باب الآذان مثنى و 3 باب الإقامة واحدة . ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة حديث 2 و 3 و 4 و 5 ج 1/ 286

رأى الجمهور دلالة هذه الصيغ على رفع الحديث « لأن مطلق الأمر والنهي ينصرف بظاهره إلى من له الأمر والنهي ، وهو رسول الله صلّى الله عليه وسلّم .[312]

وقيل بعدم دلالة هذه الصيغ على رفع الحديث لاحتمال أن يكون الآمر غير النبي صلّى الله عليه وسلّم كأمر القرآن أو الإجماع أو الاستنباط أو بعض الخلفاء .

وأجيبوا بأن الأصل هو الأول ، وما عداه محتملا لكنه بالنسبة إليه مرجوح[313] ولا يصح أن يريد أمر الكتاب لكون ما في الكتاب مشهورا يعرفه الناس ، ولا الإجماع لأن المتكلم بهذا من أهل الإجماع ، ويستحيل أمره نفسه ، ولا القياس إذ لا أمر فيه . فتعين كون المراد أمر الرسول صلّى الله عليه وسلّم »[314]

وبالنسبة لصدور الأمر عن شخص غير النبي صلّى الله عليه وسلّم ، فإن الصحابي يقصد إثبات شرع ، وتحليل وتحريم ، ولا يجب بأمر الأئمة والعلماء تحليل ولا تحريم إذا لم يكن ذلك أمرا عن الله ورسوله » .[315]

قـول الصحابـي : كنا نقول كذا أو نفعل كذا

عن عبـد الله بن عمر قال : « إنا كنا نقول ورسول الله صلّى الله عليه وسلّم حي :
« أفضل أمة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعده ، أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ، ويسمع ذلك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فلا ينكره . »[316]

وعن جابر بن عبـد الله قال :

---

(312) ابن الصلاح : علوم الحديث : 45 .

(313) إبن حجر : نزهة النظر : 55 .

(314) السيوطي : تدريب الراوي 1/ 188 .

(315) الخطيب البغدادي : الكفاية : 592 .

(316) الخطيب البغدادي : الكفاية : 594 .

السيوطي : تدريب الراوي 1/ 186 وعلق السيوطي على الحديث فقال : أخرجه الطبراني في الكبير وهو في الصحيح بدون التصريح المذكور .

«كنا نعزل على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم» (317).

يرى الخطيب البغدادي أن عبارات الصحابي هذه تفيد تكرار القول والفعل واستمرارهم عليه ؛ فمتى أضيف إلى زمن النبي صلّى الله عليه وسلّم ترجح أن يكون علم به وأقره ، فوجب القضاء بكونه شرعا لتوفر الدواعي على سؤال الصحابة النبي عن أمور دينهم ولأن ذلك الزمان زمان نزول الوحي ، فلا يقع من الصحابة فعل شيء ويستمرون عليه إلا وهو غير ممنوع . (318)

فإذا لم يضف الفعل أو القول إلى زمنه عليه السلام كان موقوفا على رأي مرفوعا على آخر . (319)

ومنه قول جابر بن عبد الله : «كنا إذا صعدنا كبرنا ، وإذا نزلنا سبحنا» (320).

قول الصحابي : «كنا لا نرى بأسا بكذا في حياة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أو . . . . وهو فينا ، أو . . . . . «وهو بين أظهرنا» أو «كانوا يقولون أو يفعلون أو لا يرون بأسا بكذا في حياته صلّى الله عليه وسلّم» . (321)

قال ابن الصلاح : «فكل ذلك وشبهه مرفوع مسند مخرج في كتب المسانيد (322) ومما اختلف في رفعه حديث المغيرة بن شعبة : «كان أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقرعون بابه بالأظافير» . (323)

---

(317) السخاوي فتح المغيث 1/ 113 والسيوطي : تدريب الراوي 1/ 186 .والحديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح 66 باب العزل،ومسلم في صحيحه كتاب النكاح حديث 137 و 138 ج 2/ 1065 .

(318) الخطيب البغدادي الكفاية: 594 .

(319) الخطيب البغدادي ، الكفاية : 595 والسخاوي ، فتح المغيث 1/ 114 ـ 115 . .

(320) استشهد به السيوطي : تدريب الراوي 1/ 185 والسخاوي ، فتح المغيث 1/ 115 وخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد 132 باب التسبيح إذا هبط واديا و 133 باب التكبير إذا علا شرفا ، بلفظ : كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا تصوبنا سبحنا .»

(321) السيوطي : تدريب الراوي 1/ 186 ، وابن الصلاح : علوم الحديث : 44 .

(322) ابن الصلاح : علوم الحديث : 44 .

(323) استشهد به الحاكم أبو عبد الله ، معرفة علوم الحديث 19 ، والخطيب البغدادي الجامع لأخلاق الراوي 2/ 291 ، والسيوطي : تدريب الراوي 1/ 187 ، وابن الأثير الجزري : جامع الأصول من أحاديث الرسول 1/ 65 .

علل ابن الصلاح رفعه باطلاع الرسول صلّى الله عليه وسلّم على هذا الفعل المروي ، وقرر أنه موقوف لفظا مرفوع معنًى كسائر الأنواع التي تضمنها هذا المبحث . [324]

واعتبره الحاكم أبو عبدا الله ممن يتوهمه من ليس من أهل الصنعة مسندا ـ يعني مرفوعا ـ لذكر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيه ، وليس بمسند بل هو موقوف » . [325]

ومثل هذا الرأي عند الخطيب البغدادي في جامعه ، وعند ابن الأثير الجزري في مقدمة جامع الأصول . [326]

تفسير الصحابـــي

من الحديث المرفوع تفسير الصحابي للقرآن الكريم الذي يخبر فيه عن سبب نزول آية ، فأما سائر التفاسير التي لا تشتمل على إضافة شيء إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فمعدودة في المرفوعات [327] كتفسير الآية لحكم شرعي فيحتمل أن يستفاد من النبي صلّى الله عليه وسلّم أو من القواعد فلا يجزم برفعه وكذا إذا فسر مفردة ، فقد يكون نقلا عن اللسان . [328]

قول الصحابي : « من السنـة كذا »

مثاله : قول علي بن أبي طالب كرم الله وجهه :

« السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة » . [329]

---

(324) ابن الصلاح : علوم الحديث 44 .

(325) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث : 191 .

(326) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 2/ 291 (مكتبة المعارف ، الرياض)

(327) ابن الصلاح : علوم الحديث 45 ـ 46 .

(328) الصنعاني : توضيح الأفكار 1/ 281 والسخاوي : فتح المغيث 1/ 118 ـ 119 .

(329) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة باب وضع اليمنى على اليسرى ج 1/ 200 ـ 201 واستشهد به السيوطي ، تدريب الراوي : 1/ 188 .

هذه الصيغة إذا قالها الصحابي اقتضت رفع الحديث عند أكثر العلماء سواء قالها في حياة النبي صلّى الله عليه وسلّم أو بعده ، ونقل ابن عبد البر فيها الإتفاق . قال : « إذا أطلق الصحابي السنة فالمراد بها سنة النبي صلّى الله عليه وسلّم ما لم يضفها الى غيره » .وعن الشافعي في أصل المسألة قولان .[330]

وقال بعدم الرفع ، أبو بكر الصيرفي من الشافعية (ت 330) وأبو الحسن الكرخي الرازي من الحنفية (ت 340) وابن حزم من أهل الظاهر (ت 456) ، ودليلهم أن لفظ السنة متردد بين سنة النبي صلّى الله عليه وسلّم وسنة غيره : جاء في الحديث : .... فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ...[331]

وأجيبوا بأن احتمال غير سنة النبي صلّى الله عليه وسلّم بعيد لأمرين :

1 ـ أن سنة النبي هي المتبادرة إلى الذهن فالحمل عليها أولى .

2 ـ أنها أصل وسنة الخلفاء تبع لها فالحمل على الأصل أولى من الحمل على الفرع .

3 ـ شهادة سالم بن عبد الله أحد الفقهاء السبعة من أهل المدينة ، وأحد حفاظ الحديث من التابعين بأن الصحابة إذا أطلقوا السنة لا يريدون بذلك إلا سنة النبي صلّى الله عليه وسلّم .[332]

روى البخاري في صحيحه بسنده عن ابن شهاب قال : « أخبرني سالم أن الحجاج بن يوسف عام نزل بابن الزبير رضي الله عنهما سأل عبد الله رضي الله عنه : كيف تصنع في الموقف يوم عرفة ؟ فقال سالم إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة يوم عرفة فقال عبد الله بن عمر : صدق ، إنهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في

---

(330) الصنعاني : توضيح الأفكار 1/ 266 .
ابن حجر : نزهة النظر : 54 .

(331) سنن أبي داود كتاب السنة « باب في لزوم السنة ج 4/ 200 وسنن ابن ماجه المقدمة 6 باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ج 1 / 15 ـ 16 .

(332) الصنعاني : توضيح الأفكار : 1 : 267 .
ابن حجر : نزهة النظر : 54 .

السنة ، فقلت لسالم : أفعل ذلك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ؟ فقال سالم : « وهل يتبعون بذلك إلا سنته . (333) وقال بعض المخالفين إن كان مرفوعا فَلِم لا يقولون فيه قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ؟

والجواب أنهم تركوا الجزم بذلك تورعا واحتياطا ، صرح بذلك أبو قلابة (334) في روايته عن أنس بن مالك « من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام عندها سبعا » . (335)

قال أبو قلابة لو شئت لقلت إن أنسا رفعه إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم أي لو قلت لم أكذب لأن قوله من السنة هذا معناه ، لكن ايراده بالصيغة التي ذكرها الصحابي أولى . (336)

وفرق البلقيني بين شكل الصيغة فجعلها مراتب ثلاثة في الدلالة على الرفع ـ الأولى مثل قول ابن عباس في متعة الحج : « سنة أبي القاسم » .

ـ الثانية مثل قول عمرو بن العاص في عدة أم الولد : « لا تلبسوا علينا سنة نبينا صلّى الله عليه وسلّم : عدة أم الولد كذا وكذا » .

ـ الثالثة مثل قول عمر بن الخطاب لعقبة بن عامر في المسح : « أصبت السنة » فأقربها للرفع الأولى ، وتليها الثانية ، ثم الثالثة . (337)

ما جاء عن الصحابي مما لا يقال من قبل الرأي

اعتبر أئمة الحديث قول الصحابي أو فعله مما لا يتوصل إليه بالرأي من الحديث المرفوع . ترجم الحاكم أبو عبد الله لذلك في كتابه معرفة علوم الحديث « باب معرفة

---

(333) صحيح البخاري : كتاب الحج 89 باب الجمع بين الصلاتين بعرفة .

(334) عبد الله بن زيد (أبو قلابة) البصري أحد الأئمة نزل الشام ، عن عائشة وأبي هريرة (ت 104/ 722) أو (107) . الخزرجي : الخلاصة : 198 .

(335) السيوطي : تدريب الراوي 1/ 189 والحديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح: 100 باب إذا تزوج البكر على الثيب و 101 . ومسلم في صحيحه ، كتاب الرضاع حديث 45 ج 2/ 1084 .

(336) ابن حجر : نزهة النظر 54 ـ 55 ، السيوطي : تدريب الراوي : 1/ 189 .

(337) الصنعاني : توضيح الأفكار 1/ 268 .

الأسانيد التي لا يذكر سندها عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم » . (338)

قال : إذا قاله الصحابي المعروف بالصحبة فهو حديث مسند ، وكل ذلك مخرج في المسانيد ، (338) ورغم تخصيص ابن عبد البر كتابه التقصي للأحاديث المرفوعة في الموطأ فقد أورد فيه عددا من أقوال الصحابة المحمولة على الرفع .

ولهذا النوع من الأحاديث شرط في الراوي وشرطان في المتن ، وخصائص فيه .

فأما شرط الراوي : فأن لا يعرف الصحابي بالرواية عن أهل الكتاب .

وأما شرطا المتن :

- فأن لا يكون مما يتوصل إليه بالاجتهاد .
- أن لا يتعلق ببيان لغة .

وباستثناء هذين القسمين : الحكم الشرعي المستنبط أو الشرح المنقول عن اللغة فإن ما ينقل عن الصحابي مما لا يقال من قبل الرأي يكون متعلقا بالموضوعات التالية :

- الإخبار عن الماضي من بدء الخلق وأخبار الأنبياء
- الأخبار المستقبلية كأحوال يوم القيامة والفتن .
- ما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص .

فهذه الأخبار لا تحصل بالاجتهاد ولا بد فيها من مخبر وهو إما النبي صلّى الله عليه وسلّم ، أو من له علاقة بالكتب القديمة ، وبالاحتراز عن هذا الصنف الثاني يتعين أن يكون المخبر النبي صلّى الله عليه وسلّم ، فيكون لهذا الخبر حكم قول الصحابي : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم . (339)

ومن هذا القسم فعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه . فينزل على أن ذلك عنده عن النبي عليه السلام . كما قال الشافعي في صلاة علي في الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين . (340)

---

(338) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث : 21 .

(339) ابن حجر : نزهة النظر : 53 .

(340) ابن حجر : نزهة النظر : 53 .

حكم الصحابي على فعل بأنه طاعة لله أو للرسول أو معصية .

مثاله : قول عمـار بن ياسر :

« من صام يوم الشك فقد عصَى أبـا القاسم » .[341]

وقول أبي هريرة :

« من ترك الدعوة فقد عصَى الله ورسوله » .[342]

وقوله في الخارج من المسجد بعد الآذان :

« أما هذا فقد عصَى أبا القاسم صلّى الله عليه وسلّم » .[343]

القول المتضمن لمثل هذه الصيغة حكمه الرفع لأن الظاهر أن الصحابي تلقاه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، واعتبره السخاوي من قبيل ما لا يقال بالرأي وحكم برفعه تحسينا للظن بالصحابي[344] وقريب منه رأي السيوطي[345] وأغلب من تعرض للمسألة .

---

(341) استشهد به ابن حجر : نزهة النظر : 55 ، والسيوطي : تدريب الراوي 1/ 191 وخرجه البخاري في صحيحه تعليقا كتاب الصوم 11 باب قول النبي صلّى الله عليه وسلّم « إذا رأيتم الهلال فصوموا » . وأبو داود . السنن كتاب الصوم 10 باب كراهية صوم يوم الشك ج 2/ 300 .

(342) استشهد به السخاوي في فتح المغيث 1/ 123 وهو جزء من حديث نصه « شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد عصَى الله ورسوله . » خرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح 72 باب من ترك الدعوة فقد عصَى الله ورسوله . وخرجه مسلم كتاب النكاح حديث107 ولفظ الجزء المستشهد به : « فمن لم يأت الدعوة فقد عصَى الله ورسوله » .

وحديث 110 ولفظه : « ومن لم يجب الدعوة ... ج 2/ 1054 . 1055

(343) استشهد به السخاوي : فتح المغيث 1/ 123 ، وخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد حديث 258 ج 1/ 454 . وأبو داود في السنن كتاب الصلاة 42 باب الخروج من المسجد بعد الآذان ج 1 / 147 .

(344) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 122 .

(345) السيوطي : تدريب الراوي 1/ 191 .

تكرار القول مع حذف القائل يريدون به النبي صلّى الله عليه وسلّم

مَثّل ابن حجر لهذه الصورة بقول ابن سيرين عن أبي هريرة قال :
قال : تقاتلون قوما ... الحديث .[346]

قال ابن حجر : وفي كلام الخطيب ـ أعني البغدادي ـ إنه اصطلاح خاص بأهل البصرة .[347]

قول التابعي عن الصحابي : يرفع الحديث ، ينميه ، يبلغ به .

- رفع الحديث :

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما « الشفاء في ثلاثة : شربة عسل ، وشرطة محجم ، وكية نار ، وأنهى أمتي عن البكاء » .[348]
رفع الحديث .

- ينمي ذلـــك :

مالك عن أبي حزم بن دينار عن سهل بن سعد قال :
«كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في

---

(346) صحيح البخاري كتاب الجهاد 96 باب قتال الذين ينتحلون الشعر ، من رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مصرحا فيه بلفظ النبي .
وكثير من أمثلة هذه المسألة وجدناها في أصولها مصرحا فيها بلفظ النبي مما يؤكد أن تكرار القول وحذف القائل اصطلاح خاص كما ذهب إلى ذلك الخطيب البغدادي ، وأيده ابن حجر .

(347) إبن حجر ـ نزهة النظر 54 ، والخطيب البغدادي ـ الكفاية : 588 ـ 589 ، والصنعاني ـ توضيح الأفكار 1/ 282 ـ 283 .

(348) استشهد به السخاوي ، فتح المغيث 1/ 119 مع تقديم وتأخير في اللفظ وأثبتنا لفظ البخاري في صحيحه كتاب الطب 3 باب الشفاء في ثلاث .
وخرجه ابن ماجة كتاب الطب 23 باب الكي ج 2/ 1154 .

الصلاة » . قال أبو حازم « لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك » . (349)

- يبلغ به ، رواية .

عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به قال :

« الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم » . (350)

قال الخطيب البغدادي مبينا دلالته هذه الألفاظ : « كل هذه الألفاظ كناية عن رفع الصحابي الحديث ، وروايته إياه عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، ولا يختلف أهل العلم أن الحكم في هذه الأخبار ، وفيما صرح برفعه سواء في وجوب القبول والتزام العمل . (351)

وإذا قال الراوي عن التابعي : « يرفع الحديث أو يبلغ به » فذلك أيضا مرفوع ، ولكنه مرفوع مرسل . (352)

المقطوع

من تمام الكلام على المرفوع والموقوف تعريف المقطوع تفريقا بين الثلاثة ونسبة كل كلام إلى قائله .

---

(349) استشهد به السخاوي ، فتح المغيث 1/ 119 ـ 120 وخرجه مالك : الموطأ كتاب قصر الصلاة في السفر حديث 47 ج 1/ 159 .

والبخاري في صحيحه كتاب الآذان 87 باب وضع اليمنى على اليسرى .

(350) استشهد به السخاوي فتح المغيث 1/ 119 ، وخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المناقب باب قول الله تعالى (13 الحجرات) الحديث الرابع عن أبي هريرة ، وصرح فيه بالرفع ، وخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمارة حديث 1 عن أبي هريرة . وقال الراويان عنه من طريق « يبلغ به » ، ومن آخر « رواية » قال مسلم وحدثنا زهير بن حرب وعمرو الناقد قال حدثنا سفيان بن عيينة كلاهما عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وفي حديث زهير « يبلغ به النبي » .

وقال عمر « رواية » ج 3/ 1451

(351) الخطيب البغدادي : الكفاية : 587 .

(352) ابن الصلاح : علوم الحديث 47 .

المقطوع جمعه مقاطيع ومقاطع هو ما جاء عن التابعين موقوفا عليهم من أقوالهم أو أفعالهم .[353]

وأطلقه بعض علماء الحديث كالشافعي والطبراني والدارقطني على المنقطع لكن رأيهم مخالف للاصطلاح .[354]

وألحق به ابن حجر ما أسند الى من دون التابعي من أتباعهم فمن بعدهم فيقال فيه موقوف على فلان ، فتحصل التفرقة بينه وبين المنقطع ، وما أضافه توسعا في الدلالة ، لأنه أضاف إليه قسما آخر لم يصطلح على تسميته . أما من أطلقه على المنقطع فقد بعد به عن دلالته لأن المنقطع من مباحث الإسناد ، والمقطوع من مباحث المتن .[355]

تمييز الموقوف من المرفـــوع

إن مما اهتم به علماء الحديث سعيا للتفريق بين حديث النبي صلّى الله عليه وسلّم وبين أقوال الصحابة تتبع ما رفع إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم ، مما ليس من حديثه ، ونسبته إلى قائليه ، وأكثره من الموقوفات على الصحابة وبعض منه من المقطوع المنسوب إلى التابعين ومن بعدهم .

وأما المرفوع الذي نسب إلى الصحابة فنادر ووقع بيانه أيضا .

والذين قاموا بهذا اللون من النقد هم علماء العلل واخترت نماذج من كتابين : أحدهما متقدم مشهور ، وهو كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي والثاني متأخر غير معروف وهو كتاب الوقوف على الموقوف لعمر الموصلي . .

---

(353) ابن الصلاح : علوم الحديث 42 ـ 43 .

(354) السخاوي : فتح المغيث 1/ 106 .

(355) ابن حجر : نزهة النظر : 57 .

نماذج من كتاب العلل لابن أبي حاتم الـــرازي

كنا عرفنا سابقا بالكتاب وصاحبه ، ويهمنا هنا إثبات شواهد على تمييزه المرفوع من الموقوف،وقد استعمل لذلك العبارات التالية :

- عن فلان موقوف .
- عن فلان موقوف (مع محاولة تعرفه على الواهم)
- عن فلان موقوف وهو الصحيح .
- عن فلان موقوف ، وهو أصح .
- عن فلان موقوف وهو أشبه .
- صحيح عن فلان ، موقوف .
- هذا خطأ ، إنما هو عن فلان قوله .
- هذا خطأ إنما هو موقوف .
- ليس فيه ذكر النبي .
- عن فلان وهو الصحيح وراويه صاحب كتاب ، وصاحب حفظ .
- حديث فلان مرفوع أصح،وفلان أحفظ .
- رفعه منكـــر .

موقـــوفات رفعت خـــطأ

هو خطأ إنما هو عن فلان موقوف .

- سألت أبي وأبا زرعه عن حديث رواه عبيدة بن الأسود ، عن القسم بن الوليد عن قتادة عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ، عن النبي صلّى الله عليه وسلّم في المسح على الخفين قالا :« هو خطأ إنما هو عن موسى بن سلمة عن ابن عباس موقوفا»[356].

- وسمعت محمد بن عوف الحمصي الطائي ، وحدثنا عن موسَى بن أيوب النصيبي عن يوسف بن شعيب الخولاني ، وكان يسكن اللاذقية ، عن الأوزاعي ،

---

(356) الرازي ابن أبي حاتم : علل الحديث 1/ 17 .

عن حسان بن عطية ، عن جابر بن عبد الله ، عن أبي بكر الصديق ، انه أكل مع النبي صلّى الله عليه وسلّم لحماً ، ثم صلّى ، ولم يتوضأ . فسمعت محمد بن عوف يقول : «هذا خطأ إنما يرويه الناس ، عن عطاء ، عن جابر ، عن أبي بكر موقوفا . [357]

عن فلان موقوف مع محاولة معرفة الواهم .

ـ سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عثمان بن أبي شيبة ، عن شريك عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن حذيفة ، عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنه قال :

«إذا قام أحدكم من الليل فليستاك» فقال هذا وهم ، إنما هو الأعمش ، عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن ، عن علي ، موقوف ، أنه كان يقول : ... قلت لهما : « فالوهم ممن هو؟ قال يحتمل أن يكون من أحدهما». قلت يعنيان إما من عثمان ، وإما من شريك . [358]

عن فلان موقوف وهو الصحيح .

ـ سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه علي بن عاصم ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، في المجدور والمريض إذا خاف على نفسه تيمم . قال أبو زرعة : ورواه جرير أيضاً ، فقال عن عطاء ، عن سعيد ، عن ابن عباس ، رفعه في المجدور . قال أبي هذا خطأ أخطأ فيه علي بن عاصم ، ورواه أبو عوانة وورقاء وغيرهما عن عطاء بن السائب عن سعيد عن ابن عباس موقوفا وهو الصحيح . [359]

ـ أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، قال حدثنا أبو زرعة . قال أخبرنا عبد الجبار بن عاصم . قال : حدثني عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الملك العامري ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، قال : جاء ناس من الطائف يشكون

---

(357) المرجع نفسه 1/ 66 ـ 67 .

(358) المرجع نفسه 1/ 22 ـ 23 .

(359) الرازي ابن أبي حاتم : علل الحديث : 1/ 25 ـ 26 .

إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بَرْدَ ارضهم، ليرخص لهم فيالغسل، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم «أما أنا فأصب على رأسي ثلاث مرات».

قال أبو زرعة : وحدثنا عمرو بن قسيط الرقي ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عبد الملك العامري ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، موقوف وهو الصحيح .(360)

عن فلان موقوف وهو أصح .

ـ سمعت أبي ، وذكر حديث أبي أويس ، عن ثور بن زيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلّى الله عليه وسلّم في الرجل يحدث في نفسه في الصلاة أنه قد أحدث ، فقال النبي صلّى الله عليه وسلّم : « لا ينصرفن أحدكم حتّى يسمع صوتا أو ريحا » . فقال أبي كذا رواه أبو أويس ، ورواه عبد العزيز الدراوردي عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس ، موقوفا ، وهو أصح ، ورواه هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس .(361)

عن فلان موقوف وهو أشبه

ـ سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة ، عن خالد الحذاء ، عن خالد بن أبي الصلت ، عن عراك بن مالك ، قال سمعت عائشة تقول : سمع النبي صلّى الله عليه وسلّم قوما يكرهون استقبال القبلة بالغائط ، فقال « حولوا مقعدي إلى القبلة » .

قال أبي فلم أزل أقفو أثر هذا الحديث حتى كتبت بمصر عن اسحاق بن بكر بن

(360) المرجع نفسه 1/ 63 .

(361) الرازي ابن أبي حاتم : علل الحديث : 1/ 89 .

مضر و غيره ، عن بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة موقوف ، وهذا أشبه .[362]

ـ سمعت أبي ذكر حديثا رواه عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس أن النبي صلّى الله عليه وسلّم كانت له خرقة يتمسح بها فقال أبي « رأيت في بعض الروايات عن عبد العزيز أنه كان لأنس بن مالك خرقة » ، وموقوف أشبه ولا يحتمل أن يكون مسندا .[362]

الصحيح عن فلان موقوف

ـ سمعت أبي ، وحدثنا عن هارون بن سعيد ، عن خالد بن نزار ، عن ابراهيم ابن طهمان ، عن حصين بن عبد الرحمن ، عن أبي مالك ، عن عمار بن ياسر ، أنه أجنب في سفر فتمعك في التراب فلما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلّم ذكر ذلك له فقال :

« أما يكفيك أن تضرب بكفيك التراب ، ثم تمسح بوجهك ، وتمسح كفيك إلى الرصعين » ، قال أبي : هو أبو مالك الغفاري ، والصحيح عن عمار موقوف من حديث حصين عن أبي مالك .[363]

ـ سألت أبي عن حديث رواه عبد الله بن الأجلح ، عن عاصم ، عن أنس أن النبي صلّى الله عليه وسلّم صلّى في ثوب واحد ، فقال أبي الصحيح عن أنس موقوف ، رواه فيصل بن سليمان ، عن عاصم عن أنس ، موقوف ورواه غير واحد عن عاصم عن أنس موقوف .[364]

هذا خطأ ، إنما هو عن فلان قوله :

ـ سمعت أبي ، وذكر حديث إسماعيل بن عباس ، عن موسى بن عقبة بن نافع عن ابن عمر ، عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن ، فقال أبي هذا خطأ ، إنما هو عن ابن عمر قوله .[365]

---

(362) المرجع نفسه 1/ 19 .

(363) المرجع نفسه 1/ 40 ـ 41 .

(364) الرازي ابن أبي حاتم : علل الحديث 1/ 80 ـ 81 .

(365) المرجع نفسه 1/ 49 .

هذا خطأ إنما هو موقوف .

ـ سألت أبا زرعة عن حديث رواه محمد بن ثابت ، عن نافع ، عن ابن عمر عن النبي صلّى الله عليه وسلّم في التيمم ضربتين قال : هذا خطأ إنما هو موقوف . [366] ليس فيه ذكر النبي .

ـ سألت أبي عن حديث رواه سفيان بن حسين ، عن حميد ، عن أنس قال كان النبي صلّى الله عليه وسلّم يقرأ في الظهر بسبّح اسم ربك الأعلى ، قال أبي هذا خطأ . حميد يروي هذا الحديث أنه صلّى خلف أنس ، وكان يقرأ ليس فيه ذكر النبي صلّى الله عليه وسلّم وسفيان بن حسين يخطىء في هذا الحديث . [367]

هذا خطأ . رواه فلان وفلان صاحب كتاب وصاحب حفظ .

سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه صالح بن كيسان ، وعبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس عن عمار عن النبي صلّى الله عليه وسلّم في التيمم . فقالا : هذا خطأ ، رواه مالك ، وابن عيينة عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عمار ، وهو الصحيح ، وهما أحفظ . قلت : قد رواه يونس ، وعقيل ، وابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عمار ، عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وهم أصحاب الكتب فقالا : مالك صاحب كتاب وصاحب حفظ . [368]

حديث فلان مرفوع أصح ، وفلان أحفظ

ـ يعني بفلان الذي رجح حديثه ـ ـ سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه سعيد عن قتادة عن معاذة ، عن عائشة ، « مروا أزواجكم أن يغسلوا عنهم أثر الغائط والبول فإني أستحييهم ، وكان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يفعله » . وقلت لأبي زرعة إن شعبة يروي عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة موقوف وأسنده قتادة فأيهما أصح ؟

---

(366) المرجع نفسه 1/ 54 .

(367) المرجع نفسه 1/ 87 .

(368) الرازي ابن أبي حاتم : علل الحديث 1/ 32 .

قال : حديث قتادة مرفوع أصح ، وقتادة أحفظ ، ويزيد الرشك ليس به بأس [369]

رفعه منكر

سألت أبي عن حديث رواه زيد بن أبي الزرقاء ، عن سفيان الثوري ، عن أبي مسكين ، عن هذيل بن شرحبيل ، عن عبد الله بن مسعود . قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « لينهكن أحدكم أصابعه قبل أن تنهكه النار » سمعت أبي يقول : رفعه منكر. [370]

نماذج من كتاب الوقوف على الموقوف

هذا كتاب صغير جمع فيه مؤلفه عمر الموصلي [371] آثارا رفعت إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وهي موقوفة فنسبها إلى أصحابها ، وحقق في كتابه هذا مطلبين :

1 ـ دفع تهمة الوضع على ما صح من الموقوفات التي احتوتها كتب الموضوعات .

2 ـ تمييز المرفوع من الموقوف والمقطوع ، واعتمد في أحكامه على أقوال أئمة النقد الذين سبقوه ، وهذه عباراته التي استخدمها لإثبات نسبة الأثر إلى صاحبه .

ـ لا يثبت مرفوعا ، وهو موقوف عن فلان .
ـ الأشبه بالصواب أنه من قول فلان .
ـ رواه فلان عن فلان موقوفا ، وهو أصح .
ـ هو فعل فلان موقوف .

---

(369) المرجع نفسه 1/ 42 .

(370) المرجع نفسه 1/ 70 .

(371) عمر بن بدر بن سعيد الوراني الكردي الموصلي الحنفي (أبو حفص) ولد بالموصل 557/ 1162 وسمع ببغداد وتوفي بدمشق 622/ 1225 . محدث فقيه . له تصانيف في الحديث .
كحالة : معجم المؤلفين 7/ 278 .
القرشي : الجواهر المضيئة 1/ 387 ـ 388 .

ـ هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وغلط من رفعه وإنما هو من كلام فلان .

ـ رفعه فلان ، والموقوف هو الصواب .

ـ رفعه وهم ، والصحيح أنه من قول فلان .

ـ لا يصح في ...حديث مسند .

ـ هو من قول فلان ، فوصله بالنبي صلّى الله عليه وسلّم فلان .

ـ إنما روى نحو هذا فلان .

ـ هذا الكلام محفوظ في كلام فلان .

وهذه نماذج من الآثار التي رويت مرفوعة وأثبت وقفها ، وهو غالب ما في الكتاب وفيه آثار أخرى قليلة مقطوعة رفعت فسمّي قائليها ، وقد أوردنا بعضها .

موقوفات رفعت خطأ

الأثر

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « إن المؤمن من أخذ عن الله تعالى أدبا حسنا ، فإذا أوسع عليه وسع على عياله ، وإذا أمسك عليه أمسك » .

لا يثبت مرفوعا ، وهو موقوف عن ابن عمر. (372)

الأثر :

عن الزبير رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : « من قطع سدرة صب الله له العذاب فوق رأسه صبا » .

قال الدارقطني : « وقد روي من حديث عائشة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم

---

(372) الموصلي : الوقوف على الموقوف مخطوط ورقة 21 ـ 22

والأشبه بالصواب أنه من قول عروة » .[373]

الأثـــر

عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنه قال :

« أحلت لنا ميتتان ودمان » .

ورواه سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن ابن عمر ، وهو أصح .[373]

الأثـــر :

حديث إن النبي صلّى الله عليه وسلّم خرج من غائط أو بول فسلم عليه فلم يرد ، وفيه ذكر التيمم أسنده محمد بن ثابت .

قال ابن طاهر المقدسي : « هو فعل ابن عمر ، موقوف » .

وكان محمد هذا يرفع المسانيد ويسند الموقوفات .[374]

الأثـــر :

عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم :

« إن ناقدت الناس ناقدوك ، وإن تركتهم لم يتركوك ، وإن هربت منهم أدركوك قال: قلت فما أصنع ؟ قال هب عرضك ليوم فقدك » .

قال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وغلط من رفعه ، وإنما هو من كلام أبي الدّرداء » .[375]

الأثـــر :

حديث في السحر من كتاب ذم المعاصي .

عن عبد الله عن النبي صلّى الله عليه وسلّم : « من أتَى ساحرا فصدقه بما يقول فقد بريء مما أنزل الله على محمد صلّى الله عليه وسلّم . »

---

(373) المرجع نفسه: 222 .

(374) المرجع نفسه: 223 .

(375) المرجع نفسه: 223 .

قال الدارقطني : « رفعه حماد ، والموقوف هو الصواب » . [376]

الأثــر :

حديث في الزهد في الدنيا .

عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال :«أدِّ ما افترض الله عليك تكن من أعبد الناس واجتنب ما حرم الله عليك تكن من أورع الناس وأرض بما قسم الله لك تكن من أغنَى الناس».

قال الدارقطني : « رفعه وهم ، والصحيح أنه من قول ابن مسعود . [377]

الأثــر :

كتاب الطهارة .

حديث روي عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قالت : « نهَى النبي صلّى الله عليه وسلّم أن يتوضأ بالماء المشمس أو يغتسل به إنه يورث البرص .

قال العقيلي : « لا يصح في الماء المشمس حديث مسند إنما يروى فيه شيء عن عمر بن الخطاب . » .

قال ابن الجوزي : « هو قول عمر بن الخطاب ، قال « لا تغتسلوا بالماء المشمس فإنه يورث البرص » . [378]

الأثــر :

باب فضل العلــم .

حديث « من طلب علما فأدركه أعطاه الله كفلين من الأجر ، ومن طلب علما فلم يدركه أعطاه الله كفلا من الأجر . »

---

(376) المرجع نفسه :224 .

(377) المرجع نفسه :226 .

(378) المرجع نفسه: 221 .

قال المقدسي : « هو من قول واثلة بن الأسقع ، فوصله بالنبي صلّى الله عليه وسلّم يزيد بن ربيع . [379]

أمثلـة من المقطـوع المرفوع خطأ

الأثــر :

روى أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن أهل لا إله الا الله ما دخل عليهم في دينهم ... »الحديث .

قال ابن الجوزي : « إنما روي نحو هذا عن الحسن » . [380]

الأثــر :

حديث في ذم كثرة الأكل :

عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : « أصل كل داء البردة وهي التخمة . »

قال الدارقطني : « وقد رواه عباد بن منصور عن الحسن من قوله وهو أشبه بالصواب . [381]

الأثــر :

باب لين القلب في الشتاء .

عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « قلوب بني آدم تلين في الشتاء » .

---

(379) المرجع نفسه 221 .

(380) المرجع نفسه 220

(381) المرجع نفسه : 222 .

هذا الكلام محفوظ من كلام خالد بن معدان.[382] [383]

وأورد أثرا آخر عن ابن عباس مرفوعا ، ونقل عن أبي عبد الله الصوري[384] قوله : « هذا الحديث محفوظ عن مجاهد ».[385]

---

(382) المرجع نفسه : 221

(383) خالد بن معدان الكلاعي الحمصي . ، روى عن جماعة من الصحابة مرسلا وعن معاوية كان من فقهاء التابعين وأعيانهم (ت 103 أو 104 أو 108).
الخزرجي : الخلاصة : 103 .

(384) محمد بن علي بن عبد الله الصوري أبو عبد الله ت 441/ 1049 . محدث حافظ طلب الحديث في كبره ورحل من أجله وصنف.
ابن كثير : البداية 12/ 60 _ 61 .

(385) الموصلي : الوقوف على الموقوف 221

الباب الرابع

نقد مَبْنَى المتن

الفصل الأول

بحث الكلمات الغريبة في المتن وصيانته من التصحيف

الفصل الثاني

اختلاف نص المتن

الفصل الثالث

تفرد المتن

الفصـــل الأول

بحث الكلمات الغريبة في المتن وصيانته من التصحيف

يشتمل هذا الفصل على غريب الحديث وتصحيفه ، وهما مبحثان متكاملان يكشفان عن جانب نقدي في متن الحديث هو الجانب اللغوي الذي ينطلق من المفردات إلى التركيب والنص الكامل، وفي عرضنا للمبحثين نتعرف على دقتهما والمجهودات اللغوية التي بذلها المحدثون لضبط ألفاظ المتن وتفسيرها وصيانتها من اللحن والتصحيف وتصويبها إن لحنت أو صحفت

غريب الحديث

أهمية معرفة ألفاظ الحديث

تعرض لهذه المسألة ابن الأثير الجزري في مقدمة كتابه النهاية في غريب الحديث [1] فبين أنواع الألفاظ وأثرها في المعنَى ، ونظرا لقيمة آرائه فإننا نوردها مجملة . ذكر أن الحديث يتألف من اللّفظ والمعنَى ، وأن معرفة الألفاظ في المرتبة الأولى ، لأنها أداة التخاطب،ولأن معرفتها تعين على توضيح المعنَى ، فاستحقت الأولوية في البيان .

وقسم الألفاظ إلى مفردة ومركبة ، وقدم معرفة المفردة لأن التركيب ينشأ عن الإفراد . ونوع المفردة إلى خاص وعام ، وفسر العام بما يتداوله أهل العربية من الخطاب بينهم فيشتركون في معرفته ، والخاص بما ورد في الحديث من الألفاظ اللغوية والكلمات الغريبة الحشوية التي لا يعرفها إلا من عني بها ، وحافظ عليها ، واستخرجها من مظانها . ورأى ضرورة البدء بمعرفة هذا النوع من الألفاظ ، وأكد على معرفة ذات الألفاظ وصفاتها . أما معرفة ذات اللفظ فتشمل الوزن والبناء وتأليف الحروف والضبط لئلا يتبدل حرف بحرف أو بناء ببناء .

---

(1) ابن الأثير الجزري : ـــ النهاية في غريب الحديث : 1 / 4 .

وأما معرفة صفات اللفظ فتتمثل في حركات الاعراب لئلا يختلط فاعل بمفعول أو خبر بأمر أو غير ذلك من المعاني التي ينبني عليها فهم الحديث . واستقل بالمعرفة الأولى علماء اللغة والاشتقاق وبالثانية علماء النحو والصرف ، وإن كان الفريقان لا يكادان يفترقان لاضطرار كل منهما إلى صاحبه في البيان .

وعرض ابن الأثير بعد ذلك ميزات بلاغة النبي صلّى الله عليه وسلّم ،ومخاطبته وفود العرب بلهجاتهم وإجاباته على أسئلة السائلين ، ولاحظ استمرار سلامة اللسان العربي إلى حين إنتشار الفتوحات ، واختلاط العرب بغيرهم من الأجناس حين اقتصر في تعلم اللسان على ما به الحاجة في الخطاب وترك ما عداه مما لم يكثر استعماله فطرح وهجر . وظل الخطاب المتعارف سليما إلى أن انقضى عصر التابعين فضعفت اللغة العربية ، وجهل الناس ما كان يلزمهم معرفته منها فألهم الله جماعة من العلماء بصرف عنايتهم إلى بيان ما نسي من الغريب،وكان غريب الحديث أول اهتمامهم . [2]

المـراد بغريب الحـديث

الغريب من الكلام هو الغامض البعيد عن الفهم كالغريب من الناس البعيد عن الوطن المنقطع عن الأهل . ومنه قولك للرجل إذا نحيته وأقصيته«اغرب عني»أي ابعد .

وهو قسمان : أحدهما يراد به بعيد المعنَى غامضه مما لا يتناوله الفهم إلا عن بعد ومعاناة فكر .

ثانيهما : « يراد به كلام من بعدت به الدار من قبائل العرب،فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغربناها ، وإنما هي كلام القوم وبيانهم، وعلى هذا ما جاء عن بعضهم ، وقال له قائل أسألك عن حرف من الغريب ، فقال هو كلام القوم إنما الغريب أنت وأمثالك من الدخلاء . » [3]

---

(2) إبن الأثير الجزري ـ النهاية في غريب الحديث : 1/ 4 ـ 5 .

(3) الخطابي ـ غريب الحديث 1/ 70 ـ 71 .

«وغريب الحديث ما وقع في متنه من الألفاظ الغامضة البعيدة عن الفهم لقلة استعمالها » .[4]

وهو مما تتأكد معرفته على أهل الحديث وأهل العلم . وبحثه حقيق بالتحري لدقته .[4]

أنـواع الألفـاظ الغريبـة

الألفاظ الغريبة أنواع ، منها ما هو فرد ، وهو الكثير ، ومنها الشبيه بالمؤتلف والمختلف من أسماء الرجال ، فيتفق في الخط ، ويختلف في اللفظ ، ومثاله القَدَح بفتحتين : الآنية ، والقِدْح بالكسر والسكون : السهم ، والمَنصف بفتح الميم : الموضع الوسط بين الموضعين وبكسرها الخادم ، والشَّعَفة بفتح الشين والعين : رأس الجبل ، يقال رجل في شعفه من الشعاف والسعفة بالسين المهملة المفتوحة ، والعين المهملة الساكنة : قروح تخرج على رأس الصبي ، يقال : « رأى جارية بها سعفة » .[5]

وهذا التفريق بين الكلمات وضبطها يعين على تقويمها عند التصحيف .

أسبـاب وجود غـريب الحديـث

لانتشار غريب حديث النبي صلّى الله عليه وسلّم أسباب منها :

تعدد مجالس النبي صلّى الله عليه وسلّم ، واختلاف ألفاظه ،وتكرارها ، لتكون أوقع في السامعين ، وأقرب إلى الفهم ، فيحفظون في القضية الواحدة عدة ألفاظ تحتها معنًى واحد كقوله صلّى الله عليه وسلّم : « الولد للفراش ، وللعاهر الحجر » ،[6] وفي رواية أخرى : وللعاهر الأثلب .

ـ ومنها رواية الراوي الحديث بالمعنَى بلسان قبيلته فالنبي عليه السلام يحدث

---

(4) ابن الصلاح ـ علوم الحديث : 245 .

(5) السخاوي فتح المغيث 3/ 42 ـ 43 .

(6) الخطابي ـ غريب الحديث 1/ 68 ـ 69 ، والحديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب الوصايا 4/ باب قول الموصي لوصيه تعاهد ولدي ، وصحيح مسلم كتاب الرضاع حديث 36 ـ 37 ج 2/ 1080 - 1081 وأحمد المسند 2/ 239 و 280 .

أخلاط الناس،ولغاتهم مختلفة ، وحفظهم متفاوت ، فلا يحفظ جميعهم الحديث ، ويعلق معناه بذهن بعضهم ، ثم يؤديه بلغته ، فيجتمع في الحديث الواحد إذا تشعبت طرقه ألفاظ مختلفة،موجبها شيء واحد .

وهذا كما يروى أن رجلا كان يهدي لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم كل عام راوية خمر فأهداها عام حرمت ، فقال إنها حرمت ، فاستأذنه في بيعها،فقال له « إن الذي حرم شربها حرم بيعها » . قال :«فما أصنع بها»؟ قال:«شنها في البطحاء». قال : فشنها .

وجاء في رواية أخرى : فهنّها ، وفي رواية ثالثة فبعّها والمعنَى واحد . [7]

أسباب بحث غريب الحديث والتأليف فيه

دفع إلى بحث غريب الحديث سببان :

الأول : التوقف في ضبط بعض الألفاظ لعدم تداولها أصلا ، أو لهجرها واختلاط الألسن [8] ونتج عن ذلك غموض معانيها .

الثاني : يعود إلى وضع اللغة العربية في المجتمع الإسلامي الجديد المختلط المتركب من عجم وعرب نشؤوا معهم ففشا اللحن بينهم ، واحتاجوا إلى تيسير المشكل من النصوص الشرعية واللغوية للنطق بها ، ولحماية اللغة من خطر اللحن ، ومن احتاج إلى ضبط الكلمات فحاجته إلى فهمها أشد والتفسير تجنبه أئمة الحديث توقيا من الوقوع في الخطإ .

سئل أحمد بن حنبل عن حرف من الغريب،فقال : « سلوا أصحاب الغريب فإني أكره أن أتكلم في حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بالظن . » .

وسئل شعبة عن لفظة . فقال :«خذوها عن الأصمعي،فإنه أعلم بهذا منا » [9] .

---

(7) الخطابي ـ غريب الحديث 1/ 68 ـ 69 والزمخشري ـ الفائق في غريب الحديث 3/ 354 ـ 355 وخرج الحديث مالك ـ الموطأ ، كتاب الأشربة باب جامع تحريم الخمر حديث 12 ج 2/ 846 ، ومسلم في صحيحه كتاب المساقاة حديث 68 ج 3/ 1206 .

(8) الصنعاني ـ توضيح الأفكار 2/ 413 .

(9) السخاوي ـ فتح المغيث : 3/ 47 .

فهذان إماما توقفا في تفسير الغريب ، وأحالا على اللغويين المختصين فيه حرصا منهما على بيان المراد من حديث رسول الله ، وخوفا من وقوعهما في الخطإ ، فوقعت لذلك العناية بضبط غريب الحديث وتفسيره . وظهرت في كتبه المتتالية .

تفسـير الغـريـب

مثّل تفسير غريب الحديث مجال التعاون بين المحدثين واللغويين،وأظهر تحريهم في بيان معناه . وأشرنا قبل قليل إلى تحرز بعض المحدثين فيه ، ونذكر الآن تحرز لغوي . سئل الأصمعي ـ وهو من علماء اللغة الذين يرجع إليهم ـ عن معنَى حديث « الجار أحق بسقبه » [10] فقال :«أنا لا أفسر حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، ولكن العرب تزعم أن السقب اللزيق » . [11]

وشرح الغريبَ أدق من شرح غيره من الحديث النبوي ، وأفضله ما كان مستنده حديثا آخر أو آثارا عن الصحابة ، ومن شرط من يتصدّى له إطلاعه على أكثر استعمالات ألفاظ الشارع حقيقة ومجازا ، وعلى دلالات الألفاظ في وضعها اللغوي فلا تحمل الألفاظ الغريبة في النصوص الشرعية على ما في أصل كلام العرب إلا بعد تتبع كلام الشارع ، والتأكد من أن مراده منها هو ما في لغة العرب ، وإذا وجدت فيه قرائن تفيد أن مراده من هذه الألفاظ معان خاصة حملت عليها ، ولم تحمل على الدلالة اللغوية ، وهذا ما يعرف عند الأصوليين بالحقيقة الشرعية [12] ، وهو لا يمنع من اعتماد الإستعمال اللغوي ، فاللغة هي المرجع ، ولكنه يؤكد على التدقيق ، فمن غريب الحديث ما لا يفسره إلا الحديث .

التأليف في غريـب الحديث

يبدو أن العناية بهذا العلم بدأت في القرن الهجري الثاني للاستغناء عن بيانه قبل ذلك . ولم نجد من أرخ لظهوره سوى الحاكم أبي عبد الله قال: « تكلم في هذا العلم جماعة من أتباع التابعين ، منهم مالك والثوري وشعبة فمن بعدهم » . [13]

(10) صحيح البخاري ، كتاب الشفعة 2 باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع .

(11) السيوطي ـ تدريب الراوي 2/ 185 .

(12) السخاوي ـ فتح المغيث 3/ 48 .

(13) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري ـ معرفة علوم الحديث : 88 .

وأما التأليف فيه فحدث في مطلع القرن الهجري الثالث ، وكنا عرضنا من قبل أسماء المؤلفين فيه وعناوين كتبهم حسب الترتيب الزمني ، [14] ونكتفي هنا بما يناسب هذا الفصل فنشير إلى الخلاف في أول مؤلف ، فقد قيل هو النضر بن شميل ، وقيل أبو عبيد معمر بن المثنَى ، وكتاباهما صغيران [15]، والخلاف غير ضار لتقارب زمانهما . ونعيد ذكر أشهر المؤلفين ، ونبين محتوى كتبهم والطريقة العامة لتأليفها ، ثم نوجز خصائص الأمهات منها ، وهي كتب أبي عبيد القاسم بن سلام ، وعبد الله ابن مسلم بن قتيبة الدينوري ، وأبي سليمان الخطابي، وابن الأثير الجزري .

فهذه أصول الفن ، ثم ألفت بعد كتب كثيرة فيها زوائد وفوائد ، وكانت نهايتها في الأهمية : النهاية لابن الأثير الجزري .

محتوى كتب الغريب

ـ منها ما جمع غريب القرآن وغريب الحديث ككتابي أحمد الهروي والزمخشري .

ـ ومنها ما اختص بغريب الحديث ، فاحتوى على أحاديث الرسول صلّى الله عليه وسلّم المرفوعة وآثار الصحابة والتابعين وإضافات أخرى اختلفت من كتاب إلى آخر .

وبين ابن قتيبة محتوى كتابه فقال :

« ابتدأت بتفسير غريب حديث النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وضمّنته الأحاديث التي يُدَّعَى بها على حملة العلم حمل المتناقض ، وتلوته بأحاديث صحابته رجلا رجلا ، ثم بأحاديث التابعين ومن بعدهم . وختمت الكتاب بذكر أحاديث غير منسوبة سمعت أصحاب اللغة يذكرونها ، لا أعرف أصحابها ، ولا طرقها ، حسنة الألفاظ، لطاف المعاني ، تُضْعِفُ [16] على الأحاديث التي ختم بها أبو عبيد كتابه أضعافا » . [17]

---

(14) أنظر ما سبق ص 131 .

(15) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري ـ معرفة علوم الحديث : 88 .

(16) تضعف من الضعف .

(17) ابن قتيبة ـ غريب الحديث 1/ 109 .

هذ المحتوى هو الذي اشتملت عليه أغلب كتب الغريب من حيث المادة الأصلية . أما ما احتوته مما اقتضاه الشرح . فهو اللغة ، وقواعدها ، والأدب، والفقه ، ومسائل الحديث بنسب متفاوته ، وإنما تفاوتت في الزيادة على بعضها بعضا ، وفي محتويات مقدماتها ، فللخطابي مقدمة هامة وصفها « بأنها تقدمة للمعرفة ، وتوطئة للصناعة ، ورفد للمترفدين» (18)

وتعرض فيها إلى تاريخ التأليف في غريب الحديث ونقد المؤلفات السابقة ، وبيّن فيها المسائل التالية .

ـ القول فيما يجب على من طلب الحديث من تعلم كلام العرب وتَعرّف مذاهبها ومصارف وجوهها . .

ـ التصحيف وسوء التأويل .

ـ لزوم أهل الصدر الأول للإعراب وإنكارهم اللحن .

ـ فصاحة الرسول صلّى الله عليه وسلّم وحسن بيانه .

ـ سبب كثرة غريب الحديث ومعناه .

ولابن الأثير في النهاية مقدمة استعرض فيها المؤلفات السابقة ، واعتمد كثيرا على آراء الخطابي .

طرق أصحاب كتب الغريب

اختلفت طرقهم شكلا ، فلم ينظموا المادة على نسق واحد ، وأول من رتب كتابه على حروف المعجم أحمد بن محمد الهروي ، فاستخرج الكلمات اللغوية الغريبة من أماكنها ، وأثبتها في حروفها ، وذكر معانيها إذ كان مقصده معرفة الكلمة الغريبة لغة وإعرابا ومعنًى ، لا معرفة متون الأحاديث والآثار ، وطرق إسنادها وأسماء رواتها ، فسهل البحث فيه عن الكلمات الغريبة إلا أن الحديث جاء فيه مفرقا على حروف كلماته . (19)

---

(18) الخطابي ـ غريب الحديث 1/ 52 .

(19) ابن الأثير الجزري ـ النهاية في غريب الحديث : 1/ 9 .

ورتب بعده ابن الأثير الجزري كتابه ترتيبا أفضل منه سنذكره بعد قليل .

وفي اختيار الأحاديث ، منهم من اقتصر على ما فيه غريب مشكل ، ومنهم من لم ينتخب ، ومنهم من أطال ، ومن أوجز ، ومن أجاد ، ومن أخل .

وهذه ميزات الكتب الأمهات الأربعة :

ميزات كتاب أبي عبيد معمر بن المثنى [20]

- بيان اللفظ .
- صحة المعنى .
- جودة الاستنباط .
- كثرة الفقه .

ميزات كتاب ابن قتيبة الدينوري [21]

- إشباع التفسير .
- إيراد الحجة .
- ذكر النظائر .
- تخليص المعاني .

منهج الخطابي [22]

- إيراد الحديث .
- إتباعه بسنده .
- إيراد سند آخر للحديث،أو رواية أخرى له إن وجدت .
- تفسير الكلمات اللغوية .
- تأييد تفسيرها بحديث آخر،أو بعض حديث،أو آية قرآنية،أو بيت من الشعر .

---

(20) الخطابي - غريب الحديث 1/ 50 .

(21) الخطابي - غريب الحديث 1/ 50 .

(22) العزباوي - غريب الحديث للخطابي 1/ 27 .

ـ كثيرا ما يستطرد ، فيشرح الكلمات الغريبة في هذه الشواهد في إفاضة ومقدرة .

ـ بيان ما في الحديث من الفقه إن كان .

ـ عدم التعرض لما شرحه أبو عبيد وابن قتيبة .

ـ الترجيح بين خلافهما بأحاديث أخرى،أو شعر ، وغالبا ما يؤيد أبا عبيد .

وقال الخطابي ـ في وصفه كتابه ـ : « إنه على نحو كتابي أبي عبيد وابن قتيبة » .

واعتبر ابن الأثير الجزري كتب الخطابي وابن قتيبة وأبي عبيد أمهات كتب الغريب ، ووصف هذه الكتب كلها بما فيها هذه الثلاثة بعدم الترتيب إلا كتاب ابراهيم الحربي ، ومع ترتيبه فالبحث عن الحديث فيه عسير.(23)

النهاية في غريب الحديث لابن الأثير

ذكر ابن الأثير أنه جمع في كتابه بين كتابي أحمد الهروي وأبي موسى محمد المديني . وأشار إلى ما نقله عنهما ، وما أضافه مما فاتهما ، وتضمنته كتب الأحاديث كالصحيحين والسنن والمسانيد وكتب الغرائب واللغة على اختلافها .

قال : « وأضفت ما عثرت عليه ، ووجدته من الغرائب إلى ما في كتابيهما في حروفها مع نظائرها وأمثالها . ورتبته على حروف المعجم بالتزام الحرف الأول والثاني من كل كلمة وإتباعها بالحرف الثالث منها على سياق الحروف ، وأثبت الكلمات التي في أولها حروف زائدة بنيت الكلمة عليها حتّى صارت كأنها هي نفسها في باب الحرف الأول منها،وإن لم يكن أصليا » .(24)

قال السيوطي واصفا النهاية في غريب الحديث : « وهي أحسن كتب الغريب وأجمعها،وأشهرها الآن،وأكثرها تداولا » .(25)

---

(23) ابن الأثير الجزري ـ النهاية في غريب الحديث 1/ 8 .

(24) ابن الأثير الجزري ـ النهاية في غريب الحديث 1/ 11 .

(25) السيوطي ـ تدريب الراوي 2/ 185 .

مثال من تفسير غريب الحديث

إن تقارب طريقة أصحاب الغريب في تفسيره تجعلنا نقتصر على مثال واحد عند علمين من أعلامه ، هما ابن قتيبة وابن الأثير الجزري ، واخترناه مشتركا بينهما لنرى طريقتهما .

مثال من غريب الحديث لابن قتيبة

« قال أبو محمد في حديث النبي صلّى الله عليه وسلّم : « أجد نَفَس ربكم من قِبَل اليمن » [26] يرويه يزيد بن هارون عن جرير عن شبيب بن نعيم الكُلاعي، عن أبي هريرة ، وقال يزيد إنما يعني بذلك أن الأنصار من اليمن وأن الله نفّس عنه الكرب بهم ، ويقال أنت في نفس من أمرك ، أي في سعة ، ويقال: اعمل، وأنت في نَفَس أي فسحة قبل الهرم والأمراض وأشباه ذلك من الحوادث.

ونحو هذا الحديث قوله : « لا تسبوا الريح فإنها من نَفَس الرحمن » [27] يريد أنه يفرج بها الكرب ، ويذهب بها الجدب . يقال : اللهم نفّس عني أي فرج عني ، فمن نَفَس الله بالريح أنها إذا هبت في البلد الحار والهواجر أذهبت الومد، وأطابت للمسافر المسير ، وإذا هبت أنشأت السحاب وألقحته بإذن الله ، وكانت العرب تقول ، إذا كثرت الرياح كثر الحب . وإذا تنسمها عليل أو محزون وجد لنسيمها خفا وفرجا مما يجد . قال الشاعر :

فإن الصبا ريح إذا ما تنسمت * على كبد محزون تجلت همومها

قال العتبي : « هجمت على بطن بين جبلين فما رأيت واديا أخصب منه، فإذا وجوه أهله مهبجة وألوانهم مصفرة فاسدة . فقلت : واديكم أخصب واد، وأنتم لا تشبهون المخاصيب . فقال لي شيخ منهم : ليس لنا ريح » .

---

(26) ابن قتيبة ـ غريب الحديث 1/ 267 ـ 270 والحديث عند أحمد بن حنبل . المسند 2/ 541 وعند ابن الأثير الجزري ـ النهاية 5/ 93 .

(27) سنن ابن ماجة ، كتاب الأدب 29 باب النهي عن سب الريح 2/ 1228 . وأحمد بن حنبل : المسند 2/ 250 و 368 .

وقد نصر الله تعالى رسوله بالصبا . ونفس عنه الكرب يوم الأحزاب بالريح . فقال عزّ وجلّ « فأرسلنا عليهم ريحا وجنودالم تروها » [28] فهي من نفس الله تعالى ، ومما يزيد هذا التأويل وضوحا حديث حدثنيه أحمد بن الخليل ، عن محمد بن حرب ، عن الليث بن سعد ، عن يونس.عن ابن شهاب،عن ثابت بن قيس ، عن أبي هريرة : أنه قال لعمر : « الريح من روح الله تأتي بالرحمة والعذاب فلا تسبوها » .

فروح الله بمنزلة نفس الله . وما أكثر من يذهب من حملة الحديث إلى غير ما ذهبنا إليه ، وإذا وقع الحرف بين تأويلين ، ولم يكن لنا فيهما إمام من السلف نقلد مثله ، ملنا إلى أقربهما من السلامة ، ألا ترى أن من ذهب إلى هذا المذهب في نفس الرحمن صادق وإن كان مراد النبي صلّى الله عليه وسلّم معنَى آخر،وإن من ذهب المذهب الآخر إن كان مراد النبي عليه السلام ما أردنا متعسف في القول غير مأمون عليه المأثم » . [29]

المثـال نفسه من النهاية لابن الأثير الجزري [30]

(نفس) فـيه « إني لأجد نَفَس الرحمن من قِبَل اليمن » وفي رواية « أجد نَفَس ربكم » : قيل : عني به الأنصار ، لأن الله نَفَّس بهم الكرب عن المؤمنين ، وهم يمانون،لأنهم من الأزد،وهو مستعار من نفس الهواء الذي يرده التنفس إلى الجوف ، فيبرد من حرارته،ويعدلها،أو من نَفَس الريح الذي يتنسمه فيستروح إليه ، أو من نفس الروضة ، وهو طيب روائحها ، فيتفرج به عنه . يقال : أنت في نفس من أمرك ، واعمل وأنت في نفس من عمرك أي في سعة وفسحة قبل المرض والهرم ونحوهما .

ومنه الحديث :«لا تسبوا الريح فإنها من نَفَس الرحمن»يريد بها أنها تفرج الكرب وتنشىء السحاب،وتنشر الغيث ، وتذهب الجدب .

قال الأزهري : النفس في هذين الحديثين اسم وضع موضع المصدر الحقيقي من

---

(28) سورة الأحزاب : آيـة 9 .

(29) ابن قتيبة ، غريب الحديث 1 : 267 ـ 270 .

(30) ابن الأثير الجزري ـ النهاية في غريب الحديث 5 : 93 ـ 94 .

نَفَّس يُنَفِّسُ تنفيسا وَنفَسا ، كما يقال فرج يفرج تفريـجا وفرجا كأنه قال : أجد تنفيس ربكم من قبل اليمن وإن الريح من تنفيس الرحمن بها عن المكروبين .

قال العتبي : هجمت على واد خصيب ، وأهله مصفرة ألوانهم فسألتهم عن ذلك فقال شيخ منهم : ليس لنا ريح » .

وأردف ابن الأثير الجزري هذا الحديث بجملة من الأحاديث تشتمل على مادة « نفـس » .

التصحيـف

مبحث التصحيف من المباحث النقدية التي واكبت الرواية، فصانت ألفاظ الحديث المشكلة في النطق وأسماء رواته المتشابهة من التحريف حفاظا على المتن،وعلى نقلته .

فما هو التصحيف؟ وما مظانه ؟ وما هي أسبابه ؟ وما أثره في متن الحديث ؟ وما هي طريقة الوقاية منه ؟

تعريـف التصحيـف

المراجع في هذا المبحث من الناحية النظرية قليلة جدا ومتشابهة ، والعناية به كانت من الناحية التطبيقية،ككثير من المباحث النقدية ، وقد عرفه الخليل بن أحمد ،[31] تعريفا موجزا فقال : « الصَّحَفي الذي يروي الخطأ على قراءة الصحف باشتباه الحروف » .[32]

ونسب العسكري إلى من لم يسمه قوله : « أصل هذا أن قوما كانوا أخذوا العلم من الصحف من غير أن يلقوا فيه العلماء،فكان يقع فيما يروونه التغيير ، فيقال عندها قد صحفوا أي قد رووه عن الصحف،فهو مصحف ، ومصدره التصحيف » [32]

وقال السخاوي : « هو تحويل الكلمة من الهيئة المتعارفة إلى غيرها . »[33]

---

(31) الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي ، ولد (100/ 718 ، ت 170 ـ 786) بالبصرة . نحوي ، لغوي ، أول من استخرج العروض وخص به أشعار العرب .
ابن النديم : الفهرسـت : 1/ 8 ـ 9 .

(32) العسكري : تصحيفات المحدثين 1/ 24 .

(33) السخاوي : فتح المغيث 2/ 67 .

وفرق ابن حجر بين التصحيف والتحريف ، فأرجع الأول إلى تغيير النقط والثاني إلى تغيير الشكل قال : « وإن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط والسياق ، فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحف ، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالمحرف » .(34)

فما غُيِّر فيه النقط فهو المصحف و ما غُيِّر فيه الشكل مع بقاء الحروف فهو المحرّف .(35)

والتصحيف والتحريف كلاهما يقتضي تغيير الكلمة بيد أن للتحريف مفهوما خاصا هو الذي نقلناه عن ابن حجر هنا ،ومفهوما عاما : هو العدول بالمتن عن جهته بالزيادة فيه،أو النقص منه،أو تبديل بعض كلماته ، وقد يكون بحمله على غير المراد منه (036) ، فالتحريف أعم من التصحيف والذي يناسب هذا ، المبحث هو المصطلح الخاص القريب من معنَى التصحيف .

مظـان التصحيـف

يقع التصحيف في المتن وفي السند . قال ابن حجر : « أكثر ما يقع في المتون ، وقد يقع في الأسماء التي في الأسانيد » .(37)

التصحيــف في الإسناد

مثاله :

ـ حديث شعبة عن العوام بن مراجم عن أبي عثمان النهدي عن عثمان بن عفان قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « لَتُؤَدُّنَّ الحقوق إلى أهلها » ... الحديث .(38) صحف فيه يحي بن معين فقال : « ابن مزاحم » بالزاي والحاء فرُد

---

(34) ابن حجر : نزهة النظر : 47 .

(35) السيوطي : تدريب الراوي 2/ 195 .

(36) محمد أحمد ميره مقدمة تصحيفات المحدثين للعسكري :1 /39 .

الجزائري : توجيه النظر : 365 .

(37) ابن حجر : نزهة النظر : 47 .

(38) صحيح مسلم كتاب البر ، حديث 60 ج3 / 1997 وسنن الترمذي كتاب القيامة : 2/ج 4 : 613 .

عليه ، وإنما هو «ابن مراجم » بالراء المهملة والجيم .[39]

ـ تصحيف محمد بن جرير الطبري إسم الصحابي عتبة بن الندر بالنون والدال إلى عتبة بن البذر بالباء والذال .[40]

التصحيــف في المتــن

مثالــه :

ـ ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسَى بن عقبة إليه بإسناده عن زيد بن ثابــت « أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم احتجم في المسجد وإنما هو بالراء احتجر في المسجد بخص أو حصير حجرة يصلي فيها »[41] فصحفه ابن لهيعة لكونه أخذه من كتاب بغير سماع .[42]

ـ حديث جابر قال : « رمى أبي يوم الأحزاب على أَكْحَله فكواه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم »[43] ، صحفه غندر ، فقال فيه « أَبِي « وإنما « أُبَيٌّ ، وهو ابن كعب » .[44]

ـ حديث أنس « ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وفي قلبه وزن شعيرة . وكان في قلبه من الخير ما يزن ذَرَّة » قال فيه شعبة : « ذُرَة » بالضم والتخفيف ونسب فيه إلى التصحيف .[45]

---

(39) ابن الصلاح ، علوم الحديث : 252 .

(40) المرجع نفسه : 253 .

(41) الحديث بلفظ قريب من هذا في صحيح البخاري كتاب الأدب 75 باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى ، وهو في صحيح مسلم : كتاب صلاة المسافرين حديث 213 ، ج 2/ 539 .

(42) ابن الصلاح ، علوم الحديث : 253 .

(43) صحيح مسلم كتاب السلام . حديث 74 ج 4/ 1730.

(44) ابن الصلاح : علوم الحديث 253 .

(45) ابن الصلاح : علوم الحديث : 253 ، والحديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان 33 باب زيادة الإيمان ونقصانه ، وفي كتاب المناقب 28 والتوحيد 19 ، وخرجه مسلم في صحيحه ، ولفظه عنده ، وهو الذي أورد بعضه ابن الصلاح عن أنس بن مالك « أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الخير ما يزن برة . ثم يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة » .

أسبـــابـــه

وُجِد التصحيـف للأسباب التالية :

ـ ما فطر عليه الإنسان من الوهم ، قال الإمام أحمد بن حنبل « ومن يعرى عن الخطإ والتصحيف » (46) وأغلب الناس عرضة للخطإ فيما ينقلون كتابة أو مشافهة لا سيما إن كان في المنقول ما يدفع إليه ، أوكانت هناك عوامل خارجية مساعدة عليه .

ـ حصول إبهام في المسموع ، فيسمع الراوي اللفظة على غير وضعها اللغوي ، ويعرف هذا بتصحيف السمع كالذي سمع عاصم الأحدب بدلا عن عاصم الأحول (47) لاشتراك الكلمتين في كثير من الحروف .

ـ عدم التثبت في المنقول المكتوب عند نقله،فيكتب الكاتب كلمة عوضا عن أخرى تشبهها كنقل ابن لهيعة احتجم بدل احتجر .

ـ تأخيز استعمال الشكل في الكتابة العربية إلى النصف الثاني من القرن الثاني الهجري ، بالإضافة إلى اتحاد أشكال مجموعات من الحروف كالجيم والحاء والخاء ومجموعة الباء والتاء والثاء والياء والنون .

ـ تحريف الوراقين لما ينسخونه خطأ . (48)

ـ النقل عن الصحف مع قلة ممارسة الراوي للنصوص الحديثية والتمكن من معرفتها فتشتبه عليه الكلمات فينقلها على الخطإ وَهْمًا ، وهذا من أكبر أسباب التصحيف .

ـ اشتمال متون الأحاديث على كلمات غريبة غير مألوفة لم يتأكد الرواة من معرفة بنيتها وشكلها فيخطئون فيها ، ويزداد الإشكال حين تشتبه عليهم بأخرى ، فلا

زاد ابن منهال في روايته قال يزيد : فلقيت شعبة فحدثته بالحديث فقال شعبة حدثنا به قتادة عن أنس بن مالك ، عن النبي صلّى الله عليه وسلّم بالحديث . إلا أن شعبة جعل مكان الذّرّة ذُرَةً . قال يزيد : صحف فيها أبو بسطام .

صحيح مسلم كتاب الإيمان حديث 325 ج 1 :182

(46) السخاوي : فتح المغيث 2/ 68 ، والسيوطي : تدريب الراوي : 2/ 193 .

(47) ابن الصلاح : علوم الحديث : 256 .

(48) الرازي ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ج 1 ق 1/ 31 والعسكري : تصحيفات المحدثين 1/ 6 ـ 7 .

يفرقون بينها فيصحفون ، وتزداد المسألة خطورة حين يشكل على الراوي معرفة فقه الحديث ،فقد يصحفه بما يغير معناه .

هذه أسباب التصحيف في المتن . أما التصحيف في أسماء الرجال فنشأ عن تشابه في الأسماء،وهو ما عرف في علوم الحديث بالمؤتلف والمختلف ، وعرفه ابن الصلاح بقوله : « إنه ما تتفق في الخط صورته ، وتفترق في اللفظ صيغته » ، وقال : « وهو فن جليل ، ومن لم يعرفه من المحدثين كثر عثارة » ، وعلل ذلك بكثرة التشابه في الأسماء ، وعدم ضبطها إلا بالحفظ ، وذكر أن أهم المصنفات فيه الإكمال لابن ماكولا .(49)

ومن الأسماء والألقاب والأنساب المتشابهة : (سـلاَّم وسلاَم) (عِماره وعُماره) و (حِرام وحَرَام) و (عباس وعياش) و (الحمال والجمال) و (الجريري والحريري) و (البزار والبزاز) و (الآبلي والآيلي)(50) ، وقد ضبط أهل الحديث من سموا بها وميزوهم عن بعضهم .

أثر التصحيف في متن الحديث وفي رواية المصحف

الناس في معظمهم عرضة للخطإ ، فقلما يسلم منه أحد ، والتصحيف أحد أنواعه،وككل المجرحات قد يكثر،وقد يقل ، وقد يخف،وقد يشتد ، وحسب ذلك يكون أثره في متن الحديث . وتحذيرا منه نهى نقاد الحديث عن الرواية عن المصحفين فقالوا : « لا تأخذوا الحديث عن الصحفيين ، ولا تقرؤوا القرآن على المصحفين » .(51)

ونقلت هذه الرواية بلفظ أعم بإبدال الحديث بالعلم : « لا تحملوا العلم عن صحفي ولا تأخذوا القرآن عن مصحفي » .(51)

---

(49) ابن الصلاح : علوم الحديث 310 ـ 323 .

(50) ابن الصلاح علوم الحديث : 310 ـ 323 ،

ابن كثير : إختصار علوم الحديث ضمن الباعث الحثيث : 223 ـ 226 .

(51) الرازي ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ج 1 ق 1/ 31 .

العسكري : تصحيفات المحدثين 1/ 6 ـ 7 .

والمنهي عن الأخذ عنهم هم الذين أكثروا من التصحيف فعرفوا به أو نُبِّهُوا إليه فأصروا عليه ، أو كان تصحيفهم فاحشا يغير المعنَى : قال أبو بكرالحميدي: « ...فإن قال : فما الغفلة التي ترد بها حديث الرجل الرضَى ، الذي لا يعرف بكذب ؟ قلت : هو أن يكون في كتابه غلط، فيقال له في ذلك ، فيترك ما في كتابه ، ويحدث بما قالوا ويغيره بقولهم في كتابه ، لا يعرف فرق ما بين ذلك ، أو يصحف تصحيفا فاحشا يقلب المعنَى لا يعقل ذلك فيُكَفُّ عنه » .(52)

وتبعا لهذا قسّم ابن الصلاح التصحيف إلى الأقسام التالية :(53)

التقسيم الأول تصحيف متن ، وتصحيف سند .

التقسيم الثاني : تصحيف بصر ، وتصحيف سمع .

التقسيم الثالث : تصحيف لفظ ، وهو الأكثر ، وتصحيف معنًى دون اللفظ .

وقد مثلنا لكل الأقسام ، ونمثل الآن لتصحيف المعنى،ومنه :

أن محمد بن المثنَى العنزي حدث بحديث النبي صلّى الله عليه وسلّم « لا يأتي أحدكم يوم القيامة ببقرة لها خوار »(54) فقال فيه « أو شاة تنعر » بالنون وإنما هو « تيعر » بالياء المثناة من تحت ، وأنه قال لهم يوما : نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة فقد صلّى النبي صلّى الله عليه وسلّم إلينا » يريد ما روى : « أن النبي صلّى الله عليه وسلّم صلّى الى عنزة »(55) توهم أنه صلّى إلى قبيلتهم ، وإنما العنزة هنا حربة نصبت بين يديه فصلّى إليها .(56)

وأطرف من هذا ما رواه الحاكم أبو عبد الله عن أعرابي زعم أنه صلّى عليه

---

(52) العسكري : تصحيفات المحدثين 1/ 12 .

(53) ابن الصلاح : علوم الحديث : 256 .

(54) صحيح البخاري ، كتاب الأحكام 24 باب هدايا العمال و 41 كتاب الحيل 15 وصحيح مسلم كتاب الإمارة حديث 26 و27 و28 ج 3/ 1463 ـ 1464 والحديث رواه ابن الصلاح بالمعنَى .

(55) صحيح البخاري كتاب الصلاة 90 باب سترة المصلي الحديث الثالث في الباب ، وصحيح مسلم كتاب الصلاة حديث 250 ج 1/ 360 .

(56) ابن الصلاح : علوم الحديث : 256 .

وسلّم كان إذا صلّى نصبت بين يديه شاة[57] أي صحفها عنزة بإسكان النون[58].

ويضاف إلى هذه الأقسام ما أشرنا إليه سابقا مما يلحق بالتصحيف ، وأغلبه يدرج ضمن تصحيف المعنَى ، وكل متن تغير معناه خرج عن حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وردت رواية راويه فتبين من هذا أن من التصحيف ما لا يؤثر في متن الحديث ، فلا يجرح راويه ، ومنه ما يغير المعنَى فيجرح به .

التوقي من التصحيف وإصلاحه

لصيانة متن الحديث النبوي مما قد يحدث فيه من تصحيف لمجموعة الأسباب التي عرضناها سابقاً سلك المحدثون منهجاً وقائياً تمثل في الوسائل التالية.[59]

ـ التأكيد على تلقي الحديث من أفواه الشيوخ، ومنع نقله من الصحف، واشتراط مقابلة الكتاب الذي دُوّن فيه.

ـ ضبط ما يكتبه الراوي عن شيخه حسب قواعد الكتابة التي كنا عرضناها في فصل الضبط، والتي لا يخلو كتاب من كتب علوم الحديث من بيانها، بل إن أغلب الكتب المتحدثة عن الرواية خصصت لها قسماً كبيراً كالجامع لأخلاق الرواي للخطيب البغدادي، والإلماع للقاضي عياض، وتذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم لابن جماعة الكناني (ت 753)

ـ التأليف في التصحيفات،وكنا أشرنا إلى هذا عند حديثنا عن مراحل النقد، ونذكر هنا بعض المؤلفات التي وقفنا عليها. وهي رسالتان وكتابان ونثبت نماذج منها.

(57) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث : 148 .

(58) ابن الصلاح : علوم الحديث : 254 ـ 255 .

(59) محمود أحمد ميرة ، مقدمة تصحيفات المحدثين للعسكري 1/ 23 وما بعدها،والراجحي : مصطلح الحديث 170 وما بعدها .

الرسالتـــان

رسالة إصلاح خطإ المحدثين، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388). [60] ذكر فيها نحوا من خمسة وستين حديثا يرويها أكثر المحدثين ملحونة أو محرفة، فأصلحها، وبين الصواب فيها، واقتصر منها على الألفاظ التي فيها الخطأ. [61]

قال ـ في المقدمة ـ: « هذه ألفاظ من الحديث يرويها أكثر الناس ملحونة أصلحناها، وأخبرنا بصوابها، وفيها حروف تحتمل وجوها اخترنا منها أبينها وأوضحها ». [62]

وهذان مثالان منهـا:

ـ قوله صلّى الله عليه وسلّم في البحر (الطهور ماؤه الحل ميتته) [62] عوام الرواة يولعون بكسر الميم من الميتة، وإنما هي مَيتة مفتوحة، يريدون حيوان البحر إذا مات فيه، وسمعت أبا عمر [63] يقول سمعت المبرد يقول في هذه الميتة الموت، وهو أمر من الله، لا يقال فيه حلال ولا حرام، قال أبو سليمان: فأما قوله (من خرج عن الطاعة فميتته جاهلية) [64] **فهي مكسورة الميم يعني الحالة التي مات عليها، يقال مات فلان ميتة** حسنة، ومات ميتة سيئة، كما يقال فلان حسن القعدة والجلسة، ومثله قوله صلّى الله عليه وسلّم (إذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وإذا قتلتم فأحسنوا القتلة [65]) وأما

---

(60) طبعت الرسالة بالقاهرة 1355/ 1936.

(61) الخطابي: إصلاح خطإ المحدثين: 8.

(62) رواه مالك والشافعي وأحمد والأربعة وابن حبان والحاكم عن أبي هريرة قال سأل سائل رسلول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال: يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا به عطشنا أفتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم هو. فذكره وأخرجه أحمد وابن ماجة وابن حبان والحاكم عن جابر رضي الله عنه. ـ العجلوني: كشف الخفاء 2/ 334.

(63) محمد عبد الواحد بن أبي هاشم أبو عمر الزاهد المطرز اللغوي من شيوخ الخطابي ولد 261/ 874 ت 345/ 936 ببغداد هامش رسالة إصلاح خطإ المحدثين ص: 80

(64) أحمد بن حنبل: المسند 1/ 275 و 296 و 306 و 488.

(65) سنن الترمذي كتاب الديات 14 ج 4: 23 وسنن النسائي كتاب الضحايا 22 باب الأمر باحداد الشفرة ج 8: 226، ونص ما إستشهد به هنا فيها « فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ... »

الذبحة والقتلة فالمرة الواحدة من الفعل .[66]

ـ قوله صلّى الله عليه وسلّم (لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك)[67] أصحاب الحديث يقولون خَلوف بفتح الخاء ، وإنما هو خُلوف مضمومة الخاء مصدر خلف فمه يخلف إذا تغير ، فأمـــا الخلوف فهو الذي يعد ثم يخلف .[68]

رسالة التظريف في التصحيف .

مؤلفها جلال الدين السيوطي[69] جمع فيها ما يقرب من مائة حديث صُحفت ، فلاحظ الأئمة تصحيفها وصوبوها .

قال السيوطي في المقدمة :«الحمد لله والسلام على عباده الذين اصطفى : هذا جزء جمعت فيه الأحاديث التي وقع فيها التصحيف في لفظ من الألفاظ ، لخصته من كلام الأئمة والجهابذة الحفاظ وسميته « التظريف في التصحيف » ، ورتبته على حروف المعجم في مسانيد الصحابة » .[70]

وهذان مثالان من هذه الرسالـــة :

ـ حديث « آيـة الإيمان حب الأنصار »[71] قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري آية بهمزة ممدودة وياء مثناة وتاء تأنيث ، والإيمان مجرور بالإضافة ، هذا هو المعتمد في ضبط هذه الكلمة في جميع الروايات في الصحيحين والسنن والمستخرجات والمسانيد ، والآية العلامة . قال ووقع لأبي البقاء في الإعراب أنه قال:

---

(66) الخطابي : إصلاح خطإ المحدثين : 9 .

(67) صحيح البخاري ، كتاب الصوم 2 باب فضل الصوم 9 باب هل يقول إني صائم ؟ وصحيح مسلم كتاب الصيام حديث 163 و165 ج 2 : 807 .

(68) الخطابي : إصلاح خطإ المحدثين : 20 .

(69) رسالة مخطوطـة منها نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ضمن مجموع رقمه 1818 .

(70) السيوطي : التظريف في التصحيف 115 .

(71) الحديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان 10 باب علامة الإيمان حب الأنصار

« هي بكسر الهمزة ونون مشددة والهاء فيها ضمير الشأن ، والإيمان بالرفع وحب خبره وهما خبر إنّ قال هذا تصحيف منه » . [72]

ـ عن أنس قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « يخرج من النار من قال لا إله الا الله ، وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة » [73] قال يزيد فلقيت شعبة فحدثته بالحديث قال شعبة نبّأ به قتادة عن أنس إلا أن شعبة جعل موضع الذَّرَّةَ ذُرَةً قال.يزيد صحف فيها أبو بسطام . [74]

كتـــاب تصحيـفات المحدثيـــن

(لأبي أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري ت 382 هـ)

وهو كتاب مطبوع في ثلاثة أجزاء بها 911 صفحة .

قال السخاوي :«وأما أبو أحمد العسكري فله في التصحيف عدة كتب أكبرها لسائر ما يقع فيه التصحيف من الأسماء والألفاظ غير مقتصر على الحديث ، ثم أفرد منه كتابا يتعلق بأهل الأدب ، وهو ما يقع فيه التصحيف من ألفاظ اللغة والشعر وأسماء الشعراء أو الفرسان،وأخبار العرب وأيامها ووقائعها وأماكنها وأنسابها ، ثم آخر يختص بالمحدثين من ذلك غير متقيد بما وقع فيه التصحيف فقط بل ذكر فيه ما هو معرض لذلك » . [75] وعرف العسكري كتابه فقال : « ذكرت في الجزء الأول أخبار المصحفين وما روي من أوهام العلماء ، وشرحت في الجزء الثاني ما يشكل من ألفاظ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيقع فيه التصحيف ، وأنا أذكر بعده ما يصحف في الأسماء،والصحيح منها . » [76]

(72) السيوطي : التظريف في التصحيف:115 .

(73) خرجنا هذا الحديث قبل قليل ص 171.

(74) السيوطي : التظريف في التصحيف 115 .

(75) السخاوي : فتح المغيث 3/ 67 .

(76) العسكري : تصحيفات المحدثين 1/ 30 من المقدمة .

والجزء الأول بمثابة مقدمة ذم فيها الأخذ عن الصحف وقدم نوادر عن المصحفين ، ومدّح المتقنين .

والجزء الثاني خصه بمايشكل من ألفاظ الرسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيقع فيه التصحيف ، وبه (250) صفحة .

والجزءان يمثلان الجزء الأول من النسخة المطبوعة . وخص الجزء الثاني والثالث منها بما يحتمل التصحيف من الأسماء وضبطه ، وطريقته في هذا القسم من الكتاب طريقة أصحاب المؤتلف والمختلف يذكر الإسم الواحد بمختلف وجوهه ثم يترجم لبعض من يدخل تحت كل اسم بمفرده ، ويطيل في الترجمة ويختصر ، ويتوسط . ويهمنا الجزء الأول من تجزئة الطباعة لأنه يتعلق بالمتن ، وقد اختصره من كتابه الكبير الشامل لسائر ما يقع فيه التصحيف من علم أصحاب اللغة والشعر وأهل النسب ، وأفرده بما يحتاج إليه أصحاب الحديث من ضبط الألفاظ المشكلة التي تتشابه في صورة الخط،فيقع فيها التصحيف ، وأورد فيه أيضا تصويب ما صحف منها وهذا الجزء في أربعمائة صفحة،وقسمه الى قسمين :

الأول : نحو مائة وخمسين صفحة ، عرف فيه التصحيف،ومثل له ، وروى أخبار المصحفين وموقف الأئمة منهم .

والثاني حوالي مائتين وخمسين صفحة ، أورد فيه نماذج من الأنواع التالية وما شابهها :

- ما يشكل من ألفاظ الرسول صلّى الله عليه وسلّم فيقع فيه التصحيف وهذا النوع شبيه بكتب الغريب،واعتمد فيه عليها .
- ما يصحف .
- ما صحفوه .
- ما يشكل ويصحف .
- ما فيه وجهان .
- ما إختلفوا فيه .
- ما يغلط فيه .

ـ ما ينبغي ضبطه .

واستنادا إلى هذه الأنواع نلاحظ أن الكتاب حقق مطلبين :

1 ـ صيانة المتن من التصحيف بضبط ما يشكل منه،وبيان ما فيه أكثر من وجه في النطق به حتى لا يعتبر غير العالم الصواب خطأ .

2 ـ تصويب ما صحف من متن الحديث .

فالكتاب لو كان موضوعه يخضع للتقعيد لمثل جوانب النقد : التقعيد والتطبيق والتصويب ، وقد مثل الجانبين الثاني والثالث ، واستبدل الأول بإثبات الأصل الصحيح من المتن الذي ينبغي أن يصان لأن هذا الفن لا ضابط له إلا الحفظ والإتقان والمعرفة بوجوه الاستعمال اللغوي.ورأيت أن أختار نماذج تطبيقية للأقسام التي ذكرها ، فأوردتها بنصها ، ولم آت عليها جميعا لأن غايتي التمثيل لا الاستيعاب ، ولأني اقتصرت على الأمثلة التي تضمنت أحاديث صحيحة،إذ أنه لم يلتزم الصحه فيما استشهد به بل أورد كل نص حديثي يصلح شاهدا لأنواع الألفاظ التي حددها ، واعتمد كثيرا على كتب غريب الحديث .

وبرجوعي إلى مصادر المتون التي استشهد بها لاحظت أن الرواية التي يوردها في التصحيف قد لا تكون موجودة في الأصل،لأن الأصل يحتوي على الصواب ، وفي خصوص ما يُشكَل من الألفاظ كان حريا به أن يثبت نفس المتن الصحيح لكنه يبدو أنه يروي من حفظه فلا يتقيد بالنص الأصلي ، وهذا غريب منه لأن موضوع كتابه يتعلق بالألفاظ وسياقها فكان عليه أن يورد النص كاملا،أو يقتصر منه على موضع الاستشهاد،وفي الحالتين يجب إثبات النص الأصلي دون تصرف .

نماذج نقدية من تصحيفات المحدثين للعسكري ومما يُشكَل في مواضع

قوله صلّى الله عليه وسلّم : « إن الأمانة نزلت في جَذْر قلوب الرجال ، ثم علموا من القرآن والسنة » ثم حدثنا عن رفعها قال : «ينام أحدهم النومة فتقبض

الأمانة من قلبه،فيظل أثرها كالمَجْلِ كَجَمْرٍ دحرجته على رجلك،فنفَط فتراه مُنْتَبِرًا ، وليس فيه شيء »[77] وذكر باقي الحديث .

يشكل في قوله : نزلت في جذر قلوب الرجال ، وفي قوله مثل الوكت ، وقوله : منتبرا.فالجَذْر : الجيم مفتوحة ، والذال ساكنة منقوطة ، وجذر كل شيء أصله ، وقال أبو عمرو : الجِذر بكسر الجيم ، والأصمعي وغيره يقول : الجَذر بالفتح .

والمنتبر : بعد الميم نون ، وبعدها تاء فوقها نقطتان،وتليها باء تحتها نقطة:المنتفط . الوكت جمع وكتـة ، وهي الأثر اليسير ، والمجل جراح شبه البثور .[78]

ومما يقع الخطأ في إعـرابه

ومما يقع الخطأ في إعرابه.عن البراء عن خاله أبي بردة بن دينار أنه «دعـا النبي صلّى الله عليه وسلّم إلى منزله قبل الصلاة يوم أضحَى فقال : يا جارية أطعميني من

---

(77) هو جزء من حديث طويل خرجه البخاري في الرقاق 35 باب رفع الأمانة ، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان حديث 230 ج 1/ 126 ، وجزء الحديث المثبت هنا فيه نقص لذلك نثبته من صحيح البخاري لنتمم نقصه .

حدثنا حذيفة قال حدثنا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حديثين رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر ، حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ، ثم علموا من السنة ، وحدثنا عن رفعها قال : ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقَى أثرها مثل المجل ، كجمر دحرجته على رجلك فنفط ؛ فتراه منتبرا ، وليس فيه شيء فيصبح الناس يتبايعون ، فلا يكاد أحدهم يؤدي الأمانة فيقال : إن في بني فلان رجلا أمينا ، ويقال للرجل ما أعقله وما أظرفه وما أجلده ، وما في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان . ولقد أتَى علي زمان وما أبالي أيكم بايعت لئن كان مسلما رده على الإسلام ، وإن كان نصرانيا رده على ساعيه فأما اليوم فما كنت أبايع إلا فلانا وفلانا .

قال الفربري:قال أبو جعفر:وحدثت أبا عبد الله فقال : سمعت أبا أحمد بن عاصم يقول سمعت أبا عبيدة يقول قال الأصمعي وأبو عمرو وغيرهما : جذر قلوب الرجال ، الجذر الأصل من كل شيء ، والوكت أثر الشيء اليسير منه ، والمجل أثر العمل في الكف إذا غلظ.

(78) العسكري : تصحيفات المحدثين 1/ 304 ـ 306 .

أضحيتي ، فقال النبي : « نُسكُنا بعد الصلاة ، فقال : يا نبي الله عندي ثنية أو جذعة أفننحرها ؟ فقال نعم ، ولن تجزي عن أحد بعدك . » (79)

يجب أن تكون في تَجزي التاء مفتوحة ، ومن لم يعلم يرويه « ولن تجزي عن أحد بعدك » مضموم التاء، وهو خطأ ، لأن معنَى قوله « لن تجزي عن أحد » أي لن تقضي عن أحد ، ومثله قول الله عزّ وجلّ : « لا تجزي نفس عن نفس شيئا » (80) ويقال جزى هذا عن هذا يجزي غير مهموز ، أي قضَى عنه ، وأما قولهم : تجزىء بضم التاء ، وبالهمز ، فهو من قولهم : أجزأني الشيء إجزاء ، ومعناه كفاني ، ولا معنًى لهذا الحديث . (81)

مما ترك ضبطه فقلب إلى معنًى آخر

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قالت المرأة : يا نبي الله إنا كَلٌّ على أبائنا واخواننا فما يحل لنا من أموالهم ؟ فقال : « من رطب ما يأكلن ويهدين » (82) والرَّطْب جميعا الراء مفتوحة والطاء ساكنة فيصحفه من لا علم له ، ولا ضبط

(79) صحيح البخاري ، كتاب العيدين 5 باب الأكل يوم النحر وكتاب الأضاحي 12 باب من ذبح قبل الصلاة أعاد . وصحيح مسلم : كتاب الاضاحي حديث 4 و 5 و 6 ج 3 / 1552 ـ 1553 . واللفظ الذي أورده العسكري فيه تصرف فنثبت لفظ البخاري في كتاب العيدين .

عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «خطبنا النبي صلّى الله عليه وسلّم يوم الأضاحي بعد الصلاة فقال: من صلّى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فإنه قبل الصلاة ولا نسك له. فقال أبو بردة بن نيار خال البراء: يا رسول الله فإني نسكت شاتي قبل الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب وأحببت

أن تكون شاتي أول ما يذبح في بيتي ، فذبحت شاتي وتغديت قبل أن آتي الصلاة . قال شاتك شاة لحم . قال يا رسول الله فإن عندنا عناقا لنا جذعة هي أحب إليّ من شاتين أفتجزي عني ؟ قال : نعم . ولن تجزي عن أحد بعدك » .

(80) سورة البقـرة آية 48 .

(81) العسكري : تصحيفات المحدثين 1/ 173 ـ 175 .

(82) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة باب المرأة تتصدق من بيت زوجها ج 2/ 131 ولفظه قريب مما عند العسكري وهو : يا نبي الله إنا كُلٌّ على آبائنا . قال أبو داود:وأرى فيه : وأزواجنا ، فما يحل لنا من أموالهم ؟ فقال : « الرطب تأكلنه وتهدينه » قال أبو داود الرطب . الخبز والبقل والرطب .

فيرويه الرُطَبُ فيضم الراء ويفتح الطاء ويذهب إلى أنه رطب النخيل فيقلب المعنَى ، وليس في كل حال يوجد الرطب وإنما أراد صلّى الله عليه وسلّم : الرطب مما يؤكل ويستعمل . (83)

مما يصحف

قوله صلّى الله عليه وسلّم : « إنه ليغان على قلبي- فأستغفر الله (84) » يروونه بالراء مرةوبالعين غير المعجمة والنون،وإنما هو بالغين المنقوطة والنون . (85)

«وقوله صلّى الله عليه وسلّم :«تعس عبد الدينار والدرهم ، تعس وانتكس،وإذا شيك فلا انتقش » (86) بالقاف والشين منقوطة . هذه الرواية الصحيحة،وقال عبد الله بن مسلم بن قتيبة : سمعت من يرويه فلا انتعش بالعين غيرمعجمة ، وقد سمعت أنا غيرواحد يرويه « فــلا انتعش » بالعين غيرمعجمة ، والصحيح القاف في قوله لا انتقش يقال نقشت الشوكة إذا استخرجتها ، ومنها سمي المنقاش،وفي مَثَل (لا تنقش الشوكة بشوكة مثلها فإن ضلعها معها) . فأراد صلّى الله عليه وسلّم بقوله : تعس عبد الدينار أي عثر ، وقوله شيك أي دخلت شوكة في رجله فلا خرجت بالمنقاش،وأما انتعش بالعين فهو ارتفع ولا معنًى له مع ذكر الشوكة ، ولو كان تَعِسَ فلا انتعش كان قريبا». (87)

---

(83) العسكري : تصحيفات المحدثين 1/ 321 ـ 322 .

(84) نص الحديث عند مسلم « إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » .
صحيح مسلم،كتاب الذكر 41 ج 4/ 2075 .
ورواه أبو داود في السنن كتاب الصلاة أبواب الوتر 27 باب الاستغفار ج 2/ 84 ـ 85 .

(85) العسكري : تصحيفات المحدثين 1/ 158 .

(86) هو جزء من حديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد 70 باب الحراسة في الغزو في سبيل الله ، وخرجه في كتاب الرقاق 10 . وخرجه ابن ماجة في السنن . كتاب الزهد 8 باب في المكثرين . الحديث السابع في الباب ج 2/ 1385 ـ 1386 .

(87) العسكري : تصحيفات المحدثين 1/ 299 ـ 300 .

ومما يقع فيه زيادة فأحال المعنَى

«قوله صلّى الله عليه وسلّم : « لا إغرار في صلاة ولا تسليم » [88] بزيادة ألف وإنما هي لا غرار . روى بعضهم هذا الحديث « ولا إغرار في صلاة ولا تسليم » بزيادة ألف . قال أبو عبيد ولا أعرف هذا في الكلام ، وليس له عندي وجه، وإنما هو : « لا غرار في صلاة ولا تسليم » ، فالغرار ها هنا هو النقصان ، ومعناه لا نقصان في صلاة يعني ركوعها وسجودها وطهورها ، والغرار في التسليم أن يقال : السلام عليك ، فيقول وعليك السلام ولا يقول وعليكم السلام ، وذهب بعضهم في قوله « لا غرار في صلاة ولا تسليم » إلى أن المصلي ينقص التسليم . والغرار: النوم القليل» [89]

كتاب مشارق الأنوار على صحاح الآثار
للقاضي عياض

خصص المؤلف هذا الكتاب لضبط ما أشكل من ألفاظ الحديث النبوي وبيان ما صحفه الرواة منها في الموطإ وصحيح البخاري وصحيح مسلم فبين النطق الصحيح لكثير من الألفاظ المشكلة، وفسرها، وصوب ما أخطأ فيه الشراح منها .

قال :« فصل في بيان ما اشتبه في هذه الكتب من إلّا وألاَّ وألَا وإلى وتفسير مشكل ذلك وما اختلف فيه » . [90]

وفصل أوْ كذا بالإسكان ، أوَ كذا بالفتح » [91]

وتعرض في قسم كبير من كتابه إلى عرض ما في الكتب الثلاثة من أخطاء حصلت لوَهْم الرواة بإبدال كلمة بأخرى قريبة من معناها ، وإن لم يتغير المعنَى [92] أو إبدال

(88) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب السلام في الصلاة ج 1/ 243 ـ 244 واللفظ فيها على الصواب بدون زيادة الألف عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : « لا غرار في صلاة ولا تسليم » . قال أحمد يعني فيما أرى أن لا تسلم ولا يسلم عليك ، ويغرر الرجل بصلاته فينصرف، وهو فيها شاك .

(89) العسكري : تصحيفات المحدثين 1/ 320 ـ 321 .

(90) عياض ، مشارق الأنوار 1/ 32 ـ 33 .

(91) المرجع نفسه 1/ 53 .

(92) المرجع نفسه 2/ 308 .

كلمة بضدها [93] أو حذف كلمة ، أو إضافة عبارة [94] أو تعويضها بأخرى [95] أو تقديم وتأخير . [96]

واهتم بالتصحيف في بنية الكلمة، وهو الذي يهمنا بدرجة أولى، وهذه نماذج من تصحيفات بعض الرواة في صحيحي البخاري ومسلم كما أوردها عياض.

تصحيــفات الرواة في صحيح البخــاري

فصل الاختلاف والوهم :

- في بدء الخلق .

« أقبلوا البشرى إذ لم يقبلها بنو تميم » [97] كذا لهم بالباء بواحدة مقصورة، وعند الأصيلي بالياء باثنتين تحتها وسين مهملة . والصواب الأول كما جاء في الحديث الآخر، وجواب بني تميم له « بشرتنا فأعطنا » [98] .

- في النكاح، في باب « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة » [99]

في حديث ابن عوف . « فرأى عليه شيئا شبه العروس »[100] كذا في كتاب

---

(93) المرجع نفسه 2/ 309 .

(94) المرجع نفسه 2/ 309 .

(95) المرجع نفسه 2/ 308 ـ 309 .

(96) المرجع نفسه 2/ 309 .

(97) نص الحديث :

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما ، قال : دخلت على النبي صلّى الله عليه وسلّم وعقلت ناقتي بالباب فأتاه ناس من بني تميم فقال أقبلوا البشرى يا بني تميم « قالوا بشرتنا فأعطنا (مرتين) ... الحديث .

صحيح البخاري كتاب بدء الخلق 1 باب ما جاء في قول الله تعالى (الروم : 27) وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده) .

(98) عياض : مشارق الأنوار 1/ 102 .

(99) نص الحديث :

عن أنس « أن عبد الرحمٰن عوف تزوج إمرأة على وزن نواة فرأى النبي صلّى الله عليه وسلّم بشاشة العرس فسأله ، فقال إني تزوجت إمرأة على وزن نواة » .

صحيح البخاري كتاب النكاح 49 باب قول الله تعالى « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة » النساء : 4

(100) عياض مشارق الأنوار 1/ 102 .

الأصيلي والقابسي والنسفي وبعض رواة البخاري ، وهو تصحيف ، والصواب ما عند ابن السكن وأبي ذر « بشــاشة » .

ـ في كتاب الاعتصام .

قوله : « يا معشر يهود أسلموا تسلموا فقالوا بلغت يا أبا القاسم ، قال.ذلك أريد أسلموا تسلموا »[101] كذا للرواة أريد بالراء ، وعند المروزي فقال أزيد بالزاي وإسقاط ذلك ، والصواب الأول أي أريد اعترافكم أني قد بلغت لكم وأني قد خرجت عن العهد بالتبليغ ، وأداء ما ألزمني الله به .[102]

تصحيفــات الرواة في صحيح مسلــم

ـ في الطــلاق :

« إن الله لم يبعثني معنتا،ولا متعنتا،ولكن بعثني معلما ومبشرا »[103]. كذا لابن الحذاء ، وللكافة ميسرا وهو الصواب لأنه في مقابل معنتا .[104]

ـ في الرؤيــا :

فإذا رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها إلا من يحب »[105] كذا لهم بالباء بواحدة من البشرى بالخير ، وعند العذري فلينشر بالنون ، وهو خطأ وتصحيف.

---

(101) نص الحديث :
عن أبي هريرة قال بينا نحن في المسجد خرج رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، فقال : انطلقوا إلى يهود ، فخرجنا معه حتّى جئنا بئر المدراس فقام النبي صلّى الله عليه وسلّم ، فناداهم فقال : يا معشر يهود أسلموا تسلموا ، فقالوا بلغت يا أبا القاسم قال : فقال لهم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : ذلك ما أريد ، أسلموا تسلموا ، فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم ، فقال لهم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ذلك أريد ثم قالها الثالثة ... « الحديث » .
صحيح البخاري ، كتاب الاعتصام 18 باب (وكان الإنسان أكثر شيء جدلا) .(الكهف 18)

(102) عياض ، مشارق الأنوار 1/ 28 ـ 29 .

(103) نص الحديث : في صحيح مسلم : « إن الله لم يبعثني معنتا ولا متعنتا ولكن بعثني معلما ميسرا » .
صحيح مسلم ، كتاب الطلاق حديث 29 ج 2/ 1105 .

(104) عياض،مشارق الأنوار 102/1 .

(105) نص الحديث : « فإن رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر إلا من يحب » .
صحيح مسلم ، كتاب الرؤيا ، حديث 3/ ج/1/ 1772 .

والأول الصواب بشّرت الرجل وبشَرته،يخفف ويثقل أبشُره بضم الشين .[106]

كتاب الصيد :

« أنفجنا أرنبا»[107] أثرناها في مجثمها فنفجت أي وثبت وعدت.كذا رواية الكافة فيه في الصحيحين بالنون والفاء والجيم ، وروى أبو عبد الله المازري هذا الحرف في كتابه « بَعجنا » بفتح الباء بواحدة بعدها عين مهملة ، وفسره شققنا بطنها . والتفسير صحيح،لكنه تصحيف قبيح،ولا يصح هذا.ألا ترى قوله في بقية الحديث فسعوا عليه فلغبوا ، قال فسعيت حتّى أدركتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها ، ولو أخذوها أولا وشقوا بطنها لم يسع بعد ولا سعوا وراءها حتّى لغبوا ولا احتاجوا إلى أخذها ثانية وذبحها ، ولم يذكر أحد هذه الرواية سواه .[108]

---

(106) عياض ،مشارق الأنوار 1/ 102 .

(107) نص ما في صحيح مسلم « عن أنس بن مالك قال مررنا فاستنفجنا أرنبا بمر الظهران فسعوا عليه فلغبوا ، قال فسعيت حتّى أدركتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها فبعث بوَركها وفخذيها إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فأتينا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقبله » .

صحيح مسلم : كتاب الصيد والذبائح ، حديث 53 ج 3/ 1547

(108) عياض : مشارق الأنوار 1/ 97 .

الأدلبي : منهج نقد المتن : 367 – 368 .

الفصل الثاني

اختلاف نص المتن

اختــلاف نــص المتــن

إن لاختلاف نص متن الحديث صورا هي :

ـ ورود نص مختلف عن الآخر بوضع كلمة فيه في غير موضعها ، ويعرف هذا بالقلب .

ـ تباين روايتي المتن بصورة لا يمكن معها الجمع ولا الترجيح ، ويسمَى هذا بالاضطراب .

ـ وقوع زيادة في المتن من كلام أحد الرواة اصطلح على تسميتها بالإدراج .

ـ حصول زيادة مرفوعة إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم من راو ثقة وورود ذلك المتن بدونها ، ويعرف هذا بزيادة الثقات .

وفي هذا الفصل نحاول بحث أقسام الحديث الناشئة عن هذه الأشكال الأربعة من الاختلافات ، وهي المقلوب والمضطرب والمدرج وزيادة الثقات ، وهذا الترتيب يمكن أن يرتب بصورة أخرى فيقع البدء بزيادة الثقات بيد أن الترتيب ليس غايتنا ، بل قصدنا من هذا الفصل بمباحثه الأربعة إبراز جهود المحدثين في تتبع مبنَى المتن ، ونقد ما حصل في نصه من تغيير أو اختلاف مع رواية أخرى له أو زيادة فيه وأثر ذلك في قبوله أو رده .

المقـــلوب

المقلوب من المباحث النقدية الإسنادية والمتنية التي ندرت المعلومات فيها لندرة ما قلب من الحديث لحفظه سندا و متنا ، ولانتباه نقاده إلى كل ما خالف المعروف عندهم ، وقد قيدوا حالات وقع فيها القلب ، ولفتوا النظر إليها ، ولو لم تؤثر في صحة الحديث . قال أحمد العجلي (182 ، ت 261) « ما خلق الله أحدا كان أعرف بالحديث من ابن معين ، لقد كان يؤتَى بالأحاديث قد خلطت، وقلبت

فيقول . هذا كذا ، وهذا كذا ، فيكون كما قال » . [109]

وتبعا لموضوع دراستنا فإننا نركز على القلب في المتن مع الإشارة الموجزة إلى أنواعه في الإسناد ، فنعرف المقلوب ، ونعدد أقسامه ، ونتعرف على أسبابه ، ونمثل له ، ونبين حكمه وأثره في الرواية .

تعريــفه وأقســامه

المقلوب لغة : اسم مفعول لفعل قلب ، وقلب الشيء صرفه عن وجهه . [110]

وفي الاصطلاح لم يعرفه علماء الحديث تعريفا يحدد خصائصه . وإنما أشاروا إلى تقسيمه ، ومثلوا له ، فهو ثلاثة أقسام : مقلوب السند ، ومقلوب المتن ، ومقلوب السند والمتن معا .

ـ مقلوب السند هو ما انقلب فيه اسم الأب مثلا إلى اسم الابن كمرّة بن كعب إلى كعب بن مره .

ـ مقلوب المتن هو أن تحول فيه كلمة من موضع إلى آخر في نفس المتن .

ـ مقلوب السند والمتن معا هو تحويل حديث من راو إلى آخر أو تركيب متن على إسناد آخر ، والعكس ، وبعضهم يعده من القلب في السند .

أسبــاب القــلــب

يحدث القلــب لعاملين : فطـري وإرادي .

ـ العامل الفطري هو خطأ الراوي بسبب تشابه كلمتين فتتحول إحداهما عن موضعها .

ـ العامل الإرادي له صورتان : الأولى سببها رغبة الراوي في الإغراب إيهاما للناس بروايته ما ليس عند غيره ، ليُقبِلوا عليه ، فيقلب الأسانيد والمتون . والصورة الثانية دافعها امتحان المحدث .

ويقع القلب بدافع اختبار المحدث لمعرفة إتقانه وموقفه من التلقين قبولا أو

(109) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 253 .

(110) محمد محيي الدين عبد الحميد ـ توضيح الأفكار للصنعاني 2/ 98 تعليق .

رفضا . وللتأكد من إختلاطه أو سلامته . وامتحن به جماعة من المحدثين الإمام البخاري في قصته المشهورة ببغداد .

ووقع للعقيلي اختبار من طلابه بما يشبه القلب حيث غيروا بعض أحاديثه وعرضوها عليه فانتبه إلى ما غُيِّر.[111] وممن يمتحن بالقلب حماد بن سلمة ، وشعبة ابن الحجاج .[112]

أمثلـــة القلـــب في المـــتـــن

أمثلة القلب في المتن قليلة ، أشار إلى قلتها ابن حجر، فقال : « وقد يقع القلب في المتن » ، ومثل له بحديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله تحت ظل عرشه ، ففيه : « ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتّى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله » .[113] فهذا مما انقلب على أحد الرواة ، وإنما هو : « حتّى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه » كما في الصحيحين .[114]

ولم يمثل ابن الصلاح لهذا النوع ، ومثل للقلب في الإسناد ، ومثل له السيوطي[115] بالمثال الذي أوردناه هنا وبمثالين آخرين أحدهما مختلف في حصول القلب فيه ، والثاني القلب فيه غير واضح لذلك لم نخترهما .

ولاحظ السخاوي[116] قلة القلب في المتن ، وساق مثالا له الحديث المتقدم .

وذكر أنه لم يعتن بجمعه ولا بالإشارة إليه إلا أفراد منهم من المتأخرين ابن

---

(111) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 255 .

(112) المرجع نفسه 1/ 256 .

(113) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة حديث 12/ ج 2 :715 .

(114) ابن حجر ـ نزهة النظر 47 والحديث بدون قلب في صحيح البخاري ، كتاب الحدود 19 باب فضل من ترك الفواحش ، ومالك ، الموطأ ، كتاب الشعر ، باب ما جاء في المتحابين في الله حديث 14 ج 2/ 952 ـ 953 .

(115) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 292 ـ 293 .

(116) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 260 ـ 261 .

البلقيني[117] في نظم قصير. وأورد مثالين له أحدهما نقله عن ابن البلقيني، والآخر لم ينسبه إليه. وأولها مختلف فيه، وهو الذي أورده السيوطي. أما المثال الذي نقله عنه، فهو ما رواه البخاري عن عبد الله بن عمر. قال: «ارتقيت فوق ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي، فرأيت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام»[118]. هذا المتن انقلب على أحد رواته في صحيح ابن حبان فجاء بلفظ «... مستقبل القبلة مستدبر الشام»[119].

ووقفت على مثال آخر عند الصنعاني في توضيح الأفكار[120] لم ينسب فيه القلب إلى الذي انقلب عليه، واكتفى بعزو المتن غير المنقلب إلى الصحيحين،ولهذا الاعتبار لم نورده.

ولم نمثل لما سمّيناه مقلوب المتن والإسناد في آن واحد لأن أكثرما وجد فيه وقع للامتحان، وما كان كذلك فإنه يصحح في وقته ويزول قلبه، وأكثر ما يجرح به في كتب الجرح أن يقال يقلب الأسانيد، ولم نعثر ضمن تراجم كثير من المجروحين عمن جرح بقلب المتن. وفي نظم ابن البلقيني الأحاديث المقلوبة في أبيات دليل على ندرتها.

حكم القلب وأثره في الحديث

إن حكم القلب تابع لسببه فما وقع خطأ فحكمه حكم الخطإ في كل فعل. وما حصل عمدا فما وقع للإغراب فحرام لنية صاحبه، ولكذبه على الرواة في نسبة بعض المتون إلى من لم يقلها، وما كان لاختبار الحفظ فجائز لأن الغاية منه الوثوق بحملة السنة، وقد أقره كبار أئمتها. وأما أثر القلب في الحديث فقد أشرنا سابقا إلى ضآلته بالنسبة للمتن، وما وقع في السند فهو أكثر. ولكن النقاد انتبهوا إليه، وحدوا من نشاط كل من سعوا إلى تزييف الأخبار بأي شكل من الأشكال.

---

(117) عبد الرحمن بن عمر بن رسلان البلقيني (جلال الدين) مفسر،محدث، نحوي،أصولي،له مصنفات صغيرة. ولد بالقاهرة 863/ 1362 وتوفي بها 924/ 1421 السخاوي الضوء اللامع 4/ 106.

(118) صحيح البخاري ـ كتاب الوضوء 14 باب التبرز في البيوت.

(119) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 261.

(120) الصنعاني ـ توضيح الأفكار 2/ 106.

المضطرب

تقتصر المعلومات في هذا المبحث على تعريف المضطرب والتمثيل له ، وهذه القلة دليل على ندرته ، فلو تكاثر وتنوع لكثرت المعلومات حوله . وتكرار المثال الواحد منه أو من مباحث أخرى في مراجع كثيرة دليل على سلامة متن الحديث من العلل .

تعريفه

المضطرِب بكسر الراء اسم فاعل من اضطرب ، يقال اضطرب الموج ضرب بعضه بعضا ، واضطرب الأمر اختل . والحديث المضطرب هو الذي يُروى على أوجه مختلفة من راو واحد مرتين أو أكثر أو من راويين أو رواة ، ولا مرجح لرواية على أخرى .(121)

والاضطراب نوع من الإعلال باختلاف الرواة ، وتعذر الجمع بين الروايتين أو الروايات وانعدام المرجح بينها . قال ابن الصلاح « وإنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايتان ، أما إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة ، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه » .(122)

أنواع الحديث المضطرب الإسناد

يقع الاضطراب في الإسناد وفي المتن ، وفيهما معا ، وأغلبه في الإسناد ، ولابن حجر كتاب المقترب في بيان المضطرب ، استمده من علل الحديث للدارقطني(123)

وهو في مضطرب الإسناد ، والاضطراب في الإسناد أنواع : أحدها تعارض الوصل والإرسال . ثانيها تعارض الوقف والرفع ، ثالثها تعارض الاتصال والانقطاع ، رابعها أن يروي الحديث قوم مثلا عن رجل عن تابعي عن صحابي ، ويرويه ذلك الرجل عن تابعي آخر عن الصحابي بعينه . خامسها زيادة رجل في

---

(121) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 262 .

(122) ابن الصلاح ـ علوم الحديث 84 وقارن بابن حجر ـ هدي الساري : 347 .

(123) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 221 .

أحد الإسنادين ، سادسها الاختلاف في إسم الراوي ونسبه إذا كان متردداً بين ثقة وضعيف .

هذه جملة الأنواع أوردناها للتعريف بمضطرب الإسناد [124] ونترك تفصيلها لأن ما يعنينا هو مضطرب المتن .

أمثلة مضطرب المتن

اختيار هذه الأمثلة دقيق لأنه لا يعتمد فيها على مجرد الاختلاف في اللفظ بل لا بد من توفر قيدي الاضطراب كما نقلنا عن إبن الصلاح ، وكما جاء عن ابن حجر في نفس المعنَى « أن الاختلاف على الحفاظ في الحديث لا يوجب أن يكون مضطربا إلا بشرطين أحدهما : استواء وجوه الاختلاف ، فمتَى رجح أحد الأقوال قدم . ولا يُعَلّ الصحيح بالمجروح ، وثانيها مع الاستواء أن يتعذر الجمع على قواعد المحدثين ، ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه ، فحينئذ يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب » . [125] وعلى هذا فإن الأحاديث المعلة باختلاف في متنها ليست كلها مضطربة لأن منها ما يحمل على تعدد الواقعة فيتعدد الحديث ، ومنها ما يتم بينها الترجيح أو الجمع فينتفي عنها الاضطراب ، ومنها ما يكون الاختلاف فيه غير ضار لروايته بالمعنَى ، والذي يعنينا أن نمثل له هو المضطرب الذي ثبت اضطرابه ، ونختار مثالين:أحدهما مختلف في التمثيل به ، ولكننا رجحنا اضطرابه،والآخر لا اختلاف فيه .

ـ المثال الأول : حديث فاطمة بنت قيس عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : « إن في المال لحقا سوى الزكاة » ، هذا لفظ الترمذي [126] ورواه ابن ماجة من نفس الطريق بلفظ « ليس في المال حق سوى الزكاة » [127] . قال العراقي هذا

---

(124) انظر تفصيل ذلك عند الصنعاني ـ توضيح الأفكار 2/ 37 ـ 40 وقد نقلها عن ابن حجر نقلا عن صلاح الدين العلائي . وانظر أمثلة مضطرب السند في المرجع نفسه ص 48 ـ 49 .

(125) ابن حجر ، هدي الساري ـ 348 ـ 349 ، والتهانوي ـ قواعد في علوم الحديث : 165 .

(126) سنن الترمذي ـ كتاب الزكاة : 27 باب ماجاء إن في المال حقا سوى الزكاة ج 3 : 48 .

(127) سنن ابن ماجة ، كتاب الزكاة 3 باب ما أدى زكاته ليس بكنز ، ج 1/ 569 ـ 570 .

اضطراب لا يحتمل التأويل [128] . واعترض غيره على هذا المثال من وجهين:الأول أنه يمكن تأويله بسماع فاطمة بنت قيس اللفظين من النبي صلّى الله عليه وسلّم ، ويكون الحق المثبت في اللفظ الأول المراد به الحق المستحب الذي لم يجب كصدقة النفل وإكرام الضيف،والحق المنفي في اللفظ الثاني هو الفرض . [129]

والوجه الثاني أن هذا الحديث مردود لضعف أحد رواته فلا يصلح مثالا للاضطراب . [130] وتعليقنا على هذا الوجه الثاني هو أن هذا الحديث مع ضعف أحد رواته فإن متنه مضطرب ، ويمكن أن يكون اضطرابه بسبب هذا الراوي الضعيف ، ويمكن أن يكون من غيره ، وفي الحالين يصلح مثالا للمضطرب،وأحسن مثال لمضطرب المتن ـ كما قال السيوطي ـ هو حديث البسملة ، [131] ونفس الرأي عند السخاوي حيث يرى أن أمثلة الاضطراب في المتن نادرة لامكان دفعه عنها بالجمع أو الترجيح بين المتون المضطربة، والذي يصلح لها هو حديث البسملة[132]

المثال الثـاني : حديث البسملة. [133]

يمثل بهذا الحديث لمضطرب المتن لرواية مسلم في صحيحه حديث أنس قال :

« صليت خلف النبي صلّى الله عليه وسلّم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمدلله ربّ العالمين ، ولا يذكرون بسم الله الرحمٰن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها » [134] في هذه الرواية تصريح بنفي قراءة البسملة في الصلاة وهو مخالف لرواية الأكثرين « فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله ربّ العالمين » من غير

---

(128) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 266 والصنعاني : توضيح الأفكار 2/ 48 .

(129) السيوطي ـ تدريب الراوي : 1 : 267 .

(130) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 266 . والصنعاني توضيح الأفكار 2/ 48 .

(131) السيوطي ، تدريب الراوي : 1 : 267 .

(132) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 224 .

(133) ابن الصلاح ـ علوم الحديث : 83 والسيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 254 والصنعاني توضيح الأفكار 2/ 33 .

(134) صحيح مسلم كتاب الصلاة ، حديث 52 ج 1 299 .

تعرض لذكر البسملة ، واتفق على هذه الصيغة البخاري [135] ومسلم [136] ورأى أئمة الحديث « أن الذي رواه باللفظ الذي عند مسلم رواه بالمعنَى الذي وقع له ففهم من قوله : كانوا يستفتحون بالحمد لله أنهم كانوا لا يبسملون ، فرواه على ما فهم. وأخطأ ، لأن معناه أن السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة وليس فيها تعرض لذكر البسملة [137] . ونسب العراقي إعلال هذا الحديث إلى جماعة من الحفاظ كالشافعي والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر ، وعرض أقوالهم . وننقل منها ما نقله عن ابن عبد البر من كتابه « الاستذكار » قال : « اختلف عليهم في لفظه اختلافا كثيرا مضطربا متدافعا . منهم من يقول صليت خلف رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأبي بكر وعمر ، ومنهم من يذكر عثمان ، ومنهم من لا يذكر : فكانوا لا يقرؤون بسم الله الرحمٰن الرحيم ، ومنهم من قال : فكانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمٰن الرحيم ، وقال كثير منهم:وكانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله ربّ العالمين ، وقال بعضهم : فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمٰن الرحيم ؛ وقال بعضهم : كانوا يقرؤون بسم الله الرحمٰن الرحيم . قال : وهذا اضطراب لا تقوم معه حجة لأحد من الفقهاء الذين يقرؤون بسم الله الرحمٰن الرحيم ، والذين لا يقرؤونها ، وقال ابن عبد البر أيضا في كتاب « الإنصاف » بعد أن روى حديث البسملة من طريق أيوب . [138] وشعبة وهشام الدستوائي وشيبان بن عبد الرحمٰن وسعيد بن أبي عوانة « فهؤلاء حفاظ أصحاب قتادة ليس في روايتهم لهذا الحديث ما يوجب سقوط بسم الله الرحمٰن الرحيم من أول فاتحة الكتاب » . [139]

---

(135) لفظ البخاري عن أنس أن النبي صلّى الله عليه وسلّم وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله ربّ العالمين . صحيح البخاري ، كتاب الآذان 89 باب ما يقول عند التكبير .

(136) لمسلم في حديث عائشة قالت : وكان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله ربّ العالمين ... » الحديث . صحيح مسلم كتاب الصلاة حديث 240 ج 1/ 357 .

(137) ابن الصلاح ـ علوم الحديث : 83 .

(138) العراقي ـ التقييد والايضاح : 99 .

(139) المرجع نفسه 99 ـ 100 ، وابن عبد البر : الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف ضمن الرسائل المنيرية 2 : 174 .

أثـر الاضـطراب في صحـة الحديث وضعفـه

الاضطراب يضعف الحديث لأنه علامة على ضعف ضبط الراوي بروايته الحديث على أوجه مختلفة. قال ابن الصلاح : « والاضطراب موجب ضعف الحديث لاشعاره بأنه ـ أعني الراوي ـ لم يضبط »[140] وتختلف شدة الضعف وخفته حسب نوع الاختلاف فإن كان في اسم راو ثقة أو في نسبه لم يضر، وعد الحديث صحيحا[141].

وكذلك إن كان في ألفاظ المتن بما لا يؤثر في المعنَى عند جمهور المحدثين كحديث الواهبة نفسها للرسول صلّى الله عليه وسلّم فقد ورد بألفاظ متقاربة المعنَى هي « زوجناكها »، « زوجتكهـا »، « أنكحتكها » أمكناكها، ملكتكـها » ، وأكثر هذه الروايات في الصحيحين.[142] ويشتد الضعف إذا تعارضت الروايات بصورة لا يمكن معها الجمع أو الترجيح.

مـدرج المـتن

المدرج من المباحث النقدية المتنية الرامية إلى فصل المتن عما خالطه من كلام الرواة، وهو مظهر من مظاهر إتقان حفظ الرواة ومعرفتهم بمتن الحديث وتفريقهم بين ما انفرد به الثقات من الزيادات وبين الزيادات المدرجة.

ولم تقدم فيه كتب علوم الحديث سوى معلومات في غاية الإيجاز تتعلق بتعريفه وأسبابه وأقسامه وعلاماته.

تعـريفـه

المدرج في اللغة اسم مفعول، فعله أدرج، وأدرج الشيء في الشيء أدخله فيه وضمنه إياه. واصطلاحا « الحديث المدرج ما كانت فيه زيادة ليست منه».

---

(140) ابن الصلاح ـ علوم الحديث : 85 .

(141) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 267 وقارن بالتهانوي ـ قواعد في علوم الحديث 165 ـ 166 .

(142) الصنعاني ـ توضيح الأفكار 2/ 46 ، وانظر إحدى هذه الروايات في صحيح البخاري : كتاب النكاح 50 باب التزويج على القرآن ، وشرحه لابن حجر ، فتح الباري 9/ 305 .

وهذا التعريف يشمل مدرج الإسناد ومدرج المتن . وعرف ابن حجر مدرج المتن بقوله « هو أن يقع في المتن كلام ليس منه » .[143]

ويقع الإدراج في أول المتن ووسطه وآخره وهو الأكثر . ويكون بعطف جملة أو أكثر من كلام الراوي على الحديث أو بدمج موقوف أو مقطوع بمرفوع .

أسباب الإدراج وحكمه

يحصل الإدراج خطأ ككثير من حالات الزيادة أو الاختلاف في المتن ، ويقع عمداً كتفسير غريب من ألفاظ الحديث ، وفعل هذا الزهري وهو جائز . وسواه من العمد حرام لأنه يقصد به التحريف . قال ابن السمعاني:[144] «من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة ممن يحرف الكلم عن مواضعه » . وقال النووي : «كل الإدراج بأقسامه حرام»، واستثنى السيوطي الإدراج لتفسير الغريب [145] ، ونضيف إليه إن ما وقع خطأ ليس بحرام .

أقسام المدرج

ينقسم المدرج إلى مدرج الإسناد ومدرج المتن وهو الأكثر ، والأول في بعض صوره يعود إلى مدرج المتن ؟ وهذا يتنوع بحسب موضع الزيادة فيه . ونذكر أمثلة له . ثم نتبعها بمثال واحد للقسم الأول لانه ليس من مشمولات دراستنا .

أنواع مدرج المتن بحسب موضع الإدراج .

يكون الإدراج في أول المتن ، وفي وسطه ، وفي آخره،وهو الأكثر ، فلم نعثر إلا على مثال واحد للإدراج في الأول وعلى عدد قليل من الإدراج في الوسط . أما الإدراج في الآخر فأمثلته كثيرة .

---

(143) ابن حجر ـ نزهة النظر : 46 .

(144) منصور بن محمد المعروف بابن السمعاني (أبو المظفر) مفسر ، محدث ، فقيه ، أصولي ولد 426/ 1035 ، توفي بمرو 489/ 1096 .
طاش كبرى ـ مفتاح السعادة 2/ 191 .

(145) السيوطي ـ تدريب الراوي : 1/ 274 .

الإدراج في أول المتن .

مثاله ما رواه الخطيب بسنده إلى أبي هريرة قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار » فقوله أسبغوا الوضوء » مدرج من قول أبي هريرة كما جاء في رواية البخاري بسنده إليه. قال أبو هريرة : « أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم صلّى الله عليه وسلّم قال « ويل للأعقاب من النار » . (146)

الإدراج في الوسط

ـ مثاله حديث عائشة في بدء الوحي : «كان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه ـ وهو التعبد ـ الليالي ذوات العدد » . قوله : « وهو التعبد » مدرج من تفسير الزهري . (147)

ـ وحديث بسرة بنت صفوان « سمعت رسول الله صلّى الله وعليه وسلّم يقول : « من مسّ ذكره أو أنثييه أو رفغيه ، فليتوضأ » . وَهِمَ من أدرج ذكر الإنثيين والرفغين لأن المرفوع : « من مس ذكره، فليتوضأ » . (148)

ـ حديث سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه « أرأيت رجلا وجد مع إمراته رجلا » الحديث إلى أن قال « فكانت السنة فيهما أن يفرق بين المتلاعنين، وكانت حاملا فأنكر حملها . وكان ابنها يدعى إليها ، ثم جرت السنة في الميرا ث أن يرثها ، وترث منه ما فرض الله لها » . أخرجه الدارقطني . (149) وقال : هكذا رواه سويد ابن سعيد عن مالك. وقوله «كانت حاملا » « إلى آخره، ليس في الموطإ، ولا أعلم من رواه عن سويد، وأما قوله: فكانت السنة فيهما أن يفرق بين المتلاعنين»، فإنه في

---

(146) السيوطي ـ المدرج الى المدرج ، مخطوط ورقة 112 . والغماري ، تسهيل المدرج إلى المدرج : 52 والرواية الصحيحة للحديث أخرجها البخاري في صحيحه كتاب الوضوء 29 باب غسل الأعقاب .

(147) السيوطي ـ المدرج إلى المدرج مخطوط ورقة 112 والغماري تسهيل المدرج إلى المدرج : 66 ، والحديث خرجه البخاري في صحيحه بدء الوحي : 3 .

(148) الغماري ـ تسهيل المدرج إلى المدرج : 65 والدارقطني : السنن 1/ 184 .

(149) الدارقطني : السنن 3/ 274 .

الموطإ[150] من قول الزهري موصولا من حديث سهل، وقد تابع سويد على إدراجه في حديث سهل جماعة.

قال شيخ الإسلام [151]«والزيادات التي إستنكرها الدارقطني بيّن يونس بن يزيد أنها من قول سهل بن سعد»، أخرجه مسلم. [152] قال السيوطي :«فهو من المدرج في الوسط كما نصّ عليه مسلم.»[153]

الإداج في آخــر المتــن

أكثر ما يقع الإدراج في آخر المتن ومنه حديث « للعبد المملوك الصالح أجران » الذي سنذكره بعد.

ـ وحديث عبد الله بن عمر أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « نهى عن نكاح الشغار، والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته، وليس بينهما صداق » أخرجه الشيخان. [154]

تفسير الشغار ليس بمرفوع بل قول الإمام مالك، بيّنه ابن مهدي، والقعنبي، ومحرز بن عون أخرجه الإمام أحمد [155] أو نافع بينه يحي بن القطان، عبد الله بن عمر، قال قلت لنافع ما الشغار؟ فذكره. أخرجه أبو داود [156].

(150) مالك : الموطأ، كتاب الطلاق باب ما جاء في اللعان حديث 34 ج 2/ 567 والحديث في صحيح البخاري كتاب الطلاق 4 باب من أجاز طلاق الثلاث وصحيح مسلم كتاب اللعان حديث 1 و2 ج 2 : 1130 ،

(151) شيخ الإسلام هو ابن حجر.

(152) صحيح مسلم، كتاب اللعان حديث 2 ج 2/ 1130 قال مسلم « أخبرني سهل بن سعد الانصاري ... وساق الحديث بمثل حديث مالك وأدرج في الحديث قوله وكان فراقه إياها سنة في المتلاعنين، وزاد فيه. قال سهل : فكانت حاملا فكان ابنها يدعى إلى أمه ثم جرت السنة أنه يرثها وترث منه ما فرض الله له ».

(153) السيوطي ـ المدرج إلى المدرج مخطوط 110 والغماري ـ تسهيل المدرج إلى المدرج 26 ـ 27.

(154) صحيح البخاري، كتاب النكاح : 28 باب الشغار، وصحيح مسلم، كتاب النكاح، حديث 57 ج 2/ 1034.

(155) أحمد : المسند 2/ 62.

(156) سنن أبي داود : كتاب النكاح باب الشغار ج 2/ 227 ولفظه عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نهى عن الشغار « زاد مسدد في حديثه : قلت لنافع : ما الشغار؟ قال ينكح ابنة الرجل، وينكحه إبنته بغير صداق، وينكح أخت الرجل وينكحه أخته بغير صداق. »

وحكى البيهقي في المعرفة عن الإمام الشافعي أنه قال : « تفسير الشغار ، ما أدري هل هو قول النبي صلّى الله عليه وسلّم أو من ابن عمر أو من نافع أو من مالك ».

قال السيوطي قال في « الفتح [157] الذي تحرر أنه من قول نافع . » [158]

ـ حديث أنس رضي الله تعالى عنه : » إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم نهى عن بيع الثمار ، حتّى تزهي ، فقيل : يا رسول الله وما تزهَى؟ قال تحمر . وقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « أرأيت إذا منع الله الثمرة بم يأخذ أحدكم مال أخيه ؟ » . أخرجه الشيخان . [159] تفرد برفع الجميع مالك ، ولم يتابعه أحد من أصحاب حميد بل بينوا كلهم أن قوله : « أرأيت ... » إلى آخره من كلام أنس .

ومنهم اسماعيل بن جعفر ، أخرجه الشيخان ، ونص على إدراجه أبو حاتم وأبو زرعة، ووهم محمد بن عباد المكي فروى عن الدراوردي ، عن حميد عن أنس مرفوعا «إن لم يثمرها الله، فبم يستحل أحدكم مال أخيه»؟ أخرجه مسلم. [160]

وهو وَهْمٌ فاحش ، إذ أسقط المرفوع ، ورفع الموقوف ، وقد رواه ابراهيم بن حمزة عن الدراوردي على الصواب ، وهو أحفظ وأتقن من محمد بن عباد . [161]

ـ حديث أبي سعيد رضي الله عنه « يدعى نوح عليه السلام يوم القيامة فيقول هل بلغت » ؟ الحديث . وفيه فذلك قوله تعالى (جعلناكم أمة وسطا ...)

---

(157) ابن حجر : فتح الباري 9/ 162 .

(158) السيوطي ـ المدرج إلى المدرج ، مخطوط ورقة 110 والغفاري ـ تسهيل المدرج إلى المدرج 32 ـ 33 .

(159) صحيح البخاري ، كتاب البيوع 87 باب إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها وصحيح مسلم ، كتاب المساقاة حديث 15 ج 3/ 1190

(160) صحيح مسلم ، كتاب المساقاة حديث 16 ج 3/ 1190 .

(161) السيوطي ـ المدرج إلى المدرج مخطوط ورقة 109 . والغماري : تسهيل المدرج إلى المدرج : 15 .

الآية [162] والوسط العدل . أخرجه البخاري . [163]

زعم قوم أن قوله « والوسط : العدل » مدرج من كلام بعض الرواة . قال في فتح الباري [164] وهو وهم ، بل هو مرفوع من نفس الخبر. [165]

مـدرج الإسـنـاد

ليس مدرج الإسناد من عناصر بحثنا ، ولكننا نشير إليه لنُعرِّف،به ولأنه في بعض أقسامه يعود إلى مدرج المتن حيث يختلط الحديثان متنا وإسنادا،ونذكر أقسامه ونكتفي بمثال واحد يوضح ما لاحظناه .

أقـسام مـدرج الإسـنـاد

ـ الأول أن يكون عند الراوي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين فيرويهما بأحدهما أو يروي أحدهما بإسناده الخاص به ، ويزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول .

ـ الثاني : أن يسمع الراوي الحديث من شيخه إلا طرفا منه فيسمعه بواسطة عنه فيرويه تاما بحذف الواسطة . [166]

ـ الثالث : أن يسمع حديثا من جماعة مختلفين في إسناده أو متنه ، فيرويه عنهم باتفاق ، ولا يبين ما اختلف فيه . [167]

مثال القسم الأول : إدراج بعض من متن حديث في متن حديث آخر مخالف له في الإسناد . حديث سعيد بن أبي مريم عن مالك عن الزهري عن أنس مرفوعا « لا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، ولا تنافسوا » فقوله « ولا تنافسوا » مدرجة

---

(162) سورة البقرة آيـة 143 .

(163) صحيح البخاري ، كتاب التفسير 13 باب (وكذلك جعلناكم أمة وسطا)

ونص الحديث: « يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يا ربّ، فيقول هل بلغت فيقول نعم. . » الحديث.

(164) إبن حجر : فتح الباري 8/ 172 .

(165) السيوطي : المدرج إلى المدرج مخطوط 113 . والغماري : تسهيل المدرج إلى المدرج : 51 .

(166) السيوطي ـ تدريب الراوي 2/ 271 .

(167) المرجع نفسه 2/ 273 .

في هذا الحديث أدرجها ابن أبي مريم فيه من حديث آخر لمالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا « إياكم والظـن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ، ولا تنافسوا ، ولا تحاسدوا »[168] وكلا الحديثين مخرج في الصحيحين[169] من طريق مالك ، وليس في الأول « ولا تنافسوا » وهي في الثاني .[170]

عـلامات الإدراج

يستطيع تمييز كلام رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مما فيه من كلام غيره من خَبَره نصا ومعنًى،فعرف أسلوبه ومقاصده واطلع على رواياته والذين وهبوا هذه الملكة من رواة الحديث ونقاده بينوا ما أدرج فيه ، فصار عملهم قواعد لمن بعدهم ، ومن هذه القواعد أو العلامات في معرفة ما أدرج في الحديث .

ـ استحالة إضافة معنًى من معاني الحديث إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم كحديث أبي هريرة مرفوعا « للعبـد المملوك الصالح أجران ، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله،وبر أمي لأحببت أن أموت،وأنا مملوك »[171]

فقوله : « والذي نفسي بيده ... » إلى آخر الحديث مدرج في المتن من قول أبي هريرة .[172] ويدل على ذلك أمران :

---

(168) مالك الموطأ كتاب حسن الخلق باب ما جاء في المهاجره. حديث 15 ج 2/ 907 ـ 908 .

(169) صحيح البخاري ، كتاب الأدب 58 باب (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثير من الظن : الحجرات 13) ، وليس فيه « ولا تنافسوا » . وفي صحيح مسلم ، كتاب البر حديث 23 و 24 بدونها ، وفي نفس الباب حديث 28 ج 4 : 1985 بإثباتها .

(170) السيوطي ـ تدريب الراوي 2/ 273 .

(171) صحيح البخاري ، كتاب العتق 16 باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده واللفظ له . وصحيح مسلم ، كتاب الأيمان والنذور ، حديث 44 ج 3 . 1284 ـ 1285 ولفظه : « قال أبو هريرة قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم » « للعبد المملوك المصلح أجران ، والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك » .

قال :-يعني الزهري ـ وبلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتّى ماتت أمه لصحبتها .

(172) السيوطي : المدرج إلى المدرج مخطوط 110 والغماري : تسهيل المدرج إلى المدرج : 56 ـ 57 .

1 ـ امتناع تمنيه صلّى الله عليه وسلّم الرق لتناقضه مع مقام النبوة .

2 ـ منافاة الواقع التاريخي، لأن أمه عليه السلام ماتت في صغره .

ـ من علامات الإدراج تنصيص أئمة الحديث أو رواته عليه ، ومثال ما نص أحد الرواة على إدراجه : حديث عبد الله بن مسعود في التشهد، في آخره قوله :

« إذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ، إن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد ، وصل أحد الرواة هذا القول بالمتن المرفوع ، ورواه الدارقطني عمن فصله فأورد المرفوع ، ثم قال : قال عبد الله ـ أعني ابن مسعود ـ : « إذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك .. » (173)

وفي الأمثلة المتقدمة شواهد على تنصيص الأئمة على الإدراج .

ومن العلامات ورود رواية ثانية للحديث فصل فيها المرفوع عن المدرج كحديث أبي هريرة الذي مثلنا به للإدراج في أوّل المتن . أو ترد الرواية الثانية خالية من الإدراج في مصدر مقدم في المرتبة على الذي ورد فيه المدرج ، وكثير من الأمثلة التي أوردناها وغيرها من هذا النوع . ومما ينبغي الإشارة إليه أن بعض الأحاديث اختلف النقاد في وصفها بالإدراج ، وقليل منها أخطؤوا في وصفها ، ووقفت على مثال واحد أوردته في آخر أمثلة الإدراج في آخر المتن ، لإظهار جهود المحدثين في النقد ونقد النقد وهو ما امتازوا به .

التـأليف في المـدرج

صنف فيه الخطيب البغدادي كتابا مستوعبا لخصه ابن حجر ، ورتبه على الأبواب والمسانيد ، وزاد عليه نحو الضعف وسماه « تقريب المنهج بترتيب المدرج » (174)

ولخص جلال الدين السيوطي كتاب ابن حجر في جزء سماه « المدرج إلى

---

(173) الغماري ـ تسهيل المدرج 37 ـ 38 والدارقطني السنن 1/ 350 وفي سنن أبي داود كتاب الصلاة باب التشهد حديث 3 ج 1/ 254 ـ 255 ولم يصرح بفصل المدرج .

(174) الصنعاني ـ توضيح الأفكار 2/ 66 ـ 67 .

المدرج » [175] اقتصر فيه على مدرج المتن . قال:«هذا جزء لطيف سميته المدرج إلى المدرج لخصته من « تقريب المنهج بترتيب المدرج » لشيخ الإسلام والحفاظ ابن حجر. إلا أني اقتصرت فيه على مدرج المتن دون مدرج الإسناد، لأن العناية بتمييز كلام الرواة من كلام النبوة أهم ، وعوضته من مدرج الإسناد زوائد مهمة من مدرجات المتون خلا عنها كتابه، وهي مسطورة في كتب النقاد ، والله الموفق » [176]

وبعد عرضه ما نقله عن ابن حجر . قال : « هذا ما لخصته من كتاب شيخ الإسلام وعدتها إحدى وأربعون حديثا ، وها أنا ذا أذيل بالزيادات » . [177] وزاد عليها إثنين وعشرين حديثا اعتمد في أكثرها على ابن حجر في فتح الباري .

ومن المراجع في معرفة المدرج كتب شرح الحديث ، فأغلب الشراح يبينونه إن كان في الرواية التي يشرحونها ، ويشيرون إليه إن وجد في غيرها حينما يدعو الأمر إلى الإشارة .

زيادة الثقات في المتن

إن مبحث زيادة الثقات في المتن قد يبدو غير حري بالبحث لورود الزيادة عن طريق ثقة مما يوجب قبولها ، وهذا رأي من يظن أن النقد في الحديث إنما يوجه إلى الراوي ، فمن سلمت ثقته قبلت روايته أصلا أو زيادة ، وهذا المبحث يرد عليه ، ويبين أن الراوي يمثل عنصرا أساسيا في قبول الحديث أو رده لكن للمتن اعتباره ، لذلك وقع البحث عن أسباب تفرد الثقة بالزيادة وموافقة زيادته لمرويات الثقات أو منافاتها إياها فإن كان قبول الزيادة الموافقة ممكنا فإن الموقف من المنافية مختلف ، واختلفت الآراء في قبول القسمين ولم تَقِلّ آراء المتأخرين أهمية عن آراء السابقين

---

(175) منها صورة خطية بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة مجموع رقم 1825 وهي التي اعتمدناها ، ونشر مضمونها عبد العزيز الغماري في كتاب سماه : تسهيل المدرج إلى المدرج ، رتبه على المسانيد ، وذكر في مقدمته أنه إعتمد فيه على نسخة خطية للمدرج إلى المدرج ، لم يبين مصدرها ونسخة مطبوعة نسبها إلى الإسناد صبحي البدري السامرائي ، وقد وقفت على كتاب الغماري واستعملته .

(176) السيوطي ـ المدرج إلى المدرج مخطوط ورقة 207 .

(177) المرجع نفسه ورقة 112 .

لأن طبيعة المبحث تقتضي أن يتجدد بحثه مع كل من يتعامل مع الحديث لبيان معناه أو استنباط حكم منه . وتعدد الآراء فيه دليل على دقة نقد المتن لما ينبني عليه من قبول زيادات في الحديث أوردها ، وفي هذا المبحث نحاول بيان المراد بزيادة الثقات ، وأسبابها ، ومختلف الآراء فيها ؟ ونختار الرأي الذي يترجح عندنا .

تعريفها

هي أن يروي حافظان ثقتان عدلان حديثا واحدا عن شيخهما ، وفي رواية أحدهما زيادة لا يرويها الآخر . أو يروي الحافظ الواحد الثقة حديثا مرتين ، وفي إحدى روايتيه زيادة على الأخرى .[178]

الغاية منها

هي التأكد من ألفاظ المتن ، ومعرفة ما رواه الجماعة عن شيخهم ، وما إنفرد به أحدهم ، وموقف المحدثين والأصوليين منه .

وقد اشتهر بعض المحدثين وبالأخص الفقهاء منهم بمعرفة هذا الفن .

قال ابن حبان : « لم أر على أديم الأرض من كان يحسن صنعة السنن ، ويحفظ الصحاح بألفاظها ، ويقوم بزيادة كل لفظة زادها ثقة في الخبر حتى كأن السنن نصب عينيه إلا محمد بن اسحاق بن خزيمة فقط . » .[179]

أسباب التفرد

هي أن يحدث الشيخ بحديث في وقت ، ويحفظه الرواة عنه ، ثم يكرر الشيخ التحديث بنفس الحديث بصورة أكمل من الأولى ، ويحضره راو آخر غير الأولين فيحفظ ما زيد في الرواية الثانية ، وقد يحصل في نفس المجلس عارض يفوت على البعض جزءا من الحديث سمعه الآخرون .

---

(178) الخطيب البغدادي ـ الكفاية : 600 ، والصنعاني : توضيح الأفكار 2/ 18 .

(179) ابن حبان ـ كتاب المجروحين 1/ 93 .

آراء المحدثين والأصوليين في حكم زيادة الثقات

إختلفت الآراء في حكمها ، وهذا مجملها .[180]

1 ـ القبـول مطلقا .

2 ـ الـرد مطلـقا .

3 ـ القبول بقيد من القيود التالية :

أ ـ أن لا يكون راويها قد روى الحديث بدونها .

ـ إذا كان راويها قد روى الحديث بدونها فلا بد أن يتوفر فيه شرطان :

ـ أن ينص على سماعه الحديث مرتين مرة بالزيادة ومرة بالنقصان .

ـ أن يذكر أن روايته الحديث ناقصا كانت بسبب النسيان ، فإذا لم يذكر ذلك تعارضت الروايتان ، ووجب ترجيح إحداهما بإحدى المرجحات .

ب ـ أن تفيد الزيادة حكما .

ج ـ أن يكون راويها عدلا حافظا ومتقنا ضابطا ، وهو رأي الخطيب البغدادي .[181]

وقسم ابن الصلاح ، وتبعه النووي وابن حجر والسيوطي زيادة الثقات إلى ثلاثة أقسام متباينة الحكم هي :

1 ـ زيادة لا تنافي ما ليست فيه ، وهي مقبولة لأنها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره .

2 ـ زيادة مخالفة لما ليست هي فيه ، ولكن مخالفتها منحصرة في تقييد المطلق ، وهذا النوع يترجح قبوله .

3 ـ زيادة منافية لما ليست هي فيه ، وهي مردودة .

---

(180) ذكرت هذه التقسيمات في عدة كتب ، ولخصها محمد محي الدين عبد الحميد في تعليقه على توضيح الأفكار للصنعاني 2/ 19 وهمام عبد الرحيم سعيد في كتابه العلل في الحديث : 201 .

(181) الخطيب البغدادي ـ الكفاية : 597 .

أدلة القائلين بقبول زيادة الثقات

دليل القبول مطلقا هو دليل قبول خبر الآحاد ، فالراوي الثقة إذا انفرد بالحديث من أصله قبل حديثه ، فكذلك إذا انفرد بالزيادة ، ولا يقدح فيه ترك الرواة لنقله إن كانوا عرفوه ، واعترض على هذا الدليل باعتراضين .[182]

الأول : قد ينفرد الراوي بحديث ولا يقبل .

الثاني : هناك فرقٍ بين تفرد الراوي بالحديث من أصله وتفرده بزيادة . فالتفرد بالحديث ليس فيه نسبة السهو والغفلة إلى غيره من الثقات لأنه لم يخالفهم ، وفي تفرده بالزيادة احتمال ذلك .

ولم نر جوابا مقنعا عن الاعتراض الأول ، وعندنا أنه يجاب عليه بما حدده مسلم ابن الحجاج من القيود التي يقبل بها الحديث الذي تفرد به الثقة . قال : « والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رواه ، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم فإذا وجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه قبلت زيادته » .[183] بالإضافة إلى ما يترتب على الرد المطلق من فوات أحكام تتضمنها الأخبار التي ردت بدون موجب .

ورد الخطيب البغدادي على الرأي الثالث بأن الراوي قد يسمع الحديث مرتين مرة بالزيادة وأخرى بدونها كما يسمعه على الوجهين من راويين ، وقد ينسى الزيادة فيرويه بدونها ، ويتذكرها فيثبتها . ولو روى الحديث ونسيه وحفظه عنه ثقة وجب قبولها فكذلك الزيادة ، ولو روى حديثا مثبتا لحكم ، وحديثا ناسخا له وجب قبولها . فكذلك حكم خبره إذا رواه تارة زائدا وتارة ناقصا .[184] وهذا الرد يصلح جوابا على الرأي الرابع ، وبه ننهي الردود على أهم الاعتراضات .

---

(182) الصنعاني ـ توضيح الأفكار ج 2/ 17 .

(183) صحيح مسلم ، المقدمة ج 1/ 7 .

(184) الخطيب البغدادي ـ الكفاية : 602 .

أمثلة زيادة الثقات في المتن

مثل ابن الصلاح لزيادة الثقات بحديث مالك عن نافع عن ابن عمر « أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد ذكرا أو أنثى من المسلمين » . (185)

واعتمد في ذلك على ما نقله على الترمذي أن مالكا تفرد من بين الثقات بزيادة « من المسلمين » وأن هذا الحديث جاء من طرق أخرى عن نافع بدونها .

وانتقد النووي التمثيل بهذا الحديث لأن مالكا لم ينفرد بالزيادة وتابعه عليها غيره ، ووردت في الصحيحين . (186) ومثل ابن الصلاح أيضا بالحديث التالي عن سعد بن طارق ، قال حدثني ربعي بن حراش عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « فضلنا على الناس بثلاث ، جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض مسجدا ، وجعلت تربتها لنا طهورا». (187)

وهذا المثال استشهد به من قبل الخطيب البغدادي ، وروى العبارة المستشهد بها بلفظ : « وجعلت تربتها لنا طهورا»، وقال ـ في خصوصها ـ إنها زيادة لم يروها فيما أعلم غير سعد بن طارق عن ربعي بن حراش فكل الأحاديث لفظها « وجعلت لنا الأرض مسجدا وطهورا ». (188) ونقد العراقي وابن حجر التمثيل بهذا الحديث فبينا أن التفرد بالزيادة فيه لم يتم لأنه ورد في حديث لعلي كرم الله وجهه « وجعل التراب لي طهورا » . (189)

---

(185) ابن الصلاح : علوم الحديث 78 ، والحديث أخرجه مالك في الموطإ ، كتاب الزكاة باب مكيلة زكاة الفطر ، حديث 52 ج 1/ 284 ، وصحيح البخاري ، كتاب الزكاة 70 باب فرض صدقة الفطر وعدد 71 . وصحيح مسلم كتاب الزكاة ، حديث 12 ج 2 ص 678 ، وفي الصحيحين بزيادة من المسلمين .

(186) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 247 .

(187) صحيح البخاري ، كتاب التيمم 1 بلفظ « وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا » وصحيح مسلم كتاب المساجد حديث 3 و 4 و 5 ج 1/ 371 بصيغ لم تشتمل على لفظ التربة .

(188) الخطيب البغداي ـ الكفاية : 601 .

(189) الصنعاني ـ توضيح الأفكار 2/ 23 ، والعراقي : التقييد والإيضاح : 95 .

الــرأي الــراجح

عرض الخطيب البغدادي أكثر الآراء التي أوردناها ، ونقدها وأقر منها الرأي الذي نسبه إلى جمهور المحدثين والفقهاء القائل بالقبول المطلق لزيادة الثقات ، سواء تعلق بها حكم شرعي ، أو لم يتعلق ، وسواء غيرت حكما سابقا ، أو لم تغيره ، ورواها الراوي الذي روى الحديث بدونها أو رواها غيره .

وكان الخطيب رأى هذا الإطلاق في حاجة إلى قيد فاشترط أن يكون راويها عدلا حافظا ومتقنا ضابطا [190] وهو شرط بدهي لأن زيادة الضعيف متوقف فيها أو مردودة . وذهب إلى الاطلاق ابن حزم أيضا ، [191] وتعقب ابن حجر[192] إطلاق القبول، فقسم الزيادة إلى قسمين :

1 ـ زيادة لا تنافي بينها وبين رواية من لم يذكرها ، وتقبل مطلقا ، لأنها كالحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره .

2 ـ زيادة منافية بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى ، فهاتان يقع الترجيح بينهما ، ونسب القول بالقبول المطلق من غير تفصيل إلى جمع من العلماء ، ورده لأنه لا يتأتى عن طريق المحدثين الذين يشترطون في الحديث الصحيح أن لا يكون شاذا ويفسرون الشذوذ بمخالفة الراوي من هو أوثق منه . واختار تقسيم الزيادة والترجيح بين أقسامها عملا بما جاء عن أئمة الحديث . قال : « والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كعبد الرحمن بن مهدي، ويحي القطان، وأحمد بن حنبل، و يحيى بن معين ، وعلي بن المديني ، والبخاري ، وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين ، والدارقطني ، وغيرهم اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها ولا يعرف عن أحد منهم اطلاق قبول الزيادة . [193]»

وهذا الرأي هو الذي نختاره، فالزيادة المقبولة هي التي توفر فيها شرطان :

---

(190) الخطيب البغداي ـ الكفاية : 597 .

(191) ابن حزم ، الأحكام : 90 وما بعدها .

(192) ابن حجر : نزهة النظر 34 . وعتر : منهج النقد في علوم الحديث : 403 ـ 404 .

(193) ابن حجر : نزهة النظر : 34 .

عدالة الراوي وإتقان ضبطه ، وأن لا تخالف حديثا آخر،رواه من هو أتقن حفظا .

فإن انفرد بها ضعيف خرجت عن زيادة الثقات وردت ، وإن تفرد بها ثقة وخالف غيره اعتمد الترجيح في قبولها .

الفصل الثالث

تفرد المتن

تفـــرد المتـــن

إن علاقة السند بالمتن وثيقة،وهي في مبحث التفرد تزداد وثوقا لأن المتن الذي ثبت من طريق واحد يسمى فردا،وتفرده نشأ عن عدم تعدد طريقه ، لذا كان الوصف مشتركا بينهما ، وكان القبول أو الرد،وهو نتيجة النقد متوقفا على بحث أهلية الراوي للرواية،وموافقة متنه لما رواه الثقات أو مخالفته مروياتهم ، ونتج عن بحث التفرد :الحديث الفرد، والغريب، والشاذ، والمنكر ، وأدرجناها في نقد مبنَى المتن لانطلاق النقد فيها من الشكل على أن جانب المعنَى لم يهمل .

وهذه المباحث وإن لم يخل منها كتاب من كتب علوم الحديث،فإن المعلومات فيها قليلة وسنحاول بيانها بما يميزها عن بعضها ، ويظهر دقة نقدها .

الحـــديث الـــفرد

تعريـــفـــه

الحديث الفرد قسمان رئيسيان هما : الفرد المطلق والفرد النسبي ، والأولَى تعريف كل قسم على حده .

الفـــرد المطلـــق

الفرد المطلق هو « الحديث الذي تفرد به راو واحد عن جميع الرواة ثقات وغيرهم ، وإن تعددت الطرق إليه » [194].

والراوي المتفرد هو غير الصحابي، أما الصحابي فإن انفراده برواية لا يدخل تحت أي نوع من أنواع التفرد . [195]

---

(194) القاسمي ـ قواعد التحديث : 128 ، وأحمد محمد شاكر ـ شرح ألفية السيوطي : 42 ـ 43 .

(195) أحمد محمد شاكر ـ شرح الفية السيوطي : 42 .

وبين القاسمي [196] حالات التفرد المطلق فأوصلها إلى أربعة :

ـ الأولى يخالف فيها الراوي رواية من هو أحفظ منه ، فيكون حديثه شاذا أو منكرا .

ـ الثانية : يتصف فيها الراوي بالضبط والإتقان ، ويوافق الثقات فيكون حديثه صحيحا .

ـ الثالثة : يوافق فيها الراوي الثقات ، ويخف ضبطه ، فيكون حديثه حسنا .

ـ الرابعة : يبعد فيها الراوي عن درجة راوي الصحيح ، فيشتد ضعفه ، فيكون حديثه شاذا منكرا مردودا .

واستنتج من هذه الأحوال تقسيم الفرد المطلق إلى مقبول ومردود ، وتقسيم كل منهما إلى قسمين : فالقسم الأول « المقبـول » ما توفر فيه شرط كمال أهلية الراوي ، وموافقته الثقات ، والثاني منه ما قاربه . والقسم الأول من المردود ما خالف فيه الراوي من كان أحفظ منه ، والثاني ما كان فيه بالإضافة إلى المخالفة قصور درجة الضبط عن جبر التفرد .

وهذا التقسيم انبنَى في أحواله الأربعة على اعتبار الراوي والمروي مما يؤكد صلته بنقد المتن ، وهو تقسيم جيد من حيث الأحوال التي روعيت فيه ، ويمكن التعقيب عليه من حيث الحكم بالقبول أو الرد ، فقسما المقبول عنده هما الصحيح والحسن ، ولا منازع فيهما . وأما قسما المردود عنده فهما الشاذ والمنكر ، وفي هذا ملاحظات :

1 ـ من أهل الحديث من يعمل بالشاذ بشروط العمل بالضعيف ، لأنه قسم منه . فإطلاق الرد عليه ليس مسلما .

2 ـ جَمَع القاسمي في الحالة الأولى والرابعة بين الشاذ والمنكر ، والأَوْلَى الفصل بينهما كما سنبينه عند بحثهما .

3 ـ لم يرتب الحالات من القبول إلى الرد أو العكس ، ورتب ذلك في التقسيم فأجاد . وبالنظر إلى غيره ممن تعرضوا لهذا المبحث كان بحثه مع اختصاره جيدا .

---

(196) القاسمي ـ قواعد التحديث : 128 .

فكثير منهم فرّقه على مباحث زيادة الثقات والشذوذ والنكارة وغيرها .

ونمثل للفرد المطلق ، ثم نتبعه ببيان الفرد النسبي ، وما يلحق به .

مثـال الفرد المطلق .

حديث عبـد الله بن عـمر : « أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نهَى عن بيع الولاء وهبته » (197) تفرد به عبـد الله بن دينار عن عبـد الله بن عمر . (198) وقال مسلم بن الحجاج في صحيحه : « الناس كلهم عيال على عبـد الله بن دينار في هذا الحديث » . (199)

الفـــرد النسبـــي

ويسمَّى المقيد وهو ما تفرد بالنسبة إلى صفة خاصة ، وإن كان الحديث في نفسه مشهورا . (200)

وإطلاق الفرد على الفرد النسبي قليل ، وأكثر ما يستعمل في المطلق ويقال للنسبي غريب .

وبعض العلماء لا يفرق بين التفرد والغرابة ، ويقولون تفرد به فلان ، وأغرب به فلان ، والمعنَى واحد .

أقســـامه

1 ـ ما قيد بثقة كقولهم : لم يروه ثقة إلا فلان ، انفرد به عن فلان ، (201) ومعناه أنه قد يكون رواه غيره ، لكن من غير الثقات . (202)

---

(197) صحيح البخاري ـ كتاب الفرائض 21 باب اثم من تبرأ من مواليه . وصحيح مسلم كتاب العتق حديث 16 ج 2 : 1145 ، وخرجه أصحاب السنن ومالك .

(198) ابن حجر ـ نزهة النظر : 28 .

(199) صحيح مسلم 2/ 1145 .

(200) القاسمي ـ قواعد التحديث : 128 ، وابن حجر ـ نزهة النظر : 28 .

(201) محمد محي الدين عبد الحميد ـ توضيح الأفكار للصنعاني 2/ 8 تعليق .

(202) القاسمي ـ قواعد التحديث: 128 ومحمد محي الدين عبد الحميد ـ توضيح الأفكار 2 /8 تعليق

2 ـ ما قيد براو عن راو كقولهم : تفرد بهذا الحديث فلان ، أو لم يرو حديث كذا عن فلان إلا فلان . ومعناه أنه قد رواه غير فلان ، لكن عن غير الذي رواه فلان عنه .[203]

3 ـ ما قيد ببلد معين ، كقولهم : لم يرو هذا الحديث ، غير أهل البصرة أو تفرد به أهل الكوفة .

وإذا عني بتفرد البلد واحد من أهلها ، فيكون من الفرد المطلق .

حـكم الـفرد الـنسبي

إن تقييد الفرد بما ذكر من القيود يقتضي ضعفه ، وإن التقييد بالثقة في قولهم لم يروه من الثقات غير فلان ، حكمه قريب من حكم الفرد المطلق ، فكأن الثقة انفرد انفرادا مطلقا ، لأن رواية غير الثقة لا التفات إليها إلا أن يكون ممن يعتبر به .[204] ورأى محمد محيي الدين عبد الحميد أن حكم النوعين الأخيرين تابع لإستيفاء طريق الحديث شروط الصحة أو ما دونها : فإن استوفاها فالحديث صحيح ، وإن لم يكن كذلك فحسن أو ضعيف .[205]

أمثـلـة

تفـرد ثقة

هذا القسم أمثلته كثيرة ومثال ما قيد بثقة : حديث «كان النبي صلّى الله عليه وسلّم يقرأ في الاضحى والفطر بقَ واقتربت الساعة» ، انفرد به ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن قتيبة عن أبي واقد الليثي عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، ولم يروه أحد من الثقات غير ضمرة ، وجاء من رواية ابن لهيعة مرفوعاً من

(203) محمد عجاج الخطيب ـ أصول الحديث : 359 ، ومحمد محيي الدين عبد الحميد توضيح الأفكار 2/ 8 تعليق .

(204) أحمد شاكر ـ شرح ألفية السيوطي : 43 .

(205) محمد محيي الدين عبد الحميد : توضيح الأفكار للصنعاني 2/ 8 تعليق .

غير طريق ضمرة عند الدارقطني. [206] وابن لهيعة ضعيف.

تـفرد راو عـن راو

مثاله : حديث « سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ولده بكر بن وائل عن الزهري عن أنس « أن النبي صلّى الله عليه وسلّم أولم على صفية بسويق وتمر » لم يروه عن بكر إلا وائل يعني أباه. ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة [207].

تـفـرد أهـل بلـد عن صحـابـي

مثاله : حديث أبي سعيد الخدري قال « أمرنا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ». قال الحاكم : تفرد بذكر الأمر فيه أهل البصرة من أول الإسناد إلى آخره، ولم يشركهم في هذا اللفظ سواهم. [208]

ومن أمثلته حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم. قال : « القضاة ثلاثة واحد في الجنة وإثنان في النار، أما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به. ورجل عرف الحق فجار في الحكم، فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار ».

---

(206) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 206، والحديث خرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة العيدين، حديث 14 و16 ج 2/ 607، ومالك الموطأ، كتاب العيدين باب ما جاء في التكبير والقراءة في صلاة العيدين، حديث 8 ج 1/ 180.

ولفظ مسلم : عن ضمرة عن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ماكان يقرأ به رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في الاضحى والفطر فقال : «كان يقرأ بقَ والقرآن المجيد، واقتربت الساعة وانشق القمر».

(207) السخاوي فتح المغيث 1/ 205، والحديث خرجه أبو داود، السنن كتاب الأطعمة 2 باب في استحباب الوليمة عند النكاح 3/ 341 وابن ماجة السنن، كتاب النكاح 24 باب الوليمة ج 2/ 615 والترمذي ـ السنن نكاح 11 باب ما جاء في الوليمة ج 3 : 403 وعند الترمذي عن وائل بن داود عن أبيه عن الزهري .. مثل ما عند إبن ماجة، وعند أبي داود (ثنا وائل بن داود عن ابنه بكر).

(208) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري معرفة علوم الحديث 97، والحديث خرجه أحمد في المسند 3/ 2، 5 و5/ 97.

قال الحاكم : هذا حديث تفرد به الخراسانيون فإن رواته على آخرهم مراوزة .[209]

الـــغـريـب

تعريفـه

الغريب لغة صفة مشبهة بمعنَى المنفرد أو البعيد عن أقاربه[210] .

وفي الاصطلاح عرفه ابن منده بأنه « الحديث الذي تفرد راويه بروايته عمن يجمع حديثه لضبطه وعدالته كالزهري وقتادة وأشباههما » .[211]

وبيّن ابن الصلاح أن التفرد يكون في الحديث كله أو في بعضه فعلَى رأيه يعرف الحديث الغريب بأنه ما انفرد به الراوي عن إمام يجمع حديثه لضبطه وعدالته كالزهري وقتادة سواء انفرد الراوي بالحديث كله أو ببعض متنه أو في إسناده[211] وسمي غريبا لبعده عن مرتبة الشهرة فضلا عن التواتر ، أو لأنه كالغريب الوحيد من الناس الذي بعد عن أهله .

وشرطه أن يكون المحدث المروي عنه من الرواة المشهورين الذين كثر طلابهم فتفرد عنه أحدهم بما لم يروه بقيتهم .

وهو يجتمع مع الفرد المطلق في أصل معناه ، ويفترق عنه بهذا الشرط ، وبه يفارق الفرد النسبي ، وإن كانت الحقيقة أنه لا فرق بينهما .[212] قال ابن حجر

---

(209) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث 99 . والحديث خرجه أبو داود السنن كتاب الأقضية 2 باب في القاضي يخطىء 2/ 299 وابن ماجة السنن 3 كتاب الأحكام باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق 2/ 776 . واللفظ الذي أثبتناه لأبي داود .

(210) محمد محيي الدين عبد الحميد ، توضيح الأفكار للصنعاني 2/ 402 تعليق .

(211) ابن الصلاح ـ علوم الحديث : 243 .

(212) محمد محيي الدين عبد الحميد : توضيح الأفكار للصنعاني 2/ 402 تعليق .

« الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحا ، إلا أن أهل الإصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته ، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق ، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي : وهذا من حيث إطلاق الاسمية عليهما . وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون ، فيقولون في المطلق والنسبي : تفرد به فلان ، أو أغرب به فلان .[213]

درجة الغريب وموقف أئمة الحديث منه

من الغريب صحيح وهو نادر ، ومثاله حديث أبي هريرة مرفوعا : « السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه ، فإذا قضى أحدكم نهمته فليعجل إلى أهله ». أخرجه مالك والبخاري ومسلم .[214]

وأكثر الغريب ضعيف ، تجنبه الأئمة . قال مالك « شر العلم الغريب وخيره الظاهر الذي قد رواه الناس » . وقال الزهري ـ عندما حدثه علي بن الحسين بن علي بحديث يعلمه ـ « أراني حدثتك بحديث أنت أعلم به مني . قال : « لا تقل ذلك فليس من العلم ما لا يعرف ، إنما العلم ما عرف وتواطأت عليه الألسن » .

وقال عبد الرزاق الصنعاني : «كنا نرى أن غريب الحديث خير،فإذا هو شر» .

وقال أحمد بن حنبل : « لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب،فإنها مناكير ، وعامتها عن الضعفاء » .[215]

وسبب ضعف الغرائب أن من الرواة من يغرب ليعرف بغرائبه ، ومن كان هذا غرضه قلَّ تحريه ، وربما كذب في الحديث .

---

(213) ابن حجر ـ نزهة النظر : 28 .

(214) الصنعاني ـ توضيح الأفكار 2/ 408 ـ 409 ، والحديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب العمرة 19 باب السفر قطعة من العذاب ، وفي كتاب الجهاد 136 ، وكتاب الأطعمة : 3 . ومسلم : الصحيح كتاب الإمارة حديث 179 ج 3/ 1526 ومالك ، الموطأ ، كتاب الإستئذان باب ما يؤمر به من العمل في السفر ، حديث 39 ج 2/ 980 . واللفظ هنا للبخاري .

(215) الصنعاني ـ توضيح الأفكار 2/ 409 .

أقسـام الغـريب

ينقسم الغريب إلى غريب المتن والسند معا ، وإلى غريب السند دون المتن .

القسم الأول ما سبق بيانه وهو الذي تفرد برواية متنه راو واحد ، والثاني هو الحديث الذي يعرف متنه عند جماعة من الصحابة . فينفرد راو بروايته عن صحابي آخر ، فهو غريب من هذا الوجه أي هذا الطريق ، ومتنه غير غريب .

ومصطلح الترمذي فيما كان على هذا الحال قوله : « غريب من هذا الوجه . » ولا يكون الحديث غريب المتن دون السند ، لأن المتن إذا كان غريبا بإسناد معين كان الإسناد إليه غريباً، فيكون من القسم الأول. (216)

« وقد يشتهر الحديث الفرد (217) عمن تفرد به ، فيرويه عنه عدد كثير فيصير غريبا مشهورا ، وغريبا متنا وغير غريب إسناد ، لكن بالنظر إلى أحد طرفي الإسناد فإن إسناده متصف بالغرابة في طرفه الأول متصف بالشهرة في طرفه الثاني ، (218) فيكون غريبا سندا ومتنا . ومن هذا : حديث« إنما الأعمال بالنيات » (219) فلم يرو عن عمر إلا من رواية علقمة بن وقاص ، ولا عن علقمة إلا من رواية محمد بن ابراهيم ، ولا عن محمد بن ابراهيم إلا من رواية يحيى بن سعيد . ثم اشتهر بل تواتر فرواه عنه مائتان وخمسون نفسا عند البعض ونحو المائة عند الآخرين .

والتفرد الذي وصف به روعي فيه صحة الطريق وسياق المتن حيث روي باللفظ من طرق ضعيفة ، وروي بالمعنى بطرق صحيحة . (220)

الشـــاذ

إن معرفة الحديث الشاذ أدق من معرفة المعل بالرغم من غموض العلل في الحديث ، فلا يقوم بالشاذ إلا من رزقه الله الفهم الثاقب والحفظ الواسع والمعرفة

(216) ابن الصلاح ـ علوم الحديث : 244 ـ 245 .

(217) إستعمل الفرد هنا بمعنًى الغريب .

(218) ابن الصلاح ـ علوم الحديث : 245 .

(219) أنظر تخريجه في هذه الدراسة ص339 .

(220) ابن حجر ـ فتح الباري 11/1 .

التامة بمراتب الرواة والأسانيد والمتون ، فهو يشترك مع مباحث التفرد وزيادة الثقات والمنكر ، ولعسره لم يؤلف فيه .(221)

تعريـــفه

الشاذ لغة : المنفرد عن الجمهور. يقال شذ يشذ بضم الشين وكسرها شذوذاً: إذا انفرد .

واصطلاحا عرفه ثلاثة من أئمة الحديث هم : الشافعي والخليلي والحاكم أبو عبد الله النيسابوري . نورد تعاريفهم ، ثم نقارن بينها .

تـعريف الشـــافعـي

« الشاذ ما رواه الثقة مخالفا لرواية الناس لا أن يروي الثقة مالا يروي غيره » (222) . فله عنده قيدان أحدهما يتعلق بالراوي ، وهو صفة الثقة ، والثاني يتعلق بالمروي ، وهو مخالفته لرواية الثقات . وأكد هذا القيد لينفي عن الشاذ صفة التفرد المطلق . فراويه لم ينفرد بروايته بل خالف فيها غيره بالزيادة أو النقص في السند أو المتن بحيث لا يمكن الجمع بينها وبين غيرها .

وهذا التعريف محكي عن جماعة من أهل الحجاز وغيرهم من المحققين ، ويقتضي أن العدد الكثير من الحفاظ أولَى بقبول حديثهم من الواحد ، وإن مخالفة الواحد لفرد أحفظ منه كافية في الحكم بالشذوذ .(223)

تـعريف أبـي يـعلَى الخلـيلي(224)

نسب تعريفه إلى حفاظ الحديث فقال : « الذي عليه حفاظ الحديث أن

---

(221) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 233 .
السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 187 ونسب هذا الرأي لابن حجر ، ولم نقف عليه في شرح النخبة عند تعرضه لمبحث الشاذ فلعله ذكره في موضع آخر.

(222) السيوطي ـ تدريب الراوي 1 : 232 .

(223) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 185 .

(224) الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني (أبو يعلي) محدث،حافظ عارف بالرجال (ت 446/ 1055) .

الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد ، يشذ به ثقة أو غيره »[225] وبين حكمه فجعله قسمين : متوقف فيه لا يحتج به ، وهو رواية الثقة ، ومردود ، وهو رواية غير الثقة . فللشاذ عنده قيد واحد ، وهو مطلق التفرد ، أما راويه فيكون ثقة ، وغير ثقة . وتعريفه يختلف عن تعريف الشافعي في تحديد معنَى الشاذ ، وفي حكمه بشموله الصحيح وغير الصحيح .

تعريف الحاكم

« الشاذ:ما انفرد به ثقة،وليس له أصل بمتابع لذلك الثقة »[226] فخاصيته هي : تفرد الثقة . وتعريفه أخص من تعريف الخليلي ، لأنه خص الشاذ برواية الثقة . وأعم من تعريف الشافعي،لأنه لم يقيده بقيد مخالفة الثقات .

الفرق بين الشاذ والمعل

فرق الحاكم أبو عبد الله بين الشاذ والمعل بأن المعل وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه كإدخال حديث في حديث أو إرسال حديث من راو ووصله من آخر، والشاذ خفيت علته .

ولم يصرح الحاكم بهذه الجملة الأخيرة،ولكن كلامه يدل عليها ، وصرح بها ، السيوطي[227] والسخاوي[228] . فالمعل والشاذ يشتركان في احتمال العلة،وفي خفائها .[228]

رد ابن الصلاح على الحاكم والخليلي

رأى ابن الصلاح إن اقتصار الخليلي والحاكم في تعريف الشاذ على تفرد الراوي

من تصانيفه الإرشاد في معرفة المحدثين،وقيل إنه بعنوان الإرشاد في معرفة البلاد . ابن العماد ـ شذرات الذهب 3/ 274 .

الكتاني ـ الرسالة المستطرفة : 97 .

(225) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 233 .

(226) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري ـ معرفة علوم الحديث : 119 .

(227) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 233 .

(228) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 187 .

ينتقض بالأحاديث المخرجة في كتب الصحيح ، وانفرد بها عدول ضابطون،لأن العدد ليس شرطا في الصحيح ، بل إن الصحة تجامع الغرابة ، ومن هذه الأحاديث « حديث » « إنما الأعمال بالنيات » .[229]

قال البزار في مسنده « لا يصح عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إلا من حديث عمر ، ولا عن عمر إلا من حديث علقمة ، ولا عن علقمة إلا من حديث محمد بن ابراهيم ، ولا عن محمد إلا من حديث يحيى .[230]

ـ وحديث النهي عن بيع الولاء وهبته (الذي تقدم)

ـ وحديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس الشاعر عن عبد الله بن عمر في حصار الطائف .[231] تفرد به ابن عيينة عن عمرو بن دينار،وعمرو بن دينار عن أبي العباس . وأبو العباس عن عبد الله بن عمر .

وحديث مالك عن الزهري عن أنس«أن النبي صلّى الله عليه وسلّم دخل مكة عام الفتح ، وعلى رأسه المغفر».[232]

تفرد به مالك عن الزهري .

---

(229) صحيح البخاري ، بدء الوحي 1 ، وكتاب الإيمان 41 وغيرهما من المواضع وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان : حديث 155 ج 3/ 1515 . وخرجه أصحاب السنن .

(230) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 238 ، وابن حجر ـ فتح الباري 11/1 .

(231) نص الحديث عن عبد الله بن عمر قال : حاصر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أهل الطائف فلم ينل منهم شيئا ، فقال « إنا قائلون إن شاء الله » . قال أصحابه نرجع ، ولم نفتتحه . فقال لهم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « أغدوا على القتال فغدوا عليه ، فأصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « إنا قائلون غدا » قال فأعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم .
صحيح البخاري ، كتاب المغازي 56 باب غزوة الطائف وكتاب الأدب 68 باب التبسم والضحك وكتاب التوحيد 31 باب المشية والإرادة ، وصحيح مسلم كتاب الجهاد والسير ، حديث 82 ج 3/ 1402 ـ 1403 وهو عنده عن عبد الله بن عمرو والصواب عبد الله بن عمر ذكره البخاري وصوبه الدارقطني .
محمد فؤاد عبد الباقي : صحيح مسلم 3/ 1402 تعليق 5 .

(232) خرجه أصحاب الصحاح الستة ومالك في الموطإ ، كتاب الحج حديث 247 ج 1/ 423 وبقيته عنده فلما نزعه جاءه رجل فقال له يا رسول الله ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « اقتلوه » ، وهو عند البخاري في عدة مواضع منها كتاب الصيد 918 . ومسلم في الحج حديث 450 ج 2/ 989 ـ 990 .

فكل هذه الأحاديث مخرجة في الصحيح مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد يؤديه ثقة . ومنها الأحاديث التي انفرد بها الزهري بأسانيد جياد لا يشاركه فيها أحد ، وعددها نحو التسعين ، وشهد مسلم بصحتها قال : « وللزهري نحو تسعين حديثا يرويه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جياد » [233] . وحاول بعض المحدثين دفع التفرد عن هذه الأحاديث ، ولكن إجابتهم غير مقنعة . [234]

ونظر ابن الصلاح في الحكم بالشذوذ إلى المقارنة بين درجتي حفظ الراوي المنفرد ومن خالفه، فرأى أن الثقة إذا انفرد عمن هو أولى منه بالحفظ لذلك، كان ما انفرد به شاذاً مردوداً، وإن لم يخالف بتفرده غيره ننظر إلى عدالته ودرجة ضبطه فإن كان عدلا حافظا ضابطا كان حديثه صحيحا ، وإن كان غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده كان حديثه حسنا وإن كان بعيدا من ذلك رد ما انفرد به ، وكان من قبيل الشاذ والمنكر. [235] ومثال ما انفرد به الثقة الخفيف الضبط ولم يخالف فيه غيره فكان حديثه حسنا ما رواه الترمذي «كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إذا خرج من الخلاء، قال غفرانك». وقال فيه: «حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث اسرائيل عن يوسف بن أبي بردة. قال ولا يعرف في هذا الباب إلا إلا من حديث اسرائيل عن يوسف بن أبي بردة. قال ولا يعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم» [236]. وإن ازدادت خفة الضبط كان حديثه شاذاً منكراً مردوداً [237].

ونسب النووي رأي الحاكم في تعريف الشاذ إلى جماعة من أهل الحديث وضعفه . [238]

---

(233) صحيح مسلم ، كتاب الأيمان والنذور حديث 5 ج 2/ 1268 ، والسيوطي : تدريب الراوي 1 : 234 والسخاوي ، فتح المغيث 1/ 187 ـ 188 .

(234) السيوطي : تدريب الراوي 1/ 236 ـ 238 .

(235) ابن الصلاح علوم الحديث : 70 .

(236) السخاوي: فتح المغيث 1/188 . والحديث خرجه الترمذي السنن كتاب الطهارة: 5

(237) النووي ـ التقريب ضمن التدريب 1/ 234 ـ 235 .

(238) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 187 .

رأي ابن قيم الجوزية

أكد ابن قيم الجوزية على شرط مخالفة الثقة لغيره في وصف الحديث بالشذوذ . فقال : « وإنما الشذوذ أن يخالف الثقات فيما رووه ، فأما إذا روى الثقة حديثا منفردا به، ولم يرو الثقات خلافه ، فإن ذلك لا يسمى شاذا ، وإن اصطلح على تسميته « شاذا بهذا المعنى لم يكن هذا الإصطلاح موجبا لرده ولا مسوغاله » .[239]

رأي ابن حجر

قال ابن حجر: « فإن خولف الراوي بأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات ، فالراجح يقال له المحفوظ، ومقابله يقال له الشاذ .[240]

رأي السخاوي

لخص السخاوي مبحث الشاذ فذهب إلى أن الشاذ المردود عند ابن الصلاح قسمان : أحدهما الحديث الفرد المخالف الذي عرفه الشافعي .
ثانيهما: « الفرد الذي ليس في راوية من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف» . ولاحظ أن تسمية ما انفرد به غير الثقة شاذا كتسمية ما جرح راويه بجرح ظاهر كسوء الحفظ معلا، هي تسمية منافية لغموض الشاذ والمعل، والأليق في حد الشاذ هو تعريف الشافعي ،[241] وقوله الشاذ المردود يفهم منه أن هناك شاذا مقبولا ، ولكنه لم يشر إليه . وعندنا أن الشاذ عند الجمهور ما جمع بين رواية الثقة ومخالفة الثقات فهو من الضعيف الناشيء عن جرح ضبط راويه لأنه لو كان تام بالضبط لما خالف الثقات .

ولا يعمل به لترجيح ما رواه العدد الأكثر عليه .

---

(239) ابن قيم الجوزية إغاثة اللهفان 160 نقلا عن صبحي الصالح : علوم الحديث:196 .

(240) ابن حجر، نزهة النظر : 35 .

(241) السخاوي ، فتح المغيث 1/ 189 .

من أمثلة شاذ المتن

حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا « إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه » قال البيهقي : خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا فإن الناس إنما رووه من فعل النبي صلّى الله عليه وسلّم لا من قوله، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ .(242)

الشذوذ في السند

مثاله ما رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجة (243) من طريق ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضي الله عنهما « أن رجلا توفي على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، ولم يدع وارثاً إلاّ مولى هو أعتقه. . . » الحديث وتابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره، وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة ، ولم يذكر ابن عباس . قال أبو حاتم : « المحفوظ حديث ابن عيينة . فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط ، ومع ذلك رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عددا منه » .(244)

الشذوذ والصحة

عرفنا مما تقدم أن الرأي الراجح هو أن الشاذ ضعيف ولزيادة البيان نحاول بيان العلاقة بين الشذوذ والصحة ، وننقل في ذلك ما أثاره الصنعاني في المسألة فقد تساءل هل يلزم من تقديم الرواية الراجحة : رواية الثقات على الرواية المرجوحة رواية الثقة المخالف لهم عدم الحكم بصحتها . وأجاب بالتوقف ، وأثار ما في تعريف

---

(242) السيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 235 ، والحديث خرجه أبو داود ، السنن كتاب الصلاة باب الاضطجاع بعدها 1/ 21 .

(243) الحديث خرجه أبو داود ، السنن ، كتاب الفرائض 8 باب في ميراث ذوي الأرحام ج 3/ 123 ـ 124 . وسنن ابن ماجة فرائض 11 باب من لا وارث له ج 2/ 915 .

(244) ابن حجر ـ نزهة النظر: 25 ، والسخاوي فتح المغيث 1/ 186 ، والسيوطي : تدريب الراوي 1/ 235 .

الصحيح من قيد نفي الشذوذ عنه ، ثم لاحظ أن الشاذ ليس بصحيح بالمعنَى الوارد في تعريف الصحيح ، ونقل إجابة أخرى ، وهي أن الشذوذ يقدح في الاحتجاج لا في التسمية .(245)

المنـــكــر

تعريفـه

لغـة : اسم مفعول ، فعله أنكره بمعنَى جحده ، أو لم يعرفه ، وجمعه مناكير ويقابل المعروف .(246)

واصطلاحا : لم يعرفه علماء الحديث تعريفا يضبط حقيقته ، وإنما بين بعضهم علاماته ، وقارنه بعضهم بالحديث الفرد وبالشاذ ، ونتج عن ذلك رأيان في تحديده .

الـرأي الأول

خص مسلم بن الحجاج الحديث المنكر بالمتن الذي يرويه متروك ، ويخالف به رواية الحفاظ . قال : « وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم ، أو لم تكد توافقها ، فإن كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله . »(247)

وفرق بينه وبين الحديث الفرد المقبول بأن الفرد المقبول هو ما يتفرد به المحدث الذي يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا ، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم ، فإذا وجد كذلك ثم زاد شيئا ليس عند أصحابه قبلت زيادته .(248)

وأما التفرد المردود فهو ما كان فيه المروي عنه إماما كالزهري أو هشام بن عروة أو غيرهما ممن عرفت أحاديثهم وتناقلها الحفاظ واتفقوا على أكثرها وانفرد الراوي عنه بما

---

(245) الصنعاني ـ توضيح الأفكار 1/ 378 .

(246) لسان العرب مادة (نـكر) ج 3/ 715 ـ 716 .

(247) صحيح مسلم : المقدمة 1 ج 1/ 7 .

(248) صحيح مسلم ـ المقدمة 1 ج 1/ 7 .

لا يعرفه أحد من أصحابه ، وكان ممن لم يشارك طلاب الإمام فيما رووه عنه من الحديث الصحيح . قال مسلم بن الحجاج في الحكم على هذه الرواية « فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس»(248)

إذا أضفنا إلى هذا التحديد الدقيق لمفهوم مخالفة الراوي للثقات ما أورده مسلم من أسماء الرواة الذين وصف حديثهم بالمنكر تبين لنا أن الحديث المنكر عنده هو ما كان راويه ضعيفا ، وخالف فيه الثقات فيكون متنه غير معروف ، وحكمه الرد . قال ـ متحدثا عن رواة المنكر ـ « فلسنا نعرج على حديثهم ولا نتشاغل به » .[248]

ويبدو أنه عند البخاري بهذه الصفة حيث أنه لا يبيح الرواية عن منكر الحديث . (249)

وحدد ابن حجر المنكر بما ذهب إليه مسلم ، فكان عنده ما خالف فيه الضعيف الثقة قال : « وزيادة راوي الصحيح والحسن مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو أوثق منهما ، فإن خولف بأرجح ، فالراجح المحفوظ ، ومقابله الشاذ ، ومع الضعف فالراجح المعروف ، ومقابله المنكر » . (250)

وابن حجر بهذا حدد المنكر ، وفرق بينه وبين الشاذ ، وكنا فرغنا من مبحث الشاذ لكن نشير هنا بإيجاز إلى نقط تلاقيه وافتراقه مع المنكر ، فهما يلتقيان في مخالفة الراوي للثقة ، ويفترقان في أن راوي الشاذ ثقة أو صدوق وراوي المنكر ضعيف أو متروك .

قال ابن حجر : « وبين الشاذ والمنكر عموم وخصوص من وجه لأن بينهما اجتماعا في إشتراط المخالفة وافتراقا في أن الشاذ راويه ثقة أو صدوق والمنكر راويه ضعيف . (251)

---

(248) صحيح مسلم المقدمة 1 /ج 1 / 71

(249) الذهبي ـ ميزان الإعتدال 1/ 6 .

(250) ابن حجر ـ نزهة النظر 34 ـ 35 ومحمد محيي الدين عبد الحميد توضيح الأفكار للصنعاني 2/ 3 تعليـق .

(251) ابن حجر ـ نزهة النظر : 36 .

وينتج عن اختلافها الاختلاف في العمل بهما ، فالمنكر بالمفهوم الذي عرضناه مردود ، والشاذ يقبله البعض .

الرأي الثاني في تحديد المنكر

أطلق بعض المحدثين المنكر على الحديث الفرد الذي لا متابع له ، قال ابن حجر « المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له»[252] فهو عنده الفرد المطلق ، ونقل عنه الصنعاني تقييد ذلك بقوله : « ... ولكن حيث لا يكون المنفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده » .[253]

ونفس الرأي عند أبي بكر أحمد بن هارون البرديجي (ت 301 هـ) قال :

« الحديث المنكر هو الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه ، ولا من الوجه الآخر »[254] .

ونقل ابن الصلاح هذا التعريف ، وقسم المنكر إلى قسمي الشاذ في نظره ، وهما الحديث الفرد المخالف لرواية الثقات ، والفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرا لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف[255] وَسوّى ابن الصلاح بين المنكر والشاذ .

وعلق ابن حجر على التسوية فقال « وقد غفل من سوّى بينهما » .[256]

وعلّق على تقسيمه . فقال : « هما مشتركان في كون كل منهما على قسمين وإنما إختلافهما في مراتب الرواة » . وقسمهما على النحو التالي[257] .

ينقسم الشاذ إلى قسمين :

ـ القسم الأول : منه انفراد الضعيف الذي ليس له من الضبط ما يشترط في

---

(252) ابن حجر ـ هدي الساري : 437 .

(253) الصنعاني ـ توضيح الأفكار 2/ 6 .

(254) ابن الصلاح ـ علوم الحديث 71 و72 . والصنعاني : توضيح الأفكار 2/ 5 .

(255) ابن الصلاح ـ علوم الحديث 71 .

(256) ابن حجر ، نزهة النظر 36 .

(257) نقلنا هذا التقسيم عن الصنعاني : توضيح الأفكار 2/ 5 ، والسخاوي : فتح المغيث 1/ 190 ـ 191 .

حد الصحيح والحسن بما لا متابع له ولا شاهد وإن انضاف إلى الانفراد المخالفة كان أشد شذوذا وربما سماه بعضهم منكرا .

ـ القسم الثاني : ان يخالف الراوي الذي له من الضبط ما يشترط في حد الصحيح والحسن من هو أرجح منه في الثقة والضبط .

وهذا القسم هو المعتمد في تسمية الشاذ .

تقسيم المنكر

ينقسم المنكر إلى قسمين :

ـ القسم الأول : انفراد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ في بعض دون بعض أو الضعف في بعض مشائخه بشيء لا متابع له ولا شاهد عليه .

وهذا هو المنكر الذي يعنيه من أطلقوه على مجرد التفرد كأحمد بن حنبل والنسائي .

ـ القسم الثاني : هو القسم الأول إذا انضاف إليه مخالفة الراوي للثقات ، وهو المعتمد على رأي الأكثرين .

وبان بهذا التقسيم فصل المنكر عن الشاذ ، وأن كلا منهما قسمان يجمعهما مطلق التفرد أو مع قيد المخالفة .[258]

النقد برواية المنكر

تبين من خلال استعراضنا لتحديد المنكر اختلاف معناه عند المحدثين فمن قال فيه البخاري « منكر الحديث » لا تحل الرواية عنه .[259] ومن قال فيه الإمام أحمد « منكر الحديث » عني بذلك أنه يغرب على أقرانه بالحديث[260] .

وقد يطلقون ذلك على الثقة الذي روى المناكير عن الضعفاء .

---

(258) الصنعاني ـ توضيح الأفكار 5/2 .

(259) الذهبي ـ الميزان 6/1 و 2/ 202 واللكنوي الرفع والتكميل 29 و 149

(260) التهانوي ـ قواعد في علوم الحديث 260 .

وهناك فرق بين قول نقاد الحديث : منكر الحديث ، وقولهم روى المناكير أو يروى أحاديث منكرة .[261]

فمنكر الحديث وصف يستحق به الراوي الترك على الرأي الأرجح في تحديد المنكر ، و « روى المناكير » لا تقتضي ذلك وقد أطلقت على الثقات ممن خرج لهم الشيخان .[262] وذلك يؤكد التثبت في مثل هذا النقد .

أمثلـة الحديـث المنـكر

نورد فيما يلي . مثالين للمنكر ، وننسبهما إلى من وصفهما بذلك التزاما باختلاف معاني النكارة ، ولهذا الاعتبار أعرضنا عن كثير من الأمثلة كي لا نثبت ما اشتد فيه الاختلاف بين علماء الحديث .

المثال الأول : ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب وهو أخو حمزة ابن حبيب الزيات المقري عن أبي اسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس عن النبي صلّى الله عليه وسلّم . قال : « من أقام الصلاة ، وآتى الزكاة ، وحجّ البيت ، وصام رمضان وقرى الضيف دخل الجنة » .

قال أبو حاتم :«هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي اسحاق موقوفا ، وهو المعروف».[263]

ـ حديث ابن ماجة[264] من رواية أبي زكرياء يحيي بن محمد بن قيس المدني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة . قالت قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « كلوا البلح بالتمر ، كلو الخلق بالجديد ، فإن الشيطان يغضب ويقول بقي ابن آدم حتّى أكل الخلق بالجديد » .

---

(261) انظر ـ المسألة في اللكنوي ـ الرفع والتكميل في الجرح والتعديل : 113 . والتهانوي ـ قواعد في علوم الحديث : 258 .

(262) التهانوي ـ قواعد في علوم الحديث : 260 ـ 261 .

(263) ابن حجر ـ نزهة النظر 35 ـ 36 . السيوطي ـ تدريب الراوي 240/1 .

(264) سنن ابن ماجة ، الأطعمة 40 باب أكل البلح بالتمر ج 2/ 1105 ، واستشهد به ابن الصلاح . علوم الحديث 74 ، والسيوطي ـ تدريب الراوي 1/ 240 .والسخاوي فتح المغيث 1/ 191 .

قال النسائي هذا حديث منكر. قال السخاوي : « وتبعه ابن الصلاح وهو منطبق على أحد قسميه فإن أبا زكرياء : يحيى بن محمد بن قيس المدني راويه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة هو المتفرد به كما قال الدارقطني وابن عديّ وغيرهما وكذا قال العقيلي لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به ».(265)

وتوسع ابن الجوزي فأدخله في الموضوعات ، وكان الحامل له على ذلك نكارة معناه وركة لفظه .(266)

---

(265) السخاوي ـ فتح المغيث 1/ 191 .

(266) نفس المرجع 1/ 192 .

الباب الخامس

نقد معنى الحديث

تمهيـــــد
التعــارض بـين النصــوص الشرعيــة

الفصــل الأول
مختلـــف الحــديث

الفصــل الثــاني
الترجيح والنسخ في الحديـــث

الفصــل الثالــث
الحــديث المشــكل

نقـــد معنَـى الحــديث

تمهــــيد

تمثل نقد معنَى الحديث فيما قام به فقهاء المحدثين والأصوليون من نقد داخلي عميق للمتن دفعوا به ما بدا من تعارض بين الأحاديث وبينها وبين أدلة أخرى . وسنبين في مقدمة وجيزة مفهوم التعارض بين النصوص الشرعية وحقيقته وشروطه ، ثم نكشف عن ذلك النقد ببيان مختلف الحديث ومنهج دفع الاختلاف عنه ، وناسخه ومنسوخه وطريقة الكشف عنهما ، ومشكله ووجه تأويله .

التعـارض بين النصوص الشرعيـة

تعريـف التعـارض

التعارض لغة : التمانع والتقابل يقال عارض الشيء بالشيء معارضة: قابله والمقابلة : المواجهة [1] لأن المتعارضين يمنع كل منهما الآخر من النفوذ إلى وجهته.[2] والكلام المتعارض يقف بعضه في عرض بعض فيمنعه من النفوذ[3].

وفي اصطلاح أهل الأصول : «كون الدليلين بحيث يقتضي أحدهما ثبوت أمر ، والآخر انتقاءه في محل واحد ، في زمان واحد ، بشرط تساويهما في القوة ، أو زيادة أحدهما بوصف هو تابع » [4]،وفي هذا التعريف دقة في تحديد معنَى التعارض بالإشارة إلى شروط تحققه .

ومما يؤدي معناه في إيجاز تعريف الأسنوي«التعارض بين الأمرين هو تقابلهما على وجه يمنع كل منهما مقتضَى صاحبه » . [5]

ويستعمل الأصوليون مصطلح التعارض والترجيح [6] أحيانا ، والتعادل والترجيح أحيانا أخرى . وتتمة للتعريف نبين مفهوم التعادل .

التعادل في اللغة هو التساوي ، يقال تعادل الخصمان إذا تساويا،وتعادلت الأمارتان إذا استوتا . [7]

---

(1) ابن منظور ، لسان العرب مادة (عرض)2/737

(2) عوض السيد صالح ـ دراسات في التعارض والترجيح : 12 وما بعدها .

(3) بدران ـ أصول الفقه : 485 .

(4) المرجع نفسه : 485 .

(5) عوض السيد صالح ـ دراسات في التعارض والترجيح : 25 .

(6) القرافي : التنقيـح: 369 .

(7) الأسنوي : نهاية السول 4/ 432 .

وفي الاصطلاح ، « التعادل هو تقابل الدليلين بأن يدل كل واحد منهما على منافي ما يدل عليه الآخر » .[8]

ومن تعريف التعادل تبين أنه فرع من التعارض[9] لأنه يدل على المنافاة بين الدليلين،والتعارض أعم من المنافاة ، ويشمل معها الجمع والترجيح .

شـــروط التـــعارض

- أن يتساوى الدليلان المتعارضان حتّى يتحقق التقابل والتدافع ، فلا تعارض بين دليل قوي ودليل ضعيف بل يترجح القوي .
- أن يتضاد الحكمان اللذان ثبتا بالدليلين كأن يثبت أحدهما حلا والآخر حرمة .
- أن يتحد محل الدليلين المتعارضين بأن يثبت أحدهما حل شيء ويثبت الآخر تحريم ذلك الشيء بنفسه .
- أن يتحد زمان ورود الدليلين مع اتحاد المحل والتضاد[10] ويعبر البعض عن هذه الشروط بوحدة النسبة أو اتحاد النسبة الحكمية الذي يتوقف على اتحاد الوحدات التالية : وحدة المحكوم عليه ، والمحكوم به ، والزمان ، والمكان ، والإضافة ، والقوة،والفعل ، والشرط . ويضيف البعض وحدة الحقيقة والمجاز ، ويردها البعض إلى الإضافة ، وجميعها يرجع إلى وحدتي المحكوم عليه وبه .[11]

حقيـــقة التعـــارض

إن تعارض الدليلين الشرعين ليس حقيقيا في واقع الأمر،لأن المشرع هو الله تعالى . ويستحيل أن يتناقض فيما شرعه من أحكام فما بدا من التعارض،فهو ظاهري

---

(8) المحلي : شرح جمع الجوامع 2/ 373 وقارن بهيتو : الوجيز في الشريعة الإسلامية : 465 .

(9) الأسنوي : نهاية السول 1/ 581 .

(10) بدران : أصول الفقه : 476 .

(11) السباحي : المنهج الحديث في علوم الحديث : 103 .

سببه قصور فهم المجتهد عن إدراك حقيقة معنَى النص أو جهله بتاريخ الدليلين ، وما حصل في أحدهما من نسخ . [12]

ويرى ابن حزم أنه لا تعارض بين شيء من نصوص القرآن ونصوص كلام النبي صلّى الله عليه وسلّم وما نقل من أفعاله لقول الله تعالى (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحَى) . [13] وقوله تعالى : (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) [14] .

وقوله عزّ من قائل : (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) . [15]

وقال ابن حزم إنه لا تعارض ولا اختلاف في شيء من القرآن والحديث الصحيح ، وأنه كله متفق كما قلنا ضرورة ، وبطل مذهب من أراد ضرب الحديث بعضه ببعض،أو ضرب الحديث بِالقرآن ، و صح أن ليس شيء من كل ذلك مخالفا لسائره . [16]

ونص على وجوب العمل بالآيتين المتعارضتين والحديثين المتعارضين لأنه ليس بعض ذلك أولى بالاستعمال من بعض » . [17]

ونفس المعنى عند ابن القيم .

قال : « وأصول الشرع لا يضرب بعضها ببعض كما نهَى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن أن يضرب كتاب الله بعضه ببعض ، بل يجب اتباعها كلها ، ويقر كل منها على أصله وموضعه، فإنها كلها من عند الله الذي أتقن شرعه وخلقه وما عدا ذلك فهو الخطأ الصريح . » [18]

(12) بدران : أصول الفقه 485 ـ 486 .

(13) سورة النجم آية 4 .

(14) سورة الأحزاب آية 21 .

(15) سورة النساء : آية 82 .

(16) ابن حزم : الاحكام 2/ 35 .

(17) المرجع نفسه 2/ 21 .

(18) عوض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجيح : 145 .

قال الشاطبي : « على الناظر في الشريعة أن يوقن أنه لا تضاد بين آيات القرآن الكريم ، ولا بين الأخبار النبوية ، ولا بين أحدهما مع الآخر ، بل الجميع جار على مهيع واحد .

فإذا أداه بادئ الرأي إلى ظاهر اختلاف فواجب عليه أن يعتقد انتفاء الاختلاف لأن الله تعالى قد شهد له أنه لا اختلاف فيه فليقف وقوف المضطر السائل عن وجه الجمع أو المسلم من غير اعتراض،فإن كان الموقف مما يتعلق به حكم عملي التمس المخرج حتّى يقف على الحق اليقين أو ليبق باحثا إلى الموت ، ولا عليه من ذلك ، فإذا اتضح له المغزى ، وتبينت له الواضحة فلا بد أن يجعلها حاكمة في كل ما يعرض له من النظر فيها،ويضعها نصب عينيه في كل مطلب ديني كما فعل من تقدمنا ممن أثنَى الله تعالى عليهم » . (19)

وفرق الأسنوي بين الأدلة القطعية والأدلة الظنية فمنع التعادل بين الدليلين القطعيين وبين القطعي والظني . وأجازه بين الأمارتين بمعنَى الدليلين الظنيين بالنسبة إلى نفس المجتهد ، ونقل الخلاف في جوازه في نفس الأمر فنسب الجواز إلى الجمهور استنادا إلى أنه لا مانع من أن يخبر أحد العدلين بوجود شيء،ويخبر الآخر بعدمه . وحكَى المنع عن بعض الحنفية لأن التعادل معناه اجتماع المتنافيين عند العمل بهما وعدم المستند إن عمل بأحدهما وترك الآخر.

وانعدام الجدوى عند تركهما ، ومحال أن يوجد الله ما لا فائدة فيه فيعمل به بدون مستند أو يترك . (20) وأجاب عن أدلة المانعين بأنه يمكن العمل بمجموع الدليلين بأن يجعلا كالدليل الواحد فيقف المجتهد أو يتخير ، ويمكن ترك العمل بهما والرجوع إلى غيرهما ، أو إسقاطهما والرجوع إلى البراءة الأصلية . (21)

وجاء في حاشية جمع الجوامع : « يمتنع تعادل القاطعين ، وكذا الأمارتين في

---

(19) الشاطبي : الاعتصام 2/ 310 ، وعوض السيد صالح : 171 ـ 172

(20) الأسنوي : نهاية السول 4/ 435 .

(21) المرجع نفسه : 4/ 435 ـ 438 .

نفس الأمر على الصحيح ، فإن توهم التعادل فالتخيير أو التساقط أو الوقوف أو التخيير في الواجبات » .[22]

ولتوضيح القطعي والظني نذكر أن النصوص الشرعية يراعى في قطعيتها وظنيتها الثبوت والدلالة فالقرآن قطعي الثبوت،وأما دلالته فتكون قطعية وظنية .

والسنة قسمان : المتواترة ، وهي قطعية الثبوت ، وخبر الآحاد وهو ظني ، والدلالة تكون في القسمين قطعية وظنية ، ولا تعارض في القرآن ، وما وقع فيه من نسخ فهو تشريع لأحكام جديدة عوضا عن أحكام سابقة انتهى العمل بها فلا معارضة بين نصين بعد ثبوت نسخ أحدهما ، وكنا رأينا أن لا تعارض في نفس الأمر في الأحاديث فما المراد بمختلف الحديث إذن ؟

---

(22) البناني : حاشية على جمع الجوامع 2/ 372 ـ 373 .

الفصـــل الأول

مـــختلف الحـــديث

مختلف الحديث

تعريفه

عرفه النووي بقوله : « هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنَى ظاهرا فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما » . (23)

قبل تحليل هذا التعريف ، وبيان ما يشمله ، وما يخرج عنه نذكر الآراء في وقوع الاختلاف في الأحاديث بعد أن عرضنا بعضها في حقيقة التعارض .

إن المصدر في هذا المبحث هو كتب الشافعي « الرسالة » و « الأم » ، و « اختلاف الحديث » . فقد سبق غيره إلى بحثه ، وكانت له فيه آراء قيمة انتهَى بها إلى نفي حقيقة الاختلاف إلا في النسخ . وإمكانية دفع ما سواه .

قال الشافعي : « ولم نجد عنه صلّى الله عليه وسلّم شيئا مختلفا فكشفناه إلا وجدنا له وجها يحتمل أن يكون مختلفا ... أو نجد الدلالة على الثابت منه دون غيره بثبوت الحديث ، فلا يكون الحديثان اللذان نسبا إلى الاختلاف متكافئين. فيصير إلى الأثبت من الحديثين ، أو يكون على الأثبت منهما دلالة في كتاب الله تعالى أو سنة نبيه صلّى الله عليه وسلّم . أو شواهد أخرى فيصير إلى الذي هو أقوى وأولى إن ثبت بالدلائل » . (24)

وجاء عنه قوله : « لا يصح عن النبي صلّى الله عليه وسلّم حديثان صحيحان متضادان ينفي أحدهما ما يثبته الآخر من غير جهة العموم والخصوص والإجمال والتفصيل إلا على وجه النسخ » . (25)

(23) النووي : التقريب بشرح السيوطي في التدريب 2/ 196 .

(24) الشافعي : الرسالة : 216 .

(25) عوض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجيح : 163 .

وقال : «كلما احتمل حديثان أن يستعملا معا استعملا معاً ، ولم يعطل واحد منهما الآخر» . (26)

وعن ابن خزيمة قوله : « لا أعرف أنه روي عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حديثان متضادان بإسنادين صحيحين ، فمن كان عنده ، فليأت به حتّى أولف بينهما » . (27)

وقال أبو جعفر الطحاوي : « فالواجب على ذوي اللب أن يعقلوا عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ما يخاطب به أمته،فإنه إنما يخاطبهم به ليوقفهم على حدود دينهم ، وعلى الآداب التي يستعملونها فيه ، أو على الأحكام التي يحكمون بها فيه ، وأن يعلم أنه لا تضاد فيها،وأن كل معنًى فيها يخاطبهم به يخالف ألفاظه فيه الألفاظ التي قد كان خاطبهم فيما قبل من جنس ذلك المعنَى ، وأن يطلبوا ما في كل واحد من ذينك المعنيين إذا وقع في قلوبهم إن في ذلك تضادا أو خلافا فإنهم يجدونه بخلاف ما ظنوه فيه . وإن خفي ذلك على بعضهم فإنما هو بتقصير علمه عنه ، لا لأن فيه ما ظنه من تضاد أو خلاف ، لأن ما تولاه الله بخلاف ذلك . كما قال تعالَى (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) . (28)

ونفَى القاضي أبو بكر الباقلاني المنافاة بين الأحاديث النبوية ، وأشار إلى طريقة دفعها. قال: «وكل خبرين علم أن النبي صلّى الله عليه وآلـه وسلـم تكلّم بهما فلا يصح دخول التعارض فيهما على وجه . وإن كان ظاهرهما متعارضين لأن معنَى التعارض، بين الخبر والقرآن من أمر ونهي وغير ذلك، أن يكون موجب أحدهما منافيا لموجب الآخر، وذلك يبطل التكليف إن كانا أمرا ونهيا، وإباحة وحظرا، أو يوجب كون أحدهما صدقا والآخر كذبا إن كانا خبرين، والنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم منزه عن ذلك أجمع، ومعصوم منه باتفاق الأمة، ومتى علم أن قولين ظاهرهما

(26) الشافعي : اختلاف الحديث بهامش الأم 7/ 56 .

(27) الخطيب البغدادي : الكفاية : 606 .

(28) الطحاوي : مشكل الأثار 1/ 61 ، والآية من سورة النساء : 82 .

التعارض وجب أن يحمل النفي والإثبات على أنهما في زمانين أو فريقين أو على شخصين أو على صفتين مختلفتين »[29]

وأرجع ابن القيم تعارض الأحاديث إلى أوجه ثلاثة :

ـ أن يكون كلاما غلطا لبعض الرواة الثقات .

ـ أن يكون أحد الحديثين ناسخا للآخر .

ـ أن يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه صلّى الله عليه وسلّم ، ثم قال « وأما حديثان صحيحان متناقضان من كل وجه ليس أحدهما ناسخا للآخر فهذا لا يوجد أصلا»[30]

والوجه الأول من هذه الثلاثة لا يعتبر من التعارض لأن سنة النبي صلّى الله عليه وسلّم لا يعارضها قول بشر ثقة كان أو غير ثقة ، وأما الوجهان الأخيران فهما سبب التعارض ، وانطلاقا منهما وجد مبحث مختلف الحديث ، وناسخ الحديث ومنسوخه ، فهل الثاني من الأول أو مستقل عنه ؟

قسم ابن حجر الحديث المقبول إلى معمول به وغير معمول به ، والمعمول به أقسام : الأول المحكم « وهو ما سلم من المعارضة »[31] ويعمل به بلا شبهة ، وأمثلته كثيرة لأنه يمثل كل الأحاديث إلا عددا يسيرا عارضه غيره ، والمعارض إن كان مردودا فلا أثر له لأن القوي لا تؤثر فيه مخالفة الضعيف ، وإن كان قويا فهناك صورتان :

الاولى : أن يمكن الجمع بين مدلولي الحديثين ، ويسمَى هذا النوع مختلف الحديث .

والصورة الثانية أن لا يمكن الجمع ، ولها صورتان :

ـ أن يعرف تاريخ الحديث ، فيكون الثاني ناسخا والأول منسوخا .

ـ أن لا يعرف التاريخ ، فيستعمل الترجيح ثم التوقف إن لم يتم الترجيح .

---

(29) الخطيب البغداي : الكفاية 606 ـ 607 .

(30) عوض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجيح 146 ، 147 .

(31) ابن حجر : نزهة النظـر : 37 .

ويبدو من هذا التقسيم أن ابن حجر خصّ مختلف الحديث بالحديثين المتعارضين اللذين يمكن الجمع بينهما ، وجعل الناسخ والمنسوخ وما وقع بينهما ترجيح قسمين مستقلين . وهذا ما فهمه علي القارئ في شرحه لنزهة النظر، فقال : « والطيبي جعل الناسخ والمنسوخ ، وما عمل فيه بالترجيح داخلا في مختلف الحديث » : [32]

واعتبر السخاوي الناسخ والمنسوخ من المختلف لاختلافهما ، ولم يعتبر المختلف من الناسخ والمنسوخ لإمكانية الجمع في المختلف دون النسخ . قال : « وكان الأنسب عدم الفصل بين مختلف الحديث وبين الناسخ والمنسوخ ، فكل ناسخ ومنسوخ مختلف ، ولا عكس » . [33]

وأفرد ابن الصلاح ناسخ الحديث ومنسوخه بقسم مستقل هو النوع الرابع والثلاثون ومختلف الحديث بالنوع السادس والثلاثين . وقسمه إلى قسمين : الأول : ما يمكن الجمع فيه بين الحديثين ، والثاني ما لا يمكن فيه الجمع ، ويشمل الناسخ والمنسوخ ، والراجح والمرجوح . وأضاف السيوطي في ألفيته قسما آخر هو المتشابه [34] وهو ما يسمى بالمشكل ، ونبه إلى ما سماه ابن حجر بالمحكم [35] وكان الحاكم أبو عبد الله سبقهما إليه ، وعده من أنواع علوم الحديث وسماه : « الأخبار التي لا معارض لها بوجه من الوجوه » . [36] ويبدو من تعريف مختلف الحديث الذي تقدم في أول هذا المبحث أن له قيدين : التعارض الظاهر بين الحديثين ، وإمكانية التوفيق بينهما ، فيكون المختلف هو ما أمكن فيه الجمع ، ويلحق به ما وقع فيه الترجيح ، لأن الترجيح حالة بين الاتفاق والتضاد ، فالأول لم يتم ، والثاني لم يدفع كلية ، ولا يشمل الناسخ والمنسوخ ، لأن التضاد فيه حقيقي كما سنرى ، وليس منه ما عرف بالمشكل أو المتشابه لأن هذا يقتصر على ما خالفه دليل آخر غير الحديث

---

(32) الطيبي : الخلاصة في أصول الحديث 59 ، 60 وعلي القارئ : شرح نخبة الفكر 96 .

(33) السخاوي : فتح المغيث 2/ 76 .

(34) السيوطي : ألفية السيوطي : شرح أحمد محمد شاكر : 212 .

(35) ابن حجر : نزهة النظر : 37 .

(36) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث : 129 .

كالقرآن وما تقرر في الدين والعقل وغيرها . ولذا فاننا لا نساير من ساوى بين مختلف الحديث ومشكله .

ونرى أنهما مختلفان باعتبار المعارض ، وإن اشتركا في غموض المعنَى كما أن بين المختلف والناسخ والمنسوخ فرقا في حقيقة الاختلاف فهو في المختلف ظاهر وفي النسخ حقيقي ، فالناسخ والمنسوخ نوع مستقل يجتمع مع المختلف في الاختلاف ، ويخالفه في حقيقته ، ويتفرد المشكل بنفسه . وعندنا أن الاختلاف يدفع عن كل قسم بما يقتضيه من الجمع أو الترجيح أو النسخ ، وأهل الاختصاص جعلوا لذلك مراتب .

منـــهج دفـع الاختـــلاف

سن الأصوليون وفقهاء المحدثين منهجا لدفع الاختلاف بين الحديثين المتعارضين يختلف في ترتيب المراحل بين الشافعية والحنفية .

منـــهج الشـــافعيـــة

يرى الشافعية البدء بالجمع بين النصين فإن استحال لتناقضهما فتش عن تاريخهما ، فإن عرف المتقدم والمتأخر حكم بنسخ المتقدم ، سواء كانا قطعيين أو ظنيين عامين أو خاصين ، وإن جهل التاريخ بحث عن دليل آخر ، وإنما يرجح أحدهما على الآخر إذا لم يمكن العمل بكل واحد منهما ، فإن أمكن ولو من وجه دون وجه فلا يصار إلى الترجيح ، لأن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما بالكلية لكون الأصل في الدليل هو الإعمال لا الإهمال . [37] فإذا لم يمكن ذلك يلجأ إلى التخيير بينهما لأن الممكنات أربعة :

العمل بهما وهو غير ممكن .

طرحهما وإخلاء الواقعة عن الحكم ،وفيه تعطيل .

استعمال واحد بغير مرجح وهو تحكم .

فلا يبقَى إلا التخيير الذي يجوز ورود التعبد به ابتداء لأنا لو كلفنا واحدا بعينه لتعين . [38]

(37) الأسنوي ــ نهاية السول 4/ 449 . 450 .

(38) الغزالي : المستصفَى 2/ 139 وما بعدها .

قال ابن السبكي : « فإن توهم التعادل فالتخيير بينهما في العمل أو التساقط لها ، فيرجع إلى غيرهما ، أو الوقف عن العمل بواحد منهما ، أو التخيير بينهما في الواجبات لأنه قد يخير فيهما كما في خصال كفارة اليمين ، أو التساقط في غيرها».(39)

منــــهج الحنفيـــة

يرى الحنفية اتباع المراحل التالية في الجمع بين النصين المتعارضين :

ـ النسخ إن علم النص المتقدم والمتأخر .

الترجيح إن أمكن ، ويعمل بالراجح .

ـ الجمع بقدر الإمكان .

ـ التساقط عند تعذر الجمع لأن العمل بأحدهما على التعيين ترجيح من غير مرجح ، والتخيير لا وجه له .

ـ المصير في الحادثة إلى ما دونهما مرتبة إن وجد ، فإن كان التعارض بين آيتين فالمصير إلى السنة ، وإذا كان بين حديثين فالمصير إلى إقرار الصحابة أو القياس . (40)

ـ الرجوع إلى الأصل في المسألة إذا لم يوجد دليل أقل مرتبة من الدليلين المتعارضين . (41)

والفرق بين المنهجين في ترتيب الحلول المشتركة بينهما ، وفي الحل المختار .

منــــهج ابـن حـــجر

نثبت منهج ابن حجر باعتباره محدثا . قال : « فصار ما ظاهره التعارض واقعا على هذا الترتيب:الجمع إن أمكن ، فاعتبار الناسخ والمنسوخ ، فالترجيح إن تعين ، ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين ، والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط لأن

(39) ابن السبكي جمع الجوامع 2/ 375 ـ 376 .

(40) الأسنوي : نهاية السول 4/ 468 .

(41) الأنصاري : فواتح الرحموت 2/ 189 ـ 190 .

خفاء ترجيح أحدهما على الآخر ، إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه،والله أعلـم » .[42]

ودون تفصيل بين هذه المناهج نوضع الحلول المشتركة بينها مرتبة على ترتيب الشافعية : الجمع ، فالترجيح ، فالناسخ والمنسوخ ، وهذا الترتيب موافق لاختيارنا في تحديد مفهوم المختلف.

الجـمع بين الأحاديـث المختلـفة

هذا المبحث خصـه الشافعي بكتاب « اختلاف الحديث » فضمنه نماذج من الجمع بين الأحاديث المختلفة متبوعة ببيان الأوجه التي جمعت عليها حسب قواعد أشار إليها في إيجاز ، وتبعه من جاء بعده ممن اهتموا بهذا الموضوع،ففتشوا عن الأحاديث المتعارضة ، وجمعوا بينها تطبيقـا . وأفـاض الأصوليـون القول في مباحث العام والخاص والمطلق والمقيد وغيرها . ومثلوا لها بالقرآن ، وندر تمثيلهم بالحديث .

وتبعا لهذا فإن الجمع بين الأحاديث كمبحث مستقل مقنن لم يهتم به نظريا بينما ألفت فيه كتب كاملة من الناحية التطبيقية كما سبق أن أشرنا .

والذين وجهوا إليه عناية خاصة جمعت بين التطبيق والتقعيد المختصر ، هم : الشافعي في اختلاف الحديث ، وابن حزم في « الأحكـام » والسيد عوض صالح في كتابه « دراسات في التعارض والترجيح »،ويمكن إرجاع قلة الاهتمام بجانبه النظري لعاملين :

1) التشابه الكلي في طريقة الجمع بين الأحاديث .

2) ضرورة تقديم الجانب التطبيقي على الجانب النظري لأنه المقصد .

وفي الجمع يظهر تعامل الأصوليين وفقهاء المحدثين مع دلالات ألفاظ المتن ومعانيه لدفع ما يبدو بينها من تعارض أو توضيح ما فيها من لبس فهو صورة للنقد

---

(42) ابن حجر : نزهـة النظـر : 39 .

الداخلي العميق طُبّق على عدد من الأحاديث متعددة الموضوعات مختلفة المقاصد فتبين معناها الدقيق ، وكشف سبب غموضها .

ونحاول أن نتبين في هذا المبحث الوجيز أوجه الجمع بين الأحاديث وشروطه وبعض قواعده ، وأمثلة له بطريقة نسعَى إلى أن تكون حديثية أصولية .

تعريف الجمع

لم يعرف تعريفا يضبط معناه ، ويمكن استنتاج تعريف له بالمقارنة بينه وبين الترجيح ، والنسخ .

في الترجيح تغليب للعمل بأحد الحديثين مع إبقاء الآخر ، وفي النسخ عمل بأحدهما وإبطال للآخر . وفي الجمع عمل بهما لوجود دليل يدفع تعارضهما .

فعناصر التعريف هي :التعارض ، والدليل الذي يدفعه ، والنتيجة وهي العمل بالحديثين .

وقد عرفه عوض السيد صالح بأنه : « التوفيق بين الحديثين المتعارضين للعمل بهما » . (43)

وهو تعريف مقبول ، لكن يمكن أن يضاف إليه مستند دفع التعارض ، فيكون هو « التوفيق بين الحديثين المتعارضين استنادا إلى دليل دفع تعارضهما » .

وهذا التعريف اعتمد قاعدة أصولية ، وهي : « أن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما » .

شروطه

يجمع بين الحديثين المتعارضين بشروط هي :

- أن يكونا صحيحين ، فلا يعارض الضعيف الصحيح لأن القوي لا يؤثر فيه مخالفة الضعيف (44)

---

(43) عوض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجيح : 338 .

(44) ابن حجر : نزهة النظر 37 ، وقارن بعوض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجيح : 354 .

ـ أن لا يكون التعارض على وجه التناقض بحيث يستحيل الجمع بينهما ، وكنا ذكرنا قبل قليل الحلول التي يلتجأ إليها في هذه الحالة .[45]

ـ أن لا يؤدي الجمع إلى بطلان أحد الحديثين المتعارضين فإذا أدّى إلى ذلك أُلغي ،لأن الغاية العمل بالحديثين لا بأحدهما .

ـ أن يتم الجمع وفق أساليب اللغة العربية ومقاصد الشريعة دون تعسف .

هذه شروط أربعة أشار ابن حجر إلى إثنين منها [46] ونقلنا الثالث والرابع بالإضافة إلى الأولين عن عوض السيد صالح [47] وقد ذكر بالإضافة إلى هذه الأربعة ثلاثة أخرى بعضها مختلف فيه ، وبعضها تغني هذه الأربعة عنه فاكتفينا بها .

قواعد الجمع

نلخص هذه القواعد القليلة عن الإمام الشافعي ، وموجزها :

ـ الحديث عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم على عمومه وظاهره حتّى تأتي دلالة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم بأنه أراد به خاصا دون عام .[48]

ـ حمل الاختلاف على إباحة الأمر .

قال : « ومنه ما يكون اختلافا في الفعل من جهة أن الأمرين مباحان » [49] .

ـ الجمع بيْن المجمل والمفسر والعام والخاص .

قال : « ومنها ما جاء جملة وآخر مفسرا ، واذا جعلت الجملة على أنها عامة رويت بخلاف المفسر ، وليس هذا اختلافا ، إنما هو مما وصفت من سعة لسان العرب ، وأنها تنطق بالشيء عاما ، تريد به الخاص ، وهذان يستعملان معا » .[50]

---

(45) انظر ما سبق ص 370 وابن حجر ، نزهة النظر : 38 ، 39 .

(46) ابن حجر : نزهة النظر : 37 ـ 38 .

(47) عوض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجيح 354 ـ 359 .

(48) الشافعي : اختلاف الحديث ، على هامش الأم 55/7 ـ 56 .

(49) المرجع السابق : 57 .

(50) المرجع نفسه : 58 .

وتقتضي هذه القواعد أن لا يحمل حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم على معنًى غير ظاهر إلا بدليل شرعي أو دلالة قوية تبين مراد الشارع منه ، وعلى هذا المنهج سار الذين جمعوا بين الأحاديث المتعارضة فكيف جمعوا بينها ؟

أوجــه الجــمع

اعتمد في الجمع بين الأحاديث على التأويل ، والتخصيص ، والتقييد . [51]

والتأويل عرفه الأصوليون عدة تعاريف متقاربة نختار منها تعريف ابن الحاجب « التأويل حمل الظاهر على المحتمل المرجوح بدليل يصيره راجحا » . [52] وهو الوجه المعتمد بنسبة غالبة عند كل الذين ألفوا في مختلف الحديث ومشكله كابن قتيبة والطحاوي ، وابن جرير الطبري ، وابن فورك ، وعند شراح الحديث ، وكل من تعرض إلى الأحاديث المتعارضة .

وأما الجمع بحمل العام على الخاص وبتقييد المطلق فأقل بكثير من الجمع بطريق التأويل ، وأكثر من اعتمده شراح الحديث . [53] وكثيرا ما يقع الخلاف فيه ، وينتج عنه اختلافات في المعاني المستنبطة ، ونكتفي بهذه الإشارة الموجزة في الحديث عن العام والخاص والمطلق والمقيد لأنها مفصلة في كتب الأصول .

آراء ابن حزم في الجمع بين الأحاديث المختلفــة

ذكر ابن حزم من صور الجمع بين الحديثين المتعارضين ما يلي :

ـ أن يكون أحدهما أقل معاني من الآخر . أو يكون أحدهما حاظرا والآخر مبيحا ، أو أحدهما موجبا والثاني نافيا ، وذكر أن الجمع في هذه الصور يتم باستثناء الأقل معاني من الأكثر معاني ، وأورد لذلك أمثلة اخترنا منها المثالين التاليين :

---

(51) علي القارئ ، شرح نخبة الفكر 96 .

(52) عوض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجيح : 343 ـ 344 .

(53) سنذكر مثالا للجمع بحمل العام على الخاص بعد قليل ، وانظر مثالا له في الشوكاني نيل الأوطار 4/ 201 ـ 203 باب زكاة الزرع والثمار ، ومثالا للجمع بتقييد المطلق في المرجع نفسه 6/ 80 ، وما بعدها : كتاب الشفعة .

ـ أمره عليه الصلاة والسلام : أن لا ينفر أحد حتّى يكون آخر عهده بالبيت وإذنه للحائض أن تنفر قبل أن تودع ، فوجب استثناء الحائض من جملة النافرين . (54)

ـ نهيه صلّى الله عليه وسلّم عن بيع الرطب بالتمر مع إباحته ذلك في العرايا فيما دون خمسة أوسق . (55)

ثم قال ابن حزم : « ولا نبالي في هذا الوجه كنا نعلم أي النصين ورد أولا أو لم نعلم ذلك سواء كان الأكثر معاني ورد أولا أو ورد آخرا. كل ذلك سواء ولا يترك واحد منهما للآخر لكن يستعملان معا كما ذكرنا ». (56).

أمثـلة للجمع بين الأحاديـث المختلفة

راعينا في اختيار هذه الأمثلة مقياسين :

ـ اختصاص من اخترناها من كتبهم في الجمع بين الأحاديث المتعارضة .

ـ عامل الزمن ، ففضلنا الاختيار من الأسبق ، وتتبعنا المثال عند من جاء بعده إن تكرر التمثيل به .

ـ واخترنا أمثلة للشافعي من كتابه « اختلاف الحديث » جمعها على طريقة فقهاء المحدثين والأصوليين ، فاستخدم قواعد أصول الفقه أكثر من بقية المستندات الأخرى .

ـ واخترنا مثالا لابن قتيبة من كتابه تأويل مختلف الحديث عالجه على طريقة المحدثين اللغويين .

---

(54) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، حديث 380 ج 2/ 963 ، ولفظه عن ابن عباس قال : « أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خُفِّفَ عن المرأة الحائض»

(55) صحيح البخاري ، كتاب البيوع 83 باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب أو الفضة ، ولفظه عن سهل بن أبي حثمة « أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نهَى عن بيع الثمر بالتمر ورخص في العرية أن تباع بخرصها » .

وصحيح مسلم ، كتاب البيوع ، حديث 67 ـ 71 ج 3 : 1170 .

(56) ابن حزم : الأحكام 1/ 22 ـ 23 ،

والمثال نفسه وقفنا عليه عند ابن جرير الطبري في «كتابه تهذيب الآثار».

وقد بحثه بطريقة تماثل طريقة ابن قتيبة في نوعها، وتمتاز عليها بالتوسع والعمق، ثم تتبعنا المثال نفسه عند البعض ممن ذكره إلى زماننا، فوقعنا على صورة متكاملة من الجهود المبذولة في توضيح معاني الأحاديث النبوية والجمع بينها للعمل بها.

أمثلة من كتاب اختلاف الحديث للشافعي

جمع الشافعي بين الأحاديث التالية على هذا النحو:

الجمع بحمل الاختلاف على الإباحة

عن ابن عباس: «أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وضأ وجهه ويديه ومسح برأسه مرة مرة».[57]

وعن حمران مولى عثمان بن عفان «أن النبي صلّى الله عليه وسلّم توضأ ثلاثا ثلاثا».[58]

وعن عبد الله بن زيد أنه سئل عن وضوء النبي صلّى الله عليه وسلّم فدعا بماء ثم ذكر أنه غسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين مرتين ومسح رأسه وغسل رجليه.[59]

قال الشافعي «ولا يقال لشيء من هذه الأحاديث مختلف مطلقا، ولكن الفعل فيها يختلف من وجه أنه مباح لا اختلاف الحلال والحرام والأمر والنهي، ولكن يقال: أقل ما يجزىء من الوضوء مرة، وأكمل ما يكون من الوضوء ثلاثا».

قال الشافعي: «ولا يقال لمسح رسول الله صلّى الله عليه وسلّم على الخفين

---

(57) صحيح البخاري: كتاب الوضوء 22 باب الوضوء مرة مرة ولفظه، عن ابن عباس «توضأ النبي صلّى الله عليه وسلّم مرة مرة».

(58) صحيح البخاري، كتاب الوضوء 24 باب الوضوء ثلاثا ثلاثا.

وصحيح مسلم، كتاب الطهارة حديث 3 ج 1 : 204 واللفظ هنا مختصر إختصارا كبيرا.

(59) صحيح البخاري، كتاب الوضوء 23 باب الوضوء مرتين مرتين، ولفظه عن عبد الله بن زيد أن النبي صلّى الله عليه وسلّم توضأ مرتين مرتين.

خلاف غسل رجليه على المصلي ، إنما يقال الغسل كمال ، والمسح رخصة وكمال ، وأيهما شاء فعل » .[60]

فطريقة الجمع هي اعتبار الخلاف الوارد في الأحاديث بيانا لحالات جائزة في عدد مرات الغسل في الوضوء .

وروى الشافعي أيضا أحاديث متعلقة بقراءة النبي صلّى الله عليه وسلّم في صلاة الصبح ، وجمع بينها بمثل هذه الطريقة .

قال : « وليس نعد شيئا من هذا اختلافا لأنه قد صلّى الصلوات عمره ، فيحفظ الرجل قراءته يوما ، والرجل قراءته يوما غيره ، وقد أباح الله في القرآن بقراءة ما تيسر منه . وسن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أن يقرأ بأم القرآن وما تيسر ، فدل على أن اللازم في كل ركعة قراءة أم القرآن ، وفي الركعتين الأوليين ما تيسر معهما » .[61]

الجمع بحمل العام على الخاص

عن أبي هريرة أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « العجماء جرحها جبار » .[62]

عن حرام بن سعد بن محيصة « أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطا لقوم فأفسدت فيه ، فقضى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أن على أهل الأموال حفظها بالنهار ، وما أفسدت المواشي بالليل ، فهذا ضامن على أهلها .[63]

---

(60) الشافعي : اختلاف الحديث بهامش الأم 7/ 60 .

(61) الشافعي : اختلاف الحديث بهامش الأم 7/ 61 .

(62) صحيح البخاري ، كتاب الديات 28 باب المعدن جبار و 29 باب العجماء جُبَار وصحيح مسلم ، كتاب الحدود ، حديث 45 ج 3/ 1334 .

والعجماء كل حيوان غير الإنسان،وفسرت بالدابة المفلتة من أصحابها فما أصابت زمن انفلاتها فلا غرم على صاحبها . وجبار: الهدي الذي لا غرم فيه .

(63) رواه مالك في الموطإ بلفظ قريب من هذا . كتاب الأقضية ، باب القضاء في الطوارىء ، حديث 37 ج 2 : 747 ـ 748 .

عن البراء بن عازب « أن ناقة البراء دخلت حائط رجل من الأنصار فأفسدت فيه ، فقضى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم على أهل الحوائط حفظها بالنهار ، وعلى أهل الماشية ما أفسدت بالليل » . (64)

قال الشافعي : « فأخذنا به ـ أعني الحديث المتعلق بناقة البراء ـ لثبوته باتصاله ومعرفة رجاله ، ولا يخالف هذا الحديث حديث « العجماء جرحها جُبار » ، جملة من الكلام العام المخرج الذي يراد به الخاص . فلما قال صلّى الله عليه وسلّم « العجماء جرحها جبار » ، وقضى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيما أفسدت العجماء بشيء في حال دون حال دلّ ذلك على أن ما أصابت العجماء من جرح وغيره في حال جبار وفي حال غير جبار .

قال : وفي هذا دليل على أنه إذا كان على أهل العجماء حفظها ضمنوا ما أصابت فإذا لم يكن عليهم حفظها لم يضمنوا شيئا مما أصابت . فيضمن أهل الماشية السائمة بالليل ما أصابت من زرع ، ولا يضمنونه بالنهار ، ويضمن القائد والراكب والسائق لأن عليهم حفظها في تلك الحالة ولا يضمنون لو انفلتت .

وحديث «جرح العجماء جبار» مطلق، وجرحها إفسادها في حال يقضي فيه على ربّ العجماء بفسادها ، ومثله نهيه عليه السلام عن الصلاة بعد العصر وبعد الصبح جملة، وهو يأمر من نسي صلاة أن يصليها اذا ذكرها، ولا يمنع من طاف وصلّى أية ساعة شاء». (65)

مثال للجمع بين الأحاديث عند ابن قتيبة

روى إبن قتيبة أحاديث نفي العدوى والطيرة بغير إسناد .

قال : قالوا رويتم عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنه قال : « لا عدوى ولا طيرة » . (66)

---

(64) سنن أبي داود كتاب البيوع 90 باب المواشي تفسد زرع قوم ج 3 ص 298 .

(65) الشافعي : اختلاف الحديث على هامش الأم 7/ 403 .

(66) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث 102 . وسنخرج هذه الأحاديث بعد قليل عند تمثيل ابن جرير الطبري بها لأنه أوردها مسندة كاملة فعزوها إلى مصادرها هناك أثبت .

وأنه قيل له : إن النقبة تقع بمشفـر البعير فتجرب لذلك الإبل .

فقال « فما أعدى الأول »؟ قال هذا أو معناه .

ثم رويتم في خلاف ذلك « لا يوردن ذو عاهة على مصح » .

وأتاه رجل مجذوم ليبايعه بيعة الإسلام ، فأرسل إليه بالبيعة ، وأمره بالانصراف ، ولم يأذن له عليه .

وقال : الشؤم في المرأة والدار ، والدابة .

ونص ابن قتيبة على شبهة التعارض ونفاها باختلاف معاني الأحاديث ووقتها ، وموضعها . ثم بين المعنَى فركز على توضيح مفهوم العدوى ، وقسمها قسمين . وأطنب في توضيحها ، وبين أن الحكمة من النهي عن مخالطة الصحيح للمريضَ مرضا معديا هي مظنة حصول الإصابة من ذوات العاهة ، فيأثم الظان . وربط بين الشؤم والعدوى ، واستنتج لها مفهوما ثالثا إضافة للقسمين السابقين حمل عليه معنَى الحديث .

وقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « إذا كان بالبلد الذي أنتم به فلا تخرجوا منه » وقال أيضا « إذا كان ببلد فلا تدخلوه » .

يريد بقوله « وإذا كان ببلد فلا تدخلوه » أن مقامكم بالموضع الذي لا طاعون فيه أسكن لأنفسكم ، وأطيب لعيشكم .

ومن ذلك تعرف المرأة بالشؤم ، أو الدار فينال الرجل مكروه ، أو جائحة فيقول : « أعدتني بشؤمها » ، فهذا هو العدوى الذي قال فيه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « لا عـــدوى » .

وأجاب عن حديث الشؤم في المرأة والدار والدابة « بايراد جزئه المفصول عنه الموضح لمعناه ، ورمى أبا هريرة بالغلط في روايته ورواه مسندا كاملا .

قال ابن قتيبة : وأما الحديث الذي رواه أبو هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنه قال « الـشؤم في المرأة والدار والدابة » . فإن هذا حديث يتوهم فيه الغلط عن أبي هريرة وأنه سمع فيه شيئا من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فلم يحفظه .

عن أبي حسـان الأعرج : أن رجلين دخلا على عائشة رضي الله عنها فقالا إن أبا هريرة يحدث عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنه قال « إنما الطيرة في المرأة ، والدابـة والدار ، فطارت شفقا ، ثم قالت : «كذب ـ والذي أنزل القرآن ـ على أبي القاسم ما حدث بهذا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وإنما قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم «كان أهل الجاهلية يقولون : إن الطيرة في الدابة والمرأة والدار » ثم قرأت (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها) . (67)

وروى حديثا آخر في أمر الرسول صلّى الله عليه وسلّم من شكا إليه من شؤم داره بالارتحال منها ، وفسر أمره عليه الصلاة والسلام تفسيرا نفسيا يدفع الاختلاف بين هذا الحديث والحديث الذي ينفي الشؤم .

قال : « ليس هذا بنقض للحديث الأول ، ولا الحديث الأول ينقض هذا ، وإنما أمرهم بالتحول منها لأنهم كانوا مقيمين فيها عن استثقال لظلها واستيحاش بما نالهم فيها ، فأمرهم بالتحول . وقد جعل الله تعالى في غرائز الناس وتركيبهم استثقال ما نالهم السوء فيه ، وأن لا سبب له في ذلك ، وحب من جرى على يده الخير لهم ، وإن لم يردهم به ، وبغض من جرى على يده الشر لهم ، وإن لم يردهم به » .

ونفَى الطيرة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وذكر أن من أهل الجاهلية من كانوا لا يرونها ، واستدل على ذلك بالشعر ، ثم أورد حديثا يتضمن وصف أغلب الناس بالطيرة والظن والحسد ويبين مقاومة هذه الأمراض الباطنية .

عن اسماعيل بن أمية قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « ثلاثة لا يسلم منهن أحد ، الطيرة ، والظن ، والحسد » .

قيل : فما المخـرج منهن ؟

قال : إذا تطيرت فلا ترجع ، وإذا ظننت فلا تحقق ، وإذا حسدت فلا تبغ » (68)

---

(67) سورة الحديد آيـة 22 .

(68) رواه الطبراني بلفظ قريب من هذا ... وسوء الظن ... وإذا حسدت فاستغفر ... وفي اسناده راو ضعيف . الهيثمي : مجمع الزوائد 8/ 78

هـذه الألفاظ أو نحوها ، وتحدث بعد على الفأل الحسن ، ورآه مما جبل عليه الناس واستحبوه كالأنس والتبشير بالخير والاسم الخفيف وغيرها مما تألفه النفوس وترغب فيه . (69)

يستخلص من جمع ابن قتيبة بين الأحاديث السابقة اعتماده على الدلالة اللغوية والتركيز على التحليل النفسي ، وهذه أهم مستنداته في دفع الاعتراض بين الأحاديث .

- التركيز على بيان الدلالة اللغوية للكلمة في أصل وضعها ، وحسب ما اكتسبته من المعاني في الإسلام .
- الاستشهاد بأقوال العرب وأشعارهم .
- الإحالة على كتابه غريب الحديث .
- الاستشهاد بالقرآن .
- الاستشهاد بالحديث النبوي .
- مراعاة اختلاف الحال في الحديثين .

هذه الأدوات هي المستخدمة في مجموع الأحاديث ، وقلّ استخدامها في حديث ، واحد ، والذي تكرر في كل حديث هو التدقيق في الغوص عن المعنَى .

مثال للجمع بين الأحاديث المتعارضة من تهذيب الآثار لمحمد بن جرير الطبري

وهي نفسها التي جمع بينها ابن قتيبة .

روى محمد بن جرير الطبري بسنده إلى ثعلبة بن يزيد الحماني قال : سمعت عليا يقول : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « لا صفـر،ولا هامة ، ولا يعدي سقيم صحيحا ».قلت : أأنت سمعت هذا من النبي صلّى الله عليه وسلّم ؟ قال : نـعم » . (70)

(69) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث : 102 ـ 109 .

(70) الطبري : تهذيب الآثار 3:1 والهيثمي، مجمع الزوائد 101/5 بدون الجملة الأخيرة، وضعف أحد رواته.

ونقد هذا الحديث بالتفرد ، ولاحظ أنه مقبول عنده ، معلول عند غيره لتفرده ، لأن أسانيده الأخرى غير معتمدة . وساق منها إثنين ، ثم روى الحديث موضوع البحث وما وافقه أو عارضه عن غير علي . فقال عن أبي هريرة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « لا عدوى ولا صفر ولا طيرة ولا هامة ، فقال الأعرابي يا رسول الله فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء ، فيجيء البعير الأجرب فيدخل فيها فتجرب كلها قال : فمن أعدى الأول » ؟ (71)

وبقية الأحاديث في نفس المعنَى مع زيادات ونقص ، وإثرها شَرَحَ بإيجاز الحديث الأصلي منها فاستخرج منه المعاني التالية :

- إبطال النبي صلّى الله عليه وسلّم عادات الجاهلية كالتطير وتجنب مخالطة المريض خوفا من العدوى .

- إعلامه صلّى الله عليه وسلّم أمته أن كل واحد لن يصيبه إلا ما قدره الله له ، واستشهد على هذا بالقرآن الكريم . (72)

ثم أثار مسألة تعارض الأحاديث السابقة مع أحاديث أخرى منها في النهي عن مخالطة المريض ما جاء عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « لا يورد ممرض على مصح » . (73)

وفي التطير عن أبي حسان الأعرج أن رجلين دخلا على عائشة فحدثاها أن أبا هريرة قال :« إن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : الطيرة في المرأة والفرس والدار . فغضبت غضبا شديدا ، وطارت شقة في الأرض وشقة في السماء ،

---

(71) الطبري : تهذيب الآثار 1/ 5 ، وصحيح البخاري كتاب الطب 25 باب لا صفر و 53 باب لا هامة و 54 باب لا عدوى .
وصحيح مسلم ، كتاب السلام ، حديث 101 ج 4/ 1742

(72) الطبري : تهذيب الآثار 1/ 13 _ 14 .

(73) الطبري : تهذيب الآثار 1/ 13 ، وصحيح البخاري ، كتاب الطب 54 باب لا عدوى،وصحيح مسلم ، كتاب السلام حديث 104 _ 105 ج 4/ 1743 _ 1744 .

وقالت ما قاله إنما قال : كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك » .[74]

وفي الفرار من المجذوم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « فُرَّ من المجذوم كفرارك من الأسد » .[75]

وفي نفي العدوى والطِيره ، والأمر بالفرار من المجذوم . عن رجل من أهل مكة عن أبي هريرة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « لا عدوى ولا طيرة وفُرَّ من المجذوم كفرارك من الأسد » . قال : فأنكر عليه ذلك القوم . فقال : سمعته من أبي هريرة وإلا فصمتا .[76]

وفي امتناع النبي صلّى الله عليه وسلّم عن الإذن لمجذوم بالدخول إليه عن عمرو ابن الشريد يرويه عن أبيه قال :« كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وهو على الباب« أن قد بايعناك فأرجع » .[77]

وفي النهي عن إدامة النظر إلى المجذوم عن ابن عباس أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : « لا تديموا النظر إلى المجذومين » .[78]

واستمر الطبري في عرض أحاديث في هذه الموضوعات ، بلغ مجموعها ثمانية وأربعين حديثا .

وعلق تعليقا قصيرا بين فيه أن النبي صلّى الله عليه وسلّم أبطل العدوى فأكل مع مجذوم خلافا لأهل الجاهلية ، واستدل بحديثين في مجالسته صلّى الله عليه وسلّم مجذوما . وأورد إثرهما الاعتراض القائل : أمر النبي صلّى الله عليه وسلّم بمجانبة المجذوم اتقاء للعدوى ، وتلاه بأثرين موقوفين عن عمر بن الخطاب في تجنبه الاقتراب

---

(74) الطبري : تهذيب الآثار 1/ 14 ـ 15،وأحمد بن حنبل المسند 6/ 150 و 240 و 246 . والطحاوي : مشكل الأثار 1/ 341 ، وشرح معاني الآثار 4/ 314.وابن قتيبة تأويل مختلف الحديث 105 مع اختلاف في اللفظ .

(75) الطبري ، تهذيب الآثار 1/ 15 وأحمد بن حنبل ، المسند 2/ 443 .

(76) الطبري ، تهذيب الآثار 1/ 15 والحديثان خرجناهما قبل قليل ، والجديد في هذه الرواية السند وادماج المتنين معا .

(77) الطبري : تهذيب الآثار 1/ 14 ـ 15 وصحيح مسلم ، كتاب السلام حديث 36 ج 4/ 1752 .

(78) الطبري : تهذيب الآثار 1/ 16 ، وسنن ابن ماجة ، كتاب الطب 44 باب الجذام 2/ 1172 .

من المجذوم ، وثالثا مقطوعا عن أبي قلابة : عبد الله بن زيد في نفس المعنى .(79)

وبلغ عدد ما رواه في المسألة من الأحاديث المرفوعة خمسة وسبعين حديثا ، ومن الموقوفات ثلاثة عشر ، ومن أقوال التابعين أثرا واحدا . فيكون المجموع تسعة وثمانين بين حديث وأثر ، منها ما خرجه أصحاب الصحاح الستة ، وما خرجه أحمد ابن حنبل . ورواه ابن حبان والطحاوي ، وعبد الرازاق الصنعاني . ففيها الصحيح والحسن والضعيف الذي تقوى بغيره ، وأصلها مخرج في الصحيحين .

وجمع بينها كلها. (80) فقرر إفادتها نفي العدوى والطيرة ، وأن كل ما يصاب به البشر مقدر من الله تعالى ، وحمل أمر النبي صلّى الله عليه وسلّم بالابتعاد عن المصاب بالمرض المعدي على الاحتياط خوفا من أن يصاب فيتوقع أن إصابته سببها الاقتراب من صاحب العاهة ، فيقع فيما نهَى عنه النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وأبطله من العدوى والطيرة .

ونفَى ما بدا من تعارض بين أمره صلّى الله عليه وسلّم بالفرار من المجذوم ورفضه اقتباله مجذوما وبين مؤاكلته آخر .

وبين نفيه العدوى ، ونهيه عن اختلاط المريض بالصحيح .

وبين نفيه الطيرة وإثباته الشؤم في ثلاثة : المرأة والدار والفرس .

وحمل كل ذلك على تعدد وجه أمر النبي صلّى الله عليه وسلّم كالندب والإباحة وغيرهما ، فكان يأمر ثم يترك ما أمر به ليعلم أن الأمر غير ملزم ، وينهى عن الشيء نهي كراهة وتأديب ، ثم يفعل ما نهَى عنه ليبين أنه ليس على وجه التحريم . وأتَى بعد ذلك على العبارات المشكلة ، وبين قصد النبي صلّى الله عليه وسلّم منها .

فقوله : « لا عدوى » اخبار بالعدوى ، ونفي لتأثيرها بنفسها ولا دلالة فيه على النهي وقوله « لا يورد ممرض على مصح » نهي منه الممرض أن يورد ماشيته المرضَى على ماشية أخيه الصحاح لئلا يتوهم المصح إن مرضت ماشيته الصحاح أن مرضها

---

(79) الطبري ، تهذيب الآثار 1/ 27 ـ 29 .

(80) المرجع نفسه 1/ 29 ـ 31 .

حصل من أجل ورود المرضَى عليها فيأثم باعتقاده ما نهى عنه النبي صلّى الله عليه وسلّم ، ونفس الجواب أجاب به عن أمره صلّى الله عليه وسلّم بالفرار من المجذوم ونفيه العدوى والصفر . ولم ير في قوله صلّى الله عليه وسلّم : « إن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس » إثباتا لصحة الطيرة . لأن هذه العبارة في نظره إلى النفي أقرب منها إلى الإثبات .

وبعد فراغه من فقه الحديث بين ما فيه من الغريب ، فوقف على الكلمات الغريبة وبيّن أصلها واشتقاقاتها ، وتتبع معانيها في شمول وعمق وتوسع ، مكثرا من الاستشهاد بالشعر مقتصرا على ما لم يفسره من قبل من الألفاظ .

وفيما يلي نص جمعه بين الأحاديث السابقة بلفظه .

نص ابن جرير الطبري في جمعه بين حديث « لا عدوى ولا طيرة ولا صفر» وما عارضه من الأحاديث

قال : « والصواب من القول في ذلك عندنا ما صح به الخبر عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من أنه قال : « لا عدوى ولا طيرة ولا صفر » . وأنه لا يصيب نفسا إلا ما كتب الله لها ، وقضَى عليها في أم الكتاب ، فأما دنو عليل من صحيح أو قرب سقيم من بريء فإنه غير موجب للصحيح علة وسقما. وليس دنو سقيم من ذي الصحة بأولى بأن يوجب له سقما من الصحيح بأن يوجب بدنوه من ذي السقم للسقيم صحة ، غير أن الأمر وإن كان كذلك فإنه غير جائز للممرض أن يورد على مصح ، ولا ينبغي لذي صحة الدنو من ذي الجذام والعاهة التي هي بطيرة الجذام التي يتكرهها الناس لا لأن ذلك حرام ، ولكن حذار من أن يظن الصحيح إن نزل به ذلك يوما أو أصابه أنه إنما أصابه ذلك لما كان من دنوه منه وقربه ، أو من مؤاكلته إياه ومشاربته ، فيوجب له ذلك الدخول فيما قد نهَى عنه النبي صلّى الله عليه وسلّم وأبطله من أمر الجاهلية في العدوى والطيرة .

وليس في أمر النبي صلّى الله عليه وسلّم بالفرار من المجذوم كما يفر من الأسد خلاف لأكله صلّى الله عليه وسلّم معه ولا في إرساله إليه وقد جاء يريد مبايعته بأن أرجع فقد بايعناك ، وتركه إدخاله عليه للبيعة خلاف لإدخال آخر منهم إليه وإقعاده

إياه معه على طعامه ومؤاكلته إياه ، ولا في قوله صلّى الله عليه وسلّم « لا عدوى » خلاف لقوله « لا يورد ممرض على مصح » . ولا في قوله « لا طيرة» خلاف لقوله « إن يكن الشؤم في شيء ففي ثلاث : المرأة والدار والفرس» ، وذلك أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قد كان يأمرنا الأمر على وجه الندب،وأحيانا على وجه الإعلام بالإباحة وعلى غير ذلك من الوجوه . ثم يترك فعله ليعلم بذلك أن أمره به لم يكن على وجه الإلزام . وكان ينهَى صلّى الله عليه وسلّم عن الشيء على وجه التكره والتنزه أحيانا وعلى وجه التأديب أخرى وغير ذلك من الوجوه على ما قد بينا في كتاب الرسالة ، ثم يفعله لنعلم أن نهيه عنه لم يكن على وجه التحريم ، فقوله صلّى الله عليه وسلّم « لا عدوى ولا طيرة ولا صفر » إعلام منه صلّى الله عليه وسلّم أمته أن يكون لذلك حقيقة ، ونفي منه أن يكون له صحة لا نهي . وقوله صلّى الله عليه وسلّم « لا يورد ممرض على مصح » نهي منه الممرض أن يورد ماشيته المرضَى على ماشية أخيه الصحاح ، لئلا يتوهم المصح إن مرضت ماشيته الصحيحة أن مرضها حدث من أجل ورود المرضَى عليها فيكون داخلا بتوهمه ذلك في تصحيح ما قد أبطله صلّى الله عليه وسلّم ، وكذلك أمره بالفرار من المجذوم مع إبطاله العدوى والصفر على ذلك من المعنَى ، وهو لئلا يظن الصحيح الذي قرب من المجذوم وطعم معه وشرب إن أصابه يوما من الدهر جذام أن الذي أصابه من ذلك إنما أصابه من المجذوم لما كان منه من قربه من المجذوم ومؤاكلته إياه ومشاربته .

وأما قوله صلّى الله عليه وسلّم « إن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس » فإنه لم يثبت بذلك صحة الطيرة بل إنما أخبر صلّى الله عليه وسلّم أن ذلك إن كان في شيء ففي هذه الثلاث ، وذلك إلى النفي أقرب منه إلى الايجاب لأن قول القائل ، إن كان في هذه الدار أحد فزيد.غير إثبات منه أن فيها زيدا ، بل ذلك من النفي أن يكون فيها زيد أقرب منه إلى الإثبات أن فيها زيدا » . (81)

---

(81) الطبري : تهذيب الآثار 1/ 29 ـ 31 .

طريقة ابن جرير الطبري في جمعه بين الأحـاديث المختلـفة

إن طريقة محمد بن جرير الطبري في جمعه بين الأحاديث السابقة على النحو التالي :

ـ روايته الحديث مسندا بطرق إلى الصحابي الذي يروى مسنده .
ـ إقراره تصحيح سنده واحتمال سقمه عند غيره .
ـ تنبيهه إلى ما فيه من العلل .
ـ تحليل معاني المتن بعمق .
ـ روايته بقية الأحاديث التي في معناه عن صحابة آخرين بطريقة إحصائية.
ـ تفسير الكلمات تفسيرا دقيقا اعتمادا على :
ـ تحقيق مقاصد الشريـعة .
ـ علـم الـنفس .
ـ الدلالات اللغوية .

وامتاز على ابن قتيبة باحصائه روايات الأحاديث التي نقدها ، وإيرادها مسندة ، وبيانه عللها ، وتنظيم عرضه المعلومات ، واشترك معه في الغوص عن معاني الحديث .

جمع ابن الصـلاح بين هذه الأحاديث

جمع بينها ابن الصلاح جمعا مختصرا مقنعا مفاده أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها ولكن الله تبارك وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لاعدائه بمرضه ثم قد يتخلف هذا عن سببه كما في سائر الأسباب ، في الحديث الأول نفى صلّى الله عليه وسلّم ما كان يعتقده الجاهلي من أن المرض يعدي بطبعه ، ولهذا قال : فمن أعدى الأول ؟ وفي الثاني أعلم بأن الله سبحانه جعل ذلك سببا كذلك ، وحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجـوده بفعل الله سبحانه وتعالى . [82]

---

(82) ابن الصلاح : علوم الحديث 257 ـ 258 .

جمع ابن حجر بينهما

نقل ابن حجر جمع ابن الصلاح ، ثم أثبت جمعا رآه أولى ، مقتضاه نفي العدوى وحدوث المرض في المريض الثاني بتقدير الله تعالى ، وحمل الفرار من المجذوم على سد الذرائع خشية أن يصاب الصحيح بتقدير الله تعالى ابتداء فيظن أن إصابته سببها مخالطة المريض ، فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج ، فأمر الرسول صلّى الله عليه وسلّم بتجنب المخالطة دفعا لحصول هذا الاعتقاد .[83]

جمع محمد السماحي من المعاصرين

أورد محمد السماحي وجها للجمع نسبه إلى القاضي أبي بكر الباقلاني ، وهو أن العموم مخصوص بالجذام والطاعون ونحوهما فيكون المعنَى لا عدوى إلا في هذه الأمراض ونحوها .

ورجع هذا الوجه لثبوت العدوى في بعض الأمراض ، ولعدم اطرادها في جميع من يخالط المريض . كما رجح رأي ابن الصلاح لقرب المخاطبين به من الجاهلية .[84]

وترجيح هذين الوجهين على الوجه القائل بنفي العدوى صواب ولكن ترجيح رأي الباقلاني أولى لجمعه بين ما صح من الحديث وما ثبت في العلم دون تعسف ، **والمهم تعدد أوجه الجمع والعناية بالمتن إلى زماننا هذا ، ودفع ما رماه به المغرضون من التناقض .**

(83) ابن حجر ، نزهة النظر 37 ـ 38 ، والسماحي : المنهج الحديث في علوم الحديث 106 .

(84) السماحي : المنهج الحديث في علوم الحديث 106 .

الفصل الثاني

الترجيح والنسخ في الحديث

التـــرجيح

تعريفه:

الترجيح لغة: التمييل والتغليب من قولهم رجح الميزان فهو راجح، وجاء عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قوله لوزّان «زن وأرجح»(85) وفي الاصطلاح: «اقتران الدليل بما يترجح به على معارضه في افادة الظن».

آراء الأصوليين في الترجيح

رأى القاضي أبو بكر الباقلاني التوقف في العمل بالدليلين المتعارضين إذا كان الترجيح ظنيا، إذ لا ترجيح يظن عنده، فلا يعمل بواحد منهما لفقد المرجح وقال غيره بالتخيير. (87).

واستدل الذين أنكروا الترجيح بأن الدليلين إذا تعارضا ورجح أحدهما ففي كل واحد منهما مقدار معارض بمثله فيسقط المثلان، ويبقى مجرد الرجحان، ومجرد الرجحان ليس بدليل، وما ليس بدليل لا يجوز الاعتماد عليه، فلا يعتمد على الرجحان بل ينبغي تخريج هذه الصورة على صورة تساوي الامارتين، والحكم هناك التخيير على المشهور، والتوقف على الشاذ، فكذلك يجري ها هنا القولان.

---

(85) سنن النسائي، كتاب البيوع، باب الرجحان في الوزن 7 / 284، وسنن ابن ماجة كتاب التجارات 347، باب الرجحان والوزان 2/748.

(86) عوض السيد صالح : دارسات في التعارض والترجيح 415 والتعريف الاصطلاحي للغزالي: المستصفى 201/2

(87) بخيت حاشية بخيت على نهاية السول 4/446

والجواب أن القول بالترجيح ليس حكما بمجرد الرجحان بل بالدليل الراجح ، والحصة المتساوية في جهة الرجحان لا تسقط بمقابلها لأن الرجحان يعضدها ، والسقوط يكون مع المساواة ، وهذا كالقضاء بأعدل البينتين ، فليس معناه القضاء بمزيد العدالة دون أصلها بل بأصل العدالة مع الرجحان فتعتمد البينة الراجحة أصلا ورجحانا » . (88)

قال ابن السبكي « والعمل بالراجح واجب » ، وقال المحلي ـ توضيحا لذلك ـ « والعمل بالمرجوح ممتنع ، سواء كان الترجيح قطعيا أو ظنيا » . (89)

والجمهور على جواز الترجيح لإجماع الصحابة رضي الله عنهم عليه .

مسائل في الترجيح

ـ لا ترجيح في القطعيات عقلية كانت أو نقلية لأن الترجيح ناتج عن التعارض ، والتعارض فيها محال إلا عند ما يكون نسخا ، لأنه في غير النسخ يلزم منه اجتماع النقيضين . (90)

ـ لا ترجيح بين قطعي وظني لكون القطعي مقدما ، فلا تعادل بينهما ، والترجيح إنما يكون عند التعادل . (91)

ـ الترجيح بين الأمرين إنما يقع في الحقيقة بعد الاشتراك في الوصف الذي تفاوتا فيه ، وإلا فهو إبطال لأحدهما ، ومثل هذا لا يسمى ترجيحا . (92)

ـ يرجح بين النصين المتعارضين إذا لم يمكن الجمع بينهما ، ولم يعرف تاريخهما عند الشافعية ، ويرجح بينهما عند الحنفية إذا لم يعرف تاريخهما ، لأن الجمع يتأخر عن الترجيح عندهم .

---

(88) القرافي : شرح التنقيح : 373 .

(89) المحلي شرح جمع الجوامع ج 2/ 377 .

(90) المرجع نفسه 4/ 446⁄447 .

(91) المرجع نفسه 448/4 / 449 .

(92) الشاطبي : الموافقات 4/ 294 .

- يرجح بكثرة الأدلة عند مالك والشافعي،لأن كثرة الأدلة توجب مزية الظن بالمدلول خلافا لأبي حنيفة .[93]

المـرجحات بين الأحـاديث المتعارضة

بحث المحدثون من أهل القرون الهجرية الثلاثة الأولى الترجيح بين الأحاديث المتعارضة من الناحية التطبيقية فرجحوا وبينوا مستنداتهم فيه ، وجاء من بعدهم المتأخرون فأشار بعضهم للموضوع إشارة ، واهتم به الأصوليون ففصلوه . ولخصه الحازمي في مقدمة كتابه الاعتبار في الناسخ والمنسوخ تلخيصا مفيدا ، فعدد خمسين مرجحا ، وذكر السيوطي في التدريب أكثر المرجحات ، ولم يتوسع المعاصرون في الترجيح . وممن اعتنَى به ممن وقفت على مؤلفاتهم محمد السماحي في كتابه « المنهج الحديث في علوم الحديث » (قسم الرواية) فقد نقل المرجحات عن السيوطي ، وبحث مختلف الحديث ومشكله بحثا مناسبا .

والترجيح بين الحديثين المتعارضين يكون بالسند ، والمتن ، والدلالة ، وبأمر خارجي ، فبالنسبة للسند يتم بالنظر في حال الراوي وطرق التحمل ، وألفاظ التحديث، وصفة الرواية ، وتاريخ الحديث .

وهذه المسائل أرجعها البعض إلى السند، وكثير منها من مباحث المتن كسبب وروده وصفة روايته ، وطرق تحمله، والترجيح بأمر خارجي قليل منه يتعلق بالسند والمتن كتخريج الشيخين للحديث ، وأكثره يتعلق بالمتن كتقديم ما وافقه ظاهر القرآن.

ومسائل المتن المرجح بها هي لفظه،وسياقه،ومضمونه ، ودلالته .

والدلالة رأى البعض أنها قسم مستقل غير المتن ، ونعتبرها منه ، وسنذكر بعضا من كل قسم من أقسام هذه المرجحات ، ونحصي ما يتعلق بالمتن أو ما يعود إليه ، ونعرضها مبسطة في صورة قواعد تمثل منهج فقهاء المحدثين والأصوليين في الترجيح بين الأحاديث ، ولا نلتفت إلى الخلاف في بعضها ، فالذي يعنينا اعتمادها سواء من الجمهور أو من البعض . وبإثر الفراغ من تعدادها نورد نماذج من تطبيقاتها لتدل على نقد المحدثين لمضمون الأحاديث عند اختلافها .

(93) البزليني على شرح التنقيح :373 .

الترجــيح بالــسند

يرجح الحديث الذي اتصف إسناده بأحد الأوصاف التالية على الحديث الذي خلا منها :

ـ كثرة الرواة وتعدد الطرق .

يرجح الحديث الذي كثر رواته وتعددت طرقه على ما قل عدد رواته . لأن التعدد يقوي الحديث ويرفعه الى الشهرة أو التواتر ، فالذي ينقل عن عدد من الصحابة مقدم على ما ينفرد به راو عن أحدهم ، فحديث إيجاب الوضوء من مس الذكر « إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضأ » [94] مرجح على الحديث المرخص في مسه للمتوضىء « إنما هو حِذْية منك » [95] لأن الأول مروي عن عدد من الصحابة ، هم : أبو هريرة ، وعبد الله بن عمر ، وزيد بن خالد ، وسعد بن أبي وقاص، وجابر ابن زيد ، وعائشة ، وأم سلمة ، وأم حبيبة ، والثاني حديث فرد رواه صحابي واحد ، هو طلق بن علي ، والحنفيون لا يرون هذا الترجيح في هذا الحديث . [96]

ـ علو الإسناد .

الإسناد العالي مقدم على الإسناد النازل عند تعارض الحديثين لقلة الوسائط في العالي بشرط توفر العدالة والضبط في رجاله ، والاتصال في السند وإلا رجح النازل .

ـ حجازية الإسناد .

إذا كان إسناد أحد الحديثين حجازيا وإسناد الآخر عراقيا أو شاميا قدم الإسناد الحجازي، لا سيما إذا كان مدنيا، لأن المدينة موطن الصحابة كبارهم وصغارهم

ـ معرفة رجال الإسناد .

---

(94) مالك الموطأ ، كتاب الطهارة باب الوضوء من مسّ الفرج حديث 58 ج 1/ 42 . وسنن أبي داود كتاب الطهارة 69 باب الوضوء من مسّ الذكر 1 : 46 ،

(95) سنن ابن ماجة كتاب الطهارة 64 باب الرخصة في ذلك 1/ 163 ، ولفظه : إنما هو حِذْية منك » ، وفي رواية « ليس فيه وضوء إنما هو منك » . وعند أبي داود « هل هو إلا مضغة منه» أو قال « بضعة منه » السنن 1/ 46 .

(96) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمنسوخ : 20 .

تقدم رواية من سمع من مشائخ بلده على من تحمل على الغرباء لمعرفة كل راو بأهل بلده ، لذلك قبلت أحاديث اسماعيل بن عياش عن الشاميين ، وردت أحاديثه عن غيرهم من أهل بقية الأمصار لما فيها من نكارة .

ـ اشتمال الإسناد على ألفاظ الاتصال .

يقدم الإسناد المصرح فيه بالألفاظ الدالة على الاتصال كالسماع والتحديث على الإسناد المعنعن .

ـ رفـع السنـد .

يرجح الحديث المتفق على رفعه على المختلف في رفعه ووقفه .

ـ اتصال السنـد

السند المتفق على وصله مقدم على المختلف في وصله وإرساله للاختلاف في حجية المرسل .

هذه مرجحات تتعلق في جملتها بالإسناد وأنواعه وألفاظه .

الترجيح بطرق التحمل

جعل المحدثون شروطاً وطرقاً لتحمل الحديث فاختلفت أحوال الرواة عند التحمل وتفاوتت مراتب الطرق فحصل تفاضل بين المتحملين بها . فمن تحمل بعد البلوغ روايته راجحة على من تحمل قبله لاعتنائه بما يسمع ، لذلك قدمت رواية مالك عن الزهري على رواية ابن عيينة عنه لأن ابن عيينة صحب الزهري ، وهو صغير.[97] ومن تحمل بالسماع حديثه مرجح على من تحمل بالقراءة عند من يفضل السماع . والعكس بالعكس ، ومن تحمل بإحدى هاتين الطريقتين روايته مرجحة على من تحمل بسواهما.

الترجيح بأحوال الراوي وصفاتـه

ومن مرجحات السند أحوال الراوي وصفاته وظروف روايته وهي متعددة . وقد تتبعناها في كتب الأصول وبعض كتب الحديث ، وحاولنا حذف ما بدا مكررا منها . وجمع ما يتعلق بعدالة الراوي ، وضبطه ، وعنايته بالحديث ، وشهرته فيه ،

(97) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمنسوخ : 32

وإطلاعه على ظروف روايته ، وعلمه ، واختصاصه في موضوع حديثه ، وشيوخه . وهذه الصفات هي الشروط الأساسية للرواية وبعض الشروط التكميلية والمعتبر في الترجيح بها هو التفوق فيها ، فالضبط شرط لكل راو ، ومن تفوق بإتقانه رجحت روايته على من كان دونه في الضبط . وهكذا بقية المرجحات ، وحاولنا أن نختار منها ماكان أقوى صلة بالمتن ، وهذا ما اخترناه :

ـ فقه الراوي . الحديث الذي يكون راويه فقيها مقدم على الحديث الذي راويه ليس بفقيه ، سواء كان الحديث مرويا باللفظ أو بالمعنى، لأن الفقيه يفقه ما يسمعه . وفُسّر الفقه بالإجتهاد وبالتعمق في فهم الحديث ، والتفسير الثاني أولَى . وكنا بينا معنَى الفقه في فصل الضبط . قال وكيع بن الجراح « حديث يتداوله الفقهاء خير من حديث يتداوله الشيوخ »[98]

ـ علم الراوي بالعربية وقواعدها مما يساعده على صيانة ألفاظ الحديث وتراكيبه فيسلم معناه .

ـ أن يكون أحد الراويين أكثر حضورا عند رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من الآخر .

ـ أن يكون الراوي جليس المحدثين لأنه أعرف بالرواية وأحكامها من البعيد عنهم . ويقدم جليس غير المحدثين من العلماء على غير الجليس .

ـ رواية من ثبتت عدالته بالممارسة والاختيار مقدمة على من عرفت عدالته بالتزكية أو بطريق من طرق الخبر دون المعاينة .

ـ رواية من كثر مزكوه راجحة على من قلّ عدد الذين زكوه .

ـ رواية الأحفظ مقدمة على رواية الحافظ ، ورواية الحافظ صاحب الكتاب مقدمة على من يروي من حفظه ، وليس له كتاب ، وعلى من يروي من كتابه ، وليس بحافظ .

ـ ترجيح رواية من لم يختلط عمن اختلط وحدث زمن الاختلاط .

ـ ترجيح رواية الراوي الإمام في الحديث على غير الإمام .

---

(98) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمنسوخ : 39 .

ـ ترجيح رواية من حسن إعتقاده ، فالحديث الذي يرويه السني مقدم على الذي يرويه المنتمي للفرق الإسلامية إذا لم يكن هذا المنتمي داعية ، واشترك مع السني في باقي شروط الرواية . أما الداعية فروايته في الأكثر مردودة .

ـ ترجيح رواية من يلتزم الرواية باللفظ على من يروي بالمعنَى .

ـ اختصاص راوي أحد الحديثين المتعارضين في موضوع الحديث كرواية علي بن أبي طالب في الأقضية ، ومعاذ بن جبل في الحلال والحرام ، وزيد بن ثابت في الفرائض ، فتقدم رواية هؤلاء كل في اختصاصه على رواية غيرهم في الموضوع نفسه .

الترجيـــح بالمتـــن

يرجح حديث على آخر عند تعارضهما إذا اشتمل متنه على إحدى الخاصيات التالية :

ـ ألا يكون في لفظه اضطراب .

ـ أن يكون المتن أحسن سياقا من الآخر ، وأكثر شمولا للمسألة كأن يسمعه راو كاملا ، ويسمع آخر بعضه ، فيظنه مستقلا ، ولا ينتبه لبقيته .

ـ أن يكون أحد المتنين قولا ، والمعارض له فعلا ، فيرجح القول لأنه أبلغ في البيان ولم يقع الخلاف في حجيته بينما اختلف في الفعل .

ـ يقدم العام الباقي على عمومه على العام المخصص ، لأن التخصيص يضعف اللفظ ويمنعه من جريانه على مقتضاه .

ـ أن يقترن أحد المتنين بتفسير من الراوي يدل على زيادة علمه به فيقدم على المتن الخالي من تلك الزيادة .

ـ أن يكون أحدهما نصا في الدلالة والآخر ظاهرا .

ـ أن يدل أحدهما على الحكم بالمنطوق ، فيرجح على الدال عليه بالمفهوم .

ـ أن يرد المتن بلفظ الحقيقة فيرجح على الوارد بلفظ المجاز ، لأن دلالة الحقيقة أظهر .

ـ أن يكون أحد المتنين مطلقا ، فيرجح على ما ورد على سبب .

ـ أن يروي المتن باللفظ ، فيرجح على ما روي بالمعنَى .

الترجيح بأمـــر خارجـــي

الترجيح بأمر خارجي يرجع إلى المتن لأن نص الحديث يعضد بما يرجحه على الآخر بالمؤيدات التالية :

ـ موافقة الحديث لظاهر القرآن ، فحديث « من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك »[99] مرجح على الحديث المتضمن النهي عن الصلاة في أوقات شروق الشمس وغروبها ، لأن الأول يؤيده مثل قوله تعالى (حافظوا على الصلوات)[100]

ـ وجود حديث آخر موافق لأحد الحديثين المتعارضين ، فيقدم على ما لا مؤيد له .

ـ موافقة الحديث للقياس .

ـ موافقة الحديث عمل أهل المدينة لأنها مهبط الوحي ، فأهلها أعرف بالأحكام قال الغزالي : « ما رآه مالك حجة وإجماعا إن لم يصلح حجة فيصلح للترجيح لأن المدينة دار الهجرة ومهبط الوحي فيبعد أن يخفى عليهم»[101]

بعض هذه المرجحات ليس محل اتفاق بين المجتهدين من أهل المذاهب الفقهية وقد أعرضنا عن ذكر بعضها ، وذكرنا ما استضعفنا فيه الترجيح ، لأن الذي يهمنا هو معرفة بيان فقهاء المحدثين لمعنَى الحديث ودفعهم اللبس عنه وتقعيدهم لقواعد الترجيح ، وخلافهم لا يعني بطلان المرجح الذي لا يعتبره بعضهم بقدر ما يعني تدقيقهم في المسألة . وتعمقهم فيها مما أدى إلى تعدد وجهات النظر ، وكلها تعين على فهم النصوص الحديثية ، وتدفع ما يبدو فيها من تعارض . وعلى المحدث الإفادة منها جميعا ، وللفقيه إثبات الخلافات إن رغب في المقارنة بين الآراء .

(99) صحيح البخاري ، كتاب المواقيت 37 باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها،وصحيح مسلم ، كتاب المساجد حديث 309 ج 1/ 471 ـ 472

(100) سورة البقرة آية 238 .

(101) الغزالي : المستصفَى 2/ 396 .

أمثلة من الترجيح بين الأحاديث

روى الشافعي حديثا عن السيدة عائشة ينص على صحة صوم من أصبح جنبا وروى حديثا آخر عن أبي هريرة ينص على إفطار من أصبح جنبا ، فرجح حديث عائشة للمرجحات التالية :

قال الشافعي رحمه الله :«فأخذنا بحديث عائشة وأم سلمة زوجي النبي صلّى الله عليه وسلّم دون ما روى أبو هريرة عن رجل عن رسول الله بمعان منها :

أنهما زوجتاه ، وزوجتاه أعلم بهذا من رجل إنما يعرفه سماعا أو خبرا .

ـ إن عائشة مقدمة في الحفظ ، وإن أم سلمة حافظة ، ورواية إثنين أكثر ، من رواية واحد .

ـ إن الذي روتا عن النبي المعروف في المعقول والأشبه بالسنة» [102]

اعتمد الشافعي في الترجيح بين الحديثين على :

تفوق علم الراوي وإتقان حفظه ، ومشاركة غيره له في الرواية وكون المتن من المعروف في المعقول والأشبه بالسنة .

وروى حديثا مرفوعا من طريقين أحدهما عن عبد الله بن عمر ، وثانيهما عن أبيه . ونقل رواية ثانية لنفس الحديث عن عائشة فيها بيانللإشكال الوارد في المتن في روايتي عبد الله وأبيه عمر، فرجح الشافعي رواية عائشة لموافقة روايتها القرآن والسنة ولتفوق حفظ الراوي عنها . [103]

وروى الطحاوي أحاديث تنص على أن الفخذ عورة وأخرى تعارضها ، ورجح الأولى استنادا إلى القياس . [104]

ناسخ الحديث ومنسوخه

ناسخ الحديث ومنسوخه من أوكد الفنون الحديثية التي تجب معرفتها تمييزا بين

(102) الشافعي : اختلاف الحديث بهامش الأم 7/ 234 .

(103) الشافعي : اختلاف الحديث بهامش الأم 7/ 266 ـ 269 .

(104) الطحاوي مشكل الآثار 2/ 286 .

الحديث المعمول به والمنسوخ . مرَّ علي بن أبي طالب بأحد القصاصين فسأله أتعرف الناسخ والمنسوخ ؟ قال : لا ، قال « هلكت وأهلكت » ، ونفس الخبر نقل عن عبد الله بن عباس ، وأكده الزهري ، فقال : « أعيى الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من منسوخه » .[105]

وجاء الشافعي فكشف أسراره واستفتح بابه حتّى قال أحد مجالسيه « ما عرفنا المجمل من المفسر ، ولا ناسخ حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من منسوخه حتّى جالسناه » ، ولم يخصه بالتأليف ، وإنما تناوله في غضون الأبواب مفرقا[106] وكنا قد ذكرنا من قبل من ألف فيه بعده ، وأجود ما كتب فيه كتاب الاعتبار في الناسخ والمنسوخ للحازمي قال ـ في مقدمته ـ « هذا كتاب أذكر فيه ما انتهيت إلى معرفته من ناسخ حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ومنسوخه إذ هو علم جليل ذو غور وغموض ، دارت فيه الرؤوس ، وتاهت في الكشف عن مكنونه النفوس » .[107]

قال محمد بن ابراهيم الوزير اليماني « وأحسن كتاب صنف في ناسخ الحديث ومنسوخه كتاب الاعتبار للحافظ الحازمي ، وهو مبسوط كثير الفوائد ، وليس يخرج منه إلا منسوخ القرآن الكريم ، وكثير منه معلوم ضرورة لا يحتاج إلى ذكر »[108]

ونحاول في هذا المبحث تقديم معلومات ضرورية نقتصر فيها على ما يتعلق بناسخ الحديث ومنسوخه دون ما يتعلق بالنسخ عموما . فذلك من اهتمامات الأصوليين .

تعريف النسخ

للنسخ في اللغة معنيان : أولها الإزالة ، ومنه قولهم : نسخت الشمس الظل : أزالته ، والثاني : النقل ، ومنه قولهم : نسخت الكتاب بمعنَى نقلته .

---

(105) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمنسوخ 20 ـ 21 .

(106) المرجع نفسه 18 ـ 19 .

(107) المرجع نفسه : 17 ـ 18 .

(108) اليماني محمد الوزير ـ الروض الباسم:104 .

قيل إن إطلاقه على هذين المعنيين من قبيل المشترك ، وقيل من قبيل الحقيقة والمجاز .

قال الحازمي : « ثم إن النسخ في اللغة موضوع بإزاء معنيين : أحدهما الزوال على جهة الانعدام ، والثاني على جهة الانتقال . أما النسخ بمعنَى الإزالة فهو أيضا على نوعين : نسخ على بدل نحو قولهم نسخ الشيب الشباب ، ونسخت الشمس الظل : أي أذهبته ، وحلت محله . ونسخ إلى غير بدل إنما هو رفع الحكم وإبطاله من غير أن يقيم له بدلا . يقال نسخت الريح الآثار أي أبطلتها وأزالتها ، وأما النسخ بمعنَى النقل ، فهو نحو قولك نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه ، وليس المراد به اعدام ما فيه» (109)

والنسخ في القرآن وفي السنة إبطال حكم الآية أو الحديث وإبقاء لفظيهما وقد لا يبقَى اللفـظ .

تعريفــه في الشرع وشروطـــه

عرفه الشاطبي « بأنه رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر » . (110)

وهذا التعريف يتضمن شروط النسخ ، وهي التالية :

ـ أن يكون المنسوخ حكما شرعيا ، فرفع البراءة الأصلية بإيجاب العبادات ليس نسخا .

ـ أن يكون النسخ بدليل شرعي لأنه إذا ارتفع بدليل عقلي لا يكون نسخا ، كارتفاع التكليف عن النائم .

ـ أن يكون الخطاب الناسخ متراخيا عن الحكم تحرزا من الغاية فإنها لا تكون ناسخة للحكم ، فالصيام إذا انتهَى إلى الليل فأفطر الصائم لا يقال إن فريضة الصيام قد نسخت في حقه لقوله تعالى (ثم أتموا الصيام إلى الليل) (111) (112)

---

(109) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمنسوخ : 23 .

(110) الشاطبي : الموافقات 3/ 107 .

(111) سورة البقرة آيـة 187 .

(112) التلمساني : مفتاح الوصول 775 وقارن بالغزالي المستصفَى 1/ 122 ـ 123 .

مفهوم النسخ عند بعض الصحابة ومن تبعهم

أطلق البعض من السلف كعبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود النسخ على ما عرفه به الأصوليون المتأخرون ، وعلى بيان المجمل ، وتخصيص العام ، وتقييد المطلق ، والاستثناء ، والشرط لشبهها النسخ في الانتقال في العمل من النص الأول إلى الثاني [113] وزيادة في توضيح المسألة نبين الفرق بين النسخ والتقييد والتخصيص .

الفرق بين النسخ والتقييد

ذكر الأصوليون عدة فروق بينهما اخترنا منها ما رأيناه لازما :

ـ ليس بين المطلق والمقيد تعارض . وإنما يضيق القيد دائرة الإطلاق في المطلق ولا يرفع حكمه ، وفي النسخ تعارض ورفع للحكم .

ـ التقييد يقع بالسابق والمقارن واللاحق ، أما النسخ فلا يكون إلا بالمتأخر نزوله عن المنسوخ . [114]

الفرق بين النسخ والتخصيص

النسخ إزالة الحكم المنسوخ ، والتخصيص قصر لحكم العام على بعض أفراده الباقية بعد التخصيص ، فالنص المنسوخ لم يعد حجة بعد ورود الناسخ ، والنص العام المخصص ما زال حجة بعد تخصيصه .

ـ الناسخ يجب أن يكون متأخرا عن المنسوخ في النزول ، فلا يجوز أن يسبقه ولا أن يقترن به . أما التخصيص فاشترط فيه الحنفية أن يقترن الخاص بالعام في النزول وأجاز غيرهم سبق الخاص على العام وتأخره عنه ، إلى جانب الأصل ، وهو الاقتران أو الاتصال . [114]

---

(113) الشاطبي : الموافقات 3/ 109 ، وما بعدها ، وقارن بابن قيم الجوزية : اعلام الموقعين 1/ 35 .

(114) بدران : أصول الفقه 474 ـ 475 وقارن بابن حزم : الأحكام 4 /66 .

عــلامــات النســخ

سمّى ابن الصلاح علامات النسخ أقساما له ، والأولى تسميتها بالعلامات ، ومنها ما هو موضع اتفاق ، وما هو موضع اختلاف ، ونكتفي بايراد ما اتفق عليه منها ، ووجدنا له شواهد في الأحاديث ، وهي التالية :

ـ تصريح النبي صلّى الله عليه وسلّم بالنسخ .

مثاله : قوله عليه الصلاة والسلام «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها » (115)

ـ ما دل عليه لفظ الصحابي .

ومنه قول جابر بن عبد الله «كان آخر الأمرين من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ترك الوضوء مما مست النار » (116)

ـ ما عرف بالتاريخ .

قال ابن حجر : « إن هذا النوع كثير » (117) ونبه إلى أنه لا يعتبر من النسخ **الذي يعرف بالتاريخ ما يرويه الصحابي المتأخر الإسلام معارضا للمتقدم عليه، لاحتمال أن يكون سمعه من صحابي آخر أقدم من المتقدم المذكور أو مثله فأرسله، لكن إن وقع** التصريح بسماعه له من النبي صلّى الله عليه وسلّم فيتجه أن يكون ناسخا بشرط ألا يكون المتأخر لم يتحمل من النبي صلّى الله عليه وسلّم شيئا قبل **إسلامه»** (118)

---

(115) ابن الصلاح ، علوم الحديث:250 ، والحديث بدون لفظ كنت في صحيح مسلم كتاب الجنائز حديث 106 ج 2/ 672 . وفي سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ، باب زيارة القبور ج 3/ 218 بلفظ مختصر . وسنن النسائي ، كتاب الجنائز ، باب زيارة القبور بصيغتين . ولفظ مسلم عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم ، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ، ولا تشربوا مسكرا » .

(116) ابن الصلاح : علوم الحديث:250 ، وابن حجر ، نزهة النظر:38 ، والحديث في سنن أبي داود ، كتاب الطهارة ، باب في ترك الوضوء مما مست النار 1/ 48 ـ 49 وسنن النسائي ، كتاب الطهارة ، باب ترك الوضوء مما غيرت النار 1/ 107 ـ 108 .

(117) ابن حجر : نزهة النظر:38 .

(118) ابن حجر : نزهة النظر:38 .

وذكر ابن الصلاح أن من النسخ ما يعرف بالإجماع ، ولاحظ أن الإجماع لا ينسخ ولا ينسخ به ولكن يدل على النسخ .(119) لأن النسخ إنما يكون في زمن الوحي ، والإجماع لا ينعقد في زمنه عليه الصلاة والسلام ، فإن وقع على خلاف نصّ فهو متضمن للناسخ، وهو مستند الإجماع إذ لا إجماع إلا عن مستند.(120)

ولخص الشافعي علامات النسخ فقال : «ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ إلا بخبر عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر ، فيعلم أن الآخر هو الناسخ أو بقول من سمع الحديث ، أو العامة كما وصفت أو بوجه آخر يبين فيه الناسخ والمنسوخ ، وقد كتبته في كتابي ، وما ينسب إلى الاختلاف من الأحاديث ناسخ ومنسوخ فيصار إلى الناسخ دون المنسوخ »(121)

الاختــلاف في المنســوخ

إن من الأحاديث ما اتفق على نسخها ، وكثير منها اختلف فيها فجمع بينها البعض ، ورجح بينها آخرون ، وقالت طائفة بالنسخ . وقد جمع محمد بن الوزير اليماني صاحب الروض الباسم عناوين المسائل التي اتفق على نسخها ، والتي اختلف فيها ، سواء وقع النسخ في القرآن أو في السنة . وصنفها إلى خمسة أصناف بلغ مجموع مسائلها تسعة وتسعين مسألة قال : « النسخ قليل في الشريعة بالنظر إلى التخصيص ، وما يدخله من التعارض ، وقد جمع كثير من العلماء المنسوخ في مختصرات يسيرة »(122)

وذكر المسائل ثم قال « فهذه تسعة وتسعون حكما أجمع أهل العلم على حكم سبعة وعشرين منها ، واشتهر النسخ من غير خلاف نعرفه في ثمانية وأربعين حكما . أكثرها أو كثير منها لم يجمع فيه شرائط النسخ بل يكون من العموم والخصوص أو المتعارض الذي يرجع إلى الترجيح » .(123)

(119) ابن الصلاح : علوم الحديث :251 .

(120) اليازليني ، حاشية على شرح التنقيح :267 ـ 268 .

(121) الشافعي : اختلاف الحديث على هامش الأمّ 7/ 57 وقارن بابن حزم : الأحكام 4/ 88 .

(122) اليماني : محمد بن الوزير : الروض الباسم 1: 101 .

(123) اليماني محمد بن الوزير : الروض الباسم : 1: 104 .

وإتماما للفائدة نذكر هذه الأصناف متبوعة بما حوته من المسائل .

مـا أجمع أهــل العلـم على نسخِـه

وعدد مسائله سبع وعشرون مسألة وهي :«استقبال بيت المقدس ، والكلام في الصلاة ، وحكم المسبوق ، وترك الصلاة في الخوف ، وصلاة الجمعة قبل الخطبة ، والصلاة على المنافقين ، وتحريم زيارة القبور على الرجال ، وجواز الاستغفار للكفار بعد موتهم على الكفر ، ووجوب صوم عاشوراء ، والسحور بين طلوع الفجر وشروق الشمس على خلاف شاذ في تفسير الفجر ، وجواز لحوم الحمر الأهلية ، ورجعة المطلقة أبدا ، واعتداد المتوفَى عنها حولا ، وجواز شرب الخمر ، وتحريم الأكل والنكاح ليلا في رمضان والتخيير فيه بين الصوم والكفارة ، وتحريم الجهاد بالسيف للكفار ، وتحريم قتال آمي البيت الحرام منهم ، ووجوب قيام الليل على غير النبي صلّى الله عليه وسلّم ، واعتبار العشر الرضعات في تحريم الرضاع ، وتحريم كتابة غير القرآن ، ووجوب الوصية للأقربين والتوارث بغير القرابة وحبس الزانيين حتّى يموتا ، ووجوب قتال المسلم لعشرة ، وأجمع المسلمون على أن الرباعية في الصلاة لا تصلى ركعتين ، وإن كانت في الأصل لكنهم اختلفوا في الزيادة في العبادة هل هي نسخ على قولين ، وأجمعوا على وجوب الحجاب للنساء فإن كان جواز تركه من قبل على أصل الإباحة، فليس من المنسوخ في شيء، وإن كان ترخيصاً شرعياً ناسخاً لشرع متقدم فهو منسوخ، والأول أقرب ».

وفيما ذكرنا ما لم يجمع على ثبوته أولا مثل اعتبار عشر رضعات ، ولكن أجمعوا الآن على عدم اعتباره فهو عند من ثبت عنده في حكم المجمع على نسخه [124]

مـا اشتهـر نسخه من غيـر خلاف معروف

وعدد مسائله تسعة ، وهي :«نسخ الأمر بالفرع ، وقتل شارب الخمر في الرابعة والأمر بأذى الزانيين ، وتحريم كنز الذهب والفضة بعد اخراج الزكاة ، وتحريم قتال

(124) اليماني محمد بن الوزير : الروض الباسم 101 ـ 102 .

الكفار والبغاة في الأشهر الحرم ، وجواز التنفيل قبل القسم ، ولبس خواتيم الذهب ، والأمر بقتل الكلاب إلا الأسود ، وجواز المثلة».[125]

ما اشتهر نسخه ، وذهب إليه المشاهير وشذ المخالف فيه

ذكر أن عدد هذه المسائل ثلاث عشرة ، ونص منها على إثنتي عشرة فقط . قال :«في المنسوخ ما اشتهر نسخه ، وذهب إليه المشاهير ، وشذ المخالف فيه وذلك مثل نسخ الماء من الماء ، والوضوء مما مست النار ، والتطبيق في الركوع ، والأمر بضرب النساء مطلقا . وموقف الإمام بين الإثنين ، والقول بأنه لا ربا إلا في النسيئة ، ووجوب حقوق في المال غير الزكاة ، والأمر بالعتيرة ، وهي ذبيحة في رجب ، ومتعة النساء ، وتحريم لحم الضحية بعد ثلاث ، والرضاع بعد الحولين ، وعدم وجوب الشياه في زكاة البقر على تفصيل فيه».[126]

ما شذ المخالف للنسخ فيه

وهو مسألتان ، قال :«وشذ المخالف في جواز لبس الحرير للرجال مدعيا نسخ التحريم ، والمخالف في المسح على الخفين مدعيا لنسخه ، شذ في الصدر الأول ، ثم كثر القائل به من الشيعة »[127]

ما اشتهر الخلاف فيه

وعدد مسائله ثمانية وأربعون ، وكثير من الأحاديث التي تضمنتها لم تجتمع فيها شرائط النسخ . قال:«وشاع الخلاف في نسخ تحريم استقبال القبلة عند قضاء الحاجة ، وفي ترك الوضوء من مس الذكر ، وفي متعة الحج ، وفي طهارة جلود الميتة بالدبغ ، وفي التيمم إلى المناكب ، وصح نسخه . وفي جواز مسح القدمين من غير

---

(125) المرجع نفسه 1 : 102 .

(126) المرجع نفسه 1 : 102 ـ 103 .

(127) المرجع نفسه 1 : 103 .

غسل والمجيز له أقرب إلى الشذوذ . وفي الالتفات في الصلاة ، وفي جواز إقامة غير المؤذن ، وفي قطع المار للصلاة ، وفي الصلاة إلى التصاوير ، ووضع اليدين قبل الركبتين ، والجهر بالتسمية ، وفي ثبوت القنوت ، وفي القراءة خلف الإمام ، وأفضلية الإسفار بالصبح ، وصلاة المأموم جالسا إذا صلّى الإمام كذلك ، وسجود السهو بعد السلام ، والقيام للجنائز ، ونسخ عدد تكبيرات صلاة الجنائز إلى أربع ، والنهي عن الجلوس حتّى توضع الجنازة ، وفساد صوم المصبح جنبا ، والجمهور على صحته ، وفساد صوم المحتجم ، ونسخ إباحة الفطر في السفر إلى وجوبه ، والجمهور على خلافه ، ونسخ النهي عن شرب النبيذ في الآنية المسرعة بالتخمير كالدباء والإناء المطلي ، ولم يقل بعدم النسخ فيه إلا أحمد بن حنبل وأتباعه ، واختلفوا في نسخ قوله تعالى في الممتحنة (فأتوا الذين ذهبت أزواجهم مثل ما أنفقوا) [128] لاختلافهم في معناه على ما هو مقرر في كتب التفسير ، والنهي عن الرقي ، وعن القِرَان في التمر ، وعن قول ما شاء الله وشاء فلان ، والاشتراط في الحج ، وابتداء الكفار بالقتال في الحرم ، وشهادة غير المسلمين في السفر عند الحاجة إلى ذلك ، وتحريم لحوم الخيل ، وجواز المزارعة ، والإذن للمتوفَى عنها في النقلة أيام عدتها ، وصح نسخه،وقتل المسلم بالذمي ، والتحريق بالنار في غير الحرب ، واستيفاء القصاص قبل اندمال الجرح ، وجلد المحصن قبل الرجم ، وحكم الزاني بأمة امرأته ، ووجوب الهجرة من دار الكفر ، والدعوة قبل القتال ، وجواز قتل النساء الكافرات ، وقتل ولدان الكفار ، والنهي عن الاستعانة بالمشركين ، وأخذ السلب بغير بينة ، وجواز الحلف بغير الله ، وقبول هدايا الكفار ، والنهي عن البول قائما ، ووجوب الغسل يوم الجمعة». [129]

أمثلة من ناسخ الحديث ومنسوخه

ذكرنا عند بيان علامات النسخ إثنين منهما باختصار ، ونكتفي هنا بايراد إثنين آخرين،أحدهما للشافعي من كتابه « اختلاف الحديث » ، والثاني للحازمي من كتابه

---

(128) سورة الممتحنة آية 11 .

(129) اليماني محمد بن الوزير : الروض الباسم1 :101 ـ 104 .

« الاعتبار في الناسخ والمنسوخ » ، وقد احتوى هذا الكتاب على أغلب الأحاديث التي صح نسخها أو اختلف فيها . فعرضها الحازمي وبيّن في الغالب درجتها ، وذكر أحيانا من خرّجها ، وقارن بينها مستخدما وسائل الترجيح مثبتا النسخ فيما ثبت نسخه ، وناصا على الخلاف فيما اختلف فيه .

وقد اختصرنا مثال الحازمي ، وأوردنا مثال الشافعي بلفظه مع حذف الأسانيد لما فيه من مقارنة بين الحديثين لمعرفة ما استمر حكمه وما نسخ .

مــثال للشــافعي

ـ عن شداد بن أوس قال كنت مع النبي زمن الفتح ، فرأى رجلا يحتجم لثمان عشرة خلت من رمضان ، فقال ـ وهو آخذ بيدي ـ « أفطر الحاجم والمحجوم » (130) .

ـ عن ابن عباس « أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم احتجم محرما صائما » (131) .

قال الشافعي : « وسماع ابن أوس عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عام الفتح، ولم يكن يومئذ محرما ، ولم يصحبه محرم قبل حجة الإسلام ، فذكر ابن عباس حجامة النبي عام حجة الإسلام سنة عشر ، وحديث « أفطر الحاجم والمحجوم » في الفتح سنة ثمان قبل حجة الإسلام بسنتين » .

قال الشافعي : « فإذا كانا ثابتين ، فحديث ابن عباس ناسخ ، وحديث أفطر الحاجم والمحجوم منسوخ » . قال : « وإسناد الحديثين معا مشتبه ، وحديث ابن عباس أمثلهما إسنادا ، فإن توقى رجل الحجامة كان أحب إلي احتياطا ، ولئلا يعرض

(130) سنن أبي داود ، كتاب الصوم ، باب في الصائم يحتجم 2/ 308 .

(131) سنن أبي داود كتاب الصوم ، باب الرخصة في ذلك الحديث الثاني في الباب بلفظ « احتجم وهو صائم محـرم » ج 2/ 309

وسنن ابن ماجة ، كتاب الصوم 18 باب ما جاء في الحجامة للصائم ج 1/ 537 وأخرج البخاري الحديث في صحيحه بلفظ « احتجم النبي صلّى الله عليه وسلّم وهو صائم » كتاب الطب 11 باب أي ساعة يحتجم ، وبلفظ « احتجم النبي صلّى الله عليه وسلّم وهو محرم » كتاب الطب 12 باب الحجم في السفر والإحرام .

صومه أن يضعف فيفطر، وإن احتجم فلا تفطره الحجامة إلا أن يحدث ما يفطره مما لو لم يحتجم ففعله فطر».

قال الشافعي : « ومع حديث ابن عباس القياس أن ليس الفطر من شيء يخرج من جسد إلا أن يخرجه الصائم من جوفه متقيئا ، وإن الرجل قد ينزل غير متلذذ فلا يبطل صومه ، ويعرق ويتوضأ ويخرج منه الخلاء والريح والبول،ويغتسل فلا يبطل صومه إنما الفطر من إدخال البدن أو التلـذذ بالجماع أو التقيئ والذي حفظ عن بعض أصحاب رسول الله والتابعين وعامة المدنيين أنه لا يفطر أحد بالحجامة » .(132)

أثبت الشافعي النسخ بالتاريخ ، فالمنسوخ حدث به النبي صلّى الله عليه وسلّم عام الفتح والناسخ حدث به بعده بسنتين . ودعمه بترجيح إسناد الناسخ وموافقته القياس ، فرغم ثبوت التاريخ ، وهو من أقوى علامات النسخ،فإن الشافعي استند إلى مدعمات أخرى تعتمد في الترجيح ليدعم بها النسخ ، فاستعمل الأسلوبين معا لإثبات أحدهما .

مثال للحازمي

روى الحازمي الحديث الذي يقتضي قتل شارب الخمر في الرابعة مسندا بأربع طرق متقاربة نكتفي بايراد متن إحداها .

عن عبد اللهبن عمرو أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « من شرب الخمر فاجلدوه ، فإن شربها فاجلدوه ، فإن شربها فاجلدوه ، فإن شربها الرابعة فاقتلوه » .(133)

---

(132) الشافعي : اختلاف الحديث على هامش الام 7/ 236 ـ 238 .

(133) سنن أبي داود ، كتاب الحدود ، باب إذا تتابع في شرب الخمر ج 4/ 164 . وسنن ابن ماجة : كتاب الحدود 17 .

باب من شرب الخمر مرارا ج 2/ 859 .

وسنن الترمذي ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في شرب الخمر.

وروى بعد ذلك خبرين يدلان على نسخه نكتفي بأحدهما لتقاربهما في اللفظ .

عن ابن شهاب عن قبيصة بن ذويب يرفعه إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم . قال : « إن شرب الخمر فاجلدوه ، ثم إن شرب فاجلدوه ، ثم إن شرب فاجلدوه ، ثم إن شرب فاقتلوه . قال فأتي برجل فجلده ، ثم أتي به الثانية فجلده ، ثم اتى به الثالثة فجلده ، ثم أتي به الرابعة فجلده ، ووضع القتل فكانت رخصة » .[134]

وختم الحازمي الاستدلال على النسخ برأي الشافعي .

قال : قال الشافعي : « والقتل منسوخ بهذا الحديث وغيره، وهذا ما لا اختلاف فيه عند أحد من أهل العلم علمته » .[135]

---

(134) سنن أبي داود كتاب الحدود باب إذا تتابع في شرب الخمر ، الحديث الرابع في الباب ج 4/ 164 ـ 165 .

وسنن الترمذي كتاب الحدود باب ما جاء في شرب الخمر ونص على الإجماع على نسخ القتل في الرابعة .

(135) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمنسوخ : 365 ـ 368 .

الفصل الثالث

الحديث المشكل

الحديث المشكل

تعريفه

المشكل لغة : اسم فاعل من أشكل الأمر : التبس .

وفي الاصطلاح « الحديث المشكل هو حديث صحيح أخرج في الكتب المعتبرة المشهورة ولكنه عورض بقاطع من عقل أو حس أو علم أو أمر مقرر في الدين ويمكن تخريجه على وجه التأويل » .[136]

ولتوضيح هذا التعريف ينبغي التنبيه إلى أمرين :

1) حمل المعارضة على توقعها في الذهن دون حصولها في نفس الأمر لأنها لو ثبتت في نفس الأمر لأبطلت الحديث أو شككت فيه ، أو كان منسوخا .

2) التوفيق بين قول المعرف « يمكن تخريجه على وجه التأويل » ، وقوله«وهو حديث صحيح » فما ثبتت صحته فلا يؤثر فيه استعصاء التأويل ، فجائز ألا يعلم تأويله ، والأولى الاكتفاء بشرط الصحة لأن من علماء الحديث من عرّف متشابهه بأنه «ما لا سبيل إلى معرفة حقيقة المراد منه» ، ومثل له بحديثين صحيحين.[137]

فالأولى أن يكون للمشكل تعريف يجمع بينه وبين المتشابه على النحو التالي : « الحديث المشكل : هو حديث صحيح بدا معارضا بدليل مقبول ، وقبل التأويل أو كان مما لا يعلم تأويله » .

وللحديث المشكل شرطان :

ـ أن يكون صحيحا لأن المردود لا يبحث في معناه مشكلا كان أو غير مشكل .

ـ أن يكون معارضه مقبولا ، فإن طعن في المعارض سلم الحديث من المعارضة .

---

(136) السماحي : المنهج الحديث في علوم الحديث : 157 .

(137) السيوطي : ألفية السيوطي، شرح أحمد محمد شاكر 212 .

الفرق بين المشكل والمتشابه

هل المشكل هو نفسه المتشابه أو بينهما فرق ؟ لم نر من أثار هذا السؤال ؟ ولا تعرض للمسألة لكن إيراد السيوطي للمتشابه عند بحثه مختلف الحديث إثر ما يقع فيه الترجيح ، وتمثيله له بمثال قابل للتأويل إشعار منه بأنه هو المشكل .

وبالنظر في الأحاديث التي بحثها ابن قتيبة في كتابه « تأويل مختلف الحديث » نجدها تشمل كل ما فيه اختلاف مع دليل آخر كالقرآن والحديث والإجماع والقياس والعقل والحس . فقد أورد الكل ضمن المختلف ، وهو تعميم سبق أن لاحظنا أننا لا نقره ، وأننا نفرق بين المختلف والمشكل .

وقريب منه عمل الطحاوي في كتابه مشكل الآثار فقد أطلق المشكل على كل حديث فيه اختلاف مع دليل آخر ، ونحا ابن فورك نحو التخصيص فركز على بحث الأحاديث المتعلقة بذات الله تعالى وصفاته مثل يد الله،ويمينه ، واصبعه ، وعرشه ، ونزوله ، وفرحه ، وضحكه ، ورؤيته ونحوها . فكل أحاديث كتابه ترجع الى هذه الموضوعات .

وقسم في المقدمة القرآن إلى قسمين : محكم يفهم المراد منه بظاهره . وقسم لا يوقف على معناه إلا بالرد على المحكم وانتزاع وجه تأويله منه .

وقسم الحديث النبوي إلى نفس القسمين . فقال : « فكذلك أخبار الرسول صلّى الله عليه وسلّم جارية هذا المجرى ومنزلة على هذا التنزيل ، فمنها الكلام البين المستقل في بيانه بذاته ، ومنها المفتقر في بيانه إلى غيره . » (138)

وهذا التقسيم ظاهر في إطلاقه المتشابه على ما سماه في عنوان الكتاب المشكل ، والاصطلاحان يلتقيان في أصل المعنَى ، وهو غموضه فيستعمل أحدهما بدل الآخر ، ويمكن اعتبار المشكل أعم من المتشابه ، فيشمل قسمين : الأول الحديث الذي بدا معارضا بدليل آخر،والثاني الحديث الذي أشكل معناه بسببَ لفظه أو موضوعه فأوهم ظاهره لبسا في مفهوم من مفاهيم العقيدة الإسلامية ، وهذا القسم

(138) ابن فورك : مشكل الحديث : 4 .

الثاني هو المتشابه ، وبما أن الإسلام كل ، وإشكال أي مفهوم من مفاهيمه يؤثر في بقيتها فإننا إذا أطلقنا المشكل قصدنا عمومه ليشمل المتشابه .

أسباب الإشكال

أشرنا في التعريف إلى هذه الأسباب ، ويمكن تقسيمها إلى قسمين : أسباب ناشئة عن إشكال معنَى الحديث واستصعاب العقل البشري فهمه لتعلق موضوعه بعنصر من عناصر العقيدة كذات الله تعالَى وصفاته والقضاء والقدر واليوم الآخر والنبوة .

والقسم الثاني ما نتج الإشكال فيه عن توهم معارضته بالنص المحكم أو العقل أو العلم أو الحس .

قال التهامي نقرة: «في القرآن آيات وفي السنة أحاديث يشتبه فهمها على العقول، وذلك إما لعلاقتها بعالم الغيب الذي يخرج إدراك كنهه عن قدرة عقولنا.

وإما لاستبعاده في العادة .

وإما لتوهم معارضتها للعقل أو العلم .

وإما لتوهم وجود اختلاف أو تعارض بينها وبين الآيات المحكمات أو السنن الصحيحة» ، [139]

درجة الحديث المشكل

إن المعتبر من الحديث المشكل هو المقبول بنوعيه : الصحيح والحسن « ومنه ماله ما يماثله في القرآن، فيعتبر ذلك بالإضافة الى صحة متنه وسنده مرجحا آخر لوجوب قبوله وامتناع رده » . (140) .

ومنه ما ليس له نظير في القرآن . [141]

---

(139) التهامي نقرة : الاتجاهات السنية والمعتزلية في تأويل القرآن : 189 ـ 190 .

(140) المرجع نفسه . 174 .

(141) التهامي نقرة : الاتجاهات السنية المعتزلة في تأويل القرآن:184 .

وهذا النوع يحتاج إلى النقد أكثر من الأول فما ثبت منه قبل ، وما لم يصح رُدَّ وقد نبه ابن قتيبة إلى وضع الزنادقة أحاديث مشكلة .[142]

« ووجود المتشابه في السنة لا ينافي أسمَى مقاصدها وغاياتها وهو البيان أُولى وظائف السنة لأن هذا التشابه كثيرا ما يكون مأتاه من موضوع الحديث لعجز العقول عن إدراكه تمام الإدراك ، وقصور اللغة أحيانا عن تصوير حقيقته وأبعاده » .[143]

يضاف إلى ذلك أن المشكل جُمِعَ وعُولج ودُفِعَ الإشكال عن كثيره .

رفـع الإشكـال عن الحـديث

يرفع الإشكال عن الحديث بالتأويل ، وينبغي أن يكون المؤول أهلا له يستطيع استخراج المعنَى الخفي باستخدام الوسائل المساعدة على ذلك ويؤيد ما توصل إليه بأدلة مسلمة من جمهور علماء المسلمين . وأن يكون نزيها في تعامله مع الحديث متجردا عن المؤثرات التي تميل به إلى تأييد فكرة سابقة عنده .

وقام بعض علماء الحديث بتأويلات نزيهة حاولوا فيها الغوص عن المعنَى المراد من الحديث واستنتاجه فعملوا جهدهم في دفع الإشكال وتقريب المعنَى من العقول ، وقصور بعضهم في تحقيق هذا المطلب ليس تقصيرا منهم بل هو الأمر الممكن الذي استطاعوه .

أمثلـة من تأويـل مشكـل الحـديث

نعرض فيما يلي أمثلة من تأويل مشكل الحديث نمثل بالأول لما قيل فيه يناقض الواقع ، والثاني لما أُدُّعِي فيه مناقضة العلم ، والثالث لما عارض العقل في زعم من لم يتأوله ، والرابع والخامس لما أوهم ظاهره تشبيه الله بمخلوقاته ، فنكشف بذلك عن جهود المحدثين منذ القرن الثالث الهجري إلى زماننا في نقد معنَى الحديث بالكشف عن الوجه الذي يحمل عليه لدفع ما بدا فيه من إشكال التبس على البعض فخالوه

---

(142) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث 279 .

(143) التهامي نقرة : الاتجاهات السنية والمعتزلية في تأويل القرآن : 178 .

تناقضا مع الواقع أو العقل أو العلم أو ما تقرر في الدين من تنزيه الله تعالى عن شبهه بمخلوقاته وغيرها من المعلومات الثابتة .

حديث يناقضه الواقع

روى ابن قتيبة الحديث الآتي وبين وجه الطعن فيه ، وهو مخالفة الواقع المعاش لأنه يقتضي ـ في نظر المعترض ـ موت كل الناس في آخر القرن الهجري الأول ، بينما هم ظلوا موجودين بعد ذلك .

قال : قالوا : رويتم عن أبي سعيد الخدري ، وجابر بن عبد الله ، وأنس بن مالك أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال :« وذكر سنة مائة أنه لا يبقَى على ظهرها يومئذ نفس منفوسة » .(144)

قالوا :«وهذا باطل ، بيِّن للعيان ، ونحن طاعنون في سني ثلاثمائة ، والناس أكثر مما كانوا».

وأجاب ابن قتيبة على ذلك بإثبات كلمة أسقطها الرواة من متن الحديث فغيرت معناه . قال : « إن هذا حديث قد أسقط الرواة منه حرفا إما لأنهم نسوه أو لأن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أخفاه ، فلم يسمعوه ، ونراه ـ بل لا شك ـ أنه قال : « لا يبقَى على الأرض منكم نفس منفوسة ـ يعني ممن حضره في ذلك المجلس ، أو يعني الصحابة ـ فأسقط الراوي « منكم » .

---

(144) ابن قتيبة ، تأويل مختلف الحديث:99 ، والحديث خرجه البخاري في صحيحه ، كتاب العلم 41 باب السمر في العلم . وفي كتاب مواقيت الصلاة 20 باب ذكر العشاء والعتمة ومن رآه واسعا بلفظ « أرأيتم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها لا يبقَى ممن هو على ظهر الأرض أحد » .

وخرجه مسلم ، في الصحيح ، كتاب فضائل الصحابة ، حديث 217 ج 4/ 1965 ـ 1966 عن عبد الله بن عمر بلفظ « ... أرأيتكم ليلتكم هذه ؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقَى ممن على ظهر الأرض أحد » . قال ابن عمر : فوهِل الناس في مقالة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم تلك فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة وإنما قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لا يبقَى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد . يريد بذلك ينخرم ذلك القرن .

ثم استدل على ذلك بأثر عن عبد الله بن مسعود سقطت فيه كلمة . وبتصحيح علي بن أبي طالب للحديث المعترض عليه هنا . (145)

وبنفس الطريقة قوّم الطحاوي هذا الحديث . (146)

وفي رواية مسلم التي أثبتناها في الهامش ذكر ابن عمر أن الكلمة الساقطة هي لفظ « اليـوم » فلعل ابن قتيبة والطحاوي اعتمدا على رواية أخرى .

وهذا الحديث من معجزاته صلّى الله عليه وسلّم ، وعليه تحمل الأحاديث المطلقة التي لم ترد فيها كلمة « اليـوم » فقد قاله قبل موته بشهر ، وكان آخر الصحابة موتا عامر بن واثله مات سنة مائة وعشرة ، فتحقق ما أخبر به صلّى الله عليه وسلّم . (147)

وبإثبات الصواب في هذا الحديث ظهر فشل الذين حاولوا أن ينقلوه من معجزة إلى شبهة ، بعضهم عن جهل ، وبعضهم عن خبث .

حـديث يناقـض العلـم

ادعى جماعة من المتقدمين وبعض المتأخرين مناقضة حديث الذباب للعلم ووقعت إجابات كثيرة على هذا الادعاء ، وكثر الكلام على هذا الحديث .

وترددنا في التمثيل به لكثرة ما مثل به لكن تجدد الاعتراض عليه دفعنا إلى إثباته ، ورأينا أن نبدأ بتأويله عند ابن قتيبة ثم ننتقل إلى المعاصرين لنثبت رأي الطب المعاصر في تأكيد صحته بإثبات محتواه علميا .

تـأويل ابن قتيبـة (148)

اعتبره مما يكذبه النظر في رأي المعترض عليه ، ورواه كعادته بدون إسناد ثم أثبت الاعتراض عليه ورده .

---

(145) ابن قتيبة ، تأويل مختلف الحديث:99 ـ 100 .

(146) الطحاوي ، مشكل الآثار 1/ 161 .

(147) سيد أحمد رمضان المسير : السنة المطهرة 28 ـ 29 .

(148) ابن قتيبة تأويل مختلف الحديث 228 ـ 232 .

قال : قالوا حديث يكذبه النظر .

قالوا : رويتم أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : « إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه ، (149) فإن في أحد جناحيه سما ، وفي الآخر شفاء ، وأنه يقدم السم ويؤخر الشفاء » . (150)

قالوا كيف يكون في شيء واحد سم وشفاء؟ وكيف يعلم إذا وقع الذباب بموضع السم فيقدمه؟ وبموضع الشفاء فيؤخره ؟ .

قال ابن قتيبة : إن هذا الحديث صحيح وقد روي بغير هذه الألفاظ ثم وصف بالتعطيل وتكذيب النبي صلّى الله عليه وسلّم من يحمل أمر الدين على المشاهدة ولا يجتهد في فهم معاني نصوصه ، واعتمد في دفع الاعتراض على الطب فعرض آراء الأطباء في المداواة بلحم الحية من سمها ومن لدغ العقارب وعض الكلاب الكلبة ، والمداواة من لسع العقرب بوضع العقرب بعد شق بطنها على اللسعة ، وبتقوية البصر بالاكتحال بالذباب المسحوق ، وتسكينه وجع لسعة العقرب، وإلحاقه الضرر بمن عضه الكلب مما يدل على أن فيه شفاء وسما ، واستدل على فهم البهائم والحشرات بادخار النملة الطعام ونشره ومنعه من النبات. وضرب عدة أمثلة من هذا النوع،

(149) امقلوه : أغمسوه .

(150) خرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الطب 58 باب إذا وقع الذباب في الإناء ، ولفظه عن أبي هريرة أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله ، ثم ليطرحه فإن في إحدى جناحيه داء وفي الآخر شفاء » وخرجه في كتاب بدء الخلق 17 باب إذا وقع الذباب في شراب فليغمسه ... بنفس اللفظ مع حذف كلمة «كله» واستبدال يطرحه ب« فليغمسه » .
وخرجه أبو داود في السنن ، كتاب الأطعمة باب الذباب يقع في الطعام 3/ 365 بلفظ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: « إذا وقع الذباب في إناء احدكم فامقلوه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء ، وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء فليغمسه كله » . وخرجه النسائي في سننه كتاب الفرع والعتيرة ، باب الذباب يقع في الإناء 7/ 178 عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال « إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليمقله » ، وخرج ابن ماجة في سننه كتاب الطب 31 باب يقع الذباب في الإناء 2/ 1159 عن أبي سعيد الخدري مع تقديم وتأخير وعن أبي هريرة بلفظ قريب من الروايات التي أثبتناها ، وخرجه الدارمي في سننه 12، وأحمد بن حنبل في المسند :2 : 229 ومواضع أخرى .

وذكر خصائص بعض الأحجار في المداواة ليبين أن في الذباب شفاء وسما، وأنه يعرف ذلك [151]

وما أخبر به من خصائص الحيوانات منه المشاهد بالعيان المسلم به ، ومنه ما يحتمل الصحة والبطلان . أما طريقة تأويله لهذا الحديث فمحكمة اعتمدت المراحل التالية :

- تأكيد صحة الحديث دون بيانه لذلك سوى إيراده رواية ثانية له .

- تنبيهه إلى وجوب فهم أبعاد النصوص الشرعية وعدم الوقوف على ظاهرها وعدم الاعتراض على ما لم يفهم منها .

- اعتماده على الطب في عرض معلومات تدعم مضمون الحديث ، ومنها المشاهد المسلم ، ومنها ما يحتاج إلى إثبات ، وسواء صحت كلها أو بعضها فإنها من حيث المنهج من أقوى الأدلة في دفع الاعتراض سيما إذا قصرنا بعضها على زمن ابن قتيبة .

اعتراض المعاصرين على حديث الذباب

رغم صحة هذا الحديث ما زال البعض يعارضه مدعيا الاستناد إلى الطب . والاعتراض هو نفسه الاعتراض القديم كيف يكون في الذباب سم وشفاء ؟ وكيف يستعمل الطعام الذي وقع فيه الذباب وهو حامل للجراثيم ؟ والنفس البشرية تشمئز من ذلك ؟

هذا نوع من الاعتراض وقع الرد عليه في عدة كتب [152] اعتمادا على الطب ، ورأينا أن نثبت هنا ببعض التصرف والاختصار تحليل الدكتور الجراح أمين رضا أستاذ جراحة العظام والتقويم بجامعة الاسكندرية في الرد على زميل له رفض حديث

---

(151) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث 230 ـ 232 .

(152) السباحي ، المنهج الحديث في رواية الحديث 156 ـ 157 .

الحسيني ، الإمام البخاري محدثا وفقيها 245 ـ 248 .

التهامي نقرة : الاتجاهات السنية والمعتزلية في القرآن : 188 ـ 189 .

الذباب استنادا ـ في نظر الرافض ـ إلى التحليل العلمي لمضمون الحديث ، وهذا الرد بلفظ صاحبه مع حذف ما أمكن حذفه منه ، مما لم يؤثر في بقية النص.[153]

قال : « ليس من حقه أن يرفض هذا الحديث أو أي حديث نبوي آخر لمجرد عدم موافقته للعلم الحالي » فالعلم يتطور ويتغير ويتقلب ، كذلك فمن النظريات العلمية ما تصف شيئا اليوم بأنه صحيح ، ثم تصفه بعد زمن قريب أو بعيد بأنه خطأ .

ليس من حقه رفض هذا الحديث أو أي حديث آخر لأنه (اصطدم بعقله اصطداما على حد تعبيره)، فالعيب الذي سبب هذا الاصطدام ليس من الحديث بل من العقل .

ـ ليس صحيحا أنه لم يـرد في الطب شيء على علاج الأمراض بالذبـاب فعندي من المراجع القديمة ما يصف وصفات طبية لأمراض مختلفة باستعمال الذباب .

أما في العصر الحديث فجميع الجراحين الذين عاشوا السنوات العشر التي سبقت اكتشاف مركبات السلفا ـ أي السنوات العشر الثالثة من القرن الحالي ـ رأوا بأعينهم علاج الكسور المضاعفة والقرحات المزمنة بالذباب ، وكان الذباب يربّى لذلك خصيصا ، وكان هذا العلاج مبنيا على اكتشاف فيروس البكتربوفاج القاتل للجراثيم على أساس أن الذباب يحمل في آن واحد الجراثيم التي تسبب المرض ، وكذلك البكتربوفاج الذي يهاجم هذه الجراثيم ، وكلمة ، (بكتربوفاج) هذه معناها (آكلة الجراثيم).وجدير بالذكر أن توقف الأبحاث عن علاج القرحات بالذباب لم يكن سببه فشل هذه الطريقة العلاجية ، وإنما كان ذلك بسبب اكتشاف مركبات السلفا التي جذبت أنظار العلمـاء جذبا شديدا .

ـ في هذا الحديث إعلام بالغيب عن وجود سم في الذباب، وهذا شيء لم يكتشفه العلم الحديث بصفة قاطعة إلا في القرنين الأخرين، وقبل ذلك كان يمكن للعلماء أن

---

(153) أمين رضا : مناقشة هادئة في حديث الذباب .
مجلة التوحيد العدد الخامس القاهرة جمادي الأولى 1397 هـ

يكذبوا الحديث النبوي لعدم ثبوت وجود شيء ضار على الذباب. ثم بعد اكتشاف الجراثيم يعودون فيصححون الحديث.

ـ إن كان ما نأخذه على الذباب هو الجراثيم التي يحملها فيجب مراعاة ما نعلمه عن ذلك :

أ ـ ليس صحيحا أن جميع الجراثيم التي يحملها الذباب جراثيم ضارة أو تسبب أمراضا.

ب ـ ليس صحيحا أن عدد الجراثيم التي تحملها الذبابة كاف لإحداث مرض فيمن يتناول هذه الجراثيم.

ج ـ ليس صحيحا أن عزل جسم الإنسان عزلا تاما عن الجراثيم الضارة ممكن ، إن كان ممكنا فهذا أكبر ضرر له ، لأن جسم الإنسان إذا تناول كميات متكررة من الجراثيم الضارة تكونت عنده مناعة ضد هذه الجراثيم تدريجيا.

في هذا الحديث إعلام بالغيب عن وجود شيء على الذباب يضاد السموم التي تحملها ، والعلم الحديث يعلمنا أن الأحياء الدقيقة من بكتريا وفيروسات وفطريات تشن الواحدة منها على الأخرى حربا لا هوادة فيها ، فالواحدة منها تقتل الأخرى بافراز مواد سامة ، ومن هذه المواد السامة بعض الأنواع التي يمكن استعمالها في العلاج وهي ما نسميه (المضادات الحيوية) مثل البنيسلين والكلوروميستين وغيرهما.

إن ما لا يعلمه ، وما لم يكتشفه المتخصصون في علم الجراثيم حتّى الآن لا يمكن التكهن به ، ولكن يمكن أن يكون فيه الكثير مما يوضح الأمور توضيحا أكمل.

ولذلك يجب علينا أن نتريث قليلا قبل أن نقطع بعدم صحة هذا الحديث بغير سند من علم الحديث ، ولا سند من العلم الحديث.

هذا الحديث النبوي لم يدع أحدا إلى صيد الذباب ووضعه عنوة في الإناء ولم يشجع على ترك الآنية مكشوفة ، ولم يشجع على الاهمال في نظافة الشوارع والبيوت ، وفي حماية المنازل من دخول الذباب إليها.

إن من يقع الذباب في إنائه ، ويشمئز من ذلك ، ولا يمكنه تناول ما فيه فإن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها .

هذا الحديث النبوي لا يمنع أحدا من الأطباء والقائمين على صحة الشعب من التصدي للذباب في مواطنه ومحاربته واعدامه وإبادته ، ولا يمكن أن يتبادر إلى ذهن أحد علماء الدين أن هذا الحديث يدعو الناس إلى إقامة مزارع أو مفارخ للذباب . أو أنه يدعو إلى التهاون في محاربته ، ومن صنع ذلك أو اعتقد فيه فقد وقع في خطإ كبير » . (154)

معـــارضة العقـــل

أَوَّلَ ابن قتيبة عدة أحاديث يبطلها العقل في نظر بعض المعترضين ومنها حديث أن النبي صلى الله عليه وسلّم قال : « الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر ، فإذا عبرت وقعت». (155)

وأورد نص الاعتراض قالوا : كيف تكون الرؤيا على رجل طائر؟ وكيف تتأخر عما تبشر به أو تنذر منه بتأخر العبارة لها ، وتقع إذا عبرت ؟ وهذا يدل على أنها إن لم تعبر لم تقع . (156) وأجاب عليه بمجيء الحديث على الأسلوب العربي . وضرب لذلك أمثلة من الاستعمالات العربية واستشهد بالشعر . وقال : « إن هذا الكلام خرج مخرج كلام العرب ، وهم يقولون للشيء : إذا لم يستقر « هو على رجل طائر وبين مخالب طائر » « وعلى قرن ظبي » .

يريدون : أنه لا يطمئن ولا يقف » .

وبين أن الرؤيا ما لم تعبر فهي تجول في الهواء ، وأن تعبيرها يكون من العالم بها المصيب الموفق . (156) وحمل قوله تعالى « إن كنتم للرؤيا تعبرون » (157) على العلم

---

(154) أمين رضا : مناقشة هادئة في حديث الذبابة .
مجلة التوحيد ، العدد الخامس ، القاهرة جمادي الأولى 1397 هـ

(155) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث 347 ، والحديث في سنن أبي داود ، كتاب الأدب 88 باب ما جاء في الرؤيا ج 4 ص 305 وفيه عنده زيادة نصها قال : وأحسبه قال : ولا يقصها إلا على وَادٍّ أوذي رأي ، وسنن ابن ماجة كتاب تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا إذا عبرت وثقت ج 2 ص 1288 .

(156) ابن قتيبة ، تأويل مختلف الحديث : 347 .

(157) سورة يوسف آيـة 43 .

بالرؤيا وقسمها أقساما على أن الصحيحة منها ماكانت عن طريق ملك الرؤيا ، واستشهد بالحديث المتضمن أقسامها ، وهو قوله عليه الصلاة والسلام « الرؤيا ثلاثة ، فرؤيا بشرى من الله تعالى ، ورؤيا تحزين من الشياطين ، ورؤيا يحدث بها الإنسان نفسه فيراها في النوم » (158) ونقل خبرا عن ابن سيرين مفاده أنه كان لا يعبر كل رؤيا تعرض له بل ينتقي منها فلا يعبر إلا القليل ، والرؤيا الصحيحة في نظره هي التي تجول حتّى يعبرها العالم فإذا عبرها وقعت . (159)

وبالإضافة إلى موافقة هذا الحديث النبوي للأسلوب العربي ، وهو الدليل الذي اعتمده ابن قتيبة في التأويل فإن الحديث أشار إلى ظاهرة نفسية يعيشها الناس ، وهي انشغالهم بأمر الرؤيا وشعورهم بالقلق في انتظار تعبيرها فلا يرتاحون إلا عند تبشيرهم من المعبر بخير ، لذلك أكد ابن قتيبة على أن يكون التعبير من العالم المصيب ليكون تعبيره اطمئنانا لصاحب الرؤيا وعبر الرسول صلّى الله عليه وسلّم على ذلك بوقوعها .

حديث ثان يخالف العقل

ومما اعتبر مخالفا للعقل عند بعض المعترضين لإيهامه وصف الله تعالى بما لا يليق به قوله صلّى الله عليه وسلّم: « اكلفوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا » (160) وأوله ابن قتيبة والطحاوي وابن فورك.

قال ابن قتيبة: قالوا حديث يكذبه النظر، وأورد نص الاعتراض وهو قولهم: « جعلتم الله تعالى يمل إذا ملوا. والله تعالى لا يمل على كل حال، ولا يكل» (161) وأجاب عليه بتوضيح مفهوم الملل استنادا إلى الاستعمال العربي نثراً وشعرا. قال:

---

(158) سنن ابن ماجة ، كتاب تعبير الرؤيا 3 باب الرؤيا ثلاث ج 2/ 285 بلفظ قريب من هذا .

(159) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث : 349 .

(160) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين ، حديث 215 ج 1/ 540 _ 541 .
بهذا المعنَى مع تغيير في اللفظ ، وخرجه ابن ماجة في السنن ، كتاب الزهد 28 باب المداومة على العمل ج 2/ 416 بلفظ قريب من هذا .

(161) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث:349 .

« إن التأويل لو كان على ما ذهبوا إليه كان عظيما من الخطإ فاحشا، ولكنه أراد فإن الله سبحانه لا يمل إذا مللتم. ومثال هذا قولك « هذا الفرس لا يفتر حتى تفتر الخيل » لا تريد بذلك أنه يفتر إذا فترت، ولو كان هذا هو المراد ما كان له فضل عليها، لأنه يفتر معها، فأية فضيلة له؟ وإنما تريد أنه لا يفتر إذا فترت ».

وكذلك تقول في الرجل البليغ في كلامه والمكثار الغزير « فلان لا ينقطع حتى تنقطع خصومه. تريد أنه لا ينقطع إذا انقطعوا » ولو أردت أنه ينقطع إذا انقطعوا لم يكن له في هذا القول فضل على غيره، ولا وجبت له به مدحة».[162] واستدل على بيانه بالشعر.

الحديث نفسه عند الطحاوي

عنون له بقوله « بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من قوله « إن الله لا يمل حتّى تملوا » .

ورواه بسنده عن عائشة مرفوعا « أن النبي صلّى الله عليه وسلّم دخل عليها ، وعندها إمرأة فقال من هذه ؟ قالت فلانة لا تنام (فذكرت من صلاتها فقال : « عليكم ما تطيقون فإن الله لا يمل حتّى تملوا ، وكان أحب الدين إلى الله ما داوم عليه صاحبه».[163]

ورواه من طريقين آخرين إلى السيدة عائشة مرفوعا ، ثم أورد الاعتراض وأجاب عليه .

ـ الاعتراض :

فقال قائل : « وكيف يجوز لكم أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم،وفيه إضافة الملل إلى الله تعالى في حال ما ، وذلك منتف عن الله وليس من صفاته . » ؟

ـ الإجابـة :

---

(162) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث : 350 .

(163) الطحاوي : مشكل الآثار: 1/ 273 .

أجاب بطريقة مشابهة تماما لطريقة ابن قتيبة في التحليل والمستند إلا أنه لم يستشهد بالشعر.

وأنهى التأويل بقوله قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم « لا يمل الله حتّى تملوا » أي إنكم قد تملون فتنقطعون والله بعد مللكم وانقطاعكم على الحال التي كان عليها قبل ذلك من انتفـاء الملل والانقطاع » .[164]

الحـديث نفســه عند ابن فـورك[165]

رواه بغير إسناد مثل ما عند ابن قتيبة ، وأورد عليه اعتراضا كلاميا مفاده أن هذا الحديث يقتضي حلول الحوادث في الله تعالى ، وهو مستحيل في وصفه ، قال: « اعلم أن وصف الله تعالى بالملالة على معنَى السآمة والاستثقال للشيء على معنَى نفور نفسه عنه محال لأن ذلك يقتضي تغيره وحلول الحوادث فيه وذلك غير جائز في وصفه» . ثم فسر الملل بتفسيرين أحدهما: أن الله سبحانه لا يغضب عليكم . ولا يقطع عنكم ثوابه حتّى تتركوا العمل ، وتزهدوا في سؤاله والرغبة إليه فسُمّي الفعلان مللا تشبيها بالملل ، وليسا بملل على الحقيقة[166] وثانيهما نفس ما جاء عند ابن قتيبة ، وختم تأويله بقوله : فعلى هذا يكون الخبر « إن الله عزّ وجلّ لا يوصف بالملال على الحقيقة وإن تركوا هم طاعته وقصروا فيها[166] .

أوردنا تأويل هذا الحديث عند ثلاثة من المختصين في التأويل ، فلاحظنا اتفاق أسلوبهم في التحليل والتدليل باستثناء ما انفرد به ابن فورك من التنصيص على الجانب الكلامي للحديث ، وما امتاز به الطحاوي من روايته للحديث بصورة أشمل من طرق متعددة ، وقد أثبتنا ما تشابه من تحاليلهم ، وحذفنا ما نقله أحدهم عن الآخر ، وكان ممكنا أن نثبت تأويل الأول منهم ، ونكتفي به عمن بعده ، ولكنا فضلنا إثبات ما نقلناه لنؤكد به على أمرين : الأول تأكيدهم على ضرورة معالجة الأحاديث المشكلة ، والثاني تأويلاتهم المتشابهة دليل على تقارب طريقة التأويل

---

(164) الطحاوي : مشكل الآثار: 1/ 273 ، 274 .

(165) ابن فورك : مشكل الحديث:122 .

(166) المرجع نفسه:123 .

عندهم وعند غيرهم والمهم دفع الإشكال وكشف المعنَى الخفي وإن اتحدت الطريقة .

حـديث ثـان

من أمثلة المتشابه الموهم للتشبيه حديث يصف الله تعالى بالنزول إلى السماء الدنيا . وقد أوّله ابن قتيبة ، ثم ابن فورك فنورد تأويلها ونختم به التمثيل لتشابه طريقة التأويل في الأحاديث عند المؤولين .

جعله ابن قتيبة تحت عنوان « قالوا حديث في التشبيه يدفعه القرآن والإجماع » [167]

ورواه بدون إسناد ، وبزيادة على اللفظ المخرج في الصحيح .

قال : قالوا رويتم « إن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا في الثلث الأخير من الليل ، فيقول هل من داع فأستجيب له . أو مستغفر فأغفر له ؟ .

وينزل عشية عرفه إلى أهل عرفة ، وينزل في ليلة النصف من شعبان » [168]

وأورد الاعتراض ، وهو الإجماع على أن الله تعالى بكل مكان ولا يشغله شأن عن شأن واكتفى بهذا ، والأولَى تكملته ببيان اقتضاء الحديث تنقل الله تعالى في زمن معلوم إلى مكان معلوم ، وهو ما يتنافَى مع تنزيهه تعالى عن المكان والزمان ، وعن اتصافه بكل حادث . ودفع الاعتراض مبينا أن المراد من وجود الله تعالى بكل مكان علمه بما في كل الأماكن ، وليس حلوله بها ، على أنه انتقل من وصف الله تعالى

---

(167) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث : 270 .

(168) المرجع نفسه 270 ، والحديث خرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التهجد 14 باب الدعاء والصلاة من آخر الليل ، ولفظه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقَى ثلث الليل الأخير يقول « من يدعوني فأستجيب له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له » .

وخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب صلاة المسافرين حديث 168 ـ 170 ج 521/1 /522 ولفظه قريب من لفظ البخاري . ومالك : الموطأ كتاب القرآن باب ما جاء في الدعاء حديث 30 ج 1/ 214 .

بالعلو إلى وجوده في السماء ، واعتبر ذلك من مقتضيات الفطرة ، وأيده بشواهد من القرآن وغيره وجّهها الوجهة التي أرادها .

ولئن كانت غايتنا البحث عن دفع الإشكال عن الحديث ، وليس تصويب آرائه الكلامية فإننا نشير إلى أنه لم يوفق في هذه المسألة ، وخالف فيها جمهور المسلمين ، وكان بإمكانه أن لا يثيرها ، ويركز على ما ألف الكتاب لأجله .

وانتقل بعد ذلك إلى تفسير المراد من نزول الله تعالى فبين أن النزول بالنسبة للمخلوقات يكون بمعنيين :

أحدهما الانتقال من مكان إلى مكان كالنزول من الجبل إلى الحضيض ومن السطح إلى الدار.

والمعنَى الآخر : الإقبال على الشيء بالإرادة والنية . [169]

وضرب أمثلة للنزول بالمعنَى الثاني ، وحمل قوله تعالى : (إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون) [170] على أن الله تعالى مع المتقين بالنصرة والتوفيق والحياطة لا بالحلول . واستشهد بنقول في هذا المعنى ، ومقصده من ذلك أن نزول الله تعالى معنوي وليس ماديا . [171]

تـأويل ابن فـورك للحديث نفسـه[172]

عنون له بقوله : ذكر خبر آخر مما يقتضي التأويل ويوهم ظاهره التشبيه [172] وقدم له بمقدمة نص فيها على كثرة رواته وثقتهم وعلى درجته فاعتبره كالمجمع على صحته عند أهل النقل ، ولاحظ أنه روي بألفاظ متغايرة في أخبار متفرقة تؤول إلى معنَى واحد . ورواه بدون إسناد . قال : وهو ما روي عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنه قال : « إن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا » ، وفي بعض الأخبار « في

---

(169) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث 274 .

(170) سورة النحل آيـة 128 .

(171) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث 270 ـ 276 .

(172) ابن فورك : مشكل الحديث 75 ـ 81 .

كل ليلة »، وفي بعضها « في ليلة النصف من شعبان » فيقول: هل من مستغفر فأغفر له؟ وهل من سائل فأعطيه ». الخبر.[173]

قبل الشروع في التأويل نبه إلى أن صفات الله تعالى توقيفية من الكتاب والسنة وعن اتفاق الأمة ، ولا مجال فيها للقياس : واكتفَى بهذا التنبيه إلى هذه المسألة المشكلة التي وردت في الأخبار المروية عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مما يوهم التشبيه ، وجحدها أهل البدع لتوهمهم أن ذلك مما لا يمكن أن يحمل على تأويل صحيح من غير أن يكون فيه تشبيه أو تحديد أو تكييف ، ووصف للرب عـزّ وجلّ بما لا يليق .[174]

ونبه إلى ندرة ورود هذه الألفاظ في الحديث دون القرآن وأن أهل البدع ـ كما سماهم ـ يقبلون ما جاء في القرآن ويردون ما جاء في السنة ، لأنهم يجحدونها .

واستشهد بآيات من القرآن متضمنة وصف الله تعالى بما يشبه ما جاء في الحديث وأرجع الوصف الذي تضمنه الحديث إلى نفس معنَى الآيات بالنسبة للمخلوقات ولاحظ استحالة إضافته إلى الله تعالى ، فيكون معنًى ما يضاف إليه من الإتيان على حسب ما يليق بوصفه إذا ورد في القرآن ، وكذلك إضافة النزول إليه في الخبر الصحيح يحمل على نحو ما حمل عليه معنَى المجيء في القرآن .

وعلى هذا الأساس ينزل معنَى النزول على الوجه الذي يليق به تعالى ، وعلى المعنَى المقبول في اللسان .

« وإذا كان كذلك تأملنا معنَى ما ورد في هذا الخبر من لفظ النزول ، ونزلناه على الوجه الذي يليق بوصفه ، وعلى المعنَى الذي لا ينكر استعمال مثله في اللسان في مثل معناه » .[175]

وأورد بعد ذلك معاني النزول في اللغة ، ومما ذكره منها : الانتقال ، والاعلام

---

(173) خرجناه قبل قليل ص 428 .

(174) ابن فورك ، مشكل الحديث : 76 .

(175) ابن فورك ، مشكل الحديث 77 .

والقول ، والإقبال على الشيء ، ونزول الحكم ، واستشهد على بعضها بالقرآن وعلى بعضها بالاستعمال العربي .

ثم بيّن معاني النزول في القرآن فذكر منها الخلق ، والإعلام ، والإفهام ، وانتقل بعدها إلى بيان معناه في الحديث فحمله على إقبال الله تعالى على أهل الأرض برحمته أو نزول ملائكته ، واستدل على المعنَى الثاني برواية الحديث بصيغة « ينــزل » بضم الياء وكسرما قبل الآخر .

ونقل عن الأوزاعي تفسيره نزول الله بفعله ، وعن مالك تفسيره بأمره .

طريقــة ابن فــورك في تــأويلــه الحديــث

يستخدم ابن فورك في تأويله مشكل الحديث .

ـ علم الكلام ويركز عليه كثيرا تبعا لموضوعات الأحاديث .

ـ الإستشهاد بالآيات القرآنية .

ـ الاستشهاد بالاستعمال العربي .

ويهدف إلى استنباط المعنَى الدقيق للحديث ليدفع ما أوهمه ظاهره من تشبيه دون تعسف .

وامتاز على ابن قتيبة بإحكام طريقة التأويل والتقيد بالموضوع والتدرج في استنباط المعنَى المقصود .

وحقق بذلك مقصدا ساميا له جانبان : جانب عملي هو دفع الاشتباه عن معاني جملة من أحاديث العقيدة الإسلامية ، وجانب منهجي هو نقد الأحاديث نقدا داخليا اقتصر فيه على معالجة المتن دون السند إلا نادراً .

الباب السادس

منهج المحدثين في نقد متن الحديث

الفصل الأول

الشبهات الموجهة للطعن في متن الحديث

الفصل الثاني

مقاييس المحدثين في نقد متن الحديث

الفصـــل الأول

الشبهات الموجهة للطعن في متن الحديث

الشبهات الموجهة للطعن في متن الحديث

إن المتتبع لتاريخ السنة النبوية المطهرة يلاحظ أنه وجهت إليها شبه متنوعة من مصادر متعددة في القرون الهجرية الثلاثة الأولى ، وفي القرنين الأخيرين .

طعن بعضها في جماعة من الصحابة لإسقاط مروياتهم، وبعضها في أبي هريرة، وبعضها في غيرهم كابن شهاب الزهري لتمثيلها طبقتي الصحابة والتابعين ولكثرة مروياتهما .

فالطعن فيهما تضعيف أو إسقاط لقسم كبير من السنة . وسلط بعضها على مقاييس النقد في تصحيح الأحاديث ، وركز كثيرها على المتن للتقليل من قيمته التشريعية أو التشكيك في صحته أو في منهج نقده .

وهذا النوع الأخير هو الذي يعنينا،ويتمثل في الشبه التالية :

- إنكار السنــة كلها .
- إنكار خبــر الآحــاد .
- ادعــاء الوضع في السنــة .
- ادعاء نقد المحدثين للسند دون المتن .

وجميعها راجع إلى منهج النقد لأن الطعن في رواية السنة هو الذي جعل أصحاب الشبه ينكرونها ، أو يتشككون فيها .

وسنعرضها بإيجاز سواء منها ما أثارها المتسبون إلى الإسلام أو التي أثارها المستشرقون، ونرد عليها ردودا مختصرة في هذا الفصل ، ونؤجل الرد على ادعاء إهمال نقد المتن إلى الفصل الموالي الخاص بمقاييس نقد متن الحديث فيكون الفصل كله ردا على هذا المطعن بالخصوص ، وعلى كل المطاعن على وجه العموم .

شبهة رد الأخبار كلها قديماً ورد الشافعي عليها

نص الشافعي في كتابه الأم على إجماع المسلمين على العمل بالكتاب والسنة وأن الفرض قبول الخبر عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وأخبر عن فرقة وصفها بأنها ردت الأخبار كلها ، وحكى مناظرة جرت بينه وبين أحد أفرادها ممن نسبه إلى العلم بمذهب أصحابه ، ولم يسمه ، ولا سمى الفرقة التي ينتمي إليها . وخلاصة ما ركز عليه المناظر للشافعي في مناظرته هو دعواه الاستغناء بالقرآن عن السنة لاحتوائه على كل شيء ، ولعدم إمكانية بيان القطعي بالظني [1] ورد عليه الشافعي بجملة من الردود لخصها السباعي فيما يلي : [2]

- إيجاب الله تعالى علينا اتباع الرسول يقتضي إيجابه علينا قبول الخبر لأنه طريق وصول سنته إلينا ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .
- من أحكام القرآن ما لا يعرف إلا بالسنة كالناسخ والمنسوخ فتعين قبولها .
- السنة هي الطريق لمعرفة كثير من الأحكام المتفق عليها والتي يعمل بها منكرو السنة أنفسهم .
- إن الأخبار وإن احتملت الخطأ فإن دقة شروط الخبر المقبول ونقده تؤكد صدقه .
- إن الشرع قد جاء بتخصيص القطعي بالظني كما في الشهادة على القتل والمال باثنين مع أن حرمة المال والدم مقطوع بهما ، وقد قبلت فيهما شهادة الإثنين وهي ظنية .

ولاحظ السباعي أن الشافعي لم يجب بوضوح على شبهة الاستغناء بالقرآن عن السنة .

هذه أدلة قبول الأخبار عند الشافعي كما استنتجها السباعي من المناظرة التي دارت حول علاقة القرآن بالسنة ، ومسألة القطعي والظني ، ومما يلفت الانتباه قول

---

(1) الشافعي الأم 7/ 250 ـ 254 .

(2) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 152 .

الشافعي « حكاية قول الطائفة التي ردت الأخبار كلها » .[3]

فالذي يطالع المناظرة لا يتضح له ذلك ، ويبدو له المناظر في موقف المتوقف الباحث عن رفع إشكال ما استشكله . وأبدى السباعي عقب إيراده المناظرة ملاحظتين :

الأولى عدم تسمية الشافعي من ناظره .

والثانية توضح ما أشرنا إليه حيث حمل المراد من إنكار حجية السنة على الشك في طريقها لا إنكارها جملة . قال « فإن مسلما لا يقول بذلك ، ولم ينقل عن طائفة من طوائف المسلمين أنها قالت بأن اتباع أمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ليس بواجب ، وأن أقواله وأفعاله ليست من مصادر التشريع . ولا شكّ أن القول بذلك رد لأحكام القرآن ، وما أجمع عليه الصحابة والمسلمون »[4] ودعم رأيه بقول الشافعي ـ قبل بداية الرد السابق ـ « ولم أسمع أحدا نسبه الناس أو نسب نفسه إلى علم يخالف في أن فرض الله عزّ وجلّ اتباع أمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم والتسليم لحكمه بأن الله عزّ وجلّ لم يجعل لمن بعده إلا اتباعه ، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسول الله صلّى عليه وسلّم ، وأن ما سواهما تبع لهما ، وأن فرض الله تعالى علينا ، وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله واحد لا يختلف في أن الفرض والواجب قبول الخبر عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، إلا فرقة سأصف قولها إن شاء الله تعالى »[5] ولزيادة التوضيح، قال السباعي : « إنك لمحت من خلال النقاش أن مدار الإنكار هو الظن في ثبوت السنة بحيث لا تقف في وجه القرآن المقطوع بصحته ».[6] ويبدو أن من سمّاهم الشافعي فرقة هم جماعة صغيرة، وليسوا فرقة بالمفهوم الاصطلاحي في تاريخ الفرق لها مبادئها ومشاركتها العامة في الحياة، فلو كانت كذلك لعرفت وتعددت مراجعها. كما أن أسلوب المناظرة يدل على أن المناظر ليس مصرا على آرائه.

---

(3) الشافعي ، الأم 7/ 250 .

(4) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 149 .

(5) الشافعي ، الأم 7/ 250 .

(6) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 150 .

وبعد هذه الفرقة ومنذ نهاية القرن الهجري الثالث خمدت فتنة إنكار السنة أو الطعن فيها حتّى أثيرت من جديد في القرن الماضي . [7]

شبهــة إنكار حجية خبر الآحاد

ذكر الشافعي في كتابه الأم [8] جماعة أنكروا حجية خبر الآحاد ، ولم يسمهم ، «وخبر الآحاد ما لم يوجد فيه شروط المتواتر سواء كان الراوي له واحد أو أكثر» . [9]

ويمثل القسم الأكبر من الأحاديث النبوية لأنها عند الجمهور قسمان متواتر،وعدده قليل ، وآحاد ، وهو القسم الأكبر ، ويضيف الحنفية قسما ثالثا هو المشهور ، وعرفوه بأنه ماكان فردا ثم اشتهر . والجمهور على إفادة المتواتر القطع والآحاد الظن .

وشبهة منكري خبر الآحاد هي أن طريقه ظني لاحتمال الخطإ والنسيان على رواته فلا يفيد في الاستدلال . قال تعالى (ولا تقف ما ليس لك به علم) [10] وقال (وإن الظن لا يغني من الحق شيئا) [11]

ولو جاز العمل بخبر الواحد في الفروع لجاز في الأصول والعقائد ، والإجماع حاصل على أن أخبار الآحاد لا تقبل في هذه ، فكذلك في الأولى . [12]

قالوا : والدين يجب أن يكون قطعيا ، وفي الأخذ بخبر الآحاد يصبح ظنيا ، لأن مجموع القطعي والظني ظني ، فلا يمكن اعتماده . [13]

وزعم أصحاب هذه الشبهة أن الرسول صلّى الله عليه وسلّم سَها فسلّم من الركعتين في إحدى صلاتي العشاء فأخبره ذو اليدين فتوقف حتّى أكد له من كان معه في

---

(7) الأعظمي دراسات في الحديث النبوي 1 : 25 .

(8) الشافعي ، الأم 7/ 254 .

(9) القاسمي ، قواعد التحديث:147 .

(10) سورة الاسراء ؛ آيـة: 36 .

(11) سورة النجم ؛ آيـة: 28 .

(12) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي:168 .

(13) الأعظمي ، دراسات في الحديث النبوي 1 :30 .

الصف فأتم الصلاة وسجد للسهو . وقالوا أيضا إن أبا بكر رفض قبول خبر من أخبره بميراث الجدة لأنه واحد .

ورد عمر بن الخطاب خبر أبي موسى الأشعري في الاستئذان حتّى شهد معه غيره . (14)

الجــواب عن هذه الشبهــة

للإجابة عن هذه الشبهة ننقل رد السباعي عليها ببيانه مجال العمل بخبر الآحاد ، ونجيب عما أثير من توقف الرسول صلّى الله عليه وسلّم وخليفتيه من بعده في قبول خبر الواحد ـ في زعم المعترض ـ ثم نوجز أدلة حجية خبر الآحاد عند الشافعي .

رد السبـــاعـي

قال السباعي : « إن خبر الآحاد لا يفيد الاستدلال في أصول الدين وقواعده العامة كما ذكرنا ، أما في فروع الدين وجزئياته فالعمل بالظن واجب ولا سبيل إليها إلا بالظن غالبا ، ألا ترى أن الأفهام تختلف في نصوص القرآن،والمجتهدون يذهبون فيها مذاهب متغددة ، وليس أحد منهم يقطع بصحة اجتهاده . ومع ذلك فالإجماع قائم على وجوب العمل بما أدى إليه اجتهاده ، وليس لذلك سبيل إلا الظن ، وأيضا فإن حجية خبر الآحاد ليست ظنية بل هي مقطوع بها لانعقاد الإجماع على ذلك بين العلماء منذ عصر الصحابة فمن بعدهم ، ولا يضر دعوى الإجماع مخالفة هؤلاء فإنه خلاف لا يعتد به ، فلا يكون العمل بها دليلا ظنيا بل بدليل مقطوع به مفيد للعلم بذلك،وهو الإجماع .

والإجماع منعقد على أن أصول الدين والعقائد لا يجوز أخذها من طريق ظني قطعا ، وليس الأمر كذلك في الفروع .

والحق أن قياس الفروع على الأصول في وجوب القطع تحكم ومحال إذ لا سبيل

---

(14) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي 168 ـ 169 .

إلى ذلك في الفروع ، والأمر على العكس في الأصول » .[15]

وكنا ذكرنا من قبل في رد الشافعي على من يرد الأخبار كلها تمثيله لتخصيص القطعي بالظني .

الإجابة على توقف النبي صلّى الله عليه وسلّم وتوقف خليفتيه من بعده في خبر الواحد

وأما توقف الرسول في خبر ذي اليدين فلأجل التثبت لأن معرفة قول بقية الحاضرين متأكدة لأنهم معه في الصلاة فوجب الاستماع إلى شهادتهم .

وأما أبو بكر وعمر فلم يردا قولي الصحابيين لأنهما آحاد ، وإنما قصدا سن سنة التثبت في قبول الحديث ، وموقفهما دليل على العمل بخبر الآحاد لأنهما قبلا خبر إثنين والإثنان آحاد .

حجية خبر الآحاد

يقبل خبر الآحاد ويعمل به إذا اجتمعت فيه شروط القبول المنصوص عليها في كتب علوم الحديث وأصول الفقه ، وخصه الشافعي بفصل في الرسالة عنوانه الحجة في تثبيت خبر الآحاد [16] ضمنه الأدلة على قبوله .

واخترنا منها ما يلي :

- دعوة الرسول صلّى الله عليه وسلّم أفراد أمته إلى تبليغ سنته .
- تحول الصحابة بقباء في الصلاة من القبلة إلى المسجد الأقصى الى الكعبة بخبر ثقة واحد .
- قبول جماعة من الصحابة خبر أحدهم بتحريم الخمر وإهراقهم إياها .
- إرسال النبي صلّى الله عليه وسلّم عماله إلى النواحي .

---

(15) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 169 ـ 170 .

(16) الشافعي ، الرسالة : 401 .

وذهب البخاري إلى قبول خبر الآحاد فخصه في صحيحه بكتاب روى فيه اثنين وعشرين حديثا تشهد بقبوله. وبدأه بقوله (باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الآذان. والصلاة والصوم والفرائض والأحكام) . [17]

وفي هذا الباب إشارة إلى شروط خبر الواحد المقبول وإلى الموضوعات التي يقبل فيها .

ونقل النووي حجية خبر الآحاد فقال « اختلف العلماء في حكمه فالذي عليه جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول أن خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع يلزم العمل بها . ويفيد الظن ولا يفيد العلم ، وأن وجوب العمل به عرفناه بالشرع لا بالعقل ، وذهبت القدرية والرافضة وبعض أهل الظاهر إلى أنه لا يجب العمل به » . [18]

وأورد ابن حجر عدة أدلة على حجية خبر الواحد نكتفي منها بهذا الدليل ، قال : « إن بعض العلماء احتج لقبول خبر الواحد بأن كل صاحب أو تابع سئل عن نازلة في الدين فأخبر السائل بما عنده فيها من الحكم أنه لم يشترط عليه أحد منهم أن لا يعمل بما أخبره به من ذلك حتّى يسأل غيره فضلا عن أن يسأل الكواف بل كان كل منهم يخبره بما عنده فيعمل بمقتضاه ولا ينكر عليه ذلك ، فدل على اتفاقهم على وجوب العمل بخبر الواحد » . [19]

منكـرو السنـة حديثـا

أثار هذه الفتنة في مصر توفيق صدقي في مقالين نشرهما بمجلة المنار لرشيـد رضا

(17) صحيح البخاري ، كتاب أخبار الآحاد 1 باب ما جاء في إجازة خبر الواحد .

(18) القاسمي ، قواعد التحديث : 147 ـ 148 .

(19) ابن حجر ، فتح الباري 13/ 238 .

في العددين السابع والثاني عشر من السنة التاسعة تحت عنوان : « الإسلام هو القرآن وحده » .[20]

ثم نشر اسماعيل أدهم سنة 1353 هـ رسالة عن تاريخ السنة شكك فيها في أحاديث الصحيحين ، ومما قاله :«إنه يغلب عليها صفة الوضع»، ومن بعد هؤلاء جاء أبو رية في كتابه « أضواء على السنة المحمدية » ولم يأت بجديد بل خلط ما قاله الطاعنون ممن تقدمه .[21]

وفي القارة الهندية كان للاستعمار الانجليزي أثره في الطعن في السنة فدفع جماعة من مدعي العلم من القاديانيين وغيرهم إلى إنكار أحاديث الجهاد بالسيف . ثم ظهر غلام أحمد برويز ، وأسس جمعية باسم (أهل القرآن) ، وأصدر مجلة شهرية لها ونشر عدة كتب في هذا الصدد ، وكان يدعي الاجتهاد ويتبع أفكار توفيق صدقي ثم تجاوزه بكثير فنفى القيمة التشريعية للأحاديث النبوية ورفضها كلها حتى المتواتر العملي منها .[22]

وَمَنْ ظهر من مثيري الشبه من الذين ينتسبون إلى الإسلام بعد توفيق صدقي ردّد أفكاره ، وأضاف ما أراده فيعتبر هو صاحب الشُّبَهِ التالية كما نسبها إليه السباعي .

ـ الشبهة الأولى

إن القرآن حوى كل أمر من أمور الدين حسب الآية (ما فرطنا فيَ الكتاب من شيء)[23] وبينه بيانا كافيا حسب الآية (ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء)[24]
فلا حاجة إلى السنة لا للتشريع ولا للبيان .[25]

---

(20) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 153 .
(21) الأعظمي ، دراسات في الحديث النبوي 1 : 27
(22) المرجع نفسه 1 : 28 ـ 29 .
(23) سورة الانعام آيـة: 38 .
(24) سورة النحل آيـة: 89 .
(25) السباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: 153

وهذه الشبهة ترديد لما أثير في القرن الثاني ممن رد عليهم الشافعي ، وقد فصل الأعظمي بين اشتمال القرآن على كل أمر من أمور الدين ، وبيانه لكل شيء ، وجعلها حجة للقائلين بالاستغناء بالقرآن عن السنة ، ولم نر موجبا لهذا الفصل ، واتبعنا السباعي في جمعه بينهما ، واعتبرناهما شبهة واحدة وليس دليلا على الشبهة .

ـ الشبهة الثانية

قالوا : لو كانت السنة حجة كالقرآن لتكفل الله بحفظها ، وقوله تعالى «إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون » [26] دليل على أن الله تكفل بحفظ القرآن دون السنة . [27]

ـ الشبهة الثالثة

لو كانت السنة حجة لأمر النبي صلّى الله عليه وسلّم بكتابتها ولجمعها الصحابة من بعده ودونوها لتصان من الخطإ ، ويكون طريق وصولها مقطوعا به ، لكن النبي صلّى الله عليه وسلّم نهَى عن كتابتها ، وتجنب ذلك أبو بكر ، وأحرق جملة من الأحاديث ، وأمر عمر بالتقليل من التحديث . [28]

ـ الشبهة الرابعة

هي المترتبة عن علاقة القطعي بالظني ، وقد أدمجها السباعي ضمن الثالثة هنا ، وذكرها من قبل مستندا للقائلين برد خبر الآحاد ، وأفردها الأعظمي ، ورأينا أن نكتفي في الرد عليها بما ذكرناه من قبل عند الرد على منكري خبر الآحاد .

هؤلاء المنكرون للسنة عملوا بالسنة المتواترة كهيئة الصلاة وكيفية الزكاة والحج وشذ أهل القرآن فقالوا إن الإسلام نظام اجتماعي بني على الشورى فالقرآن يأمرنا بالأمور الكلية ويترك تفصيلها لمجلس الشورى للمسلمين الذي يقرر طريقة الصلاة ونسبة الزكاة حسب الزمان والمكان . [29]

---

(26) سورة الحجر . آية 9 .

(27) السباعي . السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: 153 .

(28) السباعي . السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 153 ـ 154 .

(29) الأعظمي . دراسات في الحديث النبوي 1 : 33 .

الـرد على الشبهـة الأولى

يقع الرد على هذه الشبهة ببيان علاقة القرآن بالسنة فاشتمال القرآن على كل أمر من أمور الدين يراد به اشتماله على أصوله وقواعد الأحكام العامة . فالعقيدة منصوص عليها في القرآن ، وفي السنة تأكيد لها ، وبيان لأثرها في توجيه السلوك وزيادة الإيمان بالطاعات ونقصانه بالمعاصي .

وفي القرآن النص على وجوب العبادات من صلاة وزكاة وصوم وحج ؛ وفي السنة تفصيل كامل لكيفياتها وأحكامها ، وفي القرآن دعوة إلى الفضائل وتحريم الفواحش وتسمية أكثرها ، وفي السنة ترغيب في الأولى وتنفير من الثانية .

ويجب العمل بها لإيجاب الله تعالى طاعة رسوله في القرآن في آيات كثيرة منها : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) [30] ولقوله تعالى : (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم). [31] وكل ما أتى به النبي صلّى الله عليه وسلّم ينبغي العمل به سواء كان منصوصا عليه في القرآن أو بيانا من السنة أو تشريعا تأسيسيا فيها .

قال الشافعي : « فكل من قبل عن الله فرائضه قبل عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم سننه بفرض الله طاعة رسوله على خلقه ، وأن ينتهوا إلى حكمه ، ومن قبل عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فعن الله قبل لما افترض الله من طاعته فيجمع القبول لما في كتاب الله ولسنة رسول الله القبول لكل واحد منهما عن الله ».[32]

وأوجب ابن قيم الجوزية طاعة الرسول صلّى الله عليه وسلّم فيما بينه القرآن وفيما سنه زائدا عليه ، وهو نفسه من البيان فقال « ....والله سبحانه ولاَّه منصب التشريع عنه ابتداء كما ولاه منصب البيان لما أراده بكلامه ، بل كلامه كله بيان عن الله والزيادة بجميع وجوهها لا تخرج عن البيان بوجه من الوجوه » [33]

---

(30) سورة الحشـر : 7 .

(31) سـورة النحل : 44

(32) الشافعي ـ الرسالة 33 والسباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ـ 156 .

(33) ابن قيم الجوزية : اعلام الموقعين 294/2 .

الـرد على الشبهـة الثانيـة

يكفي للرد عليها بيان أن الذكر الذي وعد الله بحفظه عام يشمل القرآن والسنة ، ويمثل شرع الله الذي بعث به رسوله حسب الآية الكريمة (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) .[34] فأهل الذكر هنا هم أهل العلم بدين الله ، وليس صحيحا أن الله لم يتكفل بحفظ سنته ، فقد حفظها تعالى بما هيأه لها من رواة حفاظ أتقنوا حفظها ، وبلغوها كما جاءت عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، ومن أئمة نقاد تتبعوا نقلتها ، وشرطوا فيهم الشروط ، وسنوا من قوانين النقل ما صان المنقول عن التحريف خطأ أو عمدا .

وقد رد ابن حزم على من خص الذكر بالقرآن . فقال : « ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحي نزل من عند الله فهو ذكر منزل ، فالوحي كله محفوظ بحفظ الله تعالى له بيقين ، وكل ما تكفل الله بحفظه فمضمون أن لا يضيع منه وأن لا يحرف منه شيء أبدا تحريفا لا يأتي البيان ببطلانه ، ثم قال « والذكر إسم واقع على كل ما أنزل الله تعالى على نبيه صلّى عليه وسلّم من قرآن أو سنة وحي يبين بها القرآن »[35]

الــرد على الشبهــة الثالثـة

يرد على هذه الشبهة بأمور كثيرة نقتصر على بعضها ، ومنها :

ـ أن نهيه صلّى الله عليه وسلّم عن كتابة الحديث الغرض منه الاهتمام بالقرآن وصيانته من أن يختلط بغيره .

ـ وقعت الكتابة الخاصة في عهد النبي صلّى الله عليه وسلّم والصحابة والتابعين ومما وصل منها وَدُوّن في مدونات السنة صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص ، وصحيفة جابر بن عبد الله ، ثم صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة ، والذي تأخر هو التدوين الرسمي .

---

(34) سورة النحـل : آيـة 43 .

(35) ابن حـزم : الاحكام 1/ 121 ، والسباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 157 .

ـ وردت أحاديث صحيحة ناهية عن الكتابة وأخرى آمرة بها ، والراجح أن أحاديث النهي نسخت .

ـ إن تقليل الصحابة من التحديث كان خوفا من الوقوع في الخطإ وليس اعراضا عن السنة .

ـ اعتمد المسلمون في حفظ السنة على الحفظ ، وبه صانوها فحفظت من التحريف الخطإ والعمد .

وأما دعوى احراق أبي بكر لجملة من الأحاديث فقد نقل الذهبي الخبر عن الحاكم ، ثم نفَى صحته .[36]

شبه المستشرقين ومن تبعهم من المسلمين

أقبل المستشرقون منذ بدء الاستشراق على دراسة العلوم الإسلامية بنَهَم يدفعهم في الغالب البحث عن ثغرات في نظرهم يوجهون منها طعونهم لتضعيف قيمة هذه العلوم وتوهين منهج المسلمين فيها ، وعرفوا من خلال ممارستهم لأمهات الكتب الإسلامية أن للحديث النبوي الشريف أثرا فعالا في تقنين حياة المسلمين وتنظيمها وتوجيهها الوجهة الصائبة ، وأنه المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم ، وهو وثيق الصلة به ، يبينه توكيدا ، وبيانا للمجمل ، وتخصيصا للعام ، وتقييدا للمطلق ، ونسخا على القول المشهور . فالعبادات كلها إنما عرفت كيفياتها ببيان السنة ، وهذه العلاقة المتينة بين القرآن والسنة تؤكد منزلة السنة عند المسلمين ، وتحتم وجوب اتباعها والعمل بمحتواها ، وقد عرف المستشرقون ذلك فسعوا إلى التقليل من القيمة التشريعية للسنة ، وإلى الطعن في مناهجها للتشكيك في طريق تبليغها ، وليس من المستبعد أن يكونوا وجدوا في مواقف بعض الطاعنين في حجية السنة من الفرق الإسلامية وبعض الأفراد مستندا دفعهم إلى الجهر بما راموا نشره .

قال السباعي ـ معقبا على موقف الشيعة والخوارج من السنة ـ : « إن السنة الصحيحة لقيت من عنت الشيعة والخوارج عنادا كبيرا ، وكان لأرائهم الجامحة في

---

(36) الذهبي : تذكرة الحفاظ 1/ 5 .

الصحابة أثر كبير في اختلاف الآراء والأحكام في الفقه الإسلامي ، وفيما أثير حول السنة من شبه المستشرقين وأشياعهم » . [37]

وقال ـ متحدثا عن بعض رؤساء المعتزلة ـ « فتح رؤساء المعتزلة ثغرات في مكانة الصحابة استطاع منها أن يلج المتعصبون من المستشرقين حمى أولئك الذادة الميامين من صحابة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأن يجرؤوا على رميهم بالكذب والتلاعب في دين الله مستندين على ما افتراه النظام وأمثاله عليهم ، وما استطال بلسانه على مقامهم ، وقد تبع المستشرقين في هذا بعض الكتاب المسلمين كما سنطلع عليه من صنع الأستاذ أحمد أمين وبعض أدعياء العلم المغرورين » . [38]

أثار المستشرقون شبهات عديدة في السنة طعناً في رواتها ، وفي تحديد مفهومها وزمن تدوينها ، ومنهج نقدها وغير ذلك .

وتبعا لموضوع دراستنا فإننا نختار من شبههم ما يتعلق بالمتن ، وهي زعمهم أن أغلبه موضوع ، وأن المحدثين لم ينقدوه .

نورد هاتين الشبهتين عند المستشرقين ومن تبعهم ، ونكتفي في الأولى بإثبات نصهم في تهمة الوضع ، ولا نتوسع فيه ، لأن ما يعنينا هو إبطال زعمهم في إثبات الوضع ، ونورد الثانية كما نصوا عليها بألفاظهم ، ونرد هنا ردا مختصرا على الأولى ونعتبر الفصل التالي كله ردا على الشبهتين لبيانه مقاييس نقد المتن عند المحدثين .

شبهة الوضع

كان المستشرق اليهودي المجري جولد تسيهر الناشر الأكبر لهذه الشبهة في كتابيه « العقيدة والشريعة الإسلامية » [39] و« دراسات إسلامية » [40] ونقل هذه الشبهة عنه علي حسن عبد القادر في كتابه « نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي » . .

(37) السباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 133 .

(38) السباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 142 .

(39) طبع هذا الكتاب بالعربية ترجمة محمد يوسف موسى وعبد العزيز عبد الحق وعلي حسن عبد القادر .

(40) ترجم هذا الكتاب الى العربية ورد عليه محسن عبد الناظر ونال به درجة دكتوراه الدولة في الحديث من الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين.

وعن هذا الكتاب نقل أغلب من تعرض لهذه الشبهة ، وتولّى مصطفَى السباعي في كتابه السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي الرد على هذه الشبهة وشبها أخرى ردا علميا مقنعا ، صار به مرجعا لمن بعده .

ادعى جولد تسيهر أن القسم الأكبر من الحديث النبوي وضع نتيجة للتطورات التي حدثت في المجتمع الإسلامي .

قال : « إن القسم الأكبر من الحديث ليس إلا نتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي للإسلام في القرنين الأول والثاني ، وأنه ليس صحيحا ما يقال من أنه وثيقة للإسلام في عهد الطفولة ، ولكنه أثر من آثار جهود الإسلام في عصر النضوج » . (41)

واتهم بالوضع من سماهم رجال الإسلام القدامَى ، ويعني بهم الصحابة والتابعين.قال : « ولا نستطيع أن نعزو الأحاديث الموضوعة للأجيال المتأخرة وحدها بل هناك أحاديث عليها طابع القدم ، وهذه إما قالها الرسول أو هي من عمل رجال الإسلام القدامَى » (42)

وجعل من أسباب اشتباه الأحاديث الصحيحة بالموضوعة بعد الزمان والمكان عن عهد الرسالة ، واتهم أصحاب المذاهب والأحزاب بالوضع في مختلف موضوعات الدين كالعقيدة والعبادات والمعاملات وغيرها .

قال : « ولكن من ناحية أخرى فإنه ليس من السهل تبين هذا الخطر المتجدد عن بعد الزمان والمكان من المنبع الأصلي بأن يخترع أصحاب المذاهب النظرية والعلمية أحاديث لا يرى عليها شائبة في ظاهرها ، ويرجع بها إلى الرسول وأصحابه . فالحق أن كل فكرة وكل حزب وكل صاحب مذهب يستطيع دعم رأيه بهذا الشكل ، وأن المخالف له في الرأي يسلك هذا الطريق .

ومن ذلك لا يوجد في دائرة العبادات أو العقائد أو القوانين الفقهية أو السياسية مذهب أو مدرسة لا تعزز رأيها بحديث أو بجملة من الأحاديث ظاهرها لا تشوبه أية

---

(41) محسن عبد الناظر : دراسات جولدتسهير في السنة ومكانتها العلمية 1/ 38 . رسالة دكتوراه الدولة . مخطوط بالكلية الزيتونية ، ومحمد عجاج الخطيب : السنة قبل التدوين ـ 249 .

(42) جولد تسيهر : العقيدة والشريعة في الإسلام : 41 ترجمة محمد يوسف موسَى ومن معه ، ومحمد عجاج الخطيب : السنة قبل التدوين 249 ـ 250 .

شائبة ، ولم يستطع المسلمون أنفسهم أن يخفوا هذا الخطر » .[42]

واعترف بقيمة علم نقد الحديث عند المسلمين لكنه رأى أن وجهة نظر النقد الإسلامية تختلف عن وجهة نظر النقد الغربي في تصحيح الأحاديث ، فكثير مما صححه النقاد المسلمون لم يقبله المستشرقون .

قال « من أجل هذا وضع العلماء علما خاصا له قيمته ، وهو علم نقد الحديث لكي يفرقوا بين الصحيح وغير الصحيح من الأحاديث إذا أعوزهم التوفيق بين الأقوال المتناقضة .

ومن السهل أن يفهم أن وجهات نظرهم في النقد ليست كوجهات النظر عندنا التي نجد لها مجالا كبيرا في النظر في تلك الأحاديث التي اعتبرها النقد الإسلامي صحيحة غير مشكوك فيها ، ووقف حيالها لا يحرك ساكنا . »[43]

واستصغر نتائج النقد الإسلامي فوصف أحاديث الكتب الصحاح الستة بأنها كانت مبعثرة فجمعت ،واعتبرت صحيحة .

قال : « ولقد كان من نتائج هذه الأعمال النقدية الاعتراف بالكتب الستة أصولا . وكان ذلك في القرن السابع الهجري ، فقد جمع فيها علماء من رجال القرن الثالث الهجري أنواعا من الأحاديث كانت مبعثرة ، رأوها أحاديث صحيحة »[43] .

الـرد على هــذه الشبهــة

إن الدين الإسلامي اكتمل بانتهاء رسالة النبي محمد صلّى الله عليه وسلّم وانتقاله إلى الرفيق الأعلَى . قال تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا) .[44] ولا تشريع بعد ذلك ، والرسالة المحمدية شاملة لكل جوانب الحياة ومقتضياتها ، وعامة لكل الناس على مختلف ظروفهم

---

(42) جولد تسيهر: العقيدة والشريعة في الاسلام: 41 ترجمة محمد يوسف موسى ومن معه، ومحمد عجاج الخطيب : السنة قبل التدوين 249 ـ 250 .

(43) جولد تسيهر : العقيدة والشريعة في الإسلام : 42 ترجمة محمد يوسف ومن معه .

(44) سورة المائدة 3 .

وأزمانهم وقد نظمت حياة كل مجتمعات البلدان المفتوحة بنفس العقيدة والعبادة والأخلاق وأحكام المعاملات المالية والاجتماعية ، وحدثت في المجتمع قضايا جديدة تطلبت أحكاما ، اجتهد فيها المجتهدون ، واستنبطوا أحكامها من القرآن والسنة الثابتة ، وفي نشأة المذاهب الفقهية دليل على مرونة الشريعة الإسلامية ، واستطاعتها قبول الآراء المختلفة الناتجة عن تفاوت الأفهام في المسألة الواحدة،وعلى استجابتها لمتطلبات الحياةاستمدادا من مصدري التشريع اللذين بلغهما النبي عن ربه إلى أمته . قال عليه الصلاة والسلام « تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما مسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه ».[45]

وأما تهويل جولد تسيهر الوضع في الحديث واتهامه به كل المسلمين في كل الموضوعات فمغالطة منه لمن ليس على علم كاف بتاريخ نقد الحديث النبوي ومراحله منذ الصحابة ، وعلى طول القرون الموالية ، ولا سيما قبل انتهاء التدوين .

وفيما قدمناه من عرض لذلك ، وما سنشير إليه في الفصل الموالي رد على مزاعمه .

أما قوله إن مقاييس النقد عند المسلمين تختلف عن مقاييسه عندهم فمهّد به لادعائه بطلان صحة كثير من أحاديث الصحاح الستة وغيرها ، ولا ندري كيف تلتقي مقاييس المسلمين الصحيحة النزيهة التي صانت السنة المطهرة مما حاول أهل الأهواء مزجها به من الأباطيل مع طرق الخبث المغطاة بستار موضوعية البحث الخداعة التي رمت إلى نشر الشبهات للتشكيك في مادة السنة النبوية والطعن في طريقة جمعها وتدوينها ومنهج نقدها بغية تحقيق ما عجز عنه الزنادقة وبقية الوضاعين من إبطال السنة النبوية .

الشبهة الواردة على منهج المحدثين في نقد المتن

تتمثل هذه الشبهة في وصف منهج النقد الحديثي بالشكلية لاقتصاره ـ في زعم المستشرقين ومن معهم ـ على نقد السند دون المتن ، وقد أثارها جمع من المستشرقين في ألفاظ متقاربة .

---

(45) الامام مالك : الموطأ ، كتاب القدر باب النهي عن القول بالقدر حديث 3 ج 2/ 899 .

زعم جولد تسيهر أن المحدثين نقدوا السند دون المتن فقال : « نقد الأحاديث عند المسلمين قد غلب عليه الجانب الشكلي منذ البداية فالقوالب الجاهزة هي التي يحكم بواسطتها على الحديث بالصحة أو بغيرها .

وهكذا لا يخضع للنقد إلا الشكل الخارجي للحديث ، ذلك أن صحة المضمون مرتبطة أوثق الارتباط بنقد سلسلة الإسناد . فإذا استقام سند حديث لقوالب النقد الخارجي ، فإن المتن يصحح حتّى ولو كان معناه غير واقعي ، أو إحتوى على متناقضات داخلية أو خارجية ، فيكفي لهذا الإسناد أن يكون متصل الحلقات وأن يكون رواته ثقات اتصل الواحد منهم بشيخه حتّى يقبل متن مرويه ، فلا يمكن لأحد أن يقول بعد ذلك إني أجد في المتن غموضا منطقيا أو أخطاء تاريخية ، لذلك فإني أشك في قيمة سنده » .[46]

وادعى الشكلية في طريقة دفع التعارض بين الأحاديث فقال :

« إذا ما رويت أحاديث متناقضة بأسانيد صحيحة . فإن المحدثين يسعون إلى تضعيف سلاسل الإسناد ببعضها حتّى لا يبقَى عندهم إلا حديث واحد يمتاز سنده بالصحة ، أما إذا لم يستطيعوا القيام بهذا العمل الانتقائي فإنهم يميلون إلى التأويل الذي يكون واهيا في أغلب الأحيان ويهتم بأبسط الجزئيات ، أما إذا تعذر الجمع بين هذه الأحاديث حتّى عن طريق التأويل ، فيقع اللجوء عند ذلك إما إلى مبدإ الناسخ والمنسوخ إذا تضمنت الأحاديث أحكاما شرعية أو إلى علم علل الحديث » .[47]

وقال : « وإذا ما وجد الباحث نفسه أمام حديثين متناقضين ، ولكل منهما إسناد جيد فإنه يتبع أيضا طرقا شكلية لترجيح أحدهما » .[48]

ونسب ما يقع أحيانا من الحكم على المتن بالظلمة مثلا إلى ذوق الناقد فقال :

---

(46) محسن عبد الناظر: دراسات جولد تسهير في السنة ومكانتها العلمية 238/1.
رسالة دكتوراه الدولة مخطوط بالكلية الزيتونية .

(47) المرجع نفسه 1/ 238 .

(48) المرجع نفسه 1/ 216 .

« ولكن مثل هذه الأحكام قد ترك أمر معرفتها إلى ذوق الناقد دون الرجوع إلى قواعد منطقية » . (48)

وتابع غاستون وايت جولد تسيهر في دعواه خلو منهج المحدثين من النقد الداخلي فقال : « ينبغي أن نتفق مرة واحدة على أن المحدثين لم يعتدوا بالقواعد الأساسية للنقد الداخلي ـ نقد المتون ـ أصلا ولم يبحثوا بعناية كافية فيما إذا كان الرواة على ثقتهم قد نحلوا على النبي في أحاديثه » (49)

وقال جيوم : « وعلى كل حال لم ينقدوا الحديث من مضمونه أي على أساس موافقته لصريح العقل ، حيث يمكن تصديقه،وإنما على أساس ازدياد شهرة رواة الحديث » . (50)

موقف أحمد أمين

قال : « وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس هنا محل ذكرها ، ولكنهم ـ والحق يقال ـ عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن فَقَلّ أن تظفر منهم بنقد من ناحية أن ما نسب إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم لا يتفق والظروف التي قيلت فيه،أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه،أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المألوف في تعبير النبي،أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتون الفقه ، وهكذا لم نظفر منهم في هذا الباب بعشر معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم » . (51)

وقسم في كتابه « ضحى الإسلام » النقد إلى نوعين خارجي يستند فيه على الرواية وصحتها والرجال ومقدار الثقة بهم ، وداخلي يعتمد فيه على الحديث نفسه من حيث معناه وعلاقته بالظروف التي قيل فيها وموافقته أو مخالفته لقواعد الإسلام ، قال : « وفي الحق إن المحدثين عنوا عناية بالنقد الخارجي ، ولم يعنوا هـذه العناية

---

(48) المرجع نفسه 216/1.

(49) محمد عجاج الخطيب السنة قبل التدوين 254 ، والزعاتري : ابن حجر ومقدمته هدي الساري : 464 دكتوراه المرحلة الثالثة مخطوطة بالكلية الزيتونية .

(50) الراجحي : مصطلح الحديث : 188 .

(51) احمد أمين : فجر الإسلام : 217 ـ 218 .

بالنقد الداخلي) . ثم قال : (... ولكنهم لم يتوسعوا في النقد الداخلي ، فلم يعرضوا لمتن الحديث هل ينطبق على الواقع أو لا ؟) .[52]

الـــــرد

احتوت هذه الشبهة على أمرين :أحدهما اشترك فيه المستشرقون الثلاثة الذين ذكرناهم وأحمد أمين،وهو ادعاء شكلية منهج نقد الحديث باقتصاره على نقد السند وإهماله نقد المتن ، ونرد عليها في الفصل الموالي ببيان مقاييس نقد المتن عند المحدثين وتقديم نماذج منه ، ونكتفي هنا بملاحظات حول إثارات أحمد أمين .

ثانيهما ادعاء جولـد تسيهـر شكلية المنهج في دفع التعارض بين الأحاديث ونوجز الرد عليها هنا .

الرد على جولد تسيــهر في طعنه في طرق دفع التعارض بيــن الأحــاديــث

عَدَّد طرق دفع التعارض كما استنتجها ، ووصفها بالشكلية ،ووهن بعضها،وهي عنده على النحو التالي :

- تضعيف أحد الإسنادين ليقوى الآخر .
- الجمع بالتأويل،ويكون واهيا في أغلب الأحيان .
- الناســخ والمنســوخ .
- اعتبار العلل .

أما ما سمّاه تضعيف أحد الإسنادين فليس تضعيفا كما ادعى ، وإنما هو إقرار لدرجة الحديث باعتبار السند،فإن كان أحد الحديثين ضعيفا والآخر قويا لم يعارض الضعيف القوي ، فلا ينتقل إلى المراحلِ الموالية .

وأما التأويل فيتم بحمل المتن على المعنَى الذي تثبته دلالة لغوية أو شاهد من القرآن أو مدعم آخر دون إسقاط معنَى الحديث المعارض ، وقد ضعف جولد تسيه

(52) أحمد أمين : ضحَـى الإسلام 2/ 130 .

هذا الوجه للجمع بين الحديثين لأنه لم يطب له خاطره فيما يبدو، وقد قال من قبل «إن مقاييس نقدنا ليست كمقاييس نقدهم»، فلا غرابة من أن يضعف ما قواه النقاد المسلمون .

وأما النسخ فمبحث داخلي صرف ، وله علامات ثابتة فإن وجدت نسخ الحديث المتأخر المتقدم ، ولا دخل للإسناد فيه .

وأما ما سماه اعتبار العلل فيبدو أنه يقصد به الترجيح ، وكنا نقلنا من قبل أن المرجحات منها ما هو راجع إلى السند ، وما هو راجع إلى المتن ، وما هو راجع إلى أمر خارجي ، وفي حقيقته يعود إلى المتن ، فحالة واحدة من الترجيح ينظر فيها إلى السند وثلاثة إلى المتن . ومن مرجحات السند ما يعود إلى المتن فأين هي الشكلية التي يعنيها ؟ إنه ادعاء منه بدون مستند .

وأما ما ادعاه من اعتماد نقد المتن على ذوق الناقد ، فهذا تعميم للملكات فردية فإن بعض نقاد الحديث لكثرة معايشتهم له تكونت لهم ملكات نقدية استطاعوا أن يهتدوا بواسطتها إلى معرفة علل الحديث ونقد متنه ، وكانت إلى جانب هذه الملكات الخاصة قواعد قارة ومقاييس ثابتة ينقد بها المتن سنراها قريبا إن شاء الله .

الـرد على أحمـد أميـن

عاب أحمد أمين منهج نقد المحدثين للمتن بالعيوب التالية :

- التقصير فيه بالمقارنة بنقد الإسناد .
- عدم المقارنة بين متن الحديث والظروف التي قيل فيها .
- عدم مقارنته بالوقائع التاريخية .
- تركهم مقارنة لغته بلغة الفلاسفة والفقهاء .

ويمكن الرد عليه بسرعة فيما يلي :

- إن نقد الإسناد والرجال وتقنين الرواية جعل المتن مصانا ، ولم يتداول المحدثون إلا ما صح منه ، فلم تدع الحاجة إلى نقد المتن بمثل نقد الإسناد .

ـ إذا كانت الأحاديث الصحيحة مناقضة للواقع والتاريخ وشبيهة بنظريات الفلاسفة وقواعد الفقهاء وشروطهم فلماذا لم يجمعها أحمد أمين بشكل إحصائي حتّى ينقدها اللاحقون من ذوي الاختصاص ، والحال أنه ذكر في كتبه أمثلة قليلة من الأحاديث التي نقدها ، وكانت على غير المواصفات المذكورة هنا .

ـ إن فيما وضعه المحدثون من علامات الحديث الموضوع ومقاييس نقد المتن أجوبة كافية على إثارات أحمد أمين .

الفصـــل الثـــاني

مقاييس المحدثين في نقد متن الحديث

مقاييس المحدثين في نقد متن الحديث

تتحدد معالم منهج نقد المتن في المقاييس التي ضبطها المحدثون لعرض متن الحديث عليها ـ إن استوجب ذلك ـ لأن مرحلة نقد الرواة والسند أو ما يسمّى بالنقد الخارجي تفضي إلى إيجاد قسمين من الأحاديث

الحديث المقبول ، والحديث المردود .

ـ وهذا القسم الثاني طرح ، وإنما سمي بالحديث في زعم واضعه وهو لا يثبت أمام مقياس من مقاييس النقد الثابتة ومنه استنتجت علامات الحديث الموضوع .

وأما المقبول فربما يعرض على مقاييس النقد بسبب ما قد يلابسه من أمور ترجع في غالبها إلى وهم أحد رواته كحذف سبب وروده فينتقل من الخصوص إلى العموم مثلا أو إسقاط بعض كلماته أو جملة منه فيتغير معناه .

والمقاييس الرئيسية لنقد المتن هي :

ـ عرض الحديث على القرآن الكريم .

ـ مقارنة روايات الحديث بعضها ببعض .

ـ عرضه على الوقائع والمعلومات التاريخية .

ـ عرضه على المسلمات العقلية .

وهناك مقاييس أخرى خاصة بالحديث الموضوع بالإضافة إلى هذه .

ويستنتج من تطبيقات المحدثين أنهم نبهوا إلى مقاييس مردودة ، وهي قسمان :

أولا : المقاييس الذاتية وتنشأ عن قصور الفهم واعتماد الرأي أو نقص المعرفة . كعدم العلم بالحديث .

ثانيا : المقاييس غير الثابتة كالنظريات العلمية .

وعدد الأعظمي بعض هذه المقاييس، ثم لاحظ أنه يمكن اختصارها في مقياسين هما : المقارنة . والنقد العقلي .

وارتأينا أن نعتمد التصنيف الذي ذكرناه ، وأن نثبت رأي الأعظمي للاطلاع عليه ، قال : « أما منهج المحدثين في نقدهم للحديث المروي ومدى صحته أو بتعبير آخر مدى ضبط الراوي ، فهو منهج متشعب ومتطور ، فتارة يقارنون بين الروايات ، وأخرى يعارضونها بالقرآن الكريم ، ومرة يفحصون المواد الكتابية من حبر وورق ، وأحيانا يحكمون عقولهم ، وفي ضوئه كانوا يحكمون ، وإذا وضعنا النقد العقلي جانبا يمكننا إرجاع كل هذه الطرق على الأغلبية تحت عنوان « المقارنة »[53]

وقبل توضيح هذه المقاييس نثبت الملاحظات التالية :

1 ـ إن منهج نقد الحديث متكامل يشمل الراوي والمروي . قال الأعظمي : « ينظر المحدثون في نقدهم للحديث من زاويتين أساسيتين أولا : شخصية حامل الحديث ومستواه الخلقي ، ثانيا صحة ما روى من العلم ومدى ضبطه »[54]

وقد خصصنا هذا الفصل لمنهج نقد المتن فقط تبعا لموضوع دراستنا ، واكتفاء بما لاحظناه سابقا في الفصل الخاص بنشأة النقد وتطوره من الإشارة إلى كل مراحله المتعلقة بالسند وبالمتن .

2 ـ لنقد متن الحديث مرحلتان : الأولى تصحيحه حسب المقاييس السابقة ، والثانية رفع الإشكال عن معنَى الصحيح منه ، ودفع التعارض بين الحديثين الصحيحين المتعارضين حسب المنهج الذي بيناه في الباب السابق الخاص بنقد معنَى الحديث .

3 ـ لبيان منهج نقد المتن لا بد من مراعاة عامل الزمن وتأثيره في رواية الحديث ونقده، ولذا فإننا مضطرون إلى بيان هذا المنهج في عهد الصحابة ثم عند المحدثين

---

(53) الأعظمي : مقدمة التميز لمسلم بن الحجاج : 23 .

(54) الأعظمي : مقدمة التميز لمسلم بن الحجاج : 21 .

من بعدهم مراعاة لتطور هذا المنهج فقد استمرت مقاييس الصحابة وأضيفت اليها مقاييس أخرى .

ـ 4 نكثر في هذا الفصل من الأمثلة لتكون شاهدة على نقد متن الحديث منذ عهد الصحابة :

مقاييس نقـد المتـن في عهد الصحابـة

يعتبر المنهج الذي سنّه الصحابة لنقد متن الحديث صورة دقيقة لاهتمامهم بحفظ سنة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وحرصهم على سلامة نقلها ، وتطبيقها ورواة الحديث في هذا العهد لم يكذبوا على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، لكن بعضهم أخطأ فيما رواه عنه ، فتنبه بعض الصحابة إلى الخطإ وصوبوه ، وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها كانت أكثرهم انتباها إلى ما حصل في بعض متون الأحاديث من تغيير، وإلى ما في فتاوى بعض الصحابة من مخالفة لما أثر عن النبي عليه الصلاة والسلام، فكانت تنبه المخطىء إلى خطئه.

وجمع بدر الدين الزركشي [55] اعدادا كبيرا من استدراكات عائشة وغيرها على الصحابة في كتابه: « الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة » .[56]
ولخصها جلال الدين السيوطي في رسالة صغيرة سماها « عين الإصابة في استدراك عائشة على الصحابة » .[57]

وسنختار من كتاب الزركشي وتلخيصه للسيوطي شواهد دون أن نأتي على كل ما فيهما ، فليست كل الاستدراكات موثوقا بصحتها ، وليست كلها من نقد المتن .

قال الأعظمي :«أما الأحاديث التي أوردها الإمام بدر الدين الزركشي فالبعض منها غير ثابت سندا ، والبعض الآخر كان في الواقع فتاوى،بعض الصحابة خالفوا

---

(55) محمد بن عبد الله (بدر الدين) الزركشي ، تركي الأصل ، مصري المولد والوفاة ولد 745/ 1344 ، ت 794/ 1391 ، فقيه ، أصولي ، له عدة مصنفات .
الأفغاني : مقدمة الإجابة : 7 وما بعدها .

(56) حقق هذا الكتاب سعيد الأفغاني .وانجزت طبعة الثالثة بالمكتب الإسلامي ببيروت 1400/ 1980 .

(57) رسالة صغيرة مخطوطة بدار الكتب الوطنية تونس رقم 14020 .

فيها الأحاديث النبوية لعدم معرفتهم بها فصححت فتواهم وبعد هذا وذاك أيضا تصفو عدة أحاديث رواها الصحابة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، فأنكرت عليهم إما معارضة بالقرآن الكريم ، أو مبينة الخطأ في الرواية حسب نظرتها ، أو استعملت الآيات القرآنية ، وأضافت إليها الرواية التي كانت ترى أنها صحيحة » .(58)

وسنعتبر من نقد المتن الاستدراكات على فتاوى الصحابة لأن تلك الاستدراكات تنبيه إلى ما في الفتوى من مخالفة لسنة النبي صلّي الله عليه وسلّم، فلو تركت لشككت فيها.

ونقتصر في فتاوى الصحابة على ما خالف السنة النبوية ، ولا نستشهد بما خالفوا فيه آراء بعضهم .

وقد رتب الزركشي الاستدراكات على أسماء الصحابة المستدرك عليهم ، ورتبها السيوطي على الأبواب الفقهية ، ونرتبها على مقاييس النقد وأسبابه ونورد لكل مقياس مثالا أو أكثر يتضمن موضوع النقد ، والصحابي المستدرك عليه ، والصحابي الناقد ، ومتن الحديث ، ونص النقد . ولا نذكر في الغالب الجواب على النقد لأن الذي يهمنا في هذا الفصل الاستشهاد على وقوع النقد ، سواء قبل أو لم يقبل ، ولا نستشهد إلا بالشواهد الواردة في كتب الحديث الصحاح .

وبالنظر في نقد الصحابة لمرويات بعضهم أمكننا أن نتعرف على الأسباب التالية لهذا النقد :

- معارضة الحديث للقرآن الكريم .
- مخالفة رواية الصحابي أو فتواه لسنة النبي صلّى الله عليه وسلّم .
- الخطأ في نقل متن الحديث .
- الخطأ في فهمـه .
- الخطأ في نقل أخبار السيرة النبوية .

ونتج النقد أحيانا عن عدم بلوغ الحديث إلى الناقد ، أو نقده الحديث اعتمادا على رأيه ، وهذا النوع من النقد تراجع فيه الناقد عندما نُبِّه إلى خطئه فيه ، ورغم

---

(58) الأعظمي : مقدمة كتاب التمييز لمسلم بن الحجاج : 47 .

عدم اعتبار سببه فإنه صورة لاعتماد الصواب عند معرفته ممن غفل عنه قبل أن ينبه إليه وصورة لمقاييس النقد المردودة .

ويتلخص من هذه الأسباب أن المقاييس التي اعتمدها الصحابة لنقد المتن هي :

- عرض الحديث على القرآن .
- عرضه على الحديث المحفوظ الثابت .
- عرضه على الوقائع والمعلومات التاريخية .

عـرض الحديـث على القـرآن الكريـم

المثال الأول :

موضوع النقد :

الحديث المتضمن تعذيب الميت ببكاء الحي عليه

الناقد :عائشة أم المؤمنين .

المستدرك عليه :

عمر بن الخطاب وابنه عبد الله .

نص الحديث وصيغة النقد:

روى عبد الله بن عباس عن عمر بن الخطاب عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه »[59] .

والحديث نفسه رواه عبد الله بن عمر عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وفي رواية عبد الله بن عمر عن الرسول صلّى الله عليه وسلّم ، قال : « إن الميت ليعذب ببكاء الحي » .

قال ابن عباس رضي الله عنهما : « فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت

(59) صحيح البخاري : كتاب الجنائز : 32 ، باب قول النبي صلّى الله عليه وسلّم يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ، وصحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، حديث 16 : 2/ 638 .

ذلك [60] لعائشة رضي الله عنها فقالت : رحم الله عمر ، والله ما حدث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه ، ولكن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله ، وقالت : حسبكم القرآن ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ . [61]

قال ابن أبي مليكه : [62] « والله ما قال ابن عمر رضي الله عنهما شيئاً » [63] .

وفي رواية أخرى عن عمرة بنت عبد الرحمٰن أنها سمعت عائشة ، وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول : « إن الميت ليعذب ببكاء الحي » . فقالت عائشة : « إنما مر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم على يهودية يبكي عليها أهلها ، فقال إنهم ليبكون عليها ، وإنها لتعذب في قبرها » . [64] فسبب نقد عائشة رواية عمر وابنه عبد الله: تضمن روايتهما إلقاء تبعة عمل الحي على الميت ، وهو أمر يعارض ما في القرآن من صريح الدلالة بتحمل كل شخص مسؤوليته، وترى السيدة عائشة أن الحديث الذي روياه فصل عن سبب وروده ، وهو مرور الرسول صلّى الله عليه وسلّم على يهودية يبكي عليها أهلها ، فتغير معناه من الخصوص إلى العموم .

وفي خصوص تعذيب الكافر يهودية أو غيرها يفسر بأن العذاب حاصل بالبكاء وبدونه . وفصل الحديث عن سبب وروده لا يطعن في عدالة عمر أو ابنه عبد الله ، لأن سببه نسيانهما ، والروايات التالية في صحيح مسلم تبين ذلك :

---

(60) الإشارة إلى رواية عبد الله بن عمر عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه » .

انظر الجزء الأول من هذا الحديث في صحيح مسلم : كتاب الجنائز . باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه حديث 123 ، 3/ 641 .

(61) الانعام : 164 ، وفاطر : 18 .

(62) عبد الله بن أبي عبيد الله بن أبي مليكه أدرك ثلاثين من الصحابة ت117/ 735 . الخزرجي : الخلاصة : 205 .

(63) صحيح البخاري : كتاب الجنائز : 32 باب قول النبي : يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ، وصحيح مسلم : كتاب الجنائز : باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه حديث 23 ، 3/ 641 .

(64) صحيح البخاري : كتاب الجنائز : 32 ، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه . حديث 27 ، 2/ 643 .

ذكر عند عائشة رواية ابن عمر : « الميت يعذب ببكاء الحي » ، فقالت : « رحم الله أبا عبد الرحمٰن ، سمع شيئا فلم يحفظه ، إنما مرت على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم جنازة يهودي ، وهم يبكون عليه ، فقال أنتم تبكون ، وإنه ليعذب » . (65)

وفي رواية أخرى، قالت في ابن عمر: « وَهِل »(66) إنما قال رسول الله صلّي الله عليه وسلّم « إنه ليعذب بخطيئته أو بذنبه، وإن أهله ليبكون عليه الآن ».(67)

وفي رواية ذُكِرت لها رواية ابن عمر ، فقالت : « يغفر الله لأبي عبدالرحمٰن، أما إنه لم يكذب ، ولكنه نسي أو أخطأ . » (68)

وفي رواية ، قالت في عمر وابنه عبد الله : « إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مُكذّبين ، ولكن السمع يخطئ » . (69)

الروايات الأربعة تصف ابن عمر بالنسيان ، ورواية واحدة يذكر فيها عمر ، فتصفه عائشة بالخطإ ، وتنفي عنهما معا الكذب .

وبعد معرفة أسباب نقد أم المؤمنين عائشة لعمر بن الخطاب وابنه عبد الله ، نتساءل هل من معترض على هذا النقد ؟ لم يشك أحد في وقوعه ، فقد ورد في أصح كتب الحديث لكنه لا يقتضي إلغاء رواية عمر وابنه ، وإنما حملت على تعذيب الميت الذي أوصَى بالبكاء عليه . (70)

ورأى البخاري حمل الرواية المطلقة على المقيدة ، ليُعرف أن المحذور من البكاء بعضه ، وهو النوح ، لا جميعه إذا كان من عادة أهل الميت فعل ذلك ، ولم ينههم ، فإذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة . واستدل على إباحة البكاء

(65) صحيح مسلم : كتاب الجنائز : باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه . حديث 2.25 /643 .

(66) (وَهَلِ) بفتح الواو ، وفتح الهاء وكسرها : غلط ونسي .

(67) صحيح مسلم : كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه . حديث 26 . 2/ 643 .

(68) صحيح مسلم : كتاب الجنائز : باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه : حديث 2.27/ 643 .

(69) صحيح مسلم : كتاب الجنائز : باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، حديث 2.22/ 641 .

(70) الزركشي : الإجابة : 113 .

ببكائه صلّى الله عليه وسلّم على إحدى بناته ، وعلى أحد أحفاده . [71]

المثـال الثاني

موضوع النقــد :

الحديث المتضمن : مخاطبة النبي صلّى الله عليه وسلّم لقتلَى المشركين في بدر .

النــاقد:

عائشة أم المؤمنين .

المستدرك عليــه :

عبد الله بن عمر .

نص الحديث وصيغة النقد :

عن ابن عمر ، قال : « اطلع النبي صلّى الله عليه وسلّم على أهل القليب ، فقال : « وجدتم ما وعد ربكم حقا : » ؟ فقيل له تدعو أمواتا ! فقال : « ما أنتم بأسمع منهم ، ولكن لا يجيبون » .

وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : « إنما قال النبي صلّى الله عليه وسلّم « إنهم ليعلمون الآن أن ماكنت أقول حق ، وقد قال الله تعالى : « إنك لا تسمع الموتَى » [72] .

وفي رواية مسلم تصريح منها بتخطئة ابن عمر ، قالت ـ عطفا على تخطئتها إياه في حديث » إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه » ـ : وذاك مثل قوله : « إن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قام على القليب يوم بدر وفيه قتلَى بدر من المشركين ، فقال لهم ما قال : [73] « إنهم ليسمعون ما أقول » ، وقد وَهِلَ ، إنما قال : إنهم

---

(71) صحيح البخاري : كتاب الجنائز : 32 باب قول النبي صلّى الله عليه وسلّم يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه .

(72) صحيح البخاري : كتاب الجنائز : 86 باب ما جاء في عذاب القبر ، وصحيح مسلم : كتاب الجنائز : باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه حديث 26 ـ 643/2 .

(73) فقال لهم . ما قال هو قوله هل وجدتم ما وعدتم . محمد فؤاد عبد الباقي . تعليق على صحيح مسلم ج 2 : 463 تع 3 .

ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق » . ثم قرأت (إنك لا تسمع الموتَى) ، [74] (وما أنت بمسمع من في القبور) ، [75] يقول « حين تبوّؤوا مقاعدهم من النار » . [76]

فسبب نقد عائشة لابن عمر ما تضمنته روايته من سماع الموتَى لخطاب الرسول صلّى الله عليه وسلّم اياهم، وهو يتعارض مع ما في القرآن من التنصيص على عدم سماعهم .

ونتج المعنَى المستدرك عليه عن إحلال لفظة (ليسمعون) محل (ليعلمون) ، وتغيير الجملة الواقعة بعدها ، وعارضت عائشة المعنَى الذي سمعته ، ودعمت نقدها بآيتين تنصان على عدم سماع الموتَى من يخاطبهم . وأرجعت سبب التغيير الحاصل إلى نسيان عبد الله بن عمر .

ورأى السهيلي أنها لم تحضر الحادثة ، وغيرها ممن حضر أحفظ منها وسوّى بين دلالة السماع والعلم ، فقال : « إذا جاز أن يكونوا عالمين : جاز أن يكونوا سامعين » ، وخرج الآية على معنَى أن الله هو الذي يسمعهم . [77]

وقال البيهقي : العلم لا يمنع من السماع ، وقال ابن حجر : « والجواب عن الآية أنه لا يسمعهم ، وهم موتَى ، ولكن الله أحياهم حتّى سمعوا » . [78]

المثـال الثالث :

موضـوع النقـد .

الأحاديث المتضمنة رؤية النبي عليه الصلاة والسلام لله عند المعراج

الناقد : عائشة أم المؤمنين .

المستدرك عليه .

---

(74) النمل 80

(75) فـاطر 22

(76) صحيح مسلم كتاب الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه حديث 26 . 2 : 643 . وصحيح البخاري ، كتاب الجنائز : 86 . باب ما جاء في عذاب القبر . واللفظ لمسلم .

(77) السهيلي : الروض الأنف : 5/ 175 ـ 176 .

(78) ابن حجر : فتح الباري : 7/ 303 .

كل من أثبت رؤية النبي صلّى الله عليه وسلّم لله.

نص الأحاديث وصيغة النقد:

روى البخاري بسنده إلى عائشة، قالت «من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم الفرية، ولكن رأى جبريل في صورته وخَلقِه سادا ما بين الأفق».[79]

وللبخاري رواية أخرى: عن مسروق قال: قلت لعائشة رضي الله عنها «يا أمتاه هل رأى محمد ربه؟ فقالت: لقد قف شعري مما قلت، أين أنت من ثلاث من حدثكهن فقد كذب من حدثك أن محمد صلّى الله عليه وسلّم رأى ربّه فقد كذب، ثم قرأت الآية (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير).[80] (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب)[81]

وأورد مسلم في المسألة الروايات التالية:

عن ابن عباس، قال: «رآه بقلبه»[82]

عن مسروق، قال: «كنت متكئا عند عائشة فقالت: يا أبا عائشة: ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية، قلت: ماهنّ؟ قالت: «من زعم أن محمدا صلّى الله عليه وسلّم رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية». قال: وكنت متكئا فجلست، فقلت يا أم المؤمنين أنظريني، ولا تعجليني ألم يقل الله عزّ وجلّ (ولقد رآه بالأفق المبين).[83]

(ولقد رآه نزلة أخرى)،[84] فقالت: «أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فقال: إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خلق

---

(79) صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق: 7. باب إذا قال أحدكم آمين (حديث 3234). وكتاب التوحيد 4 باب قول الله «عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا» (الجن: 26)

(80) الانعام: 103.

(81) الشورى: 51، والحديث في صحيح البخاري،كتاب التفسير سورة النجم: باب 1

(82) صحيح مسلم: كتاب الإيمان: باب معنى قول الله عزّ وجلّ: ولقد رآه نزلة أخرى (النجم: 13) وهل رأى النبي صلّى الله عليه وسلّم ربه ليلة الإسراء؟ حديث 284. 3/ 158.

(83) التكوير: 23

(84) النجم: 13

عليها غير هاتين المرتين ، رأيته منهبطا من السماء سادا عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض » . فقالت : أو لم تسمع أن الله يقول (لا تدركه الأبصار ، وهو يدرك الأبصار ، وهو اللطيف الخبير) [85] أو لم تسمع أن الله يقول : (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء إنه عليّ حكيم)» [86].

قالت : « ومن زعم أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كتم شيئا من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية ، والله يقول (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته) . [87] قالت : « ومن زعم أنه يخبر بما يكون في غد فقد أعظم على الله الفرية . والله يقول (قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب الا الله)» [88] [89]

وعن مسروق قال : « سألت عائشة هل رأى محمد ربه ؟ فقالت : « سبحان الله لقد قف شعري لما قلت ، وساق الحديث بقصته » . [90]

عن مسروق ، قال : قلت لعائشة فأين قوله ثم (دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحَى إلى عبده ما أوحَى) [91] قالت : « إنما ذاك جبريل صلّى الله عليه وسلّم كان يأتيه في صورة الرجال ، وأنه أتاه في هذه المرة في صورته التي هي صورته فسد أفق السماء » . [92]

---

(85) الأنعام : 103 .

(86) الشورى : 51 .

(87) المائدة : 67 .

(88) النمل : 65 .

(89) صحيح مسلم : كتاب الايمان : باب معنَى قول الله عزّ وجلّ (ولقد رآه نزلة أخرى ، النجم : 13) حديث 287 . 1/ 159 .

(90) المرجع نفسه حديث 289 . 1 : 160 .

(91) النجم : 8 _ 10 .

(92) صحيح مسلم : كتاب الايمان : باب قول الله عزّ وجلّ (ولقد رآه نزلة أخرى) حديث 290 . 1/ 160 _ 161 .

وعن أبي ذر قال : « سألت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم هل رأيت ربك ؟ قال « نـور أنـى أراه » .[93]

وفي رواية أخرى عن أبي ذر ، قال : قد سألت ـ أعني الرسول ـ فقال « رأيت نـورا »[94]

هذه جملة من الأحاديث الصحيحة تنفي فيها السيدة عائشة رؤية النبي عليه السلام لله تعالى ، وتدعم رأيها بآيات قرآنية ، وتصرح بتكذيب من يثبت ذلك على التعميم دون أن تسمي أحدا . وكل المتون التي أثبتناها أقوال للصحابة تخبر عن حالة من حالات الرسول صلّى الله عليه وسلّم إثباتا أو نفيا . ولئن كانت مما لا يقال بالرأي ، فإننا لم نقف على نقل عن النبي يدعمها ، وما وجدناه من النقل عنه عليه السلام هو ما جاء عن السيدة عائشة في سؤالها النبي عن المراد بقوله تعالى : (ولقد رآه بالأفق المبين)[95] فقال : « إنما هو جبريل » . ولم يرد عنها نقل عنه عليه السلام في نفي الرؤية ، وإنما اعتمدت الاستنباط من الآيات واستنباطها يمكن الجواب عنه بأجوبة أخرى .

ولابن عباس قوله : « أتعجبون أن تكون الخلة لابراهيم ، والكلام لموسَى ، والرؤية لمحمد صلّى الله عليه وسلّم » .[96]

« وإذا صحت الروايات عن ابن عباس في إثبات الرؤية وجب المصير إلى إثباتها . فإنها ليست مما يدرك بالعقل ويؤخذ بالظن ، وإنما يتلقَى بالسماع ، ولا يستجيز أحد أن يظن بابن عباس أنه تكلم في هذه المسألة بالظن والاجتهاد » .[97]

وليس من موضوعنا تتبع مسألة رؤية النبي لله تعالى بين المثبتين والمنكرين وإنما

---

(93) صحيح مسلم : كتاب الإيمان : باب في قوله عليه السلام : نور أنى أراه . حديث 291 . 1/ 161 .

(94) المرجع نفسه ، حديث : 292 .

(95) التكوير : 23 .

(96) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : المستدرك : 2/ 649 ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، وأورد له شواهد ، الزركشي : الإجابة : 85 .

(97) النووي : شرح مسلم على هامش القسطلاني : 2/ 92 .

يهمنا ما استشهدنا به من نصوص تثبت نقد السيدة عائشة الروايات المتعلقة بالرؤية ، أما مدى صحة رأيها المعتمد على الاستنباط من الآيات في المسألة فيمكن قبوله ، ويمكن رده بحجج أقوى منه .

قال النووي : « والصحابي إذا قال قولا وخالفه غيره منهم ، لم يكن ذلك القول بحجة اتفاقا » .[97]

المثـال الرابـع

موضـوع النقـد :

حديثان يتعلقان بولد الـزنا .

النـاقد

عائشة أم المؤمنين

المُستدرك عليـه .

أبـو هريـرة .

نص الحديثين وصيغة النقـد :

استدركت عائشة على أبي هريرة حديثين الأول يتضمن التنفير من عتق ولد الزنا ، والثاني يتضمن ذم ولد الزنا[98] خرجهما الحاكم أبو عبد الله في المستدرك[99] مع الحديث السابق « إن الميت يعذب ببكاء الحي » ، وأورد إثرهما وصف السيدة عائشة لأبي هريرة بإساءة السمع ، وفصله الحديثين عن سبب ورودهما مما نقلها من الخصوص إلى العموم وصوبت روايتيهما .

روى الحاكم بسنده إلى أبي هريرة ، قال : « إن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : « لأن أقنع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد الزنا » ، وقال عليه السلام : « ولد الزنا شـرّ الثلاثة » ، وقال « إن الميت يعذب ببكاء الحي » فقالت عائشة : « رحـم الله أبا هريرة أساء سمعا فأساء إجابة » . أما قوله :« لأن أقنع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد الزنا » فإنها لما نزلت (فلا أقتحم

---

(98) الزركشي : الإجابة : 107 ـ 109 .

(99) الحاكم أبو عبد الله النيسابوري : المستدرك 2/ 214 ـ 215 .

العقبة وما أدراك ما العقبة فـكّ رقبة) .[100] قيل يا رسول الله « ما عندنا ما نعتق إلا أن أحدنا له الجارية السوداء تخدمه ، وتسعى إليه ، فلو أمرناهن فزنين فجئن بأولاد فأعتقناهم » . فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « لأن أقنع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن آمر بالزنا ، ثم أعتق الولد » .

وأما قوله « ولد الزنا شرّ الثلاثة » فلم يكن الحديث على هذا إنما كان رجل من المنافقين يؤذي رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، فقال : « من يعذرني من فلان ؟ قيل يا رسول الله « إنه مع ما به ولد زنا » ، فقال : « هو شـرّ الثلاثة » ، والله تعالى يقول (ولا تزر وازرة وزر أخرى) .[101]

وذكر الحاكم إثر هذا نقد عائشة الحديث الثـالث ، وكنا نقلناه من قبل . ونص على أن حديثي ولد الزنا صحيحان على شرط مسلم ، ولم يخرجها الشيخان .

المثـال الخامـس

موضـوع النقـد :

الحديث المتضمن إسقاط نفقة وسكنَى المطلقة ثلاثا .

الناقد : عمر بن الخطاب .

المستدرك عليـه .

فاطمة بنت قيـس .

نص الحديث وصيغة النقـد :

سمع عمر قول فاطمة بنت قيس[102] إن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لم يجعل لها سكنَى ولا نفقة حينا طلقت ثلاثا . فقال عمر : « لا نترك كتاب الله وسنة نبينا لقول إمرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت لها السكنَى والنفقة . قال الله عـزّ

---

(100) البلـد : 11 ـ 13 .

(101) الأنعام : 164 ، وفاطر : 18 .

(102) فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية الفهرية كانت من أول المهاجرات ، تزوجت أبا بكر بن عبد الله المخزومي ، ثم طلقها ، فتزوجت أسامة بن زيد ، اشتهرت بجمالها وعقلها . لها أربعة وثلاثون حديثا . اتفق الشيخان على واحد ، وانفرد مسلم بثلاثة .

ابن حجر : الإصابة 4/ 373 .

وجلّ : (لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) .[103]

فعمر لم يكذب الصحابية ، وإنما توقع نسيانها ، والنسيان يعرض لكل أحد ، ورفض قولها لتعارضه مع الكتاب والسنة الثابتة حسب ما في الرواية المثبتة في صحيح مسلم ، وسنن أبي داود ،[104] واحترز الدارقطني من صحة قول عمر : « وسنة نبينا » فقال هذه زيادة غير محفوظة لم يذكرها جماعة من الثقات ،[105] ولو صحّ احتراز الدارقطني فإن نقد عمر يظل قائما لأنه استند في نقده إلى آية من القرآن ، والعلماء قالوا الذي في كتاب الله إثبات السكنَى ، وفاطمة قد نفتها فصح الاعتراض عليها ، ولئن كان الحكم الشرعي المستنبط من الحديث ، ومن هذه الآية ، ومن آيات أخرى ، وهو نفقة وسكنَى المطلقة ثلاثا محل خلاف في وجوبهما معا ، أو نفيهما ، أو التفصيل[106] فالذي يعنينا أن نقد عمر بن الخطاب وقع ، وأنه لم يتهم الصحابية بغير النسيان .

نقـد عائشة لفاطمة بنت قيس فيما نقدها فيه عمر

نقدت السيدة عائشة فاطمة بنت قيس في روايتها الخبر المتضمن إسقاط سكناها ونفقتها عندما طلقت ثلاثا ، ورأت عائشة أنه لا حجة فيه لجواز انتقال المطلقة من منزلها بغير سبب .

واعتبرت الاذن لفاطمة بنت قيس بالخروج من منزلها خاصا بها لوحشة المسكن ، ولخصومتها مع أقارب زوجها .

روى البخاري بسنده إلى عائشة ، أنها قالت : ما لفاطمة ألا تتقي الله ؟ يعني في قولها « لا سكنَى ولا نفقة » .

وروى بسنده إلى عروة بن الزبير : « قال عروة لعائشة ألم ترين إلى فلانة بنت

---

(103) الطـلاق : 1

(104) صحيح مسلم: كتاب الطلاق: باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها. حديث 46. ج1118/2 ـ 1119، سنن أبي داود : كتاب الطلاق : 40 باب من أنكر على فاطمة 2/ 288 .

(105) النووي ، شرح مسلم ، على هامش القسطلاني 6/ 287 .

(106) محمد شمس الحق العظيم آبادي : عون المعبود شرح سنن أبي داود : 6/ 388 وما بعدها .

الحكم طلقها زوجها البتة فخرجت ؟ فقالت بئس ما صنعت .[107] قال : : ألم تسمعي قول فاطمة؟ قالت: أما إنه ليس لها خير في ذكر هذا الحديث.وزاد ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه : عابت عائشة أشد العيب ، وقالت : إن فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على ناحيتها فلذلك أرخص لها النبي صلّى الله عليه وسلّم .[108]

ولئن اختلفت صيغة النقد بين عمر وعائشة فهدف نقدهما واحد ، وهو الحفاظ على تطبيق سنة النبي عليه السلام بالتنبيه إلى كل تغيير فيها مهما كان سببه ..

المثـال السـادس .

موضوع الحديـث :

حديث ظاهره ينفي دخول أي أحد من عصاة المؤمنين النار.

النـاقد :

أبو أيـوب الأنصـاري .

المستدرك علـيه :

محمـود بن الربيـع .

نص الحديث وصيغة النقـد :

روى البخاري بسنده إلى محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك الأنصاري قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم:« ... فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله » . قال محمود : « فحدثتها قوما فيهم أبو أيوب صاحب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في غزوته التي توفي فيها ، ويزيد بن معاوية عليهم بأرض الروم ، فأنكرها علي أبو أيوب » .

قال: « والله ما أظـن رسـول الله صلّـى الله عليـه وسلـم قـال ما قلـت قط » . فكبر ذلك علي ، فجعلت لله علي إن سلمني حتى أقفل من غزوتي أن أسأل عنها عتبان بن مالك رضي الله عنه ، إن وجدته حيـاً في مسجد قومه . فقفلت

(107) السيوطي : عين الإصابة فيما استدركته عائشة على الصحابة ورقة 103 ظ .

(108) صحيح البخاري : كتاب الطلاق : 41 باب قصة فاطمة بنت قيس .

فأهللت بحجة أو بعمرة ، ثم سرت حتّى قدمت المدينة ، فأتيت بني سالم ، فإذا عتبان شيخ أعمَى يصلي لقومه ، فلما سلم من الصلاة سلمت عليه ، وأخبرته من أنا ، ثم سألته عن ذلك الحديث ، فحدثنيه كما حدثنيه أول مرة » .(109)

ووجه إنكار أبي أيوب على محمود بن الربيع استشكاله الحديث الذي رواه ، لأن ظاهره ينفي دخول أي أحد من عصاة الموحدين النار . وهو مخالف لآيات كثيرة وأحاديث ، منها حديث الشفاعة ، لكن الجمع ممكن بأن يحمل التحريم على الخلود .(110)

وسبب رجوع محمود إلى عتبان للتأكد من الحديث الذي كان سمعه منه : شكه في حفظه .

هذا مثال من جملة أمثلة يؤكد تثبت الصحابة فيما تحملوه ، وفيما أدوه ، فالتثبت يقع من المتلقي ومن الراوي، ومنطلق النقد كان متن الحديث .

المثـــال الســـابع

موضوع النقد:

حديث الشـــؤم في ثلاثة .(111)

الناقد :

عائشـــة أم المؤمنين .

المستدرك عليـــه :

أبـــو هريـــرة .

نص الحديث وصيغة النقد :

قال الإمام أحمد في مسنده : حدثنا روح حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي حسان(112) أن رجلين دخلا على عائشة فقالا : « إن أبا هريرة يحدث أن نبي الله

---

(109) صحيح البخاري : كتاب التهجد : 36 باب صلاة النوافل جماعة .

(110) ابن حجر: فتح الباري : 3/ 61 ـ 62 .

(111) الطحاوي : مشكل الآثار : 1/ 339 ـ 341 ، السيوطي : عين الإصابة ورقة 104 ظ .

(112) أبو حسان الأعرج ويقال له الأجرد : مسلم بن عبد الله عن علي وعائشة ، وعنه قتادة ، وثقه ابن معين . الخزرجي : الخلاصة : 447 .

صلّى الله عليه وسلّم كان يقول : « إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار » . قال : فطارت شقة منها في السماء وشقة منها في الأرض ، وقالت : والذي أنزل القرآن على أبي القاسم ما هكذا كان يقولْ ، ولكن كان نبي الله صلّى الله عليه وسلّم يقول : كان أهلِ الجاهلية يقولون الطيرة في المرأة والدابة والدار . ثم قرأت عائشة (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها). الآيــة .[113]

نقد عائشة هذا الحديث كان بسبب روايته ناقصا مما جعل الحذف منه ينقله من الخصوص إلى العموم ويعارض القرآن ، وسواء قبل نقدها أم رد ، فالذي يهمنا أنه وقع .

مخالفة رواية الصحابي القرآن والحديث المحفوظ

موضوع النقــد :

رواية الصحابي وفتواه ببطلان صوم من أدركه الفجر جنبا .

النــاقد :

عبد الرحمٰن بن الحارث ، ورجع في نقده إلى زوجتي النبي صلّى الله عليه وسلّم عائشة وأم سلمة .

المستدرك عليــه :

أبو هريــرة .

الفتوى والنقد :

كان أبو هريرة يفتي ببطلان صوم من أدركه الفجر جنبا ، ولما علم بمخالفة فتواه لسنة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم تراجع فيها وأخبر أنه لم يسمع ما كان يفتي به من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بل من صحابي .

عن ابن جريج أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر قال : « سمعت أبا هريرة يقص يقول في قصصه : « من أدركه الفجر جنبا فلا يصوم » .

---

(113) الزركشي : الإجابة : 104 وأحمد بن حنبل : المسند 6/ 150 و 240 ، 246 ، والآية من سورة الحديد : 22 .

فذكرت ذلك لعبد الرحمٰن بن الحارث فأنكر ذلك ، فانطلق عبد الرحمٰن وانطلقت معه حتّى دخلنا على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما ، فسألها عبد الرحمٰن عن ذلك . قال : فكلتاهما قالت : كان النبي صلّى الله عليه وسلّم يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم . قال فانطلقنا حتّى دخلنا على مروان . فذكر ذلك له عبد الرحمٰن ، فقال مروان : عزمت عليك إلا ما ذهبت إلى أبي هريرة . فرددت ما يقول : قال : فجئنا أبا هريرة ، وأبو بكر حاضر ذلك كله . قال : فذكر له عبد الرحمٰن ، فقال أبو هريرة : أهما قالتاه لك ؟ قال : نعم . قال : هما أعلم ، ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن عباس . فقال أبو هريرة : سمعت ذلك من الفضل ، ولم أسمعه من النبي صلّى الله عليه وسلّم [114] قال : فرجع أبو هريرة عما كان يقول في ذلك .

قلت لعبد الملك : أقالتا في رمضان ؟ قال : كذلك كان يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم .[115]

ويفسر تراجع أبي هريرة بقوة مرجحات حديث عائشة وأم سلمة ، وهي التالية :

ـ موافقته للقرآن ، فالله تعالَى أباح الأكل والمباشرة إلى طلوع الفجر ، قال تعالى : (فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتّى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، ثم أتموا الصيام إلى الليل) .[116]

وإذا جاز الجماع إلى طلوع الفجر أمكن أن يطلع الفجر والمجامع لم يغتسل بعد ، فلزم منه أن يصبح جنبا ، ويصح صومه ، لقوله تعالى : « ثم أتموا الصيام إلى الليل » .

---

(114) قال البزار في مسنده : ولا نعلم روى أبو هريرة عن الفضل بن عباس إلا هذا الحديث الواحد . السيوطي : عين الإصابة : ورقة 100 ظ .

(115) صحيح مسلم : كتاب الصوم : باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ، حديث 75 : 2/ 779 .

(116) البقرة : 187 .

ـ موافقته لفعل الرسول صلّى الله عليه وسلّم .

ـ تفوق زوجتي الرسول عليه السلام في علمهما بأحواله [117]

ـ وإذا ثبت صحة الصوم لمن أصبح جنبا وجب الجواب عن حديث أبي هريرة عن الفضل عن النبي عليه الصلاة والسلام بالأوجه التالية :

ـ إنه إرشاد إلى الأفضل ، وهو الاغتسال قبل طلوع الفجر .

ـ حمله على من أدركه الفجر يجامع فاستدام بعد طلوع الفجر عالما ، فإنه لا صوم له .

ذهب بعضهم الى أنه منسوخ ، في الأول كان الجماع محرما في الليل بعد النوم مثل الطعام والشراب ثم نسخ ولم يعلمه أبو هريرة ، فكان يفتي بما علمه حتّى بلغه الناسخ فعمل به . [118]

مخالفة فتاوى الصحابة لسنة النبي صلّى الله عليه وسلّم

نورد فيما يلي أمثلة لنقد الصحابة فتاوى بعضهم لمخالفتها سنة النبي صلّى الله عليه وسلّم .

المثـال الأول:

موضوع النقد.

فتوى الصحابي بمنع التطيب عند الإحرام.

النـاقد:

عائشة أم المؤمنين.

المستدرك عليه:

عبد الله بن عمـر.

الفتوى والسنة المعارضة لها.

اعترضت السيدة عائشة أم المؤمنين على عبد الله بن عمر في منعه التطيب عند

---

(117) النووي : شرح مسلم على هامش القسطلاني 5/ 84 ـ 85 .

(118) المرجع نفسـه : 5/ 85 ـ 86 .

الإحرام، لئلا يبقى أثره بعده. واعتراضها هذا ـ وإن كان على فتوى الصحابي وعمله ـ فإنه من نقد المتن، لأنه تنبيه منها إلى مخالفة سنة الرسول صلّى الله عليه وسلّم، وهي التي أمكنها أن تطلع على السنن التي لم يطلع عليها غيرها من الصحابة، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكره استدامة الطيب بعد الإحرام، وتروي عائشة أن النبي عليه السلام استعمل الطيب في بدء الإحرام، ويستفاد من حديثها استحباب الطيب عند الإحرام، وجواز استدامته بعده، وحرمة ابتدائه في الإحرام، وهو قول الجمهور.[119]

عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال « سمعت ابن عمر يقول: « لأن أصبح مطلياً بقطران أحب إليّ من أن أصبح محرماً أنضخ طيباً»

قال فدخلت على عائشة فأخبرتها بقوله: فقالت « طيبت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فطاف على نسائه ثم أصبح محرما ».[120]

وفي رواية النسائي زيادة توضيح فقد نصت على استدامة طيب الرسول صلّى الله عليه وسلّم بعد إحرامه.

عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه، قال: سألت ابن عمر عن الطيب عند الإحرام فقال: لأن أطلي بالقطران أحب إلى من ذلك فذكرت ذلك لعائشة فقالت: « يرحم الله أبا عبد الرحمٰن كنت أطيب ر سول الله فيطوف في نسائه ثم يصبح ينضح طيبا».[121]

المثــال الثانــي :

موضوع الحديــث .

فتوى عمر بمنع الطيب عند التحلل من الحج .[122]

النــاقد .

---

(119) ابن حجر : فتح الباري : 3/ 397 ـ 398 .

(120) صحيح البخاري : كتاب الغسل : 14 باب من تطيب ثم اغتسل ، وصحيح مسلم : كتاب الحج : باب الطيب للمحرم عند الاحرام . حديث 49 . 2/ 850 واللفظ له .

(121) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج 40 باب موضع الطيب 5/ 141 .

(122) الزركشي الاجابة 72 .

عائشة أم المؤمنيـن .

المستدرك عليـه :

عمـر بن الخطـاب .

الفتوى والسنة المعارضة لها .

روى البيهقي في سننه عن سالم عن ابن عمر ، قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول : « إذا رميتم الجمر بسبع حصيات ، وذبحتم ، وحلقتم ، فقد حلّ لكم كل شيء إلا النساء والطيب » . قال سالم : وقالت عائشة رضي الله عنها : حلّ لك كل شيء إلا النساء . قال : وقالت عائشة رضي الله عنها : أنا طيبت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، يعني لحله » . (123)

وعن عمرو بن دينار عن سالم : قال : قالت عائشة رضي الله عنها : « أنا طيبت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لحله وإحرامه . قال سالم : وسنة رسول الله أحق أن تتبع » . (124)

ردت عائشة رضي الله عنها فتوى عمر بمنع الطيب عند التحلل الأول من الحج اعتمادا على تطييبها النبي عند تحلله ، ووافقها في اعتراضها سالم بن عبد الله بن عمر مخالفـا في ذلك جده ومرجحا سنة النبي على قول عمر .

المثـال الثالث .

موضـوع النقـد :

فتوى الصحابي بنقض المرأة شعرها عند الغسل .

الناقـد .

عائشة أم المؤمنين .

المنتقد .

عبد الله بن عمرو بن العاص .

الفتوى والسنة المعارضة لها :

---

(123) البيهقي : السنن الكبرى 5/ 135 .

(124) المرجع نفسه : 135 ـ 136 .

أمر عبد الله بن عمرو بن العاص النساء بنقض شعورهن إذا اغتسلن ، فبلغ ذلك عائشة فردت فتواه بإقرار الرسول غسلها رأسها بإفراغ الماء عليه ثلاثا دون نقض الشعر.

عن عبيد بن عمير قال : « بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن ، فقالت : يا عجبا لابن عمر ، هذا يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن ، لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله صلّى الله عليه وسلّم من إناء واحد ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات » .[125]

مخالفة المعلومات التاريخية

الخطأ في نقل خبر من أخبار السيرة النبوية

موضوع النقد

الخبر المتضمن بيان زمن وعدد عمرات النبي صلّى الله عليه وسلّم.

النـاقـد:

عائشة أم المؤمنين.

المستدرك عليه:

عبد الله بن عمر.

عملت عائشة رضي الله عنها على صيانة حديث رسول الله مهما كان موضوعه. سواء منه ما تعلّق بالجانب التشريعي أو بغيره، فصوّبت أقوال الرسول التي غيرت، وأنكرت أفعال الصحابة التي كانت على خلاف سنته صلّى الله عليه وسلّم، وصححت أخبار السيرة.

والرواية التالية تثبت تصحيحها لعدد عمرات النبي ، وقد أخطأ فيها عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وسكت عند سماعه تصويبها وحمل ابن الجوزي سكوته على شكه فيما رواه، أو على تذكره بعد نسيانه.[126]

(125) صحيح مسلم : كتاب الحيض : باب حكم ضفائر المغتسلة ، حديث 59 : 1/ 260 .

(126) الزركشي : الإجابة : 115 .

عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد. فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة والناس يصلّون الضحى في المسجد، فسألناه عن صلاتهم فقال: بدعه.[127]

فقال له عروة: يا أبا عبد الرحمان كم اعتمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم؟ فقال: أربع عُمَرٍ: إحداهن في رجب، فكرهنا أن نكذبه، ونرد عليه، وسمعنا استنان عائشة في الحجرة. فقال عروة: ألا تسمعين يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبد الرحمان؟ قالت: وما يقول؟ قال: يقول: اعتمر النبي صلّى الله عليه وسلّم أربع عمر، إحداهن في رجب، فقالت: «يرحم الله أبا عبد الرحمان، ما اعتمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إلا وهو معه، وما اعتمر في رجب قط».[128]

المقاييـــس الذاتيـــة

بعد عرضنا جملة من أمثلة لنقد الصحابة متن الحديث النبوي اعتمدوا فيه على مقاييس ثابتة دعمت نقدهم، وجعلته مقبولا عند الأكثرية. نعرض الآن ثلاثة أمثلة اعتمدت على مقاييس ذاتية، الأول حصل لعدم علم الناقد بالحديث الذي نقده، والثاني استند فيه الناقد إلى رأيه، والثالث اعتمد فيه على فهمه، وحملنا على ايرادها تراجع الناقد الأول معترفا بتفوق علم من استدرك عليه. وتوقُّفِ المحدثين في نقد الثاني رغم صدوره عن عائشة أم المؤمنين، وتقديمهم سنة الرسول صلّى الله عليه وسلّم على رأيها، ورد السيدة عائشة نفسها نقد من اعتمد على فهمه فأخطأ.

المثـال الأول:

سبب النقـد:

عـدم العلم بالحديث.

موضـوعه:

الحديث المتضمن ثواب من شيع جنازة وحضر الصلاة عليها.

النـاقد:

(127) مراده أن اظهارها في المسجد، والاجتماع لها هو البدعة لا أن أصل صلاة الضحَى بدعة.
ـ محمد عبد الباقي: تعليق على صحيح مسلم 2/ 917.

(128) صحيح مسلم: كتاب الحج حديث: 220 ج 2 / 917.

عبد الله بن عمر.

المـرجع :

عائشة أم المؤمنيـــن :

المستدرك عليــه .

أبو هريــرة .

نص الحديث وصيغة النـقد .

سمع ابن عمر حديثا عن أبي هريرة موقوفا في ثواب من شيع جنازة ، وحضر دفنها ، فقال له : «أكثرت علينا » .

وسأل ابن عمر عائشة عن الحديث فصدقت أبا هريرة ، فقبله ابن عمر ، واعترف لأبي هريرة بتفوقه في العلم بالحديث : «كنت ألزمنا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وأعلمنا بحديثه » ، وتأسف على ما فرط فيه من الأجر بعدم مواظبته على حضور دفن من شيعه ، فقد كان يصلي على الجنازة ثم ينصرف .

وحمل ابن التين قول ابن عمر : « أكثر علينا أبو هريرة » على أنه لم يتهمه ، بل خشي عليه السهو ، أو أن الحديث لم يبلغه مرفوعا ، فظنه رأيا له » .[129]

والوقف ورد في رواية البخاري ،[130] ولم يرد في رواية مسلم .

ونَقْدُ ابن عمر لأبي هريرة ، وتراجعه ، والاعتراف بتفرغة للحديث دليل على تميز أبي هريرة في الحفظ ، ونقد الصحابة لبعضهم للتثبت في الحديث النبوي ، وحرصهم على العمل بما يبلغهم من العلم .[131]

عن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه كان قاعدا عند عبد الله بن عمر إذ طلع خباب صاحب المقصورة ، فقال : « يا عبد الله بن عمر : ألا تسمع ما يقول أبو هريرة ؟ إنه سمع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول : « من خرج مع جنازة من بيتها ، وصلّى عليها ، ثم تبعها حتّى تدفن كان له قيراطان من أجر . كل

---

(129) ابن حجر : فتح الباري : 3/ 195 .

(130) صحيح البخاري : كتاب الجنائز 57 باب فضل اتباع الجنائز .

(131) ابن حجر : فتح الباري 3/ 195 ـ 196 .

قيراط مثل أحد ، ومن صلّى عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد .

فأرسل ابن عمر خبابا إلى عائشة ليسألها عن قول أبي هريرة ، وطلب منه أن يرجع إليه ليخبره بما قالت : وأخذ ابن عمر قبضة من حصباء المسجد يقلبها في يده حتّى رجع إليه الرسول ، فقال : قالت عائشة : صدق أبو هريرة ، فضرب ابن عمر بالحصى الذي كان في يده الأرض ، ثم قال : « لقد فرطنا في قراريط كثيرة » . (132)

المثـال الثـاني :

سبب النقـد :

اعتماد الـرأي

موضوعـه :

الحديث المتضمن النهي عن المشي في نعل واحدة .

النـاقد .

عائشة أم المؤمنيـن .

المستدرك عليـه .

أبو هريرة .

نص الحديث وصيغة النقـد .

روى أبو هريرة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، قال : « لا يمش أحدكم في نعل واحدة . لينعلها جميعا أو ليخلعها جميعا » . (133)

ووافق جابر بن عبد الله أبا هريرة في رفع هذا الحديث ، (134) وعارضته عائشة . قال ابن عبد البر : « ولم يلتفت أهل العلم إلى ذلك لأن السنن لا تعارض

---

(132) صحيح مسلم : كتاب الجنائز : باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها حديث 56 : 2/ 653 .

(133) صحيح البخاري : كتاب اللباس 40 باب « لا يمشي في نعل واحدة . وصحيح مسلم كتاب اللباس باب استحباب لبس النعال . حديث 68 . 3/ 1660

(134) انظر الحديث في صحيح مسلم : كتاب اللباس : باب النهي عن استعمال الصماء حديث 71 : 3/ 1661 .

بالرأي [135] وضعف ما روي عنها من مشي النبي صلّى الله عليه وسلّم في نعل واحدة . قالت : « ربما مشَى النبي صلّى الله عليه وسلّم في نعل واحدة » ، وعنها « إنها مشت بنعل واحدة » .[136]

قال ابن حجر :«ورجح البخاري وغيره وقفه على عائشة » .[137]

وعلم أبو هريرة أن من الناس من ينكر عليه ، فأكد روايته ، عن أبي رزين ، قال : « خرج إلينا أبو هريرة فضرب بيده على جبهته ، فقال : « ألا إنكم تحدثون أني أكذب على رسول الله صلّى لله عليه وسلّم لتهتدوا . وأضل ألا وإني أشهد لسمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول: إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في الأخرى حتى يصلحها ».[138]

وورد عن علي وابن عمر أنهما مشيا في نعل واحدة ، فإما أن يكونا حملا النهي على التنزيه أو كان فعلها يسيرا بحيث يؤمن معه المحذور . [139]

إن تأكيد أبي هريرة لروايته هو رد منه على من نقده ، وإن موافقة عمل صحابيين لرأي عائشة لا يضعف رواية أبي هريرة للسببين اللذين فسرا عملهما.والذي يهمنا في هذا الفصل إثبات النقد قبل البحث عن صوابه أو خطئه،ولذلك أثبتنا نقدا تراجع فيه صاحبه .

المثـال الثالـث .

سبب النقـد :

قصور فهم الناقـد .

موضـوعه .

حديث«من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه».

---

(135) الزركشي : الإجابة : 140 .

(136) سنن الترمذي : كتاب اللباس 36 ، باب ما جاء في الرخصة في المشي في النعل الواحدة 4/ 244 .

(137) فتح الباري 10/ 310 .

(138) صحيح مسلم : كتاب اللباس : باب استحباب لبس النعال ، حديث 69 . 3/ 1660 .

(139) ابن حجر : فتح الباري 10/ 310 .

المـراجع :

شريـح بن هانـئ .

المـرجع .

عائشة أم المؤمنيـن .

المستدرك عليه :

أبو هريرة .

راجع شريح بن هانـيء[140] عائشة في حديث لأبي هريرة مرفوعاً فاستمعت إليه ، وتبينت خطأ فهمه فصوبته له ، وصدقت أبا هريرة في روايته .

عن شريح بن هانئ عن أبي هريرة قال :«قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم « من أحب لقاء الله أحبّ الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه» قال فأتيت عائشة فقلت يا أم المؤمنين أسمعت أبا هريرة يذكر عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حديثا ، إن كان كذلك فقد هلكنا ، فقالت : إن الهالك من هلك بقول رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وما ذاك ؟ قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم«من أحبّ لقاء الله أحبّ الله لقاءه،ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه » . وليس منا أحد إلا وهو يكره الموت ، فقالت : قد قاله رسول الله صلّى الله عيه وسلّم ، وليس بالذي تذهب إليه ، ولكن إذا شخص البصر ، وحشرج الصدر واقشعر الجلد ، وتشنجت الأصابع ، فعند ذلك من أحب لقاء الله أحبّ الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه . »[141] .

وأورد الزركشي حديثا رواه الدارقطني يدعم فهم السيدة عائشة[142] .

---

(140) شريح بن هانيء بن يزيد ، أدرك النبي صلّى الله عليه وسلّم وهاجر بعد موته ، عَدّه مسلم من المخضرمين ، وروى عن عائشة وعلي وبلال وغيرهم ، وكان من أصحاب علي ، توفي بسجستان 78 هـ/ 698 م ابن حجر : الاصابة 2/ 166 .

(141) صحيح البخاري كتاب الرقاق 1 باب من أحبّ لقاء الله أحب الله لقاءه وصحيح مسلم كتاب الذكر والدعاء باب من أحب لقاء الله أحبّ الله لقاءه. حديث 17 ، ج 4/ 2066 .

(142) الزركشي : الإجابة 138 ـ 139 .

الصحابـة من خلال نقدهم لبعضهـم

إن في الشواهد التي أثبتناها دليلا على يقظة الصحابة رضوان الله عليهم وانتباههم إلى كل ما طرأ على متون الأحاديث النبوية من زيادة أو نقص أو تغيير. وعلى ما تحلوا به من روح علمية نزيهة دل عليها أدبهم في نقدهم فصدقوا من صدقوا ، وخطؤوا من خطؤوا دون استعمال ألفاظ جارحة ، وقبلوا النقد وتراجعوا في الخطإ .

وينبغي أن لا يفهم من نقدهم اتهام بعضهم لبعض بل حرصهم على حفظ الحديث النبوي . مما جعل بعضهم ناقدا للآخر في خبر ، وشاهدا بصدقه في خبر آخر ، نقدت عائشة أبا هريرة في أخبار ، وصدقته في أخرى ، ونقده ابن عمر ، وصدقه وشهد بعلمه . فغاية الصحابي هي صحة الخبر عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، ومبادىء الصحابة في النقد توارثها من بعدهم أئمة الحديث وبها وبغيرها من المقاييس حفظت سنة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم .

منهـج نقد متن الحديث عند المحدثين بعـد الصحابـة

لهذا المنهج جانبان : جانب تقنيني ، وجانب تطبيقي . تمثل الجانب الأول في تقنين مسائل علوم الحديث المتعلقة بالمتن ، وتمثل الجانب الثاني في نقد المتن : كلمات وأسلوبا ومعنًى ، وكنا بينا الجانبين في الأبواب السابقة،ونريد هنا زيادة توضيح بعض مقاييس النقد التي صدرنا بها هذا الفصل فنشير إلى أنها استمرت ثابتة متفاعلة مع الزمن والظروف الاجتماعية يستعمل كل منها عند الحاجة إليه .

ظل عرض الحديث على القرآن وعلى ما حفظ وعرف من الأحاديث مقياسين ثابتين يطرح كل ما عارض القرآن مما نسب إلى الأحاديث ولم يمكن تأويله ، وكل ما خالف الحديث الصحيح وكان دونه في درجة الصحة .

وكانت المعلومات التاريخية الثابتة ميزانا يحكم بها على خطإ ما خالفها من الروايات وباستعمال هذه المعايير وغيرها طرح أئمة الحديث آلافا من الرويات التي تلقوها ، ولم تثبت أمام النقد .

« روى مالك بن أنس مائة ألف حديث ، وجمع في الموطإ عشرة آلاف حديث . ثم لم يزل يعرضها على الكتاب والسنة ويخبرها بالآثار والأخبار حتّى رجعت إلى خمسمائة » .

وفي رواية أخرى « كان الموطأ تسعة آلاف حديث ، فلم يزل مالك ينتقيها حتّى بقي فيه سبعمائة » .[143]

ومن المقاييس التي استعملت كثيرا في هذا العهد مقارنة روايات الحديث بعضها ببعض فقد بَعُد الزمن عن عهد الرسالة ، وطالت الأسانيد ، وتعددت طرق الحديث واختلفت أحيانا ألفاظ متنه فوقعت المقارنة بينها لمعرفة الصواب فيها من الخطإ . قال عبد الله بن المبارك : « إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض » .[144]

وتمت المقارنة على أوجه متعددة .

ـ منها ما وقعت بين شكل كلمات المتن فنتج عنها الانتباه إلى التصحيف .

ـ وما وقعت بين مواقع الكلمات فعرف بها المقلوب .

ـ ووقعت بين معاني روايات المتن الواحد فعرف بها المضطرب .

ـ وبين أصل المتن وما زيد فيه فعرف بواسطتها مدرج المتن .

ـ وبين ما نقله الجماعة الحفاظ عن الإمام الواحد ، وما انفرد به الواحد الحافظ والضعيف فكانت زيادة الثقات والشاذ والمنكر .

ـ وبين معاني الأحاديث المستقلة عن بعضها فنتج عنها تأسيس منهج دفع التعارض بينها بالجمع أو الترجيح أو النسخ .

ـ بين معنى الحديث الصحيح والقرآن وما ثبت من الحديث الصحيح وما هو من المسلمات العقلية، ونشأ عنه رفع الإشكال عن الحديث المشكل .

وقد بحثنا هذه المباحث كلها فيما تقدم .

---

(143) ابن عاشور : كشف المغطى : 15 ـ 16 .

(144) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 2/ 296 (مكتبة المعارف) الرياض .

ونذكر هنا أن مسلم بن الحجاج ركز في كتابه « التمييـز » على أسلوب المقارنة بين روايات الحديث الواحد فبيّن ما نشأ عن وهم الرواة من نفي معنًى أو زيادة في المتن أو غير ذلك مما يغير معنَى الحديث فيخالف ما ثبت عن النبي صلّى الله عليه وسلّم من صحيح حديثه ، وهذان مثالان من أمثلة مسلم الكثيرة أوردناهما بلفظيهما لتظهر لنا المقارنة بين روايات الحديث الواحد من أحد كبار أئمة النقد .

المثـال الأول

حديث تضمـن نفي سنة من سنن الصــلاة

قــال مسلم بن الحجاج :

ومن الأخبار المنقولة على الوهم في المتن دون الإسناد حدثنا الحسن الحلواني ، ثنا يعقوب بن ابراهيم ، ثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره أنه بلغه أن النبي صلّى الله عليه وسلّم صلّى ركعتين ثم سلـم . فقال ذو الشمالين بن عبد عمرو « يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ فقال رسول الله لم تقصر الصلاة ولم أنس قال ذو الشمالين لقد كان ذلك يا رسول الله . فأقبل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم على الناس فقال أصدق ذو اليدين ؟ قالوا نعم فقام رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فأتم ما بقي من الصلاة ولم يسجد السجدتين اللتين تسجدان إذا شكّ الرجل في صلاته حتّى لقيه الناس». [145]

قال ابن شهاب:وأخبرني ابن المسيب عن أبي هريرة وأبي سلمة بن عبد الرحمٰن ابن عوف وأبي بكر بن عبد الرحمٰن وعبيد الله بن عبد الله . [146]

سمعت مسلما يقول ، وخبر ابن شهاب هذا في قصة ذي اليدين وهم غير محفوظ لتظاهر الأخبار الصحاح عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في هذا .

حدثنا عمرو الناقد ، ثنا أيوب ، سمعت ابن سيرين يقول سمعت أبا هريرة ، وساقه في هذا . [147]

---

(145) الحديث خرجه أبو داود في السنن باب السهو في السجدتين حديث رقم 1013 ج 1/ 266 .

(146) المرجع نفسه حديث 1012 ولم يذكر أبو داود أبا بكر بن عبد الرحمٰن وذكر أبا هريرة بعد تسمية من ذكرهم .

(147) صحيح مسلم كتاب المساجد حديث 97 ج 1 /403 .

حدثنا أبو كريب ثنا أبو أسامة ، ثنـا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر(148)

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنـا اسماعيل بن ابراهيم عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن المهلب عن عمران .(149)

كل هؤلاء ذكروا في حديثهم أن رسول الله حين سها في صلاته يوم ذي اليدين سجد سجدتين بعد أن أتم الصلاة .

سمعت مسلما يقول فقد صحّ بهذه الروايات المشهورة المستفضية في سجود رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يوم ذي اليدين أن الزهري واهم في روايته إذ نفَى ذلك في خبره من فعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم .(150)

المثـال الثانـي

رواية للحديث تضمنت زيادة غيّرت حكم ركن من أركان الحج .

سمعت مسلما يقول : ذكر رواية فاسدة بلا عاضد لها في شيء من الروايات عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، واتفق العلماء على القول بخلافها .

حدثنا مسلم ثنا حجاج بن شاعر أنا يعقوب بن ابراهيم ، ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني شعبة بن أبي هند عن رجل من المغرب من أهل البادية وقليل من أهل البادية من يكذب في مثل هذا الحديث ـ أن أباه حدثه ، قال لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم يا نبي الله أرأيت من فاتته الدفعة من عرفات ؟

فقال له رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: « إن وقفت عليها قبل الفجر فقد أدركت فقلت : يا نبي الله أرأيت إن أدركني الفجر؟ فقال لي رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : إن وقفت عليها قبل أن تطلع الشمس فقد أدركت » .

ذكر الأخبار عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بخلاف هذه الرواية ، ثم عن الصحابة والتابعين بعده .

---

(148) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب السهو في السجدتين حديث 1017 ج267/1

(149) صحيح مسلم،كتاب المساجد حديث 101 ج 1 ص 404 ـ 405 .

(150) مسلم التمييز 135 ـ 136 .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع عن سفيان ، عن بكير بن عطاء ، عن عبد الرحمن بن يعمر . قال :«سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وهو واقف بعرفة وأتاه أناس من أهل الكوفة[151] فقالوا يا رسول الله كيف الحج ؟ قال الحج عرفة فمن جاء قبل طلوع الفجر ليلة جمع فقد تمّ حجه ، أيام منى ثلاثة أيام ، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر فلا إثم عليه ، ثم أردف رجلا ينادي بهن[152] ».

حدثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا أبي،ثنا شعبة ، عن بكير بن عطاء بهذا،حدثنا ابن أبي شيبة ، ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج،عن ابن أبي مليكة،عن ابن عباس وابن الزبير قالا :«من نزل عرفة بليل فقد أدرك الحج».

وذكر حديث جابر بن عبد الله وابن الزبير وابن عمر أنه كان ينزل من لم يقف بعرفة من ليلة المزدلفة .

فقد تواطأتْ الأخبار عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وعن الصحابة والتابعين من بعدهم من علماء الأمصار إن إدراك الحج هو أن يطأ المرء عرفات مع الناس،أو بعد ذلك إلى قرب الصبح في ليلة الفجر،فإن أدركه الصبح،ولما يدخل عرفات قبل ذلك فقد فاته الحج ولا اختلاف بين أهل العلم في ذلك .

ودلّ بما ذكرنا من تواطىء الأخبار واتفاق العلماء على ما وصفنا أن رواية ابن اسحاق التي رواها فجعل إدراك الحج فيها إلى بعد الصبح ، قبل طلوع الشمس رواية ساقطة ، وحديث مطرح إذ لو كان محفوظا وقولا مقولا يمثل سائر الموجبات لم يذهب عن جميعهم .[153]

---

(151) قال المحقق الأعظمي ، كذا في الأصل ، وهو خطأ يقينا ، لأن الكوفة لم تكن قد نشأت ، والكوفة في اللغة : الرملة الحمراء المستديرة أو كل رملة تخالطها حصباء ، على هذا قد يكون المراد منه نجدا.كما هو في رواية أبي داود .

(152) سنن أبي داود كتاب المناسك باب من لم يدرك عرفه ج 2 :196 .

(153) مسلم التمييز : 152 _154

المقيـــاس العقلـــي[154]

من المؤهلات لتحمل الحديث التمييز بين الأشياء ، ومن شروط الأداء العقل ومن موانع التحديث الاختلاط ، هذه المؤشرات الثلاثة لبدء التلقي ، والترخيص في العطاء ، والكف عنه . هي سمات دالة على منزلة العقل عند المحدثين وأنهم لا يتحملون ولا يؤدون إلا ما لم يتعارض معه ، وهذا لا يعني أنه مقياس لقبول الشرع أورده ، فالشرع هو الذي يوجه العقل ، وإنما المقصود أن ما ثبت في الشرع لا يتنافى مع العقل السليم الذي لا يتجاوز مجالاته ويتجرد صاحبه عن ميوله الشخصية ، فإذا وردت أخبار منسوبة إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم،وتضمنت ما يرفضه العقل ، فإن ذلك مدعاة للتثبت فيها أو رفضها .

قال ابن أبي حاتم الرازي:« تقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه وأن يكون من كلام النبوة » .[155]

والتمييز بين كلام النبي صلّى الله عليه وسلّم وكلام غيره أسلوبا ومعنًى من طرق الوصول إليه العقل ، وقد اعتمده المحدثون في مراحل التحديث كلها .

قال المعلمي : « راعَى المحدثون العقل في أربعة مواطن عند السماع ،وعند التحديث،وعند الحكم على الرواة،وعند الحكم على الأحاديث.فالمتثبتون إذا سمعوا خبرا تمتنع صحته أو تبعد لم يكتبوه ، ولم يحفظوه ، فإن حفظوه لم يحدثوا به ، فإن ظهرت مصلحة لذكره ذكروه مع القدح فيه ، وفي الراوي الذي عليه تبعته .

قال الإمام الشافعي في الرسالة:« وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز ، أو يكون مثله أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه»[156] وقال الخطيب في الكفاية في علم الرواية[157] .
باب وجوب اطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث » .[158]

---

(154) قارن بالأعظمي مقدمة التمييز لمسلم بن بن الحجاج :65 .

(155) الرازي : تقدمة الجرح والتعديل 1 : 355 .

(156) الشافعي : الرسالة : 399 .

(757) الخطيب البغدادي ، الكفاية : 602 .

(758) المعلمي : الأنوار الكاشفة : 6

وذكر من أقسام الخبر ما يعلم فساده وأفاد أن من علاماته.

ـ أن يكون مما تدفع العقول صحتـه .

ـ أو مايدفعه نصّ القرآن .

ـ أو ما أجمعت الأمة على رده .[159]

ورفض قبول الخبر الواحد في منافاة حكم العقل وحكم القرآن والسنة المعلومة والفعل الجاري مجراها ، وكل دليل مقطوع به .[160]

وباعتماد العقل وغيره من مقاييس نقد المتن تم التوصل لضبط علامات الحديث الموضوع بالنظر في متنه .

عــلامات الوضــع في المتــن

حدد ابن قيــم الجوزية في كتابه « المنــار المنيف »[161] علامات يعرف بها الحديث الموضوع بالنظر في متنه دون سنده يدخل معظمها تحت المقياس العقلي،لأن المتون التي تشتمل عليها يرفضها العقل ، وهذه العلامات هي :

ـ اشتمال الحديث على مجازفات لا يقول مثلها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وهي كثيرة جدا ، ومنها الخبر المكذوب « من قال لاإله إلا الله خلق الله من تلك الكلمة طائرا له سبعون ألف لسان ، لكل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون الله له .... »

ـ تكذيب الحس له كحديث« الباذنجان لما أكل له »

ـ سماجة الحديث وكونه مما يسخر منه .

كحديث « لو يعلم الناس ما في الحلبه لاشتروها بوزنها ذهبـا » .

ـ مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينة ، فكل حديث

---

(759) الخطيب البغدادي : الكفاية : 51 .

(760) المرجع نفسه : 606 .

(761) ابن قيــم الجوزية : المنار المنيف 50 ـ 100 .

يشتمل على فساد أو ظلم ، أو عبث ، أو مدح باطل ، أو ذم حق ، أو نحو ذلك . فرسول الله صلّى الله عليه وسلّم بريء منه .

ومن هذا الباب أحاديث مدح من اسمه محمد أو أحمد،وأن كل من يسمى بهذه الأسماء لا يدخل النار .

وهذا مناقض لما هو معلوم من دينه صلّى الله عليه وسلّم : إن النار لا يجار منها بالأسماء والألقاب وإنما النجاة منها بالإيمان والأعمال الصالحة .

ـ أن يدعَى أن النبي صلّى الله عليه وسلّم فعل أمرا ظاهرا بمحضر من الصحابة كلهم ، وأنهم اتفقوا على كتمانه ولم ينقلوه كخبر الوصية لعلي بن أبي طالب بالخلافة .

ـ أن يكون الحديث باطلا في نفسه فيدل بطلانه على أنه ليس من كلام الرسول صلّى الله عليه وسلّم .

كحديث الحجامة على القفا تورث النسيان .

ـ أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء فضلا عن كلام الرسول صلّى الله عليه وسلّم الذي هو وحي يوحَى .

كحديث « ثلاثة تزيد في البصر النظر في الخضرة والماء الجاري والوجه الحسن » .

ـ أن يكون الحديث بوصف الأطباء أشبه .

كحديث «أكل السمك يوهن الجسد» .

ـ ومنها أحاديث العقل فكلها كذب كقوله : « لما خلق الله العقل قال له أقبل فأقبل،ثم قال له أدبر فأدبر ، فقال ما خلقت خلقا أكرم علي منك ، بك آخذ وبك أعطي».

ـ ومنها : الأحاديث التي يذكر فيها الخضر وحياته ، كلها كذب ، ولا يصح في حياته حديث واحد .

كحديث « يجتمع بعرفة جبريل وميكائيل والخضر ... »

ـ ومنها أن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه كحديث « إن قاف جبل زبرجدة خضراء يحيط بالدنيا كإحاطة الحائط بالبستان والسماء واضعة أكنافها فزرقتها منه » .

ـ مخالفة الحديث صريح القرآن.

كحديث « مقدار الدنيا سبع آلاف سنة ونحن في الألف السابع » . هو خلاف قوله تعالى {يسألونك عن الساعة أيان مرساها قل إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو ثقلت في السموات والأرض لا تأتيكم إلا بغتة يسألونك كأنك حفي عنها ، قل إنما علمها عند الله}[162]

ـ ركاكة ألفاظ الحديث وسماجتها بحيث يمجها السمع ويدفعها الطبع.

كحديث [ذم الحاكة والأساكفة والصواغين أو صنعة من الصنائع المباحة] فهو كذب علىْ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إذ لا يذم الله ورسوله الصنائع المباحة.

هذه هي العلامات التي نصّ عليها ابن قيم الجوزية [163]. أوردنا معظمها بترتيبه مقتصرين على ماكان منها في شكل قاعدة وعلى مثال واحد لكل منها ، وقد أضاف إليها تنبيهات على موضوعات لم تصح فيها أحاديث ولم ننقلها عنه اكتفاء بالأولى لشمولها أسلوب الحديث ومعناه وتنصيصها على كل المقاييس التي يرد الحديث لمخالفتها ، وبها نهي بيان المقاييس التي اعتمدها الصحابة والمحدثون من بعدهم في نقد متن الحديث.

المقارنـــة بين منهج المحدثين ومنهج المؤرخيـــن[164]

تكون المقارنة بين منهج النقد الحديثي بجزئيه التقنيي الاحتياطي والتطبيقي الشامل للراوي والمروي وبين منهج النقد التاريخي ، وتستوجب إبراز مراحل المنهجين ، وبيان ما بينهما من التلاقي والافتراق.

---

(762) الاعراف : 187 .

(163) ابن قيم الجوزية : المنار المنيف 50 ـ 100 .

(164) قارن بالأعظمي مقدمة التميز لمسلم بن الحجاج : 71 ، والحسيني ، الامام البخاري محدثا وفقيها 216 .

مجمــل مراحل منهــج المحدثيــن

المنهــج التقنيني الاحتياطي

مصدر الحديـث : النبي صلّى الله عليه وسلّم

مراحل التلقي : تلقي الصحابة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم .

تلقي التابعين عن الصحابة .

تلقي المحدث عن المحدث من التابعين ومن بعدهم .

صفة التلقي : التلقي عن المحدث بإحدى طرق التحمل ، وأصحها السماع .

من لفظ الشيخ أو القراءة عليه .

عرض الحديث المتلقي عن الشيخ أو مقابلة كتاب الطالب بكتابه

ضبط ما حفظ ، وصيانة ما دُوِّنَ .

أهليـة الأداء .

إذا تحمل المحدث بالصفة السابقة ، وتوفرت فيه العدالة والضبط والملكة الحديثية رُخّص له في الأداء .

المنهـج التطبيقي

نقـد الراوي :

البحث عن عدالة الراوي وضبطـه .

البحث عن توثيق مروياته بالإسناد ، ويبحث فيه عن الاتصال والانقطاع . وثقة رجاله .

نقـد المروي :

ويتمثل في البحث عن ضبط الراوي وأثره في المروي .

صحـة المـروي

نقـد لغتـه

نقـد السيـاق

نقـد المعنـى

مجمل مراحل منهج البحث التاريخي

نقلها بلفظها عن حسن عثمان :

ـ جمع الأصول والمصادر .

ـ إثبات صحتها .

ـ تعيين شخصية المؤلف وتحديد زمان التدوين ومكانه .

ـ تحري نصوص الأصول وتحديد العلاقة بينها .

ـ نقدها نقدا باطنيا إيجابيا وسلبيا .

ـ إثبات الحقائق التاريخية .

ـ تنظيمها ، وتركيبها ، والاجتهاد فيها ، وتعليلها ، وإنشاء الصيغة التاريخية ، ثم عرضها عرضا تاريخيا معقولا .[165]

ويراد بالنقد الباطني الإيجابي : تحليل النص التاريخي للتحقق من معنَى الألفاظ ، ومن قصد المؤلف بما كتبه .[166]

ويراد بالنقد الباطني السلبي :

1 ـ التثبت من صدق المؤلف وعدالته ، ومن عدم انخداعه ووقوعه في الخطإ .

2 ـ التثبت من صدق المعلومات التي أوردها ومبلغ دقتها ، وهل أخطأ المؤلف ؟ وهل خدع بشأنها ؟ أم لم يخطىء ولم يخدع ؟[167]

بدا لي بعد التأمل في مراحل المنهجين أنهما يلتقيان في اعتماد الرواية حيث يعتمدها الحديث بصفة كلية ، ويعتمدها التاريخ إلى جانب مستندات أخرى كالآثار، وأنهما يشتبهان في بعض المراحل . ويختلفان في أمور جوهرية تصير معها المقارنة بينهما لا تشمل كل المراحل ولا كل المقاييس ، لأن بين مادتي الحديث النبوي والتاريخ مفارقات .

---

(165) حسن عثمان : منهج البحث التاريخي : 20 .

(166) المرجع نفسه : 117 ـ 118 .

(167) حسن عثمان : منهج البحث التاريخي : 127 .

1) الحديث المرفوع إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم يبحث فيه عن جرح رواته وتعديلهم وعلى نقد ملابساته فإذا ثبتت صحته قُبِل ، وقد يتناوله النقد ـ إن لـزم ـ لرفع الإشكال عن معناه أو دفع التعـارض عنه مع حديث آخر فيؤول ، أو ينسخ بحديث ثان ثابت عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بخلاف النص التاريخي فإن صحة نسبته إلى قائله لا تقتضي قبوله لأنه قد يطعن فيه لعدم صحته في نفسه لأسباب حفت بقائله .

2) الموجه إليه النقد في التاريخ هو المؤلف ، وفي الحديث هو الراوي ، وبينهما فرق كبير .

3) من بين مراحل النقد التاريخي تعيين شخصية المؤلف ، وتحديد زمان التدوين ومكانه ، وهذا لا وجود له في الحديث ، فالأمور الثلاثة معروفة فيه ، ومعرفة الزمان والمكان مقياسان للنقد فقد ينص الخبر الموضوع على ما لم يكن في الحجاز أو لم يقع في زمن النبي صلّى الله عليه وسلّم فيدل ذلك على وضعه .

4) يبحث في نقد التاريخ في مرحلة النقد الإيجابي عن قصد المؤلف ، ولا يبحث عن المؤلف ولا عن قصده في الحديث ، فقصد النبي صلّى الله عليهو سلّم معروف وهو هدف رسالته الإلهية الموجهة إلى العالمين ، وقريب من هذه الملاحظة يقال في النقد السلبي ، فلا بحث عن عدالة المؤلف في الحديث ولا عن صدقه ، وإنما البحث عن الراوي .

5) المرحلة الأخيرة من مراحل البحث التاريخي : إنشاء الصيغة التاريخية وعرضها عرضا تاريخيا معقولا ، وليس في الحديث صياغة بل تنقل الأحاديث كما ثبت نقلها عن النبي صلّى الله عليه وسلّم .

6) هذه المفارقات تغني عن بيان الفوارق بين المنهجين وخصائص كل منهما . واستنادا إلى صيغ مراحل البحث التاريخي عند حسن عثمان يتضح أن عناصر المقارنة غير متوفرة إلا إذا بدل في الصيغ السابقة المؤلف بالراوي ، وهذا يتم في أشياء ، ولا يتم في أخرى .أو إذا استعملت مراحل البحث التاريخي في الأخبار الموضوعة المنسوبة كذبا إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وليست هذه من الحديث حتّى نحسبها منه .

لذلك لا يطيق منهج المؤرخين على منهج المحدثين ، ولو جاز ذلك فلسنا في حاجة إليه .

وقد تنبه ابن خلدون إلى الفرق بين التاريخ والحديث النبوي فرأى وجوب البحث عن صدق أخبار المؤرخين في نفسها ، وأقر صدق ما نقله الرواة الثقات من حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، وأنه لا يحتاج إلى عرضه على ما عرف في الواقع .

قال : « وتمحيص الخبر إنما هو بمعرفة طبائع العمران ، وهو أحسن الوجوه وأوثقها في تمحيص الأخبار وتمييز صدقها من كذبها ، وهو سابق على التمحيص بتعديل الرواة ، ولا يرجع إلى تعديل الرواة حتّى يعلم أن ذلك الخبر في نفسه ممكن أو ممتنع ، وإما إذا كان مستحيلا فلا فائدة للنظر في التعديل والتجريح ،ولقد عدّ أهل النظر من المطاعن في الخبر استحالة مدلول اللفظ وتأويله بما لا يقبله العقل ، وإنما كان التعديل والتجريح هو المعتبر في صحة الأخبار الشرعية ، لأن معظمها تكاليف إنشائية أوجب الشارع العمل بها حتّى حصل الظن بصدقها ، وسبيل صحة الظن الثقة بالرواة بالعدالة والضبط ، وأما الأخبار عن الواقعات فلا بد في صدقها وصحتها من اعتبار المطابقة فلذلك وجب أن ينظر في إمكان وقوعه وصار فيها ذلك أهم من التعديل ومقدما عليه إذ فائدة الإنشاء مقتبسة منه فقط ، وفائدة الخبر منه ومن الخارج بالمطابقة » .(168)

وهذا القول يقرر فيه ابن خلدون قبول أحاديث الثقات دون النظر في متنها وهو الغالب على هذه الأحاديث إلا إذا ثبت وهم الثقة ، فيضعف حديثه أو يـرد .

---

(168) ابن خلـدون ـ المقدمـة : 37

الخاتمـــة

تبين لنا من خلال هذه الدراسة ما بذله المحدثون من جهود في نقد متن الحديث النبوي ، بدأت مع الصحابة واستمرت إلى عصرنا ، حسب منهج محكم متطور متفاعل مع المستجدات في المجتمع،فالصحابة لاحظوا ما وقع في المتن من نقص غير معناه ، فنبهوا إليه ، واحتكموا إلى القرآن وإلى المحفوظ من حديث النبي صلّى الله عليه وسلّم يستدلون بهما على تحريف معنَى الحديث المنتقد .

واستخدم المحدثون من بعدهم عدة مقاييس للتصحيح ، وتعيين موضع الخطإ ، وفهم المعنَى ، فشمل القسم الاحتياطي من نقدهم ضبط الراوي . وصحة نسبة الحديث إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم ، والمحافظة على لفظه وصيانته من التغيير محفوظا ومكتوبا .

وشمل القسم التطبيقي نقد ألفاظ الحديث وأسلوبه ومعناه ، وقام به جماعات من أصحاب الاختصاصات المتنوعة هم :

1) أئمة الحديث وحفاظه أصحاب الملكة الحديثية المتمثلة في كثرة الحفظ وإتقانه والمعايشة المستمرة للحديث مما كوّن لهم حاسة نقدية ميزوه بها عما سواه مما نسب إليه كذبا مستندين في ذلك إلى مقارنة لغته وأسلوبه بلغة النبي صلّى الله عليه وسلّم ، ومعناه بمعاني الوحي قرآنا وسنة ، فردوا بهذه الموازين كل ما لم يصلح أن يكون من كلام النبي صلّى الله عليه وسلّم ، ولم يكن معناه من مضمون رسالته وتأملوا فيما صحّ إسناده فجمعوا طرقه ، وقارنوا بين نصوصه،فنبهوا إلى ما اعتراه من تحريف لفظة أو إسقاطها أو تغيير موضعها ، أو حذف في المتن ، أو زيادة فيه ، أو اختلاف بين معناه ناشئ عن اضطرابه .

2)المحدثون اللغويون الذين فسروا غريبه وقوموا لحنه وتصحيفه .

3) فقهاء المحدثين والأصوليون الذين تعمقوا في استنباط معانيه فكشفوا عنها ، وقارنوا بينها فجمعوا بين ما بدا متعارضا منها أو رجحوا بينها ، ونظروا في تاريخ التشريع فميزوا الناسخ من المنسوخ .

4) علماء العقيدة من المحدثين الذين رفعوا الإشكال عن الحديث الذي يفيد ظاهره وصف الله تعالى بما يتنزه عنه .

وقد استند جميعهم في تأويل المتن أو ترجيحه إلى القرآن الكريم أو المحفوظ من حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أو الدلالة اللغوية أو غيرها من المستندات التي توفرت أحيانا كلها وأحيانا بعضها.

ولحق بهؤلاء جماعة من المعاصرين تصدوا لشبهات الطاعنين في معاني بعض الأحاديث فبينوا حقيقة المراد منها.

وأثمرت هذه الجهود تصحيح الحديث وتقويم لغته وبيان مشكل معناه ودفع تعارضه مع أحاديث أخرى.

ورغم ما لمقاييس نقد المتن من دقة وما له من أهمية لاحظناها في شموله وثمراته فإن منهج تصحيح الحديث اعتمد أيضا على تعديل الرواة وتجريحهم وعلى توثيق مروياتهم بالإسناد فأوجد المحدثون بذلك منهجا فريدا اشترطوا فيه عدالة الراوي وضبطه وتتبعه في رحلاته وعلاقته بشيوخه والبحث عن أسباب جرحه.

ومن المتحتم القول بأن البحث عن الراوي يسبق النظر في المتن وأن نفي بعض أئمة الحديث التلازم بين السند والمتن صحة وضعفا ينطبق على الأسانيد المفتعلة التي ركب عليها الوضاعون أباطيل، أما أسانيد الثقات فإنها لا تثبت إلا الحديث الصحيح، وغاية ما يحصل فيما أثبتته وهم ينتبه إليه بالمقارنة مع ما ورد من طريق آخر.

فالمنهج النقدي عند المحدثين اعتمد نقد الراوي والمروي وأوجد من المقاييس والضوابط ما عرف به الثقات من المجروحين ومقبول الحديث من مردوده.

ومما يجدر التنبيه إليه أن متن الحديث ينبغي أن لا ينقد بغير المقاييس الثابتة التي قررها المحدثون. فليس لغير المختصين إعمال عقولهم فيما ثبتت نسبته إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بغرض قبوله أورده، ولهم النظر فيه لفهمه والعمل به.

ثبـــت المصـــادر والمراجـــع

القرآن الكريم

ابن الأثير الجزري .

ـ جامع الأصول في أحاديث الرسول ، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط . ط 1 . 1389/ 1969 .

ـ الكامل في التاريخ ، ط 1 المنيرية ، مصر 1348 .

ـ النهاية في غريب الحديث والأثر ، 5 أجزاء ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي . نشر المكتبة الإسلامية .

أحمـــد أميـــن .

ـ ضحى الإسلام 3 أجزاء ط 3 دار الكتاب العربي لبنان .

ـ ظهر الإسلام 4 أجزاء ط 3 . لجنة التأليف والترجمة القاهرة 1962 .

ـ فجر الإسلام ط 10 . دار الكتاب العربي بيروت 1969 .

أحمـــد بن حنبـــل .

ـ المسند 5 أجزاء ـ المكتب الإسلامي ودار صادر بيروت

ـ الأدلبي صلاح الدين بن أحمد

ـ منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي ط 1 دار الافاق الجديدة . 1983/1403 .

الأزهري:أبو منصور محمد بن أحمد .

ـ تهذيب اللغة 15 جزءا . تحقيق عبد السلام محمد هارون ط . دار القومية العربية 1384/ 1964 .

الأسنوي:جمال الدين عبد الرحيـم .

ـ نهاية السول في شرح منهاج الأصول للبيضاوي ومعه الحاشية المسماة سلم الوصول لشرح نهاية السول تأليف محمد بخيت المطيعي . 4 أجزاء في مجلدين نشر جمعية نشر الكتب العربية ، القاهرة 1345 .

الإصبهاني: أبو نعيم أحمد بن عبد الله .

ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء . 10 أجزاء .

ـ ط 2 دار الكتاب العربي بيروت 1387/ 1967 .

الأعظمي: محمــد مصطفَــى .

ـ دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه . جزآن .

ط . المكتب الإسلامي 1400/ 1980 .

الأنصاري: عبد العلي محمد بن نظـام الدين .

ـ فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت بهامش المستصفَى

ط . دار الكتب العلمية بيروت 1983/1403 .

البخــاري: محمد بن إسماعيل .

ـ الجامع الصحيح بشرح ابن حجر (فتح الباري) 13 جزءا . السلفية .

بــدران: أبو العينيــن .

ـ أصول الفقــه ـ ط دار المعارف 1969 .

البرقــاني .

ـ سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه ، تحقيق عبد الرحيم القشقري

ط 1 نشر أحمد تهانوي ـ لاهــــور .

البراقـي : حسيــن بن السيد أحمد .

ـ تاريخ الكوفة . ط .3 الحيدرية ، النجف 1388/ 1968 .

البـــزدوي .

ـ أصول فخرالدين البزدوي ضمن كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري .

ط . دار الكتاب العربي بيروت 1394/ 1974 .

ابن بشكوال : أبو القاسم خلف بن عبد الملك .

ـ الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ... جزآن ط . مجريط 1883 .

البغــدادي: اسماعيل باشـا

ـ هدية العارفين ـ جزآن .ط . استانبول 1951 .

البلقيني: سراج الدين عمر بن رسلان.

ـ محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح . مخطوط رقم 135 .

دار الكتب الوطنية تونس .

البنـاني :
ـ حاشية على شرح شمس الدين محمد بن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع لتاج الدين عبد الوهاب بن السبكي . جزآن ط . المكتبة التجارية الكبرى . مصر
البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين
ـ معرفة السنن والآثار . مطابع الاهرام 1389/ 1969 .
تحقيق أحمـد سقر .
ـ السنن الكبرى 10 أجـزاء .
التبريـزي : شمس الدين محمد الحنفي .
ـ شرح الديباج المذهب للسيد الشريف علي الجرجاني ط 2 : الحلبي مصر 1371/ 1952 .
الترمـذي : أبو عيسَى محمد بن عيسَى .
ـ سنن الترمذي 6 أجزاء في 3 مجلدات . ط . استانبول (مجموعة الكتب الستة) .
ابن تغري بردي جمال الدين أبو المحاسن يوسف .
ـ النجوم الزاهرة في أخبار ملوك مصر والقاهرة 10 أجزاء .
طبعة مصورة عن طبعـة دار الكتب .
التلمسـاني : الشريف محمد بن أحمد .
ـ مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول .المطبعة الأهلية تونس 1346
التهانوي ظفر أحمد العثماني .
ـ قواعد في علوم الحديث ، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة ط .3 دار القلم بيروت 1392/ 1972 .
ابن تيميـة :أحمد بن علي .
ـ الفتاوى 36 جزءاً (استعملنا منها الجزء 18) مكتبة المعارف الرباط . المغرب .
الجـزائري : طـاهر بن صالـح
ـ توجيه النظر إلى أصول علم الأثر ط 1 الجمالية مصر 1328/ 1910 .
ابن الجوزي : جمال الدين (أبو الفرج) عبد الرحمن .
ـ صفـة الصفوة 4 أجزاء ط 1 النهضة الجديدة القاهرة 1390/ 1970 .
ـ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية جزآن ط 1 دار الكتب العلمية بيروت 1983/1403 .

ـ الموضوعات الكبرى 3 أجزاء ، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .

الجـوابي: محمـد الطـاهر

ـ الجرح والتعديل (تحت الطبع) .
رسالة دكتـوراه المرحلة الثالثة مخطوط بالكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين .

جـولد تسيهـر

ـ العقيدة والشريعة في الإسلام ، ترجمة محمد يوسف موسى وعبد العزيز عبد الحق وعلي حسن عبد القادر . طبعة مصورة عن طبعة دار الكتاب المصري بتاريخ 1946 .

ابن حبـان : محمد البستـي .

ـ مشاهير علماء الأمصار (دار الكتب العلمية بيروت) .
ـ المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع ، ترتيب الأمير علاء الدين الفارسي، تحقيق أحمد محمد شاكر (دار المعارف مصر 1372/ 1952) .
ـ كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين (3 أجزاء في مجلدين) تحقيق محمود ابراهيم زايد . (دار الوعي . حلـب) .

ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني .

ـ الإصابة في تمييز الصحابة 4 أجزاء ، نشر مصطفى محمد. مصر1358/1939 .
ـ تهذيب التهذيب 12 جزءا . حيدر اباد 1327 .
ـ فتح الباري 13 جزءا المطبعة السلفية القاهرة 1380 .
ـ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة 4 أجزاء ، تحقيق محمد سيد جاد الحق . ط 2 ، المدني القاهرة 1385/ 1966 .
ـ هدي الساري مقدمة فتح الباري .
تصحيح محيي الدين الخطيب (المكتبة السلفية) .
ـ نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر دار الكتب العلمية 1981 .

ابن حـزم : علي بن أحمـد .

ـ الأحكام في أصول الأحكام (ط 1 1400/ 1980) دار الآفاق الجديدة بيروت .

حسـن ابراهيم حسـن .

ـ تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي . 3 أجزاء .
(ط 3 النهضة مصر 1953)

حسيـن عثمـان

ـ منهج البحث التاريخي ط 3 . 1970 دار المعارف مصر .

الحسيني أبو المحاسـن .

ـ ذيل تذكرة الحفاظ (دار إحياء التراث العربي) .

الحسينـي عبد المجيـد هاشم .

ـ الإمام البخاري محدثا وفقيها . نشر المكتبة العصرية صيدا بيروت

الحسيني ابراهيم بن محمد

ـ البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف(3 أجزاء) ط 1 مطبعة العلوم 1400 / 1980 .

حمـزة: محمد عبد الرزاق .

ـ ظلمات أبي رية أمام أضواء على السنة المحمدية

ط . السلفية القاهرة 1378 .

الحمـوي: ياقـوت .

ـ معجم الأدباء 20 جزءا في عشر مجلدات (دار المستشرق بيروت) .

الحميدي: محمد بن فتوح بن عبد الله .

ـ جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس .... تحقيق محمد بن تاويت الطنجي.السعادة مصر 1953 .

حمـادة فـاروق .

ـ المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل ط 1 النجاح الجديدة 1402/ 1982 .

الحـازمي : أبو بكر محمد بن أبي عثمان .

ـ عجالة المبتدئ وفضالة المنتهي في النسب ، تحقيق عبد الله كنون القاهرة 1384/ 1965 .

الحـاكم: أبو عبد الله النيسابوري .

ـ معرفة علوم الحديث (نشر المكتب التجاري بيروت) .

ـ سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل ، دراسة وتحقيق موفق بن عبد الله (ط 1 مكتبة المعارف الرياض 1404/ 1984 .)

الخزرجي: صفي الدين أحمد بن عبد الله .
ـ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (ط 2 بيروت 1391/ 1971) .
ابن خزيمة :أبو بكر محمد بن اسحاق النيسابوري .
ـ صحيح ابن خزيمة 4 أجزاء تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ط . المكتب الإسلامي .
الخطيب البغدادي :أبو بكر أحمد بن علي .
ـ الكفاية في علم الرواية (ط 1 السعادة) .
ـ تقييد العلم ، تحقيق يوسف العش ط 2 1274 . دار إحياء السنة النبوية .
ـ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع جزآن ، تحقيق محمود الطحان مكتبة المعارف الرياض 1983/1403 .
ـ تاريخ بغداد أو مدينة السلام 5 أجزاء (دار الكتاب العربي بيروت) . .
الخطيب محمد عجاج .
ـ أصول الحديث (ط 2 دار الفكر بيروت 1391/ 1971) .
ـ السنة قبل التدوين ط 1 مخيمر القاهرة 1383/ 1963 .
الخطابي : أبو سليمان حمد بن محمد البستي .
ـ إصلاح خطإ المحدثين . القاهرة 1355/ 1936 .
ـ غريب الحديث .جزآن ، تحقيق عبد الكريم ابراهيم العزباوي ط . دار الفكر دمشق . 1402/ 1982 .
ابن خلدون :عبد الرحمن بن خلدون
ـ مقدمة ابن خلدون (نشر المكتبة التجارية القاهرة) .
ابن خلكان : شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر .
ـ وفيات الأعيان 8 أجزاء ، تحقيق احسان عباس (دار صادر بيروت) .
الدباغ :عبد الرحمن بن محمد .
ـ معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان 4 أجزاء في مجلدين . المطبعة الرسمية العربية 1320 .
الدميني: مسفر عزم الله .
ـ مقاييس نقد متون السنة ط 1 1404/ 1984 .
الدهلوي : أحمد .

ـ حجة الله البالغة . بولاق مصر الكبرى 1294 .
الدارقطني: علي بن عمـر .
ـ العلل الواردة في الأحاديث ، تحقيق وتخريج ودراسة أبي عبيد محفوظ الرحمٰن بن زين الله (رسالة دكتوراه مخطوطة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة) .
الدارمي : عبد الله بن عبد الرحمـٰن .
ـ سنن الدارمي جـزآن (دمشق 1439) .
الدارمي : عثمان بن سعيـد .
ـ تاريخ عثمان الدارمي عن يحيي بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم
تحقيق محمد نور سيف . دار المأمون للتراث ، دمشق .
ـ رد الدارمي على بشر المريسي .
تحقيق الشيخ محمد حامد الفقي ، ط . الإشراف لاهور باكستان 1402/ 1982 .
الـذهبي: شمس الدين أبو عبد الله .
ـ تذكرة الحفاظ . 4 أجزاء في مجلدين .
دار احياء التراث العربي بيروت 1374 .
ـ تاريخ الإسلام وطبقات المشاهير والأعلام 5 أجزاء .
(السعادة مصر في سنوات متوالية منذ 1567)
ـ ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل .
تحقيق عبد الفتاح أبي غدة .
ـ سير أعلام النبـلاء .
تحقيق شعيب الأرناؤوط ط 2 مؤسسة الرسالة 1402/ 1982 .
ـ المعين في طبقات المحدثيـن .
تحقيق همـام عبد الرحيم سعيد ، دار الفرقان عمان ط 1 1404/ 1984
ميزان الاعتدال 4 أجزاء تحقيق علي البجاوي .
ط . 1 الحلبي 1382/ 1963 .
ابن رجب : زين الدين عبد الرحمٰن بن أحمد الحنبلي .
ـ شرح علل الترمذي ، تحقيق السيد صبحي جاسم (ط . العاني بغداد) .
ابن رشيـد : محمد بن عمـر .
ـ السنن الأبين والمورد الأمعن .

تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة . الدار التونسية للنشر 1397/ 1977 .
الراجحـي : شرف الدين علـي .
ـ مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب . بيروت دار النهضة العربية ط 1 1983 .
الـرازي: أبو زرعـة
ـ الضعفـاء .
أجوبة أبي زرعة الرازي على أسئلة البرذعي دراسة وتحقيق سعد الدين الهاشمي تحت عنوان «أبو زرعه الرازي وجهوده في السنة النبوية».
ط .1 1402/ 1982 نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .
الرازي: عبد الرحمن بن أبي حـاتم .
ـ الجرح والتعديل 9 أجزاء .
ط 1: 1371/ 1952 حيدر أباد .
ـ علل الحديث جزآن .
ط . السلفية القاهرة 1343 .
الرازي: محمد فخر الدين .
ـ التفسير الكبير (مفاتيح الغيب . ط . البهية مصر) .
الرامهرمزي: الحسن بن عبد الرحمن
ـ المحدث الفاصل بين الراوي والواعي. تحقيق محمد عجاج الخطيب (ط 1 دار الفكر بيروت 1391/ 1971) .
الزبيـدي: محمد مرتضى .
ـ تاج العروس 10 أجزاء دار صادر بيروت 1386/ 1966 .
الزرقاني: محمد بن عبد الباقي .
ـ شرح الموطإ 4 أجزاء ط 1. الحلبي مصر 1381/ 1961) .
الزركشي: بدر الدين .
ـ الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة .
تحقيق سعيد الأفغاني ، المكتب الإسلامي بيروت 1400/ 1980 .
الزركلـي : خير الدين .

ـ الاعلام 10 أجزاء ط 2 .
الزعاثري: محمد الناصر.
ـ ابن حجر، ومقدمته هدي الساري
رسالة دكتوراه المرحلة الثالثة مخطوط بالكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين .
الزمخشــري : محمود بن عمر.
ـ الفائق في غريب الحديث 4 أجزاء .
تحقيق محمد أبي الفضل ابراهيم وعلي محمد البجاوي ط . عيسَى الحلبي .
أبــو زهو : محمد محمــد .
ـ الحديث والمحدثون .
دار الكتاب العربي بيروت 1404/ 1984 .
السبكــي : تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب .
ـ طبقات الشافعية الكبرى 6 أجزاء في 3 مجلدات .
(ط 1 الحسينية مصر) .
السبــاعي مصطفي .
ـ السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي . المكتب الإسلامي ط 3 بيروت 1402/ 1982 .
السخاوي : شمس الدين محمد بن عبد الرحمٰن .
ـ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. 12 جزءا في 6 مجلدات. القاهرة 1353.
ـ فتح المغيث . 3 أجزاء .
تحقيق عبد الرحمٰن بن محمد عثمان (ط 3 العاصمة القاهرة 1388/ 1968) .
ـ الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ (دمشق 1349) .
السجستاني : سليمان بن الأشعث . (أبو داود)
ـ رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه تحقيق محمد الصباغ .
ط 3 المكتب الإسلامي بيروت 1401 .
ـ سنن أبي داود 4 أجزاء .
دار احياء السنة النبوية .
السرخسي : أحمد بن أبي سهــل .
ـ أصول السرخسي. جزآن في مجلد .

دار الكتاب العربي 1372 .

ابـــن سعـــد .

ـ الطبقات الكبرى 8 أجزاء .

دار صادر بيروت 1380/ 1960 .

السمعاني : عبد الكريم بن محمد .

أدب الإملاء والاستملاء .

دار الكتب العلمية بيروت 1981 .

السماحـي : محمد محمـد .

ـ المنهج الحديث في علوم الحديث ، قسم الرواية ط . دار الأنوار .

سيزكيـن: فـؤاد

ـ تاريخ التراث العربي ، المجلد الأول .

ترجمة فهمي أبو الفضل محمود فهمي (حجازي القاهرة 1971) .

السيــوطي: جلال الدين

ـ ألفية السيوطي في علم الحديث .

ـ شرح أحمد محمد شاكر دار المعرفة .

ـ تدريب الراوي شرح تقريب النووي .

ط 2 المدينة المنورة 1972 .

ـ تحذير الخواص من أكاذيب القصاص ، تحقيق محمد الصباغ

المكتب الإسلامي بيروت ط 2 1394/ 1974 .

ـ مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة . ط . المدينة المنورة 1979 .

ـ التطريف في التصحيف .

رسالة مخطوطة منها صورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ضمن مجموع رقم 1845 .

ـ تنوير الحوالك شرح على موطإ مالك. 3 أجزاء في مجلد ط . عيسَى الحلبي .

ـ حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة . ط . الموسعات مصر.

ـ الرد على من أخلد على الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض .

تحقيق خليل الميسر ، ط 1 دار الكتب العلمية بيروت 1403/ 1983 .

ـ طبقات الحفـاظ .

تحقيق علي محمد عمر ، ط 1. الاستقلال الكبرى القاهرة. 1393/ 1973 .

ـ عين الإصابة في استدراك عائشة على الصحابة .

رسالة صغيرة مخطوطة بدار الكتب الوطنية تونس رقم . 14020

ـ المدرج إلى المدرج .

مخطوط بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ضمن مجموع رقم 1845 .

الشاطبـي : ابراهيم بن موسـى .

ـ الموافقات في أصول الشريعة .

تصحيح عبد الله دراز . ـ المكتبة التجارية الكبرى مصر .

ـ الإعتصام جزآن .

ط . دار المعرفة 1402/1982 .

الشافعي : محمد بن إدريس .

ـ الرسالة ، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر .

ط 2 دار التراث القاهرة 1399/ 1979 .

ـ الأم .7 أجــزاء

ط . كتاب الشعب .

ـ اختلاف الحديث بهامش الجزء السابع من الأم . ط . كتاب الشعب .

شاكـر محمد وضيـاء قازيجي .

ـ تاريخ الحضارة الإسلامية وتركيا (باللغة التركية) . استنبول 1982 .

شـاكر أحمد محمـد .

ـ الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير

(ط 3 محمد علي صبيح) .

الشوكانـي : محمد بن علي .

ـ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع . جزآن

ط 1 السعادة القاهرة 1348 .

ـ نيل الأوطار 8 أجزاء في ثلاث مجلدات .

ط . دار الجيل بيـروت .

صبحـي الصالـح

ـ علوم الحديث ومصطلحه ط 3 .

دار العلم للملايين بيروت 1384/ 1965 .

الصفدي صلاح الدين خليـل .

ـ الوافي بالوفيات 9 أجزاء .

تحقيق إحسان عبـاس .

دار النشر فرانز بقيسبارن 1381/ 1962 .

الصنعاني: محمد بن اسماعيـل

ـ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار .

تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد. ط 1 السعادة مصر 1366 .

ابن الصـلاح أبو عمـرو

ـ صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط .

تحقيق موفق بن عبد الله. دار الغرب الإسلامي. 1984/1404 .

ـ علوم الحديث ، تحقيق نور الدين عتر

نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة (ط 2. 1972)

الضبـي :أحمد بن يحيى

ـ بغيـة الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس . (مجريـط 1885) .

الطبـري : محمد بن جريـر .

ـ تهذيب الآثار وتفصيل معاني الثابت عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من الأخبار

تحقيق ناصر بن سعد الرشيد وعبد القيوم عبد ربّ النبي .

ط . الصفاء. 1402 .

الطحـاوي : أبو جعفـر أحمد بن محمد .

ـ مشكل الآثار 4 أجزاء في مجلدين ط 1 حيدر أباد 1333 .

الطيبي: الحسين بن عبد الله .

ـ الخلاصة في أصول الحديث، تحقيق صبحي السامرائي

مطبعة الإرشاد : بغداد 1971/1391

طـاش كبرى زاده أحمد بن صفـر .

مفتاح السعادة 3 أجزاء

- اعداد كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور.
ط . الاستقلال القاهـرة . 1968 .

ابـن عاشـور : محمد الطاهـر .

- تفسير التحرير والتنوير (30 جزءا في 15 مجلد) الدار التونسية للنشر 1984)
- كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطإ.
ط. الشركة التونسية للنشر.

ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي .

- الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف .
المطبعة العربية بمصر 1343 ضمن الرسائل المنيرية 2 : 153 .
- جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله جزآن في مجلد
المكتبة العلمية المدينة المنورة .
- التمهيد لما في الموطإ من المعاني والأسانيد (5 أجزاء) تحقيق مصطفى العلوي ومحمد البكري
(فضالة المحمدية 1387/ 1967) .

عبـد الناظر محيسـن .

- دراسات جولد تسيهر ومكانتها العلمية.
رسالة دكتوراه دولة مخطوطة بالكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين.

عتـر نورالدين .

- منهج النقد في علـوم الحديث (دار الفكر) .

العجلـي : أحمد بن عبدالله .

- تاريخ الثقـات
ترتيب نورالدين الهيثمي. تعليق عبد المعطي قلعجي ط 1405.1/ 1985 .

العجـلوني: اسماعيل بن محمد .

- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر في الأحاديث بين ألسنة الناس (جـزآن)
ط . 3 دار إحياء التراث العربي. بيـروت 1351 .

ابن عدي : أبو عبد الله بن محمد بن عدي الجرجاني .

- الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث (8 أجزاء).
دار الفكر 1405 /1985

أبو العرب : محمد بن أحمد القيرواني .

ـ طبقات علماء إفريقية وتونـس .

تحقيق على الشابي وحسين علي الباجي .

الدار التونسية للنشر:1968 .

ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله .

ـ أحكام القرآن (4 أجزاء) .

تحقيق علي محمد البجاوي ـ دار المعرفة ، بيروت .

العراقي: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين .

ـ التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح (ط 1 المطبعة العلمية بحلب 1350/ 1931) .

عـزت: علي عطيـة .

ـ البـدعة .

دار الكتاب العربي بيروت ط 2 1400/ 1980 .

العسكري : الحسن بن عبد الله بن سعيد

تصحيفات المحدثين ، تحقيق محمود أحمد ميرة .

ط 1 المطبعة العربية الحديثة 1402/ 1982 .

العقيلـي : أبو جعفر محمد بن عمر.

ـ الضعفاء الكبير (4 أجزاء) .

تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي .

ط .1 دار الكتب العلمية بيـروت . 1404/ 1984 .

علي بـن أبي طالـب .

ـ نهـج البلاغـة .

جمع محمد الرضي ، شرح محمد عبده تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد

ط . الإستقامة ، مصـر .

ابن العماد : أبو الصلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي .

ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب (8 أجزاء في 4 مجلدات) بيروت .

عـوض السيـد صالـح

ـ دراسات في التعارض والترجيح عند الأصوليين (ط 1 دار الطباعة المحمدية 1400/ 1980).

عياض بن موسَى اليحصبي.

ـ الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع.

تحقيق السيد أحمد سقر، ط 1 مطبعة السنة المحمدية 1969.

ـ مشارق الأنوار على صحاح الآثار جزآن نشر المكتبة العلمية ودار التراث

ـ ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك.

(تعليق محمد تأويت الطنجي الرباط).

الغزالي أبو حامد محمد بن محمد.

ـ المستصفَى من علم الأصول ومعه كتاب فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت.

ط 2 دار الكتب العلمية بيروت 1403/ 1983.

الغماري: عبد العزيز محمد بن الصديق.

ـ تسهيل المدرج إلى المدرج ط 1 دار البصائر 1403/ 1982.

ابن فرحون المالكي.

ـ الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. جزآن

ط 1 نشر عباس عبد السلام مصر1351.

فلاتة: عمر بن حسين عثمان.

ـ الوضع في الحديث. 3 أجزاء.

مؤسسة مناهل العرفان بيروت ومكتبة الغزالي، دمشق 1401/ 1981.

ابن فورك: أبو بكر محمد بن الحسن.

ـ مشكل الحديث وبيانه.

دار الكتب العلمية بيروت 1400/ 1980.

ابن قتيبة: عبد الله بن مسلم.

ـ غريب الحديث.

الجزء الأول تحقيق رضا السويسي، الدار التونسية للنشر 1979.

ـ تأويل مختلف الحديث.

تصحيح محمد زهري النجار ط . دار الجيل 1393 ـ 1972 .

القرشي : محي الدين عبد القادر (ابن أبي الوفاء) .

الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية جزآن في مجلد واحد .

ط . حيدر آباد .

القرافي : شهـاب الدين أبو العباس أحمد بن ادريس .

ـ شرح تنقيح الفصول في الأصول ، وبهامشه شرح أحمد اليزليني القيرواني

ط . تونس 1328/ 1350 .

القسطلاني : شهاب الدين أحمد بن محمد .

ـ ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري وبهامشه صحيح مسلم بشرح النووي

10 أجزاء ط . جديدة بالأوفست ، دار الفكر بيروت .

ابن قيم الجوزية : شمس الدين محمد بن أبي بكر.

اعلام الموقعين عن ربّ العالمين 4 أجزاء

تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد.

ـ المنار المنيف في الصحيح والضعيف

نشر المطبوعات الإسلامية حلب ط 1 1970/1390 .

القـاري: علـي .

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر.

ط . دار الكتب العلمية 1398/ 1978

القـاسمي :محمد جمال الدين

ـ قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث .

عيسَى الحلبي ط 2 1380/ 1961 .

الكتاني :محمد بن جعفـر .

ـ الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة

ط .1 بيـروت 1332 ،

ـ نظم المتناثر من الحديث المتواتر .

دار الكتب السلفية مصر ط 3 .1983 .

ابن كثير: عماد الدين اسماعيل بن عمر.
ـ اختصار علوم الحديث مع شرحه المسمّى الباعث الحثيث.
ط 3 محمد علي صبيح مصر.
كحالة عـمر رضا.
ـ معجم المؤلفين.15 جزءا.دار إحياء التّراث العربي بيروت.
ابن كيال:الكيـال محمد بن أحمد.
ـ الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات.
تحقيق عبد القيوم عبد ربّ النبي ط. دار المأمون للتراث 1401/ 1981.
اللكنـوي:عبد الحـي.
ـ الرفع والتكميل في الجرح والتعديل.
حققه عبد الفتاح أبو غدة (ط 1388.2/ 1968) مكتب المطبوعات الإسلامية حلب
مخلـوف محمد بن محمد.
ـ شجـرة النور الزكيـة.
دار الكتاب العربي بيـروت.
ابن المديني:علي بن عبد الله.
ـ علل الحديث ومعرفة الرجال.
تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي.
نشر دار الوعي حلب ط 1400.1/ 1980.
المسير سيد أحمد رمضان.
ـ السنة المطهرة بين أصول الأئمة وشبهات صاحب فجر الإسلام وضحاه
ط 1 دار الطباعة المحمدية 1402/ 1981.
مسلم بن الحجاج النيسابوري.
ـ الجامع الصحيـح.
تصحيح محمد فؤاد عبد الباقي.
ط 1 عيسَـى الحلبي 1374/ 1955.
ـ التمييز تحقيق محمد مصطفَى الأعظمي. مطابع نجد التجارية الرياض.

الموصلي: عمر بن بدر .

ـ معرفة الوقوف على الموقوف .

مخطوط بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ضمن مجموع رقم 1818

مصور عن مخطوطة بمكتبة أحمد الثالث بتركيا .

ابن منظور : محمد بن مكرم (جمال الدين) .

ـ لسان العرب ترتيب يوسف خياط ونديم مرعشلي 4 أجزاء .

دار لسان العرب بيروت .

ابن ماجة : محمد بن يزيد القزويني .

ـ سنن ابن ماجة .

تصحيح محمد فؤاد عبد الباقي (ط الحلبي) .

الامام مالك بن أنس .

ـ الموطأ. تصحيح محمد فؤاد عبد الباقي .جزآن .

ط عيسى الحلبي .

ـ قطعة من الموطإ برواية ابن زياد .

تحقيق محمد الشاذلي النيفر. دار الغرب الإسلامي. بيروت 1400/ 1980 .

المالكي : أبو بكر عبد الله بن محمد .

ـ رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وافريقية 3 أجزاء .

تحقيق بشير البكوش ومراجعة العروسي المطوي ط . دار الغرب الإسلامي 1403/ 1983 .

النسائي: أحمد بن شعيب .

ـ سنن النسائي بحاشية جلال الدين السيوطي وحاشية السندي

المطبعة المصرية بالأزهر.

نقرة :التهامي .

ـ الإتجاهات السنية والمعتزلية في تأويل القرآن نشر دار القلم تونس 1982 .

النووي محيي الدين .

ـ شرح مسلم بهامش القسطلاني دار الفكر بيروت .

الهيثمي: نورالدين علي بن أبي بكر.
ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد 10 أجزاء في 5 مجلدات.
ط 3. دار الكتاب العربي بيروت 1402/ 1982.
همـام: عبد الرحيم سعيـد.
ـ العلل في الحديث ط 1 دار العدوي
عمان 1400/ 1980.
الـواسطي: أسلـم بن سهـل.
تاريـخ واسـط.
تحقيق كوريس عواد ط. المعارف بغداد 1387/ 1967
ابن أبي يعلَى: القاضي أبو الحسين بن أبي يعلَى.
ـ طبقات الحنابلة جـزآن.
(السنة المحمدية 1371/ 1952).
اليماني: عبد الرحمٰن بن يحيَى.
ـ الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة.
المطبعة السلفية القاهرة 1378.
اليماني: محمد بن ابراهيم الوزيـر.
ـ الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (جزآن في مجلد).
دار المعرفة بيروت 1399/ 1979.
يـارديم علي.
ـ الحديث. جـزآن.
(باللغـة التركية) أزميـر 1984.
اليافعي: عبد الله بن اسعـد.
مـرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبـر من حوادث الزمان
(ط 2 1390/ 1970 بيروت).

فهرس الموضوعات

الفصل الثالث

الفصل الثاني

ولد المؤلف محمد طاهر الجوابي بقطوفة ولاية تطاوين بالجمهورية التونسية في 16 نوفمبر 1939، وبدأ تعلمه بالكتّاب ثم واصله بالتعليم الزيتوني فتحصّل على الشهادة الأهلية سنة 1957، والتحصيل 1960، والاجازة في أصول الدين 1966، وشهادة التأهل للبحث العلمي 1975، ودكتوراه المرحلة الثالثة 1981، ودكتوراه الدولة في الحديث وعلومه 1986.

أستاذ بمعهد الشريعة بجامعة الزيتونة لتدريس الحديث وعلومه وملحق حالي (1991/1411) بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الاسلامية بقسنطينة بالجزائر.

نشر عدّة مقالات ودراسات، وأعد بحوثا للموسوعة الفقهية الكويتيّة، وشارك في كثير من الملتقيات والندوات العلمية.

وله كتابان تحت الطبع.

بحث المؤلف في هذا الكتاب قضيّة نقد متن الحديث من جانبين :

ـ الأول : القواعد الرامية إلى حماية الراوي من الخطإ وصيانة النص من التغيير محفوظا ومكتوبا مما يتعلّق بالضبط والرفع والوقف وشروط الرواية بالمعنى.

ـ الثاني : القسم التطبيقي المتمثل في نقد اللفظ والأسلوب والمعنى، ومما انفرد به هذا القسم دراسة مختلف الحديث ومشكله وناسخه ومنسوخه وبيان منهج المحدثين في الجمع والترجيح والنسخ وتأويل المشكل، وهي مسائل لم تنل حظّها من البحث من قبل بهذا الاعتبار، كما أن موضوع الكتاب في جملته لم يبحث سابقا بهذا الأسلوب.

مـــاي 1991 ر.د.م.ك : 5 ـ 10 ـ 707 ـ 9973 الثمن : 8 500 د. ت.